مَنهجُ الإمامِ البُخاريِّ
في التَّفسِيرِ
مِن خلالِ كتابِهِ (الصَّحِيحِ)

مَنهجُ الإمامِ البُخاريِّ

تصنيف
د. السيد بن أحمد الإمام الجكني الشنقيطي
المدرس بكلية الحرم المكي الشريف



دار طيبة الخضراء
للنشر والتوزيع | علم ينتفع به

مَنهجُ الإمامِ البُخاريِّ

في التَّفسِيرِ

مِن خِلالِ كِتابِهِ (الصَّحِيح)

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

أحمد ، سيد أحمد الإمام

منهج الإمام البخاري في التفسير من خلال كتابه الصحيح. / سيد أحمد الإمام أحمد. - مكـة المكرمة، ١٤٤١هـ

٦١٦ص؛ ١٧×٢٤ سم

ردمـك: ٣-٨٦-٨٢٥٩-٦٠٣-٩٧٨

١-التفسير ٢-القرآن-مناهج التفسير ٣-بخاري-تراجم أ.العنـوان

ديـوي ٢١٠ ١٤٤١/٧٢٩٩

رقم الإيـداع: ١٤٤١/٧٢٩٩

ردمـك: ٣-٨٦-٨٢٥٩-٦٠٣-٩٧٨

الطبعـة الأولى (١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م)

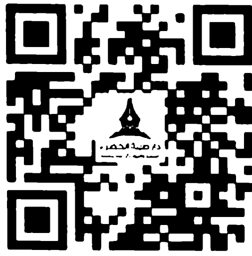


دار طيبة الخضراء

للنشر والتوزيع | علم ينتفع به

يمكنكم طلب الكتب عبر

متجرنا الإلكتروني



حيثما كنت يصلك طلبك

dar.taibagreen123

dar.taiba

@dar_tg

dar_tg

dartaibagreen@gmail.com

yyy.01@hotmail.com

0125562986

0550428992

مكة المكرمة - العزيزيـة - خلف مسجد فقيـه

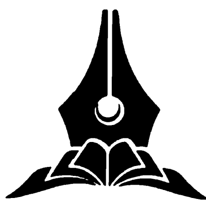
مَنهَجُ الإمَامِ البُخَارِيِّ
فِي التَّفسِيرِ
مِن خِلَالِ كِتَابِهِ (الصَّحِيح)



تَصنِيفُ

د. السَّيِّد بن أحمد الإمام الجكني الشنقيطي

المُدَرِّس بِكُلِّيَّة الحَرَم المَكِّي الشَّرِيف



دار طيبة الخضراء

للنشر والتوزيع | علم ينتفع به

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الكبير المتعال، المنفرد بالجلال والكمال، المنزه عن الأشباه والأمثال المحمود على ما تزايد من النعم وتكاثر من الإفضال، حمدًا متواصلًا ما تعاقب الغدو والآصال، حمدًا تزكو به الصالحات من الأعمال، وتتحقق به جميع الآمال، والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات الظاهرات، الذي أُنزل عليه القرآن آيات بينات، فبيَّن منه المقاصد والغايات، ووضح منه المشكلات والمجملات، وخصص العمومات وقيد المطلقات، محمد وآله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن الله تعالى أمر رسوله ﷺ بالبلاغ والبيان، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ...﴾ [المائدة:٦٧]، وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤].

فقام ﷺ بالبلاغ والبيان أفضل قيام حيث علم الصحابة القرآن كلمة كلمة وآية آية وسورة سورة ثم كتبوه عنه وحفظوه، ثم بين لهم على مدى ثلاث وعشرين سنة ما حواه هذا القرآن العظيم من الأسس العقدية، والفضائل الخلقية، والأركان التعبدية والأنماط التعاملية، علاوة على بيان ما حذر منه من المهلكات، وما ندب إليه من المنجيات، وأشهدهم على ذلك كله في حجة الوداع فشهدوا بأنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، وفي أثناء ذلك كتب كبار الصحابة ﷺ مصاحفهم كعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وكان بعضهم يعلق على هذه المصاحف بعض الكلمات التوضيحية فظهر أول تقييد من الصحابة لمفردات القرآن ومسائله.

✍ **يقول السيوطي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وظهر لي في نوع سادس- يعني: أنواع القرآن- يشبه أنواع الحديث المدرج وهو ما زيد في القرآن على وجه التفسير كقراءة سعد بن أبي وقاص (وله أخ أو أخت من أم) وكقراءة بعضهم (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم في مواسم الحج...).

✍ **وقال مجاهد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سألته عنه).

✍ **وقال أبو عبيدة**: (المقصود من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهور وتبين معانيها كقراءة عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر..) وكقراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيمانهما)...

وقد كان يروى هذا عن التابعين فيُستحسن، فكيف إذا روي عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى، وأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل.

✍ **قال ابن الجزري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وربما كانوا يدخلون التفسير في القراءات إيضاحًا وبيانًا...).

ثم بعد كبار الصحابة تمحورت الدراسات التفسيرية على أيدي مجموعة من الصحابة كعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وأنس بن مالك، وعائشة ي، ثم برز التابعون الذين أخذوا التفسير عن الصحابة كعلقمة بن قيس، والأسود بن يزيد، ومرة الهمذاني، وأبي العالية، وقتادة بن دعامة السدوسي، ومجاهد بن جبير، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، وعلي بن أبي طلحة، ومحمد بن شهاب الزهري، وزيد بن أسلم، وغيرهم، وظهرت في هذه الفترة بواكر التأليف في التفسير الموضوعي، فألف فيه عطاء بن مسلم، وقتادة بن دعامة السدوسي، ومحمد بن شهاب الزهري، فهؤلاء أَلَّفوا في ناسخ القرآن ومنسوخه.

ثم بعد هذه الفترة جاءت مرحلة التدوين الذهبية لجميع العلوم الإسلامية وخاصة

التفسير فألف أبان بن تغلب، ومقاتل بن سليمان، وشعبة بن الحجاج، والثوري، ووكيع، وابن عيينة، وروح بن عبادة، والفراء، وأبو عبيدة معمر بن المثنىٰ، وعبد الرزاق، وآدم بن أبي إياس، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، وعن هؤلاء جميعًا أخذ الإمام البخاري التفسير.

هذا وقد خلفت هذه الفترة الزمنية المذكورة مكتبة إسلامية كبيرة في جميع جوانب المعرفة الإسلامية كالتفسير والحديث والفقه واللغة والتاريخ مما شكل تراثًا عريقًا للأمة الإسلامية المعاصرة، وقد كان تحقيق هذا التراث وتحديد مناهجه وجميع متفرقاته والموازنة بين محتوياته وطبعه وإخراجه للناس، خلاصة جهود مشكورة وأعمال مبرورة قام بها العلماء والباحثون المعاصرون خدمة للدين الإسلامي، وإظهارًا لعلوم العلماء السابقين، وبيانًا لما لهم على الأمة الإسلامية من وافر فضل وكريم خصال.

وإن الكتابة عن العلماء وجهودهم ومناهجهم ينبغي أن تتعدد وتجدد، وأن تكون مصاغة بأرقىٰ الأساليب، وفي كل الميادين حتىٰ تبقىٰ جهود علمائنا الأفاضل ماثلة أمام الأجيال مواكبة لكل العصور بعيدة عن الخمول والركود، فكم من قول مات لعدم إشاعته ومذهب ضاع لعدم كتابته ومدارسته، وما رفع منار المذاهب المنتشرة والأقوال والآراء الظاهرة إلا مداومة الدارسة لها والكتابة عنها والإشادة بها.

ومن هذا المنطلق جاء اختيار هذا الموضوع (**منهج الإمام البخاري في التفسير من خلال كتابه الجامع الصحيح...**) حيث إن هذا الموضوع لم يلق - حسب اطلاعي - ما يستحقه من الدراسة الحديثة المستقلة، وذلك بغية إبراز ما للإمام البخاري من جهود ومناهج في التفسير حيث إن التفسير عنده ذو خصوبة فائقة وذلك لقوة مأخذه ودقة ملحظه مما يجعل البحث فيه يكتسي أهمية قصوىٰ ويمكن تلخيص هذه الأهمية في الأمور التالية.

أولاً: إبراز ما أسداه الإمام البخاري علىٰ التفسير من تأصيل لقواعده وتنوع في مناهجه وأساليبه ومسالكه، وهو جانب كاد أن تغطي عليه إمامته في الحديث والفقه، حتىٰ خفي علىٰ كثير من الباحثين ما لهذا الإمام من جهود ومناهج في التفسير.

ثانيـاً: إظهار منهج البخاري العقدي السلفي في التفسير حيث إن الشائع عند الدارسين قصر جهود البخاري في العقيدة علىٰ رسالة (خلق أفعال العباد) وبيان منهجه هنا يجنب الأوساط العلمية التفسيرية- لو سارت عليه - مزالق عقدية كثيرة.

ثالثـاً: إنه قد كتبت عن الإمام البخاري وكتابه رسائل عديدة منها الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا، وفقه الإمام البخاري في الصيام والحج، والإمام البخاري وصحيحه، وسيرة الإمام البخاري، والإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين، وغيرها من الرسائل، فكان من المناسب أن نكتب عن هذا الجانب المهم من كتاب الإمام البخاري حتىٰ تكتمل الصورة ناصعة عن جهود هذا الإمام الإسلامية.

رابعـاً: إن هذا الموضوع يتناول جملة وافرة من الآيات والأحاديث والآثار وأقوال السلف العقدية والفقهية، والخلافية، مما يجعله جديرًا بالدراسة والبحث.

خامسًا: إنه يكفي الباحث شرفًا أن يتتلمذ علىٰ أصح كتاب بعد كتاب الله تعالىٰ- صحيح الإمام البخاري- فإن ذلك يعطيه ذخيرة علمية ودربة قوية علىٰ التصرف في فنون المعرفة المختلفة وذلك هو المنشود من هذه المرحلة الدراسية.

وبعد هذا أتقدم بالشكر والتقدير والثناء والدعاء للقائمين علىٰ جامعتنا العريقة- جامعة أم القرىٰ- وعلىٰ رأسهم معالي مدير الجامعة **الدكتور: سهيل قاضي**، ومعالي **الدكتور: راشد الراجح** مديرها السابق، وعميد كلية الدعوة وأصول الدين **الدكتور: عبد الله عمر الدميجي**، **والدكتور:علي بن نفيع العلياني**، عميدها السابق، **والدكتور: عبد الله محمد شفيع** وكيل الكلية، **والدكتور: عبد الله الغامدي** رئيس قسم الكتاب والسنة، **والدكتور: محمد سعيد بخاري**، رئيسه السابق، فجزىٰ الله الجميع خير الجزاء.

وأقول: إن هذه الجامعة تعتبر مفخرة للأمة الإسلامية عامة وللسعودية خاصة، وللطلاب والأساتذة الكرام المنتسبين لهذه الجامعة المباركة.

فوراء هذه الجامعات نيات حسنة، وهمم عالية، وقلوب نقية، وأياد بيضاء.

كما أتقدم بالشكر والدعاء للأستاذين الفاضلين: الدكتور: سليمان الصادق البيرة، والدكتور: احمد نافع المورعي، اللذين قبلا مع كثرة أعمالهما المثمرة مشاركتنا في هذه الجلسة المباركة وأكتفي بالدعاء لهما عن الإطناب في ذكر مآثرهما الكثيرة فجزاهما الله خير الجزاء إنه ولي ذلك والقادر عليه.

كما أتقدم بالشكر والدعاء لفضيلة المشرف على هذه الرسالة الشيخ الدكتور: محمد الخضر الناجي ضيف الله، فلقد كان خلقه رفيعًا، وعلمه واسعًا، وصدره مفتوحًا، وبيته مريعًا، ورأيه صائبًا، وتوجيهاته سديدة، وصحبته مباركة، فجزاه الله عن ذلك كله خير الجزاء إنه هو القادر على ذلك.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



خطة البحث:

وتشمل على ثلاثة أبواب وخاتمة:

الباب الأول: الإمام البخاري وصحيحه ومراحل التفسير قبله: وفيه فصلان:

الفصل الأول: الإمام البخاري وصحيحه: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام البخاري - وفيه مطالب:

- **المطلب الأول**: نبذة مختصرة عن عصر الإمام البخاري.
- **المطلب الثاني**: اسمه، نسبه، ولادته.
- **المطلب الثالث**: نشأته العلمية، ورحلاته.
- **المطلب الرابع**: كتبه، وثناء العلماء عليه.
- **المطلب الخامس**: محنته ووفاته.

❁ **المبحث الثاني: الجامع الصحيح وعلاقته بالتفسير وفيه مطلبان:**

➢ **المطلب الأول:** التحقيق في اسم الكتاب.

➢ **المطلب الثاني:** كتبه وتراجمه وعلاقتها بالتفسير.

الفصل الثاني: مراحل التفسير قبل الإمام البخاري وفيه مباحث:

❁ **المبحث الأول: التفسير والتأويل والفروق بينهما.**

❁ **المبحث الثاني: مراحل التفسير قبل البخاري وفيه مطلبان:**

➢ **المطلب الأول:** مرحلة التفسير الأولىٰ في عهده ﷺ.

➢ **المطلب الثاني:** هل فسر الرسول ﷺ كل القرآن؟ والخلاف في ذلك.

❁ **المبحث الثالث: التفسير في عهد الصحابة وحتى عهد البخاري وفيه مطلبان:**

➢ **المطلب الأول:** التفسير في عهد الصحابة إجمالًا.

➢ **المطلب الثاني:** مراحل التفسير الأخرىٰ وعلاقة البخاري بها.

(١) صغار الصحابة والتابعين.

(٢) مرحلة التأليف في التفسير.

(٣) علاقة البخاري بهذه المراحل.

(٤) أول من فسر القرآن تفسيرًا مرتبًا.

الباب الثاني: استعانة الإمام البخاري بعلوم القرآن في التفسير وفيه فصلان.

الفصل الأول: استعانة البخاري بعلوم القرآن في التفسير وفيه مباحث:

❁ **المبحث الأول: أول ما نزل وآخر ما نزل وفيه مطلبان:**

➢ **المطلب الأول:** أول ما نزل والراجح فيه.

➢ **المطلب الثاني:** آخر ما نزل والراجح فيه.

۞ المبحث الثاني: اعتناء البخاري بأسباب النزول وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** تعريفه وأهميته وصيغه، وعناية البخاري به إجمالًا.
- **المطلب الثاني:** منهج البخاري في إيراد سبب نزول آيات المواريث.
- **المطلب الثالث:** منهج البخاري في إيراد سبب نزول آيات تحويل القبلة.
- **المطلب الرابع:** منهج البخاري في إيراد سبب نزول قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾.
- **المطلب الخامس:** منهج البخاري في إيراد سبب نزول قول الله تعالىٰ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ...﴾.

۞ المبحث الثالث: منهج الإمام البخاري في الناسخ والمنسوخ وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** تعريفه، وأول من ألف فيه ومجمل منهج البخاري فيه.
- **المطلب الثاني:** نسخ القرآن بالقرآن، وأمثلته.
- **المطلب الثالث:** نسخ القرآن للسنة والخلاف فيه، وأمثلته.
- المطلب الرابع: أمور متفرقة في الناسخ والمنسوخ.

۞ المبحث الرابع: استعانة البخاري بالقراءات في التفسير وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** القراءات قبل الإمام البخاري.
- **المطلب الثاني:** اختلاف العلماء في القراءة الشاذة وموقف البخاري منها.
- **المطلب الثالث:** الأوجه التي سار عليها منهج البخاري في القراءات.

الفصل الثاني: منهج الإمام البخاري في غريب القرآن، وفيه مبحثان:

۞ المبحث الأول: غريب القرآن قبل الإمام البخاري وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** تعريف الغريب.
- **المطلب الثاني:** المؤلفات في غريب القرآن قبل البخاري ومدىٰ استفادته منها.

۞ المبحث الثاني: منهج الإمام البخاري في غريب القرآن وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** إيراده لغريب القرآن في أوائل السور.
- **المطلب الثاني:** أبواب غريب القرآن في الجامع الصحيح.
- **المطلب الثالث:** الأشباه والنظائر في غريب القرآن عند البخاري.

الباب الثالث: الأسس العامة والخاصة لمنهج البخاري وفيه فصلان:

الفصل الأول: الأسس العامة (الأصلية) وهي أربعة:

۞ الأساس الأول: تفسير القرآن بالقرآن وفيه مباحث:

المبحث الأول: جمعه للآيات ذات الموضوع الواحد.

المبحث الثاني: موهم الاختلاف والتناقض.

المبحث الثالث: تفسير ألفاظ القرآن بألفاظ القرآن.

۞ الأساس الثاني: مظاهر اعتماد البخاري على السنة في التفسير وفيه مباحث:

المبحث الأول: وضع الكتب والتراجم في الجامع.

المبحث الثاني: الإشارة إلى الأحاديث التفسيرية.

المبحث الثالث: كتاب التفسير في الجامع.

۞ الأساس الثالث: اعتماد البخاري على تفسير الصحابة والتابعين وفيه مبحثان:

المبحث الأول: اعتماد البخاري على مدرسة ابن عباس رضي الله عنهما.

المبحث الثاني: متفرقات من تفسير الصحابة والتابعين عند البخاري.

۞ الأساس الرابع : اعتماد البخاري على اللغة العربية في التفسير وفيه مناهج:

المنهج الأول: الاعتماد على تصريف الكلمات القرآنية.

المنهج الثاني: الاستشهاد بالشعر في التفسير وموقف البخاري منه.

المنهج الثالث: هل في القرآن ألفاظ غير عربية؟- والخلاف فيه-.

المنهج الرابع: النواحي اللغوية والدلالية في التفسير.

الفصل الثاني: الأسس الخاصة (الفرعية) وفيها مباحث:

۞ **المبحث الأول: منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة وفيه مطالب:**

- **المطلب الأول:** الخوارج والرد عليهم، والأقوال فيهم.
- **المطلب الثاني:** المرجئة والرد عليهم.
- **المطلب الثالث:** القدرية والرد عليهم.
- **المطلب الرابع:** المعتزلة- والجهمية ومن سار في ركابهم والردود عليهم ويشمل المسائل التالية- الكلام، والعلو والاستواء، واللفظ واللفظية.

۞ **المبحث الثاني: منهج البخاري في تفسير آيات العبادات وفيه مطالب:**

- **المطلب الأول:** اعتناء البخاري بتاريخ تشريع العبادات.
- **المطلب الثاني:** اعتناء البخاري بفضائل العبادات.
- **المطلب الثالث:** عناية البخاري بأصول أحكام وفروع آيات العبادات.

۞ **المبحث الثالث: منهج البخاري في قصص الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - وفيه مطالب.**

- **المطلب الأول:** تفاضل الأنبياء عليهم السلام وفائدة البحث فيه.
- **المطلب الثاني:** قصة آدم عليه السلام وعربيها في البخاري.
- **المطلب الثالث:** قصص موسىٰ عليه السلام وعربيها في البخاري.
- **المطلب الرابع:** قصة داود وسليمان عليهما السلام والإسرائيليات في قصتهما.



منهج البحث:

(١) اعتمدت على نسخة (الجامع الصحيح) التي شرح عليها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ - والمشهورة- الطبعة السلفية، التي علق على أولها الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، وأكتفي في الإحالة على الكتاب والجزء والصحيفة.

(٢) جمعت مادة مباحث الرسالة من جميع كتب الجامع وأبوابه وتراجمه.

(٣) عنيت بمنهج الإمام البخاري في التفسير وبيان آرائه التفسيرية والعقدية والفقهية.

(٤) أكتفي عند التخريج بالإحالة إلى كتب الحديث المعتمدة وأقتصر على عبارات الأئمة عند التصحيح والتحسين والتضعيف.

(٥) جعلت كتاب «صحيفة علي بن أبي طلحة»، و«تفسير عبد الرزاق»، و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة، و«معاني القرآن» للفراء، و«تفسير الإمام الطبري» أصولًا لتخريج ما يورده الإمام البخاري من الآثار في التفسير ثم الاعتماد مع ذلك على تخريج الحافظ ابن حجر في «الفتح» لهذه الآثار.

(٦) توضيح المبهمات والمهملات في الأسانيد والمتون في صحيح البخاري.

(٧) توثيق النقول الواردة في البحث.

(٨) التعريف ببعض الأعلام الوارد ذكرها في البحث.

(٩) أعلق على القضايا العلمية إذا دعت الضرورة لذلك.

(١٠) أعزو الآيات الواردة في البحث إلى سورها ورقم الآية.

(١١) أعزو الأشعار إلى قائلها مع بيان مصادرها.

الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث، واقتراحين.

الفهارس: ويشتمل على:

(١) قائمة المراجع. (٢) قائمة المحتويات.

الباب الأول

الإمــام البخــاري وصحيحه، التفسـير ومراحله



وفيه فصلان:

❁ الفصل الأول: الإمام البخاري وكتابه وعلاقته بالتفسير.

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام البخاري.
- المبحث الثاني: الجامع الصحيح وعلاقته بالتفسير.

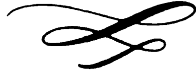
❁ الفصل الثاني: مراحل التفسير قبل البخاري.

وفيه مباحث:

- المبحث الأول: التفسير والتأويل والفرق بينهما.
- المبحث الثاني: مرحلة التفسير في عهده ﷺ.
- المبحث الثالث: التفسير في عهد الصحابة رضي الله عنهم حتىٰ عهد البخاري.

الفصل الأول

الإمام البخاري وكتابه وعلاقته بالتفسير



وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام البخاري.

وفيه مطالب:

- المطلب الأول: نبذة مختصرة عن عصر الإمام البخاري.
- المطلب الثاني: اسمه، نسبه، ولادته.
- المطلب الثالث: نشأته العلمية، ورحلاته.
- المطلب الرابع: كتبه، وثناء العلماء عليه.
- المطلب الخامس: محنته ووفاته.

- المبحث الثاني: الجامع الصحيح وعلاقته بالتفسير.

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: التحقيق في اسم الكتاب.
- المطلب الثاني: كتبه وتراجمه وعلاقتها بالتفسير.

المبحث الأول

ترجمة موجزة للإمام البخاري(1)

---

(1) الكتب التي ترجمت للإمام البخاري:

(أ)

١. الفهرست لابن نديم ص ٣٢١- دار المعرفة بيروت ١٣٩٨. ت (٤٣٨) هـ.
٢. تاريخ بغداد للبغدادي ج٢ ص ٤- دار الكتاب العربي بيروت. ت (٤٦٣) هـ.
٣. طبقات الحنابلة للقاضي أبي يعلىٰ ج ١ ص ٢٧١- ٢٧٩ دار المعرفة. ت (٥٢٦) هـ.
٤. الأنساب للسمعاني - الجعفي- ط محمد أمين بيروت ١٤٠٠هـ علىٰ الطبقة العثمانية بحيدر أباد الهند - ١٩٦٣- ص ٢/ ٢٦٨. ت (٦١٥) هـ.
٥. الكامل في التاريخ لابن الأثير ٧/ ٢٤٠- دار صادر ١٣٩٩هـ. ت (٦٣٠) هـ.
٦. تهذيب الأسماء للنووي ج ١/ ٦٧/ ٧٣ ت (٦٧٦) هـ.
٧. وفيات الأعيان لابن خلكان ٤/ ١٨٨/ ١٩١- دار صادر. ت (٦٨١) هـ.
٨. تذكرة الحفاظ للذهبي ٢/ ٥٥٥/ ٥٥٧ دار إحياء التراث بالأوفست عن طبعة حيدر أباد- مؤسسة الرسالة- بيروت. ت (٧٤٨) هـ.
٩. سير أعلام النبلاء ١٢/ ٣٩١. ت (٧٦٤) هـ.
١٠. الوافي في الوفيات للصفدي ج ٢/ ٢٠٦ ط: افراتر ستانيز ١٤٠١هـ ت (٧٦٤) هـ.
١١. طبقات الشافعية للسبكي ٢/ ٢-١٩ دار المعرفة. ت (٧٧١) هـ.
١٢. البداية والنهاية لابن كثير ج١١ ص ٢٤/ ٢٨ مكتبة المعارف - بيروت ١٩٧٧م. ت (٧٧٤) هـ.
١٣. مقدمة الكرماني ج١ ص١١. ت (٧٨٦) هـ.
١٤. هدي الساري للحافظ ابن حجر- ط السلفية. ت (٨٥٢) هـ.
١٥. مقدمة عمدة القاري ج١ ص ٥. ت (٨٥٥) هـ.
١٦. مقدمة إرشاد الساري ج١ ص٥٥. ت(٩٢٣)هـ.
١٧. سيرة الإمام البخاري للعلامة الشيخ عبد السلام المباركفوري - ط٣- دار البحوث الهند ١٤٠٧هـ. ت(١٣٤٢) هـ.
١٨. كوثر المعاني الدراري - للإمام محمد الحضر بن مايابي الجكني الشنقيطي: ط دار- البشير. عمان. ت (١٣٥٤هـ).

(ب)

١. الإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين للشيخ تقي الدين الندوي الظاهري- دار القلم- دمشق ط٣.
٢. الإمام البخاري وصحيحه د/ عبد الغني عبد الخالق - ط دار المنار- جدة أولىٰ-
٣. الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا د/ الحسن عبد المجيد هاشم ط/ الدار القومية للطباعة- القاهرة.
٤. الإمام البخاري فقيه المحدثين د/ نزار عبد الكريم الحمداني: ط: معهد البحوث بجامعة أم القرىٰ ١٤١٢هـ.

المطلب الأول: نبـذة مختصـرة عن عصـره:

عاصر الإمام البخاري حقبة تاريخية مزدهرة في جميع ميادين الحياة حيث عاش معظم عمره المبارك في زمن المأمون(١)، والمعتصم(٢)، والواثق(٣) والمتوكل(٤) تلك الحقبة التاريخية التي تعتبر امتدادًا لأيام الرشيد(٥) التي وصفها المؤرخون «بأنها من حسنها كأنها أعراس»(٦)، فكانت أيام شموخ وارتفاع وانتصارات، فقد ساد فيها الاستقرار السياسي والرخاء الاقتصادي والتقدم العلمي، فذلك العصر هو عصر نضوج الحديث وعلومه، والفقه ومذاهبه، والتفسير والتاريخ، وأكمل المأمون فيه ترجمة كتب الأوائل، فأحكم فيه المتكلمون، طرق علم الكلام الفلسفي فنتج عن ذلك القول بخلق القرآن(٧).

وكان البخاري وقتها ما زال يسمع ويحفظ ويجمع ويؤلف، وشهد انتصارات المحدثين الباهرة أيام المتوكل، حيث ارتفع صوت السنة وخفت صوت البدعة وامتلأت المدارس والمساجد بالمحدثين، وكان البخاري قد طار صيته وعلت مكانته العلمية

(١) المأمون: هو عبد الله بن هارون الرشيد أحد خلفاء بني العباس ولد ١٧٠ وكان أديبًا يحب العلم ويوليه عنايته، أمر بتعريب الكتب، وفي عهده فتن الناس بالقول بخلق القرآن، ت ٢١٨. سير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٧٢، وتهذيبه ١/ ٣٧٠، والتاريخ الإسلامي ٥/ ١٩٧.

(٢) المعتصم: هو أبو إسحاق محمد بن هارون الرشيد ولد سنة ١٨٠ اشتهر بالشجاعة وقوة الجهاد ومدحه أبو تمام بقصيدته البائية لما فتح عمورية ولم تكن له اهتمامات بالعلم والمعرفة، توفي سنة ٢٢٧هـ أخذ عليه استناده في محنة القول بخلق القرآن.

(٣) الواثق: هو هارون بن محمد تولىٰ الخلافة ٢٢٧ أظهر القول بخلق القرآن وأخذ بقول ابن أبي داود في حمل الناس علىٰ ذلك ثم تراجع في آخر أمره فخفف في ذلك، توفي سنة ٢٣٢، التاريخ الإسلامي ٣٩١-٤٠٦.

(٤) المتوكل: هو جعفر بن محمد المعتصم ٢٣٢ أظهر الميل إلىٰ أهل السنة وأنهىٰ المحنة وكتب بذلك إلىٰ الآفاق سنة ٢٣٤ مما جعل بعض المؤرخين يقارن بينه وبين الصديق في موقفه من مانعي الزكاة وعمر بن عبد العزيز في رد المظالم ٣١.

(٥) الرشيد: هو هارون بن المهدي: محمد بن المنصور (أبو جعفر) عهد له أبوه بالخلافة كان من أنبل الخلفاء... ذا حج وجهاد وعز وشجاعة ورأي. توفي سنة ١٩٣هـ تهذيب سير أعلام النبلاء ج ١/ ٣٢٤ والسير ج٩/ ٢٨٦.

(٦) تاريخ الخلفاء الراشدين للسيوطي ص ٣٢٨ ط ١ عام ١٤٠٦ دار القلم.

(٧) المصادر السابقة.

وصحب الأكابر مثل الإمام أحمد بن حنبل[1] وعلي بن المديني[2] وغيرهما من كبار علماء السنة.

ولم ترو لنا كتب التاريخ والتراجم أي احتكاك للإمام البخاري بالسلطة وتأثره بها إلا في آخر حياته، عندما امتنع عن أن يدخل إلىٰ السلطان «والي[3] بخارىٰ» فحدث بينهما خلاف كان الوالي فيه أضعف من الإمام البخاري حتىٰ استعان عليه بالعلماء فأخرجه من وطنه بخارىٰ وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالىٰ.



(١) قال الحافظ: أحمد بن حنبل الشيباني المروزي نزيل بغداد أبو عبد الله أحد الأئمة، حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة مات سنة إحدىٰ وأربعين ومائتين، روىٰ له الجماعة، تقريب ص ٨٤.

(٢) علي بن المديني هو: علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم أبو الحسن ثقة ثبت إمام أهل عصره في الحديث، وعلله شيخ البخاري، مات سنة ٢٣٤هـ من العاشرة. خ د ت س. تقريب ص٤٠٣.

(٣) هو خالد بن أحمد بن خالد الذهلي أحد أمراء بني العباسي، كان عالمًا بالحديث وكان مما يؤخذ عليه محنته للبخاري هذه دعا عليه البخاري فمات محبوسًا سنة ٢٦٩هـ. الندوي ص ٧٤، وتهذيب السير ج١/ ٥١٢ رقم ٢٣٠٧، وسير أعلام النبلاء ج١٣/ ١٣٧.

المطلب الثاني: اسمــه ونسبــه وولادتــه ونشأتــه:

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (بضم الميم وكسرها) ابن بَرْدِزْبَه[١] أبو عبد الله الجعفي - ولاء - أسلم جده المغيرة على يد اليمان الجعفي والي بخارى فنسب إليه[٢].

كان والده «إسماعيل» من العلماء العاملين والنبلاء الورعين. سمع من مالك[٣] بن أنس ورأى حماد[٤] بن زيد، وصافح عبد الله بن المبارك[٥].

---

(١) بموحدة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم دال مهملة مكسورة ثم زاي ساكنة ثم موحدة مفتوحة ثم هاء.
قال الحافظ: هذا هو المشهور في ضبطه وجزم به ابن ماكولا في هدي الساري ص ٤٧٧، وشرح النووي ص٤، وتاريخ بغداد ٢/ ١١، ومعناه بالعربية: الذراع المقدمة ٤٧٧، قال النووي: يقال للبخاري جعفي لأنه مولى يمان الجعفي ولاء إسلام، والجعفي: بضم الجيم وسكون العين وفي آخرها فاء، هذه نسبة إلى قبيلة جعفي بن سعد العشير وهو من مدحج قال في القاموس وجُعْفِيٌّ، ككُرْسِيٍّ: ابنُ سَعْدِ العَشِيرَةِ أَبو حَيٍّ باليمنِ، والنِسْبَةُ: جُعْفِيٌّ أَيضاً ص١٠٢٩. والبخاري نسبة إلى بخارى. تهذيب الأسماء للنووي ١/ ٦٧.

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي: أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المثبتين، حتى قال البخاري: أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر، من السابعة، مات سنة ١٧٩ وكان مولده ثلاثًا وتسعين، وروى له الجماعة، تقريب ص ٥١٦ رقم ٦٤٢٥.

(٣) حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري أبو إسماعيل الضرير ثقة ثبت فقيه.
قال فيه ابن مهدي لم أر أحدًا قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد ت ١٧٩.
تقريب ص ١٧٨، طبقات ج٧/ ٢٨٦ من الثامنة روى له الجماعة.

(٤) عبد الله بن المبارك المروزي مولى بن حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين وله ثلاث وستون سنة، روى له الجماعة، تقريب ص ٣٢٠، ولد ١١٨- ١٨١، رقم ٣٥٧٠، تهذيب ٥/ ٣٨١. وانظر تاريخ بغداد ٢/ ١١.

(٥) البخاري نسبة إلى بخارى بالقصر والمد وهي مدينة مشهورة من أعظم مدن ما وراء النهر تبعد ثمانية أيام من سمرقند ويعبر إليها من (آمل الشط) وبينها وبين جيحون يومان، وبينها وبين سمرقند سبعة أيام. وانظر مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع لعبد المؤمن البغدادي المتوفى ٧٣٩هـ تحقيق علي البجاوي- دار المعرفة بيروت- ج١/ ١٦٩، والإمام البخاري لشيخنا نزار عبد الكريم ص ٢٦. (وهي الآن ضمن حدود دولة أوزباكستان).

وحدث عن أبي معاوية بن صالح[١] وجماعة وترجم له ولده البخاري في التاريخ وابن حبان في الثقات[٢].

وروى عنه يحيى[٣] بن جعفر البيكندي وأحمد بن حفص وغيرهما وقال: أحمد بن حفص دخلت عليه عند موته فقال لا أعلم في جميع مالي درهما من شبهة قال: أحمد بن حفص فتصاغرت إلي نفسي عند ذلك[٤].



ولادتـه (١٩٤- ٢٥٦هـ):

ولد الإمام البخاري في بيت علم وفضل وصلاح يوم الجمعة بعد صلاتها لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال (ببخارى) سنة أربع وتسعين ومائة.

وقال النووي: وهذا التاريخ متفق عليه بين العلماء[٥].

وقـال ابـن خلكـان: (إن ولادته كانت لاثنتا عشرة ليلة خلت من الشهر المذكور)[٦] وهذا متقارب.

(١) أبو معاوية محمد بن حازم- بمعجمتين- الضرير الكوفي، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش قد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة مات سنة ١٩٥ وله ٨٢ سنة وقد رمي بالإرجاء روى له الجماعة، التقريب ص ٤٧٥ رقم: ٥٨٤١.

(٢) التاريخ الكبير ١/ ٣٤٢- وطبقات الشافعة ج٢ ص ٣ للسبكي.

(٣) يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي البخاري ثقة من العاشرة مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين، تقريب ص ٥٨٨ رقم: ٧٥٢١ روى له البخاري. أحمد بن حفص بن عبد الله ابن راشد السلمي النيسابوري، أبو علي بن أبي عمر، صدوق، من الحادية عشرة، توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين، روى عنه البخاري وأبو داود والنسائي. تقريب ص ٧٨ رقم: ٢٨، وانظر (الإمام البخاري للشيخ نزار- الحمداني ص ٢٨.

(٤) المراجع السابقة.

(٥) شرح النووي ص ٤. وتاريخ بغداد ٢/ ٦، وطبقات الحنابلة ١/ ٢٧٨، وإرشاد الساري ج١ ص ٣١، ومقدمة فتح الباري ص ٤٧٧، وسير أعلام النبلاء ج ١٢ ص ٣٩١.

(٦) وفيات الأعيان لابن خلكان ج٤/ ١٩٠

توفي والده- إسماعيل- عنه وهو صغير فنشأ البخاري يتيمًا في حجر[1] أمه ومعه أخ له أكبر منه اسمه أحمد، وترك إسماعيل مالًا حلالًا مباركًا.

وروي أنه ذهب بصره وهو صغير، فرأت والدته إبراهيم الخليل ﷺ في المنام، فقال لها: يا هذه قد رد الله على ابنك بصره بكثرة دعائك)[2].

فنشأ البخاري على يد هذه المرأة المباركة بذلك المال المبارك فبارك الله فيه.

وهَـــلْ يُنْبِـــتُ الْخَطَـــيَّ إلاَّ وَشِـــيجُهُ وتُغْـــرِسُ إلاَّ في مَنَابِتِهَـــا النَخْـــلُ؟[3]



(١) بالكسر والفتح، القاموس ص ٤٧٥. طبعة مؤسسة الرسالة.

(٢) طبقات الشافعية ٢/ ٣، وهدي الساري ص ٤٧٨، وسيرة الإمام البخاري ص ٤٢-٤٣.

(٣) البيت لزهير بن أبي سلمى من قصيدته المشهورة التي مدح بها هرم بن سنان ومطلعها:

صـحا القلـب عـن سـلمى وقـد كـاد لا يسـلو وَأَقْفَـرَ مـــن سَلمـــى التّعانيـــقُ فالثّقْـــلُ

المطلب الثالث: نشأتـه العلميـة ورحلاتـه:

تدرج البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ تدرجًا علميًّا سريعًا وذلك لجودة حفظه وسيلان ذهنه. فخرج من الكتاب وعمره أقل من عشر سنين وكان يحفظ وهو صغير سبعين ألف حديث سردًا، ورد على شيوخه وهو ابن إحدى عشرة سنة وحفظ كتب ابن المبارك ووكيع بن الجراح[1] وهو ابن ست عشرة سنة، وبدأ في التأليف وهو ابن ثمان عشرة في المدينة المنورة.

روى الخطيب البغدادي[2] بسنده إلى محمد بن أبي حاتم وراق البخاري قال: قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث؟ قال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب، قال وكم أتى عليك إذ ذاك؟ قال: عشر سنين أو أقل ثم خرجت من الكتاب بعد العاشرة فجعلت أختلف إلى الداخلي وغيره وقال يومًا فيما كان يقرأ على الناس- سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم فقلت له يا أبا فلان إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم فانتهرني، فقلت له ارجع إلى الأصل عندك فدخل فنظر فيه ثم خرج فقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت هو الزبير بن عدي عن إبراهيم فأخذ القلم مني وأحكم كتابه فقال صدقت، فقال له بعض أصحابه ابن كم سنك إذ رددت عليه؟ فقال إحدى عشرة، فلما طعنت في ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك، ووكيع، وعرفت كلام هؤلاء.....»، وكان أول سماعه سنة خمس ومائتين[3].

---

(١) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤوس - بضم الراء وهمزة ثم مهملة- أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ومائة وله سبعون سنة روى له الجماعة، التقريب ص ٥٨١، رقم ٧٤١٤.

(٢) البغدادي: هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الإمام الحافظ الناقد مؤلف تاريخ بغداد ولد سنة ٣٩٢ وتوفي ٤٦٣. السير ١٨/ ٢٧٠ وتهذيبه ٢/ ٣٨٣.

(٣) تاريخ بغداد ج٢ ص ٦/ ٧، وطبقات الشافعية ج٢ ص ٤، ٥ وهدي الساري ص ٤٧٨«وعرفت كلام هؤلاء» يعني أهل الرأي.

✍ **قال القسطلاني**[١]: وأما بدء أمره فقد ربي في حجر العلم حتىٰ ربا وارتضع ندىٰ الفضل فكان فطامه علىٰ هذا اللبا، وكان يحفظ وهو غلام سبعين ألف حديث سردًا[٢].

❁ **رحلاتــه العلميــة:**

رحل الإمام البخاري إلىٰ جميع الأقطار الإسلامية الكبيرة مثل (الشام، والعراق، ومصر، والحجاز، والجزيرة)[٣].

ولقي فيها الشيوخ الكبار وروىٰ عنهم الكثير.

✍ **قال هو نفسه**: «خرجت مع أمي وأخي أحمد إلىٰ مكة فلما حججت رجع أخي بها وتخلفت في طلب الحديث فلما طعنت في ثمان عشرة جعلت أصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقوالهم... وصنفت كتاب التاريخ إذ ذاك عند قبر الرسول ﷺ».

✍ **وقال**: «دخلت إلىٰ الشام ومصر والجزيرة مرتين وإلىٰ البصرة أربع مرات وأقمت بالحجاز ستة أعوام ولا أحصي كم دخلت إلىٰ الكوفة وبغداد». وسكن في البصرة خمس سنوات معه كتبه يؤلف ويحج كل سنة.

✍ **وقال وراقه محمد بن أبي حاتم**: سمعته قبل موته بشهر يقول كتبت عن ألف وثمانين رجلًا ليس فيهم إلا صاحب حديث وكانوا يقولون: «الإيمان قول وعمل يزيد وينقص»[٤].

---

(١) القسطلاني: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني (بضم القاف وسكون السين) وقيل بالفتح فيهما القتيبي الشافعي المصري أبو العباس شهاب الدين ولد بالقاهرة وبها توفي (٨٥١- ٩٢٣) وأشهر كتبه «هدي الساري»، و«المواهب الدنية في السيرة النبوية». الأعلام ١/ ٢٢١، وانظر إرشاد الساري ١/ ٥٦- ٥٩، وشرح طلعة الأنوار للشيخ حسن المشاط ص٦، والصوارم والأسنة لمحمد بن أبي مدين ص ٣١.

(٢) هدي الساري ص ٤٧٨، وشرح النووي ص ٧، وتاريخ بغداد المرجع السابق.

(٣) الجزيرة: هي التي بين دجلة والفرات وهي تجاور الشام سميت الجزيرة لأنها بين دجلة والفرات، وتشمل ديار بكرلي وديار مصر من أهم مدنها حران والرقة والموصل، وغيرها- المراصد د١/ ٣٣١ والإمام البخاري لشيخنا نزار الحمدان ص ٧٠.

(٤) المصادر السابقة.

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه وكتبه:

✍ **قال الإمام أحمد**: ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل[١]- أي البخاري-.

✍ **وقال الإمام مسلم**: «لا يبغضك إلا حاسد وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك»[٢].

✍ **وقال الإمام ابن خزيمة**[٣]: «ما تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ من محمد بن إسماعيل».

✍ **وقال قتيبة بن سعيد الثقفي**[٤]: «لو كان البخاري في الصحابة لكان آية».

✍ **وقال الترمذي**[٥]: «لم أر أعلم بالعلل والأسانيد من محمد بن إسماعيل البخاري».

✍ **وقال محمد بن بشار الملقب ببندار**[٦]: «محمد بن إسماعيل أفقه خَلْقِ اللهِ في زماننا».

✍ **وقال يعقوب بن إبراهيم الدورقي ونعيم بن حماد الخزاعي**[٧]: محمد ابن إسماعيل فقيه هذه الأمة». وهذا غيض من فيض من أقوال فطاحل العلماء.

---

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٧، وشرح النووي ص٤، وهدي الساري ٤٨٣.
(٢) شرح النووي ص ٥.
(٣) هدي الساري ٤٨٥.
(٤) المرجع السابق ٤٨٢.
(٥) سنن الترمذي تحفة الأحوذي للمباركفوري ١٠/ ٤٦٧.
(٦) هدي الساري ص ٤٨٣.
(٧) هدي الساري ص ٤٨٣.

✍ ومما قيل فيه:

علا عـن المـدح حتـىٰ مـا يـزان بـه　　　كأنمــا المــدح في مقــداره يضـــع[١]

✍ وكتب إليه أهل بغداد:

المســلمون بخيــر مــا بقيــت لهــم　　　ولــيس بعــدك خيــر حــين تفتقــد[٢]

وواصل المتأخرون الثناء عليه.

✍ فقال النووي[٣]: واعلم أن وصف البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ بارتفاع المحل والتقدم في هذا العلم علىٰ الأوائل والأقران متفق عليه فيما تأخر وتقدم من الأزمان ويكفي في فضله أن معظم من أثنىٰ عليه ونشر مناقبه شيوخه الأعلام المبرزون والحذاق المتقنون.

وقال: ومناقبه لا تستقصي لخروجها عن أن تحصىٰ ومنقسمة إلىٰ حفظ، ودراية، واجتهاد في التحصيل، ورواية، ونسك، وإفادة، وورع، وزهادة، وتحقيق، وإتقان، وتمكن، وعرفان، وأحوال، وكرامات من أنواع المكرمات.

ويوضح ذلك ما أشرت إليه من أقوال أعلام أئمة المسلمين أولىٰ الورع والدين والحفاظ النقاد المتقنين الذين لا يجازفون في العبارات بل يتأملونها ويحررونها ويحافظون علىٰ صيانتها أشد المحافظات.

✍ وقال الذهبي[٤]: كان رأسًا في الذكاء، رأسًا في العلم، ورأسًا في الورع والعبادة.

---

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٢٢.

(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٢٢.

(٣) شرح النووي للبخاري ص ٥-٦ وهو شرح لقطعة من أول الجامع الصحيح ط: دار الكتب العلمية بيروت: وتهذيب الأسماء ١/ ٧١.

(٤) تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٥٥.

✍ **وقال السبكي**[١]: هو إمام المسلمين وقدوة الموحدين وشيخ المؤمنين والمعول عليه في أحاديث سيد المرسلين، وحافظ نظام الدين صاحب «الجامع الصحيح»، وصاحب «ذيل الفضل المستميح».

✍ **قال الحافظ**: (محمد بن إسماعيل.... أبو عبد الله البخاري... جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث)[٢].

✍ **وقال السيوطي**[٣]: الحافظ العالم صاحب الصحيح وإمام الشأن والمعول على صحيحه في أقطار البلدان.

✍ **وقال القسطلاني**: هو الإمام حافظ الإسلام خاتمة الجهابذة النقاد الأعلام شيخ الحديث وطبيب علله في القديم والحديث إمام الأئمة عجمًا وعربًا.

ذو الفضائل التي سارت السراة بها شرقًا وغربًا الحافظ الذي لا تغيب عنه شاردة والضابط الذي استوت لديه الطارفة والتالدة[٤].



(١) طبقات الشافعية ٢/ ٢.
(٢) التقريب ص ٤٦٨- رقم ٥٧٥٧.
(٣) طبقات الحفاظ ص ٢٥٢.
(٤) إرشاد الساري ١/ ٥٥.

المطلب الخامس: محنــة البخــاري ووفاتــه:

مسألــة اللــفظ - واللفظيــة[(١)]:

تعرضت الأمة الإسلامية سنة ٢١٨هـ لإرهاب فكري بغيض قاده المعتزلة[(٢)] دعاة حرية الفكر - كما يزعمون - وذلك على يد الخليفة العباسي[(٣)] المأمون حين أصدر أوامره بامتحان العلماء في مسألة خلق القرآن[(٤)]، وهي فتنة عمت أرجاء خلافته الواسعة واستهدفت أكابر علماء السنة، وكان البخاري وقتها لا زال طالب علم يجمع ويسمع ويؤلف ويرتب، وبعد فترة من الزمن وجهاد دؤوب من علماء السنة قاده إمام أهل السنة والجماعة بدون منازع الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ - شيخ الإمام البخاري، أزاح الله هذه المحنة وأراح منها العباد والبلاد وظهر أهل السنة بارزين منتصرين فامتلأت المدارس والمساجد بالمحدثين بيد أنه تفرعت عن هذه الفتنة، قضية أخرى مسألة «اللفظ» قادها أحد علماء السنة من أصحاب الشافعي وهو الحسين بن علي الكرابيسي[(٥)]، ثم داود الظاهري[(٦)]. مما حدا بالإمام أحمد أن

---

(١) قال الحافظ ج٣ ص٤٩٢: ويقال إن أول من قال بها الحسين بن علي الكرابيسي، فلما بلغ ذلك أحمد بدَّعه وهجره، ثم قال بذلك داوود بن علي الأصفهاني رأس الظاهرية وهو يومئذ بنيسابور، فأنكر عليه إسحاق وبلغ ذلك أحمد فلما قدم بغداد لم يأذن له في الدخول عليه.
وانظر ترجمة الكرابيسي في تاريخ بغداد ج٨ ص ٦٤ و٦٧ - فقد أورد الخطيب فيها أقوال أحمد في الكرابيسي: يراجع الفتاوى ١٢/ ٧٣٣ ومختصر الصواعق ٢/ ٣٠٧ - اختلاف اللفظ ٢٤٣/ ٢٤٨ وعقيدة ابن قتيبة ص ١٧٤ للدكتور/ علي بن نقيع العلياني وانظر ص ٤٩٥.

(٢) انظر التعريف بالمعتزلة في ص ٤٦٧ من هذه الرسالة.

(٣) تقدمت ترجمة في ص ٣.

(٤) عن أسباب هذه المحنة وانتشارها راجع: الأسماء والصفات للبيهقي ص ٢٣٩ - ٢٦٩، واختلاف اللفظ لابن قتيبة ص ٥٦، والفصل لابن حزم ٣/ ٤ - ١٥، والعبر للذهبي ١/ ٣٧٣، وطبقات الشافعية ١/ ٢٠٦ - ٢١٧، وميزان الاعتدال للذهبي ١/ ٣٢٢.

(٥) الحسين بن علي بن يزيد العلامة فقيه بغداد أبو علي صاحب التصانيف تفقه بالشافعي وكان من يحرر العلم ذكيًّا فطنًا فصيح اللسان تصانيفه في الفروع والأصول تدل على تبحره. مات سنة ثمان وأربعين وقيل خمس وأربعين ومائتين، تكلم فيه أحمد لمسألة اللفظ: التقريب ص ٥١٢ وتهذيب السير ج١ ص ٤٥٠ والأعلام ٢/ ٢٤٤.

(٦) داود بن علي بن خلف الإمام البحر الحافظ العلامة عالم الوقت أبو سليمان البغدادي رئيس أهل الظاهر ارتحل وناظر وجمع وصنف وتصدر وكان إمامًا ورعًا ناسكًا زاهدًا، ولد سنة ٢٠٠هـ - وتوفي ٢٧٠هـ.
تهذيب: سير أعلام النبلاء ج١ ص ٥٠٩ رقم ٢٢٩٤ والسير ج١٣ ص ٩٧ للذهبي.

قال أقوالًا في الكرابيسي ولم يرض مقابلة داود الظاهري.

وقدم البخاري علىٰ نيسابور- بعد وفاة الشيخين الإمام أحمد والكرابيسي وبعدما انتشرت كتبه وعلا صيته، وذلك سنة ٢٥٠هـ- واستقبلته أهل نيسابور بحفاوة بالغة، وكان الإمام محمد بن يحيىٰ الذهلي شيخ البخاري ممن استقبله وأمر بالحفاوة به، والأخذ عنه ولكنه حذر من السؤال عن مسألة «اللفظ» لئلا يقع الخلاف ثم الحفاوة ولكن الأمور سارت علىٰ نحو آخر إذ انكب أهل نيسابور علىٰ حلقة الإمام البخاري وظهر الخلل في حلقة الذهلي، وسئل البخاري عن المسألة فخالف فيها الإمام الذهلي وكان الذهلي له مكانة في نيسابور فقال فيه مقالا وذهب الناس عن مجلس البخاري ولم يبق معه إلا الإمام مسلم وأحمد بن سلمة[1] ثم أخرج من نيسابور فتوجه إلىٰ وطنه بخارىٰ فاستقبلوه علىٰ فراسخ ونثروا عليه الذهب والفضة[2].



(١) لم يبق في مجلس البخاري إلا الإمام مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح وأحمد بن سلمة وهو الحافظ الحجة النيسابوري رفيق مسلم من الرحلة إلىٰ بلخ والبصرة مات ٢٨٦- مقدمة فتح البخاري ص٤٩٠، والإمام البخاري للندوي الظاهري ص٧٤.

(٢) سير أعلام النبلاء ج ١٣- / ٩٧.

محنـــة أخـــرى:

وبينما البخاري في بخارىٰ، إذ طلب منه واليها الأمير خالد بن أحمد الذهلي أن يأتيه في داره ليسمع منه الجامع والتاريخ فرد عليه البخاري «إني لا أذل العلم ولا أحمله إلىٰ أبواب السلاطين فإن كانت له حاجة إلىٰ شيء منه فليحضرني في مسجدي أو في داري»[١] فكان ذلك سبب الخلاف بينهما فاستعان خالد بحريث بن أبي الورقاء[٢] وغيره من أهل بخارىٰ حتىٰ تكلموا في مذهبه فنفاه عن البلد فخرج إلىٰ قرية «خرنتك»[٣] وكان له فيها أقرباء ثم أرسل إليه أهل سمرقند فتأهب للمسير إليهم ولكنه توفي قبل ذلك سنة ٢٥٦ عن عمر قدره اثنتا وستون سنة[٤] بعد جهاد علمي عظيم- ليلة الفطر- ودفن في نفس اليوم رحمه الله رحمة واسعة.



(١) هدي الساري ٤٩٣.

(٢) حريث بن أبي الورقاء يعد من كبار فقهاء الحنفية ببخارىٰ، انظر الطبقات السنية في فقهاء الحنفية ج٣/ ٣٢ تأليف عبد القادر التميمي، تحقيق د/ عبد الفتاح محمد الحلو. ط: دار الرفاعي الرياض الأولىٰ ١٤٠٣هـ.

(٣) و «خرنتك» بفتح المعجمة وإسكان الراء وفتح الفوقانية وسكون النون، وهي علىٰ فرسخين من سمرقند، قيل إنها الآن تسمىٰ «خاجا آباد» نقل ذلك الندوي عن جمال الدين القاسمي، عن أحد صلحاء بخارىٰ- ص ٧٦.

(٤) المصادر السابقة.

المبحث الثاني
«الجامع الصحيح» وعلاقته بالتفسير

المطلب الأول: التحقيق في اسم الكتاب:

«الجامع الصحيح» غني عن تلك التحقيقات التي توضع عادة في أسماء الكتب والمؤلفين وذلك لشهرته في بابه وتفرده في مضماره فهو أشهر الكتب وأصحها بعد كتاب الله تعالىٰ ونسبته إلىٰ مؤلفه أوضح من الشمس، واشتهر بـ «صحيح البخاري» أو «الجامع الصحيح».

بيد أن هناك جانبًا مهمًّا لا يعطيه ذلك الاسم المختصر الشائع الذائع ألا وهو مقصود مؤلفه فيه ومدىٰ تطابق العنوان علىٰ المحتويات الموجودة فيه فعلًا، فمن هذه الناحية جاء التحقيق في اسم الكتاب علىٰ النحو التالي:

أ- اتفق الكلاباذي(١)، وابن عطية(٢)، والقاضي عياض، والحافظ ابن خير، وابن الصلاح، والنووي علىٰ أن اسم صحيح البخاري هو «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»، واعتمد هذا العلامة العيني(٣).

---

(١) الكلاباذي في رجال صحيح البخاري ج١ ص٢٤، وابن عطية في فهرسته ص٤٥، وعياض في مشارق الأنوار ج١ ص٣٦، وابن خير في فهرسته ص٩٤، وابن الصلاح في المقدمة ص ٢٤/ ٢٥، والنووي في القطعة التي شرحها من صحيح البخاري ص٧ وتهذيب الأسماء واللغات ج١ ص ٧٣.

(٢) ابن عطية هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الغرناطي المفسر الفقيه (٤٨١ -٥٤٢) الأعلام ج٣/ ٢٨٢.

(٣) في عمدة القاري ١/ ٥ واختاره من المتأخرين الدكتور عبد الغني عبد الخالق في كتابه «الإمام البخاري وصحيحه» ص ١٣٩، والدكتور نزار عبد الكريم في كتابه: «الإمام البخاري فقيه المحدثين» ص ١١١، وعبد الفتاح أبو غدة في رسالته «تحقيق اسمي الصحيحين واسم جامع الترمذي» ص٩، والدكتور نور الدين عتر في كتابه «الإمام الترمذي ص ٤١، والدكتور تقي الدين الندوي المظاهري في كتابه «الإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين» ص ٨٣، والدكتور/ محمود الطحان في كتابه «التخريج ودراسة الأسانيد» ص ١١١.

ب- أما الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فقد قال: إنه سماه «الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»[١].

وما قاله الجماعة أنسب لأن كلمة «أمور» أشمل من كلمة حديث رسول الله ﷺ وتقديم «المسند» علىٰ «الصحيح» أدق[٢] واشتمل ما قاله الجماعة علىٰ كلمة «المختصر» وقد خلا منها تعريف الحافظ وهي موافقة لقول شيخه إسحاق بن راهويه[٣] الذي سبب تأليف البخاري «لصحيحه» قال البخاري: كنا عند إسحاق بن راهويه فقال لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنة رسول الله ﷺ، قال: «فوقع في قلبي فأخذت في جمع الجامع» وهو موافق لقوله أيضًا «وتركت من الصحيح حتىٰ لا يطول»[٤].

وأخذ العلماء والباحثون من تسمية الإمام البخاري لكتابه الأمور التالية:

(١) أن الإمام البخاري أراد أن يكون كتابه جامعًا لجميع الأمور التي يحتاج لها في الشريعة الإسلامية، كالعقائد، وأحكام العبادات والمعاملات، والآداب، والرقائق، والتفسير، والتاريخ، والمناقب، والفتن، وغير ذلك وجعلوا كلمة «الجامع» دالة علىٰ ذلك[٥].

(٢) أن موضوع الكتاب الأصلي والأساسي هو الأحاديث المسندة سواء كانت قولًا أم

---

(١) هدي الساري ص ٧.

(٢) قال عبد الفتاح أبو غدة «فالاسم الذي أورده الحافظ فيه قصور والدقة والتمام فيما ذكره الآخرون... وما عند الآخرين أدق وأشمل، والظاهر أن الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ كتب هذا في حال شغل خاطر فإنه إمام ضابط حاذق دقيق جدًّا في الذروة من الضبط والإتقان لا يفوته مثل هذا وإنما هو العارض الذي يعرض علىٰ الذهن فيشتته ويضعف ضبطه: ص ١١ في الرسالة التي ألفها في تحقيق اسم الصحيحين، بتصرف.

(٣) إسحاق هو: ابن إبراهيم الحنظلي أبو يعقوب المروزي نزيل نيسابور. أحد أئمة المسلمين وعلماء الدين اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد ولد سنة ست وستين ومائة ومات سنة ٢٣٨- طبقات الحفاظ ص ١٩١.

(٤) هدي الساري ص ٧، وطبقات الحفاظ ١٩١.

(٥) لا يبعد أن يكون تسمية الكتاب بالجامع جاءت تبعًا لما كان شائعًا وقتها من تسمية الكتب بذلك كجامع الثوري، وجامع ابن عينية، وجامع ابن وهب، وجامع عبد الرزاق. وهو كل كتاب جمع جميع الأبواب التي يحتاج إليها في الشريعة الإسلامية. راجع هدي الساري، والرسالة المستطرفة للكناني ص ٣٠ ص٧، والتخريج للدكتور محمود الطحان ص ١١٠، والإمام البخاري للندوي ص ٨٤، والإمام البخاري لشيخنا: نزار الحمداني ص ١٨ و ص١٢٣.

فعلًا أو تقريرًا، وأن ما وقع فيه من غير ذلك إنما جاء عرضًا وتبعًا لا أصلًا مقصودًا وأخذوا ذلك من كلمة «المسند».

(٣) أن كل ما في الصحيح من الأحاديث المسندة صحيح عنده ولذلك قال: «ما أدخلت فيه إلا ما صح» وإن كانت هناك أحاديث قد انتقدها الدارقطني وغيره، وقد أجاب عنها النووي والحافظ ابن حجر بما يكفي وعلىٰ كل حال فرأي البخاري واجتهاده في هذا المضمار مقدم علىٰ غيره لأنه رأس في هذا الميدان بدون منازع.

(٤) إن مرويات البخاري في جامعة جاءت مختصرة اختصارًا وذلك تمشيًا مع إشارة شيخه إسحاق بن راهويه المتقدمة وعضد ذلك قوله: «أخرجت هذا الكتاب من زهاء ستمائة ألف حديث» «وما وضعت فيه إلا ما صح وتركت من الصحيح حتىٰ لا يطول» وهذا هو المقصود بقوله «المختصر» وقوله في التعريف «وسننه وأيامه» من ذكر الخاص بعد العام، لأن أمور رسول الله ﷺ تدخل فيها سننه وأيامه وغير ذلك[1].

وقد عقب النووي، والحافظ ابن حجر علىٰ مقصود البخاري بأنه «أراد أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكات الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في الأبواب، واعتنىٰ فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الإشارة إلىٰ تفسيرها السبل الواسعة»[2].

✍ **وقال النووي**: ليس مقصود البخاري الاقتصار علىٰ الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب أرادها ولهذا المعنىٰ أخلىٰ كثيرًا من الأبواب عن الإسناد الحديث، واقتصر فيه علىٰ قوله فيه فلان عن النبي ﷺ أو نحو ذلك، وفي بعضها ما فيه آية من كتاب الله تعالىٰ وبعضها لا شيء فيه البتة[3].

وعلى هذا يكون البخاري أطلق ذلك الاسم علىٰ الكتاب وهو من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل - والله أعلم -.

---

(١) اقول: بل اعتنىٰ فيه بجميع أصول مواضيع القرآن الكريم كالغريب والقصص وأسباب النزول وغير ذلك.

(٢) شرح النووي ص ٧/ ٩ وتاريخ بغداد ٢/ ٨، وهدي الساري ص ٧.

(٣) شرح النووي باختصار ص ٧ وهدي الساري ص ٨.

المطلب الثاني: كتبـه وتراجمـه وعلاقتهـا بالتفسـير:

يحتوي الجامع على كتب كثيرة متنوعة وعلى تـراجم داخـل تلـك الكتـب أبـرز فيهـا البخاري عميق فهمـه ودقيق نظـره وخلاصـة فقهـه حتى قـالوا: «فقـه الإمـام البخـاري في تراجمه مما جعلها محط أنظار المؤلفين وعمدة عمل الشارحين، وقد أعيا فحول العلماء حل رموز هذه التراجم، قال الكرماني: «وهو قسم عجز عنه الفحول البـوازل في الأعصـار والعلماء الأفاضل في جميع الأقطار فتركوها واعتذروا عنها بأي اعتذار[١].

✍ **وقـال القسـطلاني**: «وبالجملـة فتراجمـه حيـرت الأفكـار وأدهشـت العقـول والأبصار ولقد أجاد القائل:

أعيـا فحـول العلـم حـل مـا   أبـداه في الأبـواب مـن أسـرار[٢]

وقد أعطى العلماء عناية خاصة لهذه التراجم ومدى مطابقتها مع المسوق بعدها من نصوص وقد ألفوا في ذلك كتبًا خاصة[٣] وتكلموا عليها في الشروح.

كتبـه وأبوابـه وأحاديثـه:

✍ **قال الكرماني**: «عدد كتبه مائة وشيء وعـدد الأبـواب (٣٤٥٠) مـع اختـلاف قليـل بين النسخ»[٤] وقد اعتمد هذا صاحب «كشف الظنون».

(١) شرح الكرماني ج١ ص ٤، والأبواب والتراجم ج١ ص ٢٤.
(٢) إرشاد الساري ج١ ص ٤٥، والأبواب والتراجم ج١ ص ٢٣.
(٣) منها المتواري على تراجم أبواب البخاري لناصر الدين ابن المنير حققه صلاح الدين مقبول، طبع في الكويت ولأخيه زين الدين ابن المنير تأليف على تراجم البخاري وقد أكثر الحافظ النقل عنه في الفتح، بلفظ قال الزين بن المنير ومنها شرح تراجم البخاري للشيخ أحمد شاه ولي الله الدهلوي المتوفى ١١٧٦ وهو مطبوع، ومنها الأبواب والتراجم للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي وهو أجمعها وهو مطبوع أيضًا وقد ألف فيها أيضًا جماعة منهم أبو عبد الله بن رشيد وبدر الدين بن جماعة وأبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن الدماميني وسراج الدين البلقيني) انظر الإمام البخاري لشيخنا نزار عبد الكريم الحمداني ص ١٧٣/ ١٧٧ مرجع سابق.
(٤) شرح الكرماني ج١ ص ١٢، وكشف الظنون ص ٤٤٥.

وقرر الدكتور: محمود الطحان أن كتبه (سبعًا وتسعين)[1] والظاهر أنه اعتمد علىٰ شرح الحافظ ابن حجر «فتح الباري».

وأما طبعة النهضة المحققة والتي بذل في تحقيقها جهد مشكور فقد جاءت الكتب فيها (٩١) والأبواب (٣٨٨٢) وقد اعتمدها الشيخ عبد الله الغنيمان في فهرسه «دليل القاري»[2] وهذا موافق لفهارس الشيخ رضوان من حيث الكتب وقريب مما أورده الواقدي في مقدمة «مفتاح صحيح البخاري» حيث جعل الأبواب (٣٧٣٠)[3].

وأما عدد الأحاديث فقد قال ابن الصلاح إنها سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا وبغير المكرر أربعة آلاف- وتابعه النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث قال: «وجملة ما في صحيح البخاري من الأحاديث المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا بالأحاديث المكررة وبحذف المكررة أربعة آلاف[4].

✍ **وقال الحافظ**: «فجميع أحاديث البخاري بالمكرر سوىٰ المعلقات[5] والمتابعات[6]- علىٰ ما حررته وأتقنته- سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعون حديثًا[7]، فقد زاد علىٰ ما ذكروه مائة حديث واثنين وعشرين حديثًا. وجملة ما في الكتاب من التعاليق: ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون حديثًا، وأكثرها مكرر مخرج في أصول متون

---

(١) التخريج ودارسة الأسانيد ص ١١٤، والظاهر أن هذا العدد هو الذي شرح عليه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، حيث يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد كل كتاب: اشتمل كتاب كذا وكذا علىٰ كذا وكذا....

(٢) انظر فهرسه «دليل القاري» ص ٧٧.

(٣) انظر الإمام البخاري وصحيحه للدكتور عبد الغني عبد الخالق ص ١٨٥ و ص ٢٥٣ حيث أشاد بالجهود التي بذلت في طبعة مكتبة النهضة الحديثة في مكة المكرمة.

(٤) تدريب الراوي ١/ ١٠٢، وشرح النووي ص ٨.

(٥) المعلقات: جمع معلق وهو المنوط سمي بذلك لغة لاتصاله بالجهة العليا فقط، وفي الاصطلاح: ما حذف من مبدأ إسناده راو فأكثر علىٰ التوالي. شرح النخبة ٤٢، وتيسير مصطلح الحديث ٦٩.

(٦) المتابعات: جمع متابعة ومعناها لغة: الموافقة، وهي في الاصطلاح: أن يشارك الراوي غيره في رواية الحديث في أول الإسناد أو ما فوقه. تيسير مصطلح الحديث ١٤٢، النكت ٢/ ٦٨١، وتدريب الراوي ١/ ٢٤٣.

(٧) ١- هدي الساري ص ٤٦٩، وفتح الباري ج١٣ ص ٥٤٣، وقد نقل عنه كل من الدكتور / نزار الحمداني ١٢٥ مرجع سابق، والدكتور عبد الله الغنيمان في فهرسته ص ٥٣٣، وجميع ما حرره الغنيمان بدون المكرر «٢٣٣٤» وهو ناقص عن الحافظ تسعة عشر حديثًا.

الكتاب، وليس فيه من المتون التي لم تخرج في الكتاب ولو من طريق أخرىٰ إلا مائة وستون حديثًا، فجمع ما في الكتاب تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا وهذا العدد خارج عن الموقوفات[١] علىٰ الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم[٢] وجميع ما فيه موصولًا ومعلقًا ألفا حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر فمن ذلك المعلق وما في معناه من المتابعات مائة وستون حديثًا والباقي موصول، ثم قال: وفيه من الآثار الموقوفة علىٰ الصحابة فمن بعدهم ألف وستمائة وثمانية آثار[٣].

علاقته بالتفسير:

يعتبر كتاب «الجامع الصحيح» من الكتب الجامعة لصنوف متعددة من العلوم كالحديث والرجال، والفقه، والتاريخ ولقد كان التفسير في الجامع واضح المعالم مما حدا بالحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ أن جرده من الجامع في كتاب منفرد[٤] ولاحظ الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي اهتمام البخاري بغريب القرآن فأفرده بتأليف لطيف[٥].

ويمكن إجمال علاقة الجامع بالتفسير في النقاط التالية:

(١) كون الجامع احتوىٰ علىٰ كتب هي من باب التفسير لا من باب الحديث والفقه. وهي كتاب بدء الوحي، وكتاب بدء الخلق، وكتاب الأنبياء، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، وكتاب التوحيد، وكتاب التفسير، وكتاب فضائل القرآن.

(٢) إن هناك كتبًا كثيرة متنوعة تكون التراجم التفسيرية فيها نسبة مرتفعة مثل: كتاب الإيمان، وكتاب القدر وكتاب المظالم، وكتاب الوصايا وغيرها[٦].

---

(١) الموقوف: وهو ما يروىٰ عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم من أقوالهم وأفعالهم، النكت ١/ ٥١٢٠.

(٢) هدي الساري ٤٦٩.

(٣) الفتح ١٣/ ٥٣٣.

(٤) هذا الكتاب مفقود. انظر: ابن حجر وموارده في الإصابة ص ١٥٦ تأليف شاكر عبد المنعم.

(٥) معجم ألفاظ القرآن: وهو مشهور مطبوع بدار المعرفة - بيروت.

(٦) فكتاب الإيمان ١٦/ ٤٢، وكتاب القدر ٩/ ١٦، وكتاب المظالم ٨/ ٣٥، وكتاب الوصايا ١٢/ ٣٦، فتح الباري ١/ ٤٥، و ج ١١/ ٢٢٩، ج٥/ ٩٥، وج٥/ ٣١٢.

وهذا إشارة إلىٰ ذلك المنهج وإلا فالأمر كثير علىٰ هذا النحو.

(٣) أن الإمام يبدأ الكتاب بآية أو آيات من كتاب من الآثار والأحاديث إنما هي تفسير وتوضيح لذلك الأصل، وعلىٰ هذه القاعدة سار في كتب الجامع وسيأتي توضيح ذلك في محله إن شاء الله تعالىٰ[1].

(٤) أن الإمام البخاري يترجم بآيات من القرآن، أو كلمات من القرآن دون أن يتبعها بشيء من الآثار أو الأحاديث وقد وقع ذلك في الجامع في مواضع وذلك إشارة منه إلىٰ ما ورد في تفسير تلك الآيات عند الشيوخ إلا أنه تركه؛ لأنه ليس علىٰ شرطة وأشار إليه بالآية وترجمتها للإفادة وسيأتي هذا أيضًا إن شاء الله.

(٥) إن الذين اعتنوا بِعَدِّ تراجم البخاري كالكرماني وغيره جعلوا التراجم تتراوح ما بين ٣٤٥٠ و٣٨٨٢ وبعد أن قمنا بفرز التراجم التي لها علاقة بالتفسير وصل العدد عندنا إلىٰ [١١٢٩] ترجمة وهذا يقارب الثلث والثلث كثير، وهي كالتالي.

- التراجم خارج كتاب التفسير وهي ٦١٣ وتراجم كتاب التفسير وهي ٥١٦.
- ج١/ ٣٥- ترجمة ج٢/ ٣٢ ترجمة
- ج٣/ ٦٦- ترجمة ج٤/ ٤٢ ترجمة
- ج٥/ ٦٧- ترجمة ج٦/ ٩٨ ترجمة
- ج٧ / ٢٣ – ترجمة ج٨/ ٥١٦ ترجمة ففيه كتاب التفسير والمغازي
- ج٩/ ٥١ -ترجمة ج١٠/ ٣٣ ترجمة
- ج١١/ ٦٥ ترجمة ج١٢/ ٣٠ ترجمة
- ج١٣/ ٧١ ترجمة

(١) انظر مثلًا: كتاب المحصر ج ٤/ ٣، وكتاب الوكالة ج٤/ ٤٣٩، وكتاب البيوع ج٤/ ٢٨٧، وكتاب المزارعة ج٥/ ٣، وكتاب المسافة ج٥/ ٢٩، وكتاب الشهادات ج٥/ ٢٤٧، وكتاب الإيمان والنذور، ج١١/ ١١٦، وكتاب الطلاق ج٩/ ٣٤٥، وكتاب الغسل ج١/ ٣٥٩، وكتاب الزكاة ج٢ ص٢٦١، فكتاب الإيمان ١٦/ ٤٢، وكتاب القدر ٩/ ١٦، وكتاب المظالم ٨/ ٣٥، وكتاب الوصايا ١٢/ ٣٦ من فتح الباري.

والمهم عندنا أن تكون الترجمة لها علاقة بالتفسير بوجه من الوجوه وهذا من التراجم التي اعتبرها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» وقد اعتمدنا الطبعة السلفية كما سبق والله أعلم.

(٦) اهتمام البخاري بأول ما نزل وبآخر ما نزل، وبأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، وغريب القرآن، والقراءات، وتفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة وأقوال الصحابة والتابعين، واستخدامه اللغة العربية في التفسير، واهتمامه بالقصص القرآنية، كل ذلك كوَّن مادة تفسيرية كثيرة والله أعلم.



الفصل الثاني

مراحـــل التفســير قبل الإمــام البخــاري



وفيه مباحث:

- **المبحث الأول: التفسير والتأويل والفروق بينهما.**
- **المبحث الثاني: مراحل التفسير قبل البخاري.**

وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول: مرحلة التفسير الأولىٰ في عهده ﷺ.**
- **المطلب الثاني: هل فسر الرسول ﷺ كل القرآن؟ والخلاف في ذلك.**

- **المبحث الثالث: التفسير في عهد الصحابة وحتى عهد البخاري.**

وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول: التفسير في عهد الصحابة إجمالًا.**
- **المطلب الثاني: مراحل التفسير الأخرىٰ وعلاقة البخاري بها.**

(١) صغار الصحابة والتابعين.

(٢) مرحلة التأليف في التفسير.

(٣) علاقة البخاري بهذه المراحل.

(٤) أول من فسر القرآن تفسيرًا مرتبًا.

المبحث الأول

التفسـير والتـأويل والفـرق بينهمـا

❁ **مدخــل:**

لقد دأب الدارسون لمناحي التفسير علىٰ أن يجعلوا الكلام علىٰ التفسير والتأويل مدخلًا لدراساتهم التفسيرية، وذلك بغية أن يكون القارئ علىٰ بينة من استعمالات الكلمتين، ولن يجد القارئ صعوبة في فهم كلمة التفسير لأنها بقيت صافية من الانحراف في دلالتها.

أما كلمة التأويل فقد تطورت استعمالاتها علىٰ أطوار مختلفة حتىٰ أزيلت عن عناها الأصلي وأصبحت تنهك الدارسين بحثًا عن أصل هذا الانحراف[1] وكيف فصلت كلمة «التأويل» عن صنوها «التفسير» فصلًا حتىٰ ظل العلماء يلتمسون الفروق بينهما حتىٰ قال ابن حبيب النيسابوري[2]: نبغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتدوا إليه»[3]. والمباحث التالية سائرة في هذا الاتجاه.

---

(١) انظر: ابن الجوزي بين التأويل والتفويض ص ٩٠ - رسالة علمية لأحمد عطية الزهراني بمكتبة البحث العلمي بجامعة أم القرىٰ رقم «٨» وهي رسالة ماجستير. وانظر ابن تيمية وقضية التأويل ص ٤٨ - تأليف محمد السيد الجليند، طبعة: الهيئة العامة للمطابع الإسلامية سنة ١٣٩٣ هـ - بمصر.

(٢) هو: الحسن بن محمد أبو القاسم كان من الكرامية ثم أصبح شافعيًا وكان في خراسان مفسرًا مرموقًا، توفي سنة ٤٠٦هـ طبقات المفسرين للسيوطي ص ٢٢٧، وبغية الوعاة له ج١/ ٥١٩، وشذرات الذهب ٣/ ١٨١.

(٣) البرهان في علوم القرآن للزركشي: ج٢ ص ١٥٢: تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، وانظر الإتقان ج٢ ص ١٧٣ للسيوطي.

التفســـير في اللغــة والاصطـــلاح:

قال الفيروزآبادي:(١) الفسر الإبانة وكشف المغطىٰ كالتفسير والفعل كضرب ونصر» قال ثعلب(٢): «التفسير والتأويل واحد» أو هو كشف المراد عن المشكل، والتأويل رد أحد الاحتمالين إلىٰ ما يطابق الظاهر(٣).

قال الراغب الأصفهاني: الفسر إظهار المعنىٰ المعقول... والتفسير قد يقال فيما يختص بمفردات الألفاظ وغريبها وفيما يختص بالتأويل ولهذا يقال لتفسير الرؤيا وتأويلها(٤).

وقال ابن منظور: الفسر البيان، فسر الشيء يفسر بالكسر ويفسره بالضم فسرًا وفسره أبانه، والتفسير مثله، ثم قال والفسر كشف المغطىٰ، والتفسير كشف المراد من اللفظ(٥).

قال ابن فارس: «الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل علىٰ بيان شيء وإيضاحه والفسر والبيان، والتفسير في اللغة الإيضاح والتبين» والظهور والانكشاف(٦).

وقال أبو حيان: «التفسير في اللغة الاستبانة والكشف ويطلق أيضًا التفسير علىٰ التعرية للانطلاق، قال ثعلب: تقول سفرت الفرس، إذا عريته لينطلق في حضره، وهو راجع إلىٰ معنىٰ الكشف وكأنه كشف ظهره لهذا الذي يريده منه في الجري(٧).

---

(١) هو محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي الفيروزآبادي صاحب القاموس ت٨١٦هـ. انظر بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ج١/ ص ٢٧٣.

(٢) ثعلب: هو أحمد بن يحيىٰ بن زيد أبو العباسي النحوي الشيباني مولاهم المعروف بثعلب إمام أهل الكوفة في النحو واللغة ت ٢٩١ هـ تاريخ بغداد ٥/ ٢٠٤- ٢١٢ ط دار الكتاب العربي- بيروت.

(٣) القاموس المحيط ص ٥٨٧ طبعة مؤسسة الرسالة.

(٤) مفردات غريب القرآن ص ٣٨٠، والراغب: هو: حسن بن محمد بن المفضل الإمام أبو القاسم الراغب الأصفهاني صاحب الكتب المشهورة منها مفردات غريب القرآن. انظر: مقدمة كتاب مفردات القرآن، معرفة الكتاب وبغية الرعاة ٢/ ٢٧٩ ط الأولىٰ ١٣٨٤هـ الحلبي.

(٥) لسان العرب ج٥ ص ٥٥.

(٦) مجمل اللغة لابن فارس ٣/ ٧٢١ تحقيق زهير عبد المحسن سلطات طبعة مؤسسة الرسالة ٤٠٤هـ.
وابن فارس: هو أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد أبو الحسين اللغوي له مصنفات كثيرة- انظر - البغية في تاريخ أئمة اللغة: للفيروزآبادي ص ٢٨.

(٧) البحر المحيط ج١ ص١٣/ ١٤، وقوله في حضره: غلط فيها الكثيرون فكتبوها بالصاد المهملة وهي بالضاد المعجمة: قال الجوهري والحضر بالضم العدو: يقال أحضر الفرس إحضارًا أي عدا واستحضرته أعديته =

وقيل هو مقلوب سفر: ومعناه كشف. يقال سفرت المرأة عن وجهها سفورًا إذا كشفت خمارها عن وجهها وهي سافرة، وأسفر الصبح أضاء[١].

✍ **قلت ومنه قول الشاعر:**

وكنت إذا ما زرت ليلىٰ تبرقعت ... وقد رابني منها الغداة سفورها

فالتفسير هو كشف المغلق من المراد باللفظ وإطلاق للمحتبس عن الفهم منه[٢].

✍ **قال الفيروزآبادي:** ونقلوه من الثلاثي إلىٰ باب التفعيل للمبالغة وكأن المفسر يتتبع القرآن سورة سورة وآية آية وكلمة كلمة لاستخراج المعنىٰ، وحقيقته كشف المغلق»، ويقال للسفر سفر لأنه سفر عن أخلاق الرجال.

وعلى هذا يكون أصل التفسير: هو سفر أو فسر وكل ذلك يرجع إلىٰ معنىٰ البيان والإيضاح.

❁ **أما التفسير في الاصطلاح:**

✍ **فقد قال الزركشي:** «هو علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكيها ومدنيها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، ومطلقها ومقيدها، ومجملها ومفسرها»[٣].

✍ **وقال أبو حيان:** «علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات ذلك[٤].

= وهذا فرس محضير أي كثير العدو ج٢ ص ٦٣٢: صحاح وقال في القاموس: والحضر بلدة وبالضم ارتفاع الفرس في عدوه. ترتيب القاموس ج١/ ٦٥٩، وقال الأزهري: (والحضر والحضار من عدو الدواب، والفعل الإحضار، وفرس محضر محضار بغير هاء للأنثىٰ إذا كان شديد الحضر وهو العَدْو ويقال فيه: أحضر الدابة يحضر إحضارًا، والاسم الحضر وهو العَدْو...) تهذيب اللغة ج ٤/ ٢٠٠.

(١) البرهان للزركشي ج٢ ص١٤٧.

(٢) بصائر ذوي التمييز ج١ ص ٧٨/ ٧٩ - طبعة لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة ١٣٨٣هـ.

(٣) البرهان في علوم القرآن ج٢ ص ١٤٨، والإتقان ج٢ ص ١٧٣.

(٤) البحر المحيط ج١ ص ١٢/ ١٤.

✍ **وقال الزركشي أيضًا:** «هو علم يفهم به كتاب الله المنزل على محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه»[١].

✍ **وعرَّفه بعضهم:** فقال «هو علم يبحث فيه عن أحوال القرآن المجيد من حيث دلالتها على مراد الله تعالى، بقدر الطاقة البشرية».

✍ **وقد اختار هذا التعريف:** العلامة محمد عبد العظيم الزرقاني: وهو حري بالاختيار وذلك لإيجازه وشموله، فهو شامل لكل ما يتوقف عليه فهم المعنى وبيان المراد[٢].



❂ التـأويل في اللغــة:

✍ **قال الأزهري-** الأول الرجوع. وقد آل يؤول أوْلًا.... وآل مآله يؤوله إيالة إذا أصلحه، وقال: إنما هي تفعله من ألته أي أصلحته[٣].

✍ **وقال الجوهري:** التأويل تفسير ما يؤول إليه الشيء وقد أولته وتأولته تأولا بمعنى، وآل أي رجع[٤].

✍ **وقال الراغب:** التأويل من الأَوْل أي الرجوع، ومنه الموئل للموضع الذي يرجع إليه وذلك هو رد الشيء إلى الغاية المرادة منه قولًا كان أو فعلًا[٥].

✍ **قال ابن منظور:** الأول الرجوع، آل الشيء إليه رجعه وألت عن الشيء، ارتددت وأول الكلام وتأوله تدبره وقدره وأوله وتأوله فسره[٦].

---

(١) التفسير والمفسرون للذهبي ج١ ص ١٥، ونسبه له السيوطي في الإتقان ج٢/ ١٧٤.
(٢) مناهل العرفان للزرقاني ج٢ ص ٣، والتفسير والمفسرون ج١ ص ١٥.
(٣) تهذيب اللغة ١٥/ ٤٣٧ - ط دار الكتاب العربي ١٩٦٧م - تحقيق إبراهيم الإبياري، وانظر قانون التأويل: ص٢٤٠ - تحقيق محمد السليماني.
(٤) الصحاح: ٤/ ١٦٢٧- تحقيق أحمد عبد الغفور عطار.
(٥) مفردات غريب القرآن ص ٣١ ط دار المعرفة.
(٦) لسان العرب ١١/ ٣٢/ ٣٣ - ط دار صادرة - مادة أول، وانظر: تاج العروس ٧/ ٢١٤/ ٢١٥، وتفسير النحاس ج١ ص٣٥٢: ط جامعة أم القرى.

وقال: يقال أولت الشيء أؤوله إذا جمعته وأصلحته فكأن التأويل جمع معاني الألفاظ التي أشكلت بلفظ واحد لا إشكال فيه، وحكي عن الليث التأويل تفسير الكلام الذي تختلف معانيه ولا يصح إلا ببيان غريب لفظه وأنشد:

نحن ضربناكم على تنزيله ... واليوم نضربكم على تأويله[(١)]

✍ **وقال ابن عطية**: التأويل: هو مرد الكلام ومرجعه والشيء الذي يقف عليه من المعاني وهو من آل يؤول إذا رجع[(٢)].

✍ **وقال ابن الجوزي**: في التأويل وجهان أحدهما أنه التفسير والثاني العاقبة المنتظرة[(٣)].

هذه هي المعاني اللغوية التي يدور عليها لفظ التأويل من ناحية الدلالة اللغوية وهذا المعنى هو المعروف عند السلف ﷺ وهو الذي ورد به القرآن والسنة، وهو الموجود في كتب اللغة القديمة وهذه المعاني تفيد أن التأويل هو التفسير والبيان والمرجع والمآل والمصير[(٤)]، وليس بين هذه المعاني فرق أصلًا لأن في كل مرجع ومآل ومصير كشفًا عن المراد بالكلام وعن حقيقته وهذا هو المعروف عند السلف في معاني التأويل وهو الذي دعا به الرسول ﷺ لابن عباس حيث قال: «**اللهم فقِّهه في الدين وعلمه التأويل**»[(٥)]، وفي رواية البخاري في «صحيحه» «**اللهم علِّمه الكتاب**»، والرواية الأولى تفسر رواية البخاري.

وقال ﷺ لما سئل عن قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن

(١) البيت لعبد الله بن رواحة شهيد مؤتة رضي الله عنه وكان قد قال البيت مع أبيات أخرى في عمرة القضية وهو بين يدي رسول الله ﷺ، انظر فتح الباري ج٧ ص ٥٠١.
(٢) المحرر الوجيز ج١ ص ٢٤، وانظر ج٣ ص ١٢١.
(٣) زاد المسير ج١ ص ٣٥٤، وانظر الفتاوى لابن تيمية ج١٧ ص ٣٦٧.
(٤) قانون التأويل لابن العربي ص ٢٣٠، دراسة وتحقيق محمد السليماني.
(٥) أخرجه ابن ماجة ج١ ص ٥٨، وصححه الألباني في تخريجه لأحاديث شرح الطحاوية ص ١٧٢.
ورواية البخاري في كتاب العلم باب «اللهم علمه الكتاب» ج١ ص ١٦٩ فتح الباري، و ج ٧ ص ١٠٠.

تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ [الأنعام:٦٥] أما إنها آتية ولم يأت تأويلها بعد[١] أي تفسيرها.

✍ **وقال ابن عيينة**: السنة تأويل الأمر والنهي- أي شرح له-[٢]، وكان أهل السنة يقولون في قوله تعالىٰ: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ...﴾ [المائدة:١٠٥] هذه لم يأت تأويلها بعد[٣]، وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان النبي ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي**» يتأول القرآن، أي قوله تعالىٰ: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ﴾ [النصر:٣][٤].

وقد دأب ابن جرير الطبري في تفسيره علىٰ قوله «القول في تأويل قوله: كذا وكذا... واختلف أهل التأويل في هذه الآية ونحو ذلك، ومراده التفسير وليس بين السلف خلاف في أن التأويل مرادف للتفسير.

كما حكاه ابن الجوزي وشيخ الإسلام ابن تيمية[٥] وأهل اللغة.

وقد شاع في كتب العقيدة والأصول أن التأويل هو «حمل الظاهر علىٰ المعنىٰ المرجوح لدليل»[٦]، وقد طغىٰ هذا التعريف علىٰ المعاني السابقة وهذا ما جعل لفظ التأويل يأخذ طريقه إلىٰ الغموض حيث تنوسي المعنىٰ الأصلي وشاع المعنىٰ الاصطلاحي مكانه ثم زاحمه في كتب اللغة المتأخرة مثل تاج العروس ولسان العرب، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير وغيرها[٧].

---

(١) أخرجه الترمذي في أبواب التفسير في سورة الأنعام ج٤ ص ٢٢٧، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأحمد في المسند ج٣ ص٣٧، وابن كثير في تفسيره ٢/ ١٤٠.

(٢) الفتاوىٰ ج١٧ ص ٣٦٩، وقانون التأويل لابن العربي ص ٢٤١ تحقيق: محمد السليماني.

(٣) انظر الطبري عند تفسير قول الله تعالىٰ: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة:١٠٥] الطبري ج٥/ ٩٥.

(٤) أخرجه البخاري في صفة الصلاة ج٢/ ٢٨١/ ٢٩٩، وفي التفسير ج٨ ص٧٣٣ فتح الباري، والدر المنثور ج٣ ص ٢٦٧ دار الفكر.

(٥) الفتاوىٰ ١٧/ ٣٦٩.

(٦) جمع الجوامع لابن السبكي ج٢ ص٤٦ ومعه حاشية البناني، وكذلك جميع كتب الأصول.

(٧) انظر: تاج العروس ج٧ ص٢١٥، ولسان العرب ج١١ ص ٣٣، والنهاية في غريب الحديث ١/ ٢٨٠، وانظر قانون التأويل ص ٢٣٠، والتفسير والمفسرون ج١ ص ١٦.

✍ **وقال شيخ الإسلام**: وقد عرف أن التأويل في القرآن هو الموجود الذي يؤول إليه الكلام وإن كان موافقًا للمعنىٰ الذي يظهر من اللفظ بل لا يعرف في القرآن لفظ التأويل مخالفًا لما يدل عليه اللفظ خلاف اصطلاح المتأخرين(١).

وبعد هذا يحسن أن نبين كلام العلماء في الفرق بين التأويل والتفسير بشكل أوضح.



الفـرق بين التفسـير والتأويـل:

إن موضوع التفرقة بين التفسير والتأويل يعد أمرًا غامضًا وسبب هذا الغموض هو ما تقدم قريبًا من أن الشائع في معنىٰ التأويل أنه صرف اللفظ عن المعنىٰ الراجح إلىٰ المعنىٰ المرجوح لدليل يقتضي ذلك، والتفسير غير ذلك(٢).

والحال أن علماء السلف لا يوجد عندهم فرق بين التفسير والتأويل، فالتماس الفروق بين الألفاظ المترادفة أمر في غاية الصعوبة فمن هنا كثرت أقوالهم في ذلك وجاء قول أبي القاسم النيسابوري فأذكىٰ البحث عن الفروق، حيث نعىٰ علىٰ مفسري زمانه عدم التفرقة هذه وكأن هذه التفرقة أمر ضروري للمفسر حيث قال «نبغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتدوا إليه»، وأي فائدة في معرفة فروق غير موجودة أصلا...؟!!! وبعد استجلاء هذه الأقوال ستتضح الأمور.

✍ **قال أبو عبيدة وطائفة معه**: التفسير والتأويل بمعنىٰ واحدة(٣).

✍ **وقال ابن منظور**: «سئل أبو العباس أحمد بن يحيىٰ «ثعلب» عن التأويل فقال: التأويل والمعنىٰ والتفسير واحد(٤)» وقد تقدم أن هذا هو قول السلف.

---

(١) الفتاوىٰ ج١٧ ص ٣٦٨.
(٢) مجموعة الرسائل لابن تيمية ج٢ ص ١٧.
(٣) الإتقان ج٢ ص ١٧٣، والتفسير والمفسرون ج١/ ١٩.
(٤) لسان العرب ج١١ / ٣٣.

✍ **وقـال ابـن الجـوزي**: اختلـف العلمـاء هـل التفسـير والتأويـل بمعنـىٰ واحـد أم يختلفان؟ فذهب قوم يميلون إلىٰ العربية إلىٰ أنهما بمعنىٰ وهـذا قـول جمهـور المفسـرين المتقدمين، وذهب قوم يميلون إلىٰ الفقه إلىٰ اختلافهما فقالوا: التفسير إخراج الشيء من مقام الخفاء إلىٰ مقام التجلي، والتأويل نقل الكلام عن موضعه إلىٰ ما يحتاج في إتيانه إلىٰ دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ(١).

✍ **قال ابن جزي الكلبي**: فإن قيل ما الفرق بين التفسير والتأويـل؟ **فـالجواب**: أن في ذلك ثلاثة أقوال:

الأول: أنهما بمعنىٰ واحد – **الثاني**: أن التفسير للفظ، والتأويل للمعنىٰ، **والثالث**: هـو حمل الكلام علىٰ معنىٰ غير المعنىٰ الذي يقتضيه الظاهر بموجب اقتضىٰ أن يحمـل علـىٰ ذلك ويخرج عن ظاهره(٢).

✍ **قال الألوسي**: وعندي إن كان المراد الفرق بحسب العرف فكـل الأقـوال فيـه مـا سمعتها وما لم أسمعها مخالفة للعرف اليوم إذ قد تعورف من غير نكير أن التأويل إشـارة قدسية تنكشـف مـن سـجف العبـارات للسـالكين وتنهـل مـن سـحب الغيـب علـىٰ قلـوب العارفين والتفسير غير ذلك(٣).

وإن كان المراد الفرق بينهما بحسب ما يدل عليه اللفظ مطابقة فلا أظنك في مرية من رد هذه الأقوال أو بوجه ما فـلا أراك ترضـىٰ إلا أن في كـل كشـف إرجاعًـا وفي كـل إرجـاع كشفًا فافهم(٤).

✍ **وقال الماتريدي أبو منصور**: «التفسير للصـحابة والتأويـل للفقهـاء فتفسـير الآيـة أهم لمـا عـاينوا وشـاهدوا إذ هـو حقيقـة المـراد وهـو المشـاهدة، لا يسـمع إلا ممـن علـم

(١) الفتاوىٰ ج١٧ / ٣٦٨، تاج العروس ج٥/ ٣٥٤، وانظر: إحكام الفصول للباجي ج١/ ٤٩.
(٢) تفسير ابن جزي الكلبي ج١/ ١١ طبعة دار الكتب الحديثة بمصر.
(٣) تفسير الألوسي ج١/ ٥ طبعة – إحياء التراث– بيروت.
(٤) تفسير الألوسي ج١/ ٥.

وأما التأويل فهو بيان منتهىٰ الأمر مأخوذ من آل يؤول أي رجع -إلىٰ أن قال- فالتفسير ذو وجه واحد، والتأويل ذو وجوه»[(١)].

✍ **قال النحاس**: قيل الفرق بين التأويل والتفسير نحو قول العلماء «الريب» الشك، والتأويل نحو قول ابن عباس رضي الله عنهما الجد أب الأب وتأمل قول الله تعالىٰ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾[(٢)].

✍ **قال القرطبي**: التأويل يكون بمعنىٰ التفسير كقولك هذه الآية تؤول علىٰ كذا ويكون بمعنىٰ ما يؤول إليه الأمر... فالتفسير بيان اللفظ كقولك ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي لا شك فيه... والتأويل بيان المعنىٰ كقولك لا شك فيه عند المؤمنين أو لأنه حق في نفسه فلا تقبل ذاته الشك، وإنما الشك وصف الشاك[(٣)].

✍ **وقال النيسابوري والبغوي والكواشي**[(٤)] وغيرهم: التأويل صرف الآية إلىٰ معنىٰ موافق لما قبلها وما بعدها، تحتمله الآية، وغير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط[(٥)].

✍ **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية**: وأما متأخرو المفسرين كالثعلبي فيفرقون بين التفسير والتأويل. قال: فمعنىٰ التفسير هو التنوير وكشف المغلق من المراد بلفظه، والتأويل: صرف الآية إلىٰ معنىٰ تحتمله يوافق ما قبلها وما بعدها[(٦)].

وقال بعضهم: التفسير ما يتعلق بالرواية، والتأويل ما يتعلق بالدراية[(٧)].

---

(١) تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي ص٥، تحقيق مستفيض الرحمن -ط الإرشاد - بغداد ١٤٠٤ هـ.
(٢) تفسير النحاس ج١ / ٣٥٦.
(٣) تفسير القرطبي ج٤ / ١٥/ ١٦.
(٤) الكواشي هو: أحمد بن يوسف بن حسن موفق الدين أبو العباس الكواشي (ت:٦٨٠)هـ تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٦٥، طبقات القراء ٢/ ٥٤٧، وانظر الأعلام ج١/ ٢٧٤، ومعجم طبقات الحفاظ ٢١٧ لعبد العزيز السيروان.
(٥) البرهان: ج٢/ ص ١٥٠، والإتقان ج٢/ ص ١٧٣ .
(٦) الفتاوىٰ ١٧/ ٣٦٨ .
(٧) البرهان: ج٢/ ص ١٥٠.

وخلاصــة هذه الفــروق:

١. أن التأويل: يختص بصرف اللفظ عن ظاهره والتفسير غير ذلك.

٢. أن التأويل: هو الذي ينهل من سحب الغيب على القلوب.

٣. أن التأويل: خاص بالمعاني المستفادة من الأساليب والسياق دون معنى الألفاظ وشروحها.

٤. أن التأويل: هو الذي له وجوه، والتفسير له وجه واحد.

٥. أن التأويل: ما يتعلق بالدراية.

فأول هذه الفروق مسألة اصطلاحية لا علاقة لها باللفظ ، فليس من التأويل لغة ولا شرعًا.

وثاني هذه الفروق: هو ما كان منهلًا من سحب الغيب، فإن كان منهلًا من سحب الألفاظ القرآنية متمشيًا مع الأصول الشرعية فذلك هو التفسير، وإن كان من جهة أخرى فليس مما نحن فيه.

وأما المعاني الأخرى فهي داخلة تحت النص المفسر فاتحاد التفسير فيها والتأويل أمر واضح حيث إن المعاني المستنبطة بالاجتهاد داخلة في اللفظ المراد تفسيره، ولذلك لم يفرق السلف بين هذه المعاني، وخلاصته أن التأويل والتفسير بمعنى واحد، والله أعلم.



المبحث الثاني

مـراحــل التفســير قبل الإمــام البخــاري

مدخـــل:

يفترض أن كل علم لابد أن يمر بمراحل تدريجية وتصاعدية حتىٰ يرتفع إلىٰ مستوىٰ النضج والكمال، ومراحل تدرج التفسير حلقات متسلسلة متشابكة المعالم تعطيك في النهاية البيان التصاعدي لنشأة التفسير.

وسألخصها في المطالب التالية:



المطلب الأول: مرحلــة التفسير في عهــده ﷺ:

القرآن الكريم كتاب الله الذي أنزله على رسوله ﷺ ليكون دستورا لأمته إلى يوم القيامة وقد كانت المهمة المناطة به ﷺ هي فهم هذا القرآن وتفهيمه وتبليغه للناس غاية البلاغ وقد تكفل الله سبحانه للرسول ﷺ بحفظه له في صدره وبيانه له غاية البيان فقال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦-١٩]، وكان ﷺ ينفصم عنه الوحي وقد وعى ما أنزل إليه))»[١].

فالقرآن وصل إلى شغاف قلبه وملك عليه أحاسيسه وظهر ذلك على جوارحه حتى قالت عائشة رضي الله عنها: «كان خلقه القرآن»[٢]، وقد أمره الله تعالى أن يبلغ ويبين للناس ما أنزل إليه من القرآن فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وبناء على هذا فالتفسير في عهده ﷺ هو تلاوته على الناس لأنه مفهوم عندهم وما لم يتضح عندهم من مجمله وعامه ومطلقه بينه لهم بسنته سواء كانت قولية أم فعلية أم تقريرية. فصلاته وزكاته وصومه وحجه وجهاده، وسفره، ومقامه، وحركاته كل ذلك هو التفسير في عهده ﷺ.

✍ **ولهذا قال الإمام الشافعي**[٣] رحمه الله: كل ما حكم به النبي ﷺ هو مما فهمه من القرآن[٤].

---

(١) انظر الحديث الثاني من صحيح البخاري ج١ ص ١٨ فتح الباري.

(٢) مسلم ج٦ ص ٢٦: مع النووي، وأبو داود ج٢ ص ٤٠.

(٣) الإمام الشافعي: هو محمد بن إدريس الشافعي الهاشمي المطلبي أبو عبد الله المكي نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين مات سنة ٢٠٤هـ التقريب ص ٤٦٧ رقم ٥٧١٧.

(٤) الإتقان في علوم القرآن ج٣ ص ١٩٢ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.

وقال الإمام ابن برجان: «ما قال ﷺ من شيء فهو في القرآن وفيه أصله قرب أو بعد فهمه من فهمه وعمه عنه من عمه»[١].

ولا خفاء أن معظم هذا التفسير تفسير مضامين ومقاصد وغايات لا تفسير سور وآيات ولا مقاطع ومفردات.

وأشهر وأهم أوجه بيان الرسول ﷺ وتفسيره للقرآن بيانه للعقائد وتفاصيل الأحكام كالصلوات، والزكاة، والصوم، والحج، والجهاد، والحدود، والمعاملات، والفضائل والأخلاق، والسلم والحرب، وغير ذلك.

ويعبرون عن هذا النوع ببيان المجمل، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وبيان الناسخ والمنسوخ، وأمثلته كثيرة منتشرة في الكتب، ولكن هل هذا هو التفسير أم التفسير شيء زائد فوق هذا....؟

نعم التفسير محاولة فهم مراد الله تعالىٰ من الألفاظ القرآنية والإفرادية والتركيبية وما يتبع ذلك من أسباب النزول ومناسبات الترتيب ومحاولة الجمع بين الآيات وقد مر بك من تعريفات التفسير ما يفيد أنه شيء زائد علىٰ ما ذكر.

وبناء على هذا حصل الخلاف التالي: وهو المطلب الثاني.



(١) هو عبد السلام بن عبد الرحمن اللخمي الإشبيلي المعروف بابن برجان، حامل لواء اللغة والنحو بالأندلس توفي-٦٢٧- تهذيب سير أعلام النبلاء ج٣ ص ٢٢٤ رقم ٥٦٧٣، والسير ٢٢/ ٣٣٤ وشذرات الذهب ٥/ ١٢٤٠ وانظر البرهان في علوم القرآن للزركشي ج٢ ص ٢٢٩: تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ومباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح ٣١١ وقوله «عمه» قال في القاموس «العمه»: محركة التردد في الضلال، والتحير منازعة أو طريق أو أن لا يعرف الحجة ص ١٦١٣: طبعة مؤسسة الرسالة.

المطلب الثاني: هل فسر الرسول ﷺ القرآن كله؟

اختلف العلماء هل فسر الرسول ﷺ كل القرآن أم لا ؟

هذا الخـــلاف دائــر على قولــين :

الأول: أن الرسول ﷺ فسر جميع القرآن وهو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية: رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

الثاني: أن الرسول ﷺ لم يفسر من القرآن إلا القليل. وهو قول الجمهور[٢]. وممن ذهب إلىٰ هذا الخويي[٣]، والقرطبي، والسيوطي[٤].



القــول الأول وأدلتـــه:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه فقوله تعالىٰ: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ يتناول هذا وهذا[٥]».

وتتلخص أدلة هذا القول على النحو التالي:

أولاً: الآية التي بدأ بها استدلاله وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

ثانيـــاً: قوله تعالىٰ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [ص: ٢٩]، وقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢] قال شيخ الإسلام: «وعقل الكلام متضمن لفهمه»[٦].

---

(١) مقدمة التفسير لابن تيمية ص ٤٥ وما بعدها.
(٢) نسبه للجمهور القرطبي والسيوطي.
(٣) هو أحمد بن الخليل شهاب الدين الدمشقي ت ٦٣٧، والخوي: من إقليم أذربيجان، سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٦٤.
(٤) الجامع لأحكام القرآن ١/ ٣٣، والإتقان ٢/ ٧٥، وانظر مقدمة تفسير ابن عينية لأحمد صالح محايري ص ٥٩.
(٥) مقدمة التفسير لابن تيمية ص ٤٥.
(٦) مقدمة لتفسير لابن تيمية ٤٥.

ثالثـاً: أن تفسير القرآن إما أن يكون بالرواية عن رسول الله ﷺ أو بغيرها، وغيرها قد حذر الله منه لقوله: ﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[1] والقول في التفسير من غير رواية عن الرسول ﷺ قول على الله بغير علم[2].

رابعًا: كيفية تعلم الصحابة للقرآن. قال أبو عبد الرحمن السلمي[3]: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن- كعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل قالوا فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعًا[4].

وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جلَّ في أعين الصحابة رضي الله عنهم ومكث ابن عمر على حفظ البقرة ثمان سنين[5].

خامسًا: إن كل كلام المقصود منه هو فهم معانيه دون مجرد ألفاظه، فالقرآن أولى بذلك، والعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابًا في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحونه، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم، وبه نجاتهم وسعادتهم وقيام دينهم ودنياهم[6].

---

(١) سورة البقرة: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٦٩].

(٢) مقدمة التفسير لابن تيمية ص ٤٥، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١/ ١٣٣.

(٣) هو عبد الله بن حبيب السلمي التابعي المقرئ المتوفى سنة ٧٢، مكث سبعين سنة يدرس القرآن في الكوفة، وهو غير أبي عبد الرحمن الصوفي، ولأبيه صحبة ثقة ثبت، ت ٤١٢- انظر: سير أعلام النبلاء ج٤ ص ٢٦٧. التقريب ص ٢٩٩ رقم ٣٢٧١.

(٤) والأثر أورده شيخ الإسلام في مقدمته ص ٤٦، والسيوطي في الإتقان ج٢ ص ٧٤.

(٥) الموطأ ج٢ ص ١٩ مع شرح الزرقاني وقيل إن عمر رضي الله عنه تعلم البقرة في اثنتي عشرة سنة فلما ختمها نحر جزورًا.

(٦) جعل الشيخ أحمد صالح محايري قول شيخ الإسلام: «إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعت إلى قول الصحابة رضي الله عنهم مخالفًا لما حرره أولًا من أن الرسول ﷺ فسر جميع القرآن، ثم حمل كلامه على أغلب القرآن كما هو الاحتمال الثاني عند السيوطي، وكلام شيخ الإسلام واضح في مراده. انظر مقدمة تفسير ابن عيينة: ص٦١، ولا فرق يذكر هنا بين الجميع والغالب في هذا لأن التفسير قواعد.... من فسر الغالب كان ذلك قاعدة لتفسير الجميع. والله أعلم.

وهناك أدلة أخرى تركتها لضعفها وعدم وجاهتها وستأتي مناقشة هذه الأدلة إن شاء الله تعالىٰ.

القـول الثاني: وأدلتـه:

القول الثاني: أن الرسول ﷺ لم يفسر القرآن كله وإنما فسر منه القليل المشكل. قال الخويي: «وأما القرآن فتفسيره علىٰ وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من رسول الله ﷺ وذلك «متعذر إلا في آيات قلائل»[(١)].

✍ وقال السيوطي: «النقل عن رسول الله ﷺ هو الطراز العلم لكن يجب الحذر من الضعيف منه والموضوع فإنه كثير ولهذا قال أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ «ثلاثة كتب لا أصل لها «الملاحم، والمغازي، والتفسير» قال المحققون من أصحابه: مراده أن الغالب أنه ليس لها أسانيد صحاح متصلة»[(٢)] «وإلا فقد صح من ذلك كثير». قال السيوطي: قلت «الذي صح من ذلك قليل جدًّا بل أصل المرفوع منه في غاية القلة»[(٣)].

✍ وقال الألوسي: والعجب كل العجب ممن يزعم أن علم التفسير مضطر إلىٰ النقل في فهم معاني التركيب، ولم ينظر إلىٰ اختلاف التفاسير ولم يعلم أن ما ورد عنه ﷺ من ذلك كالكبريت الأحمر»[(٤)].

✍ وقال القرطبي: وقال بعض العلماء: أن التفسير موقوف علىٰ السماع لقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]: وهذا فاسد[(٥)].

(١) الإتقان في علوم القرآن ج٢ ص ١٧٤.

(٢) نقل هذه العبارة الزركشي عن الميموني في البرهان ج٢ ص١٥٦، ونقلها السيوطي عن الزركشي وزاد عليها ما زاد، وقيل إن مراد الإمام أحمد أنها يغلب عليها المراسيل، وقال الخطيب البغدادي: هذا محمول علىٰ كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة فأشهرها كتابان للكلبي ومقاتل بن سليمان، وقد قال الإمام أحمد في تفسير الكلبي إنه من أوله إلىٰ آخره كذب لا يحل النظر فيه، الإسرائيليات: للشيخ محمد محمد أبي شهبة ص ١٤٨.

(٣) الإتقان ج٢ ص ١٧٩.

(٤) تفسير الألوسي ج١ ص٧ «المقدمة» طبعة دار إحياء التراث - بيروت.

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١/ ٣٣.

أدلة القول الثاني:

أولاً: الأدلة التي أمرت بتدبر القرآن واستنباط معانيه وهي كثيرة، فلو كان تفسير القرآن كله مسموعًا لكان أولىٰ الحث علىٰ الحفظ والاستظهار.

منها قوله تعالىٰ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [ص: ٢٩]، وقوله تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٥].

ثانيًا: دعاء الرسول ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**»، وفي رواية البخاري «**وعلمه الكتاب**»(١) فبسبب هذا الدعاء صار ابن عباس أعلم الصحابة بالتفسير وأكثرهم مرويات فيه(٢) فلو كان التفسير كله مسموعًا منه ﷺ لما كانت هناك فائدة من تخصيص ابن عباس بهذا الدعاء وقد قال علي رضي الله عنه: «**إلا فهمًا يعطيه الله رجلًا في القرآن**»(٣).

حيث جعل لفهم القرآن مجالًا غير السماع وهو استعمال الفهم في اللغة وأصول الشرع لاستخراج معاني القرآن الكريم.

ثالثًا: أن الواقع المشاهد الملموس أن كثيرًا من القرآن الكريم لم يُنقل فيه تفسير عنه ﷺ ولو كان فسره لنُقل، وإلا لزم من ذلك تفريط السلف في النقل لما هو ضروري لفهم القرآن الكريم وهذا باطل عقلًا ونقلًا خصوصًا إذا علمنا حرصهم علىٰ أقواله ﷺ رواية وحفظًا ودراية.

رابعًا: أن الصحابة اختلفوا في التفسير فلو كان التفسير منقولًا عنه ﷺ لما كان لاختلافهم فيه سبب وجيه وقد قال القرطبي إن الصحابة قد قرأوا القرآن واختلفوا في تفسيره علىٰ وجوه وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي ﷺ(٤).

---

(١) تقدم تخريج الحديثين.

(٢) انظر القرطبي ج١ ص ٣٣، والتفسير والمفسرون ج١/ ٦٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الديات باب العاقلة - ج١٢ ص ٢٤٦، والجهاد ج٦/ ١٦٧ فتح الباري، وكتاب العلم ج١/ ٢٠٤.

(٤) تفسير القرطبي ح١ ص ٣٣، وانظر التفسير والمفسرون ج١ ص ٥٠، ومقدمة تفسير ابن عيينة: لأحمد صالح محايري- ص٥٩/ ٦٠.

مناقشــة أدلــة القـــول الأول:

الدليل الأول: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] **وهذا الدليل يدل علىٰ وجوب البيان علىٰ رسول الله ﷺ وهذا يصدق علىٰ بيان لفظه ومجمل** مقاصده وهداياته وهذا البيان حاصل وواقع وقد استنطق به الرسول ﷺ الصحابة في حجة الوداع فأقروا بذلك فقال: «**ألا هل بلغت**» قالوا: نعم. فقال «**اللهم اشهد**»[1]، وهذا غير بيان تراكيب القرآن ومفرداته، التي هي التفسير المختلف فيه.

الدليل الثاني: الأمر بتدبر القرآن وتعقله وهذا الذي استدل به لا حجة فيه لأن التعقل والتدبر في مدلول القرآن نفسه من حيث دلالته اللغوية لا من حيث بيان الرسول ﷺ له، ويؤكد ذلك قوله تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد:٢٤]؛ لأن المراد في الآية هو تدبره وفهم معانيه من وضعه هو لا من بيان خارجي عنه.

الدليل الثالث: هو كيفية قراءة الصحابة للقرآن من أنهم كانوا يتعلمون العلم والعمل جميعًا».

وهذا يدل علىٰ مدىٰ تفهم الصحابة للقرآن وعلىٰ العناية بحفظه وتفسيره وليس فيه دلالة علىٰ نقل ذلك عن الرسول ﷺ وما ورد من النقل فهو أعم من محل النزاع.

خلاصته: أنهم كانوا يتعلمون التفسير بوسائل متعددة يدخل فيها الفهم اللغوي والاجتهاد حسب قواعد الشرع، وأين المجالس التفسيرية التي كان يأخذ فيها لأصحابه التفسير عنه ﷺ؟ كيف وأقواله محفوظة مضبوطة وليس فيها ما يرشد إلىٰ هذا المعنىٰ.

الدليل الرابع: وهو أن التفسير غير المروي عنه ﷺ قول علىٰ الله بغير علم لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقوله: ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩].

---

(١) البخاري كتاب العلم باب (رب مبلغ أوعىٰ من سامع) ج١/ ١٥٨.

والجواب: أن تفسير كلام الله بمقتضىٰ اللغة وقواعد الشرع ليس من القول علىٰ الله بلا علم بل هو العلم والفهم الذي وردت به الأدلة وإنما مقصود الآية وما شاكلها من الآيات هو تحريم تفسير كلام الله بالهوىٰ والتشهي وعدم أخذ ذلك من اللغة والشرع وذلك هو التفسير بالرأي المنهي عنه(١).

الدليل الخامس: هو كون المقصود من الكلام هو فهم المعاني دون مجرد الألفاظ وأن كل من قرأ كتابًا لابد أن يستشرحه لمعرفة معانيه.

وهذا الدليل صحيح ومعقول ومقبول ولكن الصحابة ﭬ كانوا قد تربوا علىٰ أعلىٰ درجات الفصاحة والبلاغة ونزل القرآن بلغتهم وبأساليبهم، فمن هنا كانوا غير محتاجين لاستشراحه والطبيب الماهر قل أن يفوته شيء من فهم كتب الطب، كما أن الأديب لا يحتاج إلىٰ شروح وافيه لغرر القصائد الأدبية فكيف يطلب الصحابة تفسير ما هو واضح أصلًا ونازل بما يتخاطبون به.

۞ الترجيح:

الراجح: أن التفسير على قسمين:

الأول: بيان غايات القرآن من إقامة قواعد الإسلام وأركان الإيمان وبيان الأوامر والنواهي والوعد والوعيد وتفاصيل العبادات والمعاملات ورفع مستوىٰ الأخلاق وإقامة العدل بحفظ الدين والنفس والمال والعرض... الخ

فهذا قد فسره الرسول ﷺ غاية التفسير ووضحه غاية التوضيح وهو الإسلام برمته وهو الذي تدور فيه جميع دواوين السنة الموجودة.

وعلىٰ هذا يحمل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/ ٣٢.

الثاني: هو تفسير سور القرآن وآياته وتراكيبه وبيان مفرداته وتوضيح قصصه ومبهماته على النحو المألوف الآن في كتب التفسير فنقل هذا عن الرسول ﷺ هو القليل النادر كما قال السيوطي وهو الكبريت الأحمر كما قال الألوسي.

وبعد الكلام عن مرحلة التفسير في عهده ﷺ انتقل إلى مرحلة التفسير في عهد الصحابة رضي الله عنهم.



المبحث الثالث

التفسـير في عهـد الصحابـة ومن بعدهم

حتى زمـن البخـاري

المطلب الأول: التفسـير في عهد الصحابـة إجمـالاً:

وهي المرحلة الثانية:

لقد كان الصحابة رضي الله عنهم قد تربوا - قبل نزول القرآن - على أعلى أساليب اللغة العربية فصاحة وبلاغة ثم نزل القرآن الكريم على تلك الأساليب فلم يكن ثمت داع لكثرة الأسئلة حول أسلوب القرآن ولا حول تراكيبه ولا مفرداته، وقد قال العلامة ابن خلدون[1]: «إن القرآن نزل بلغة العرب وعلى أساليب بلاغتهم فكانوا كلهم يفهمونه ويعلمون معانيه في مفرداته وتراكيبه»[2].

وهي مقولة يشهد لها التاريخ إذ لم تَرْوِ لنا كتب السير أن الرسول ﷺ عقد حلقات تفسيرية، يفسر بها مفردات القرآن وأساليبه وإنما كان ﷺ يلقي القرآن على الصحابة وعلى الكتبة فيكتبون نصوصه وكانت أسئلة الصحابة في عامتها حول أمور أخرى خارج النص القرآني إلا في القليل النادر ولم تثر قريش - وهي الحريصة على إلصاق التهم - أي تهمة حول أسلوب القرآن ودلالاته وإنما أذعنت لفائق فصاحته، وعذوبة ألفاظه ودقة بلاغته لا فرق بين من ذاق حلاوة الإيمان ومن لم يذقها أصلًا[3] فلو كان الصحابة بحاجة إلى تفسيره لدارت حوله الأسئلة ولو كانت أثيرت تلك الأسئلة لنقلت كما نقل غيرها.

---

(١) ابن خلدون هو عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي ت ٨٠٨ هـ المؤرخ الكبير وواضع علم الاجتماع.

(٢) المقدمة ص ٤٣٨ من الفصل الخامس.

(٣) ولهذا لم يستطع الوليد بن المغيرة عند سماعه إلا أن يقول: والله إن القول الذي يقوله له حلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإنه لمثمر أعلاه، مغدق أسفله، وإنه يعلو ولا يعلى عليه.... الخ. فتح القدير الشوكاني ٥/ ٣٢٩، وابن هشام ج١/ ٢٧٠، وانظر تفسير عبد الرزاق ج٢/ ٣٢٨، الطبري ج١٢/ ٣٠٩.

وإياك أن تفهم من هذا عدم التفاوت في فهم الصحابة للقرآن والإسلام بعامة إذ أن التفاوت في هذا أمر ضروري تقتضيه السنن الكونية والفطرة البشرية ولولا التفاوت في فهم الإسلام والعناية بالقرآن وأحكامه لما كان هناك تفاضل بين الصحابة رضوان الله عليهم والعلماء من التابعين وغيرهم وقد قال ابن قتيبة «إن العرب لا تستوي في المعرفة بجميع ما في القرآن من الغريب والمتشابه بل إن بعضها يفضل في ذلك عن بعض»(١).

كما أن العرب متفاوتون في فهم لغتهم وأدبهم وقصائدهم كتفاوت كل أمة وكل جيل.

وقد رويت عن الصحابة ﭫ روايات خرجت عن هذه القاعدة وهي:

(١) أن أبا بكر وعمر ﭭ لم يتضح لهما معنى لفظة «الأب» في قوله تعالى: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١].

(٢) أن عمر ﭬ كان يثير الأسئلة حول آية «الكلالة»(٢)(٣) وأنه سأل مرة عن قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَأۡخُذَهُمۡ عَلَىٰ تَخَوُّفٖ﴾ [النحل: ٤٧] فأنشد أحدهم قول الشاعر:

تخوف الرحل منها تامكا قردا تخوف ... كما تخوف عود النبعة السفن(٤)

(٣) أن عبد الله بن عباس ﭭ قال إنه لم يكن يعرف معنى ﴿فَاطِرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الشورى:١١] حتى تخاصم عنده أعرابيان في بئر فقال أحدهما: أنا فطرتها، يعني ابتدأت حفرها(٥).

(٤) حمل عدي بن حاتم قوله تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ﴾ [البقرة:١٨٧]، اللفظ على مدلوله اللغوي القريب كما فعل الصحابة ذلك في

---

(١) التفسير والمفسرون ج١ ص ٣٦ للذهبي، وينظر المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص ٨، والطبري ج١٢/ ٤٥١.
(٢) آية الكلالة هي من سورة النساء آية ١٧٦.
(٣) الموطأ بشرح الزرقاني ج٣/ ١١٣، ومسلم ج١١/ ٥٧ مع النووي.
(٤) والتامك: السنام، والقرد: الذي تجعد شعره، فكأنه وقاية للسنام، والنبعة: شجر القسي، والسفن: ما ينحت به غيره، والتخوف: التنقص، وانظر القسطلاني ج١٠/ ٣٩٠، فقد قال: إن هذا إسناده مجهول.
(٥) قال الشوكاني: أخرجه أبو عبيدة في فضائله.... والبيهقي... ج٤/ ٣٣٩.

قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:٨٢]، حيث حملوا الظلم علىٰ أقرب معانيه حتىٰ بين الرسول ﷺ ذلك بيانًا واضحًا.(١)

فهذه الأمور لا تخرج الصحابة عن كونهم يفهمون القرآن الكريم فهمًا جيدًا لأنها أمور نادرة، والنادر لا حكم له، مع أن الواقع أن أبا بكر وعمر إنما تهيبا القول في «الأب» مع أن المعنىٰ العام معروف، وكذلك القول في ابن عباس وعدي بن حاتم رضي الله عنهم والصحابة إنما حملوا لفظ الخيط والظلم علىٰ أقرب المعاني لأن ذلك هو الأساس اللغوي الذي عرفوه وإن كان مراد الشارع غير ذلك وهذا قريب من الحقيقة اللغوية والشرعية ومن هنا أضاف الصحابة إلىٰ اللغة أصلًا آخر وهو القواعد الشرعية المبنية علىٰ السنة النبوية ثم كان بعضهم يكتب مصاحف خاصة لنفسه كعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله ابن مسعود، وأُبَي بن كعب وغيرهم، وكانوا يعلقون علىٰ هذه المصاحف بتفسيرات لبعض الكلمات ويضيفون بعض الإيضاحات، وهذا أول تقييد من الصحابة لمفردات غريب القرآن ومسائله، وسمي هذا النوع فيما بعد بالمدرج في القراءات.

✍ **يقول السيوطي**: «وظهر لي نوع سادس- يعني من أنواع القرآن- يشبه أنواع الحديث المدرج وهو ما زيد من القراءات علىٰ وجه التفسير كقراءة سعد ابن أبي وقاص (وله أخ أو أخت من أم)، وكقراءة ابن عباس (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم في مواسم الحج)، وكقراءة ابن الزبير (ولتكن منكم أمة يدعون إلىٰ الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله علىٰ ما أصابهم)»(٢).

✍ **وقد قال مجاهد** رحمه الله: «لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سألته عنه»(٣).

---

(١) سيأتي تخريج حديث عدي رضي الله عنه في النسخ إن شاء الله.

(٢) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج١ ص ٧٩، وانظر التفسير والمفسرون ج١ ص ٤١، والمصاحب لابن أبي داود ص ٧.

(٣) أثر مجاهد في سنن الترمذي ج٤ ص ٤٦٤، وانظر مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان ص ١٨١، ومباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص ٤٢٧، والتفسير والمفسرون ج١ ص ٤١.

✍ **وقال أبو عبيد**: المقصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها كقراءة عائشة وحفصة (والصلاة الوسطىٰ - صلاة العصر)، وقراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيمانهما)، وقراءة جابر (فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم).

فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروىٰ مثل هذا عن التابعين فيستحسن، فكيف إذا روي عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير، وأقوىٰ وأدنىٰ ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل».

✍ **وقال ابن الجزري**: وربما كانوا يدخلون التفسير في القراءات إيضاحًا وبيانًا[(١)].

✍ **وقال الذهبي**: وليس هذا عملًا آليًّا لا يقوم علىٰ شيء من النظر، وإنما هو عمل يقوم علىٰ كثير من التدبر والتعقل إذ ليس حمل المجمل علىٰ المبين أو المطلق علىٰ المقيد أو العام علىٰ الخاص أو إحدىٰ القراءتين علىٰ الأخرىٰ بالأمر الهين الذي يدخل تحت مقدور كل إنسان وإنما هو أمر يعرفه أهل العلم والنظر خاصة.[(٢)]

تلك هي المرحلة الثانية لنشأة التفسير وتعد تقييدات الصحابة في مصاحفهم هي أول تقييدات تفسيرية للقرآن الكريم، ولولا خوف الإطالة لنقلنا جملة وافرة من ذلك وفيما ذكره العلماء كفاية والله أعلم.



(١) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج١ ص ٨٤.
(٢) التفسير والمفسرون ج١ ص ٤١، وسيأتي بحث القراءات إن شاء الله تعالىٰ.

المطلب الثاني: التفسـير في عهد صغـار الصحابـة والتـابعين وعلاقـة البخـاري بهذه المراحل:

صغـار الصحابـة والتابعين:

وهي المرحلة الثالثة:

ثم خطا التفسير خطوة أخرىٰ تمحورت علىٰ أيدي مجموعة من الصحابة والتابعين مثل عبد الله بن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة، وجابر، وعائشة، وأنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري، أولئك المشهورون بكثرة الرواية لحديث رسول الله ﷺ[(١)]، ومن عاصرهم من التابعين كعلقمة بن قيس «ت٦١»، ومسروق بن الأجدع «ت٦٣»، والأسود بن يزيد «ت٧٤»، ومرة الهمداني «ت٧٦»، وأبي العالية «ت٩٠»، وسعيد بن جبير «ت٩٥»، ومجاهد بن جبير «ت١٠٤»، وعكرمة مولىٰ ابن عباس «ت١٠٤»، وعطاء بن أبي رباح «ت١٠٤»، والضحاك بن مزاحم «ت١٠٥»، وطاووس بن كيسان «ت١٠٦»، والشعبي «ت١٠٩»، ووهب بن منبه «ت١١٠»، والحسن البصري[(٢)] «ت١١٠»، ويزيد بن هارون السلمي «ت١١٧»، وعلي بن أبي طلحة «ت١٢٠»[(٣)]، والزهري «ت١٢٤»، وزيد بن أسلم «ت١٣٦»، وغيرهم[(٤)].

وهذه المرحلة هي أخصب مراحل التفسير وعليها قامت الدراسات التفسيرية بعدها وعرفت فيما بعد بمرحلة مدارس التفسير الكبيرة كمدرسة ابن عباس بمكة المكرمة، ومدرسة أبي بن كعب في المدينة المنورة، ومدرسة ابن مسعود في العراق، وتتميز بأنها وضعت فيها البواكير الأولىٰ للتأليف في التفسير إذ يفترض أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

---

(١) هؤلاء الصحابة هم الذين زادت مروياتهم علىٰ ألف حديث وأقلهم أبو سعيد روىٰ ألفًا وشيئًا، وأكثرهم أبو هريرة روىٰ خمسة آلاف حديثًا وزيادة، والبقية بين هذا وهذا رضي الله عنهم.

(٢) روي أن عمر بن عبيد كتب تفسيرًا عن الحسن البصري انظر: وفيات الأعيان ج٢ ص٣.

(٣) لقد طبعت «صحيفة علي بن أبي طلحة» مؤخرًا بتحقيق راشد عبد المنعم الرحال ط الأولىٰ ١٤١١هـ بدار الفكر.

(٤) التفسير والمفسرون ١/ ١٤١، والإسرائيليات ٦٤ لمحمد محمد أبي شهبة، وتاريخ التراث ١/ ٧٠ فؤاد سركين.

كتب فيها تفسيرًا، وكان مجاهد يسأل ابن عباس وعنده ألواح يكتب فيها[١].

وكذلك سعيد بن جبير ورد أنه وضع تفسيرًا لعبد الملك بن مروان[٢]، وكان أبو العالية عنده صحيفتان من تفسير أبي بن كعب، وظهرت فيها بوادر التفسير الموضوعي إذ ألف عطاء بن أبي رباح في غريب القرآن وقتادة والزهري في الناسخ المنسوخ، وألف فيها زيد بن علي إمام الزيدية كتابًا في التفسير[٣]، وكذلك زيد بن أسلم وغيرهم وساعد على ذلك أوامر عمر بن عبد العزيز بتدوين السنة ويوصف التفسير في هذه المرحلة بأنه روايات متعددة في جوانب متنوعة من التفسير، لا أنه تفسير يستقصي السور والآيات.



مرحلة التأليف في التفسير:

وهي المرحلة الرابعة:

تعتبر هذه المرحلة هي المرحلة الذهبية لتدوين العلوم الإسلامية عامة والتفسير خاصة، إذ قد نشط العلماء أكثر فأكثر وانتشرت فيه المؤلفات فألف أبان بن تغلب تفسيره «ت١٤١هـ»، ومقاتل بن سليمان«ت١٥٠هـ»[٤]، وشعبة ابن الحجاج «ت١٦٠هـ»، والثوري «ت ١٦١هـ»، ووكيع بن الجراح «ت١٩٦»، وسفيان بن عيينة «ت١٩٨هـ»[٥]، وروح بن عبادة «٢٠٥هـ»، ويزيد ابن هارون «ت٢٠٦»، ويحيىٰ بن زياد الفراء «ت٢٠٧»، وأبو عبيدة معمر بن المثنىٰ «ت٢١٠هـ»، وعبد الرزاق «ت٢١١»[٦]، والفريابي «ت٢١٢»، وقبيصة

(١) تفسير ابن جرير الطبري ج١ ص ٣١: طبعة دار الفكر ١٣٩٨هـ.

(٢) تهذيب التهذيب: ترجمة عطاء بن دينار الهذلي مولاهم، ج ٧/ ١٧٩ طبعة دار الفكر.

(٣) تفسير زيد بن علي مخطوط في برلين تحت رقم ١٠٢٣٧ وعنوانه (تفسير غريب القرآن) ١م ٦٠ ، انظر: تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين ج١ ص ٨٢.

(٤) نشره: الدكتور عبد الله محمود شحاته بالقاهرة، ونشر الأشباه والنظائر له. انظر: مقدمته ص ٥٩.

(٥) طبع تفسير الثوري وتفسير سفيان بن عيينة، أما تفسير الثوري فطبعته دار الكتب العلمية بيروت، وأما تفسير ابن عيينة فطبعه المكتب الإسلامي بيروت أيضًا.

(٦) طبعت هذه الكتب الثلاثة، أما إيجاز القرآن فطبعته مكتبة الخانجي بالقاهرة، وأما تفسير عبد الرزاق فطبعته مكتبة الرشد بالرياض، وأما معاني القرآن فطبعته الدار المصرية للتأليف والترجمة.

«ت٢١٥»، وآدم بن أبي إياس «ت٢٢٠»، وسنيد «ت٢٢٠هـ»، وأبو عبيد القاسم بن سلام «٢٢٥هـ»، وأبو بكر أبي شيبة «ت٢٣٥هـ»، وإسحاق بن راهويه «ت٢٣٨هـ»، وأبو حذيفة النهدي «٢٤٠هـ» وغيرهم(١).

وجمع كتاب محمد بن إسحاق «ت ١٥٠هـ» في السيرة النبوية جملة وافرة في التفسير تستحق الإشادة(٢).

وفي هذه المرحلة امتاز التفسير عن الحديث غير أنه تمسك بمكانه من كتب السنة مثل «صحيح البخاري»، و«جامع الترمذي»، و«صحيح مسلم» رحمهم الله.

ولم يكن التفسير في هذه المرحلة تفسيرًا متكاملًا وإنما كان تفسيرًا لمعظم سور القرآن وهذا يظهر في التفاسير المطبوعة مثل تفسير عبد الرزاق والثوري وابن عيينة وعلى نهجهم سار الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ.

علاقة البخاري بهذه المراحل:

تعتبر علاقة البخاري بهذه المراحل علاقة وطيدة إذ أنه استفاد في التفسير من هذه المراحل جميعًا إذ جمع في كتابه جملة من تفسير رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين وأتباعهم.

فقد أورد جملة مما قيده الصحابة تفسيرًا في مصاحفهم مما عرف بالقراءات الشاذة فأورد قراءة عمرو وأُبَي وابن مسعود وعبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وسيأتي ذلك في منهجه في القراءات- إن شاء الله.

---

(١) جمعت هذه الأسماء من الكتب التالية: الإسرائيليات لمحمد أبي شهبة، وتاريخ التراث العربي لسزكين ومناهل العرفان ج٢ ص ٢٨، والسنة قبل التدوين ص ٣٣٨ وغيرهما.

(٢) يقول سزكين: يقدم كتاب محمد بن إسحاق ما لا يقدمه لنا أي كتاب في التفسير فهو يقدم لنا جمعًا متنوعًا لأقدم التفاسير القرآنية- تاريخ التراث ج١ ص ٨٣ وما بعدها. وهو قول صحيح وواقع. انظر: العناوين التالية من سيرة ابن هشام: ج١ ص ٢٤٣: نزول سورة «الضحى»، تفسير المفردات سورة الضحى، تفسير سورة الكهف ص ٢٩٤، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥ إلى ٣١٤ وباب ما نزل من البقرة في المنافقين واليهود و ص ٥٣٠ إلى ٥٦٥ وهو كثير في هذا الكتاب.

وأكثر من التفسير عن ابن عباس وابن مسعود وعائشة ﭫ وأكثر من تفسير مجاهد، وابن جبير، وأبي العالية، وقتادة، وجملة من التابعين وأورد جملة وافرة من صحيفة علي بن أبي طلحة وروىٰ بوسائط عن المفسرين الأوائل مثل وكيع، والثوري، وابن عيينة، وروح بن عبادة، ويزيد بن هارون السلمي، وعبد الرزاق، ونقل عن معاني القرآن للفراء وأكثر النقل من كتاب أبي عبيدة «مجاز القرآن».

وروىٰ مباشرة عن آدم بن أبي إياس، وابن أبي شيبة، وإسحاق بن راهوية.

وحمل تفسير البخاري خصائص التفسير عند هؤلاء فهو في المفردات والغريب يميل إلىٰ الفراء وأبي عبيدة وعند التفسير بالمأثور يعلق عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة وغيرهم والله أعلم.

أول من دوَّن تفسيرًا مرتبًا:

وبعد معرفة مراحل التفسير ونشأته هل يمكننا أن نحدد مَنْ هو أول مَنْ دوَّن تفسيرًا مرتبًا للقرآن الكريم؟

اختلف الباحثون في هذا اختلافًا بيِّنًا، فذهب أحمد أمين في «ضحىٰ الإسلام» إلىٰ أن أول من دون تفسيرًا مرتبًا هو يحيىٰ بن زياد الفراء المتوفىٰ ٢٠٧، وذلك اعتمادًا علىٰ ما حكاه ابن النديم عن أبي العباس «ثعلب»[(١)].

وشكك محمد بن حسين الذهبي في ذلك، معتمدًا علىٰ الروايات التي أشارت إلىٰ أن مجاهد كان يكتب التفسير عن ابن عباس[(٢)]، وإلىٰ أن سعيد بن جبير قد كتب تفسيرًا لعبد الملك بن مروان[(٣)]، وإلىٰ أن ابن خلكان ذكر أن عمرو بن عبيد كتب تفسيرًا للقرآن

(١) ضحىٰ الإسلام لأحمد أمين ابن النديم ج؟ ص ١٤١ مكتبة النهضة المصرية ط الثامنة ١٩٧٤م.
(٢) التفسير والمفسرون ١/ ١٤٣، والطبري ١/ ٣١ ط دار الفكر ١٣٩٨ هـ.
(٣) تهذيب التهذيب: ترجمت عطاء بن دينار تقدم قريبًا الإحالة إليه.

عن الحسن البصري[١]، ثم قال: «فإذا انضم إلىٰ هذا ما نلاحظه من قوة اتصال القرآن بالحياة الإسلامية وشدة عناية القوم بأخذ الأحكام وغيرها من آيات القرآن وحاجتهم الملحة في ذلك، نستطيع أن نقول إن الفراء لم يسبق إلىٰ هذا بل هو مسبوق بذلك وإن كنا لا نستطيع أن نعين من سبق إلىٰ هذا العمل علىٰ وجه التحقيق»[٢].

✍ **ويقول محمد فؤاد سزكين**: إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما صاحب أول محاولة في هذا المجال، وعزز رأيه بوجود ألف رواية عنه في تفسير الطبري.

وأن أحد تلامذته وهو: كريب بن أبي مسلم[٣] قد حفظ لديه حمل بعير من مؤلفات ابن عباس، ثم قال: «وليس ثمة مانع إذًا من قبول الفرض القائل بأن ابن عباس قد كتب بنفسه تفسيره الذي ذكره المؤرخون كثيرًا ورواه عنه فيما بعد علي بن أبي طلحة المتوفىٰ ١٢٠هـ، وأن ابن عباس من الأفضل القول بأنه أول من كتب دراسة في علم المفردات عند المسلمين[٤].

ويمكن القول مرويات ابن عباس رضي الله عنهما وتلامذته مثل مجاهد بن جبير وسعيد بن جبير وعكرمة مولىٰ ابن عباس وعطاء ابن أبي رباح وصحيفة علي بن أبي طلحة ومسائل نافع بن الأزرق كل ذلك يمكن أن يكون مرويات لكتاب ابن عباس المذكور[٥].

---

(١) وفيات الأعيان ج٢ ص ٣.
(٢) التفسير والمفسرون ج١ ص ١٤٤.
(٣) كريب بن أبي مسلم مولىٰ ابن عباس الهاشمي أبو رشدين ثقة من الثالثة مات سنة ٩٨هـ روىٰ له الجماعة، تقريب التهذيب ص ٤٦١ رقم ٥٦٣٨ تحقيق محمد عوامه.
(٤) تاريخ التراث ج١ ص ٥٩/ ٦٠ القسم الأول.
(٥) مسائل نافع بن الأزرق هي مائتا لفظة من غريب القرآن سأل عنها نافع ابن عباس وعن شواهدها من الشعر نقلها الطبراني في معجمه الكبير، والسيوطي في الإتقان ج١ ص ١٢١، وعمل عليها أبو تراب الظاهري أخيرًا كتابًا سماه شواهد القرآن وهو غاية في الجودة والإفادة والجزء الأول منه خاص بمسائل نافع بن الأزرق يجمع لها الشواهد من الشعر واللغة العربية وكتب غريب القرآن.
وأما الجزء الثاني: فهو عبارة عن تفسير كلمات القرآن الكريم من الأسماء والأفعال، مرتبة علىٰ حروف الهجاء يفسرها علىٰ نسق الجزء الأول، قال: (وقد توسعت فيه ليكون كالمعجم لمواد القرآن المجيد) ج٢/ ٥ شواهد القرآن. طبع الجزء الأول سنة ١٤٠٤ هـ والجزء الثاني ١٤٠٩ هـ طبعة نادي جدة الأدبي.

✍ قلت: وإذا كان كتاب الإمام زيد بن علي رَحِمَهُ اللَّهُ في التفسير موجودًا مخطوطًا فيكون أول كتاب مرتب في التفسير إذ أنه توفي سنة ١٢٠ هـ[١].

وبذلك يكون تفسير أبان بن تغلب متأخرًا عنه بعشرين سنة وتفسير مقاتل ابن سلمان بثلاثين سنة[٢] وتفسير الفراء بأكثر من ذلك، والله أعلم.



(١) تقدم أنه في برلين تحت رقم: (١٠٢٣٧).

(٢) قال الدكتور عبد الله محمود شحاته إنه حققه في أربع مجلدات، انظر مقدمة الأشباه والنظائر لمقاتل: بتحقيقه هو ص٥٩.

الباب الثاني

استعانة البخاري بعلوم القرآن

في التفسير



وفيه فصلان.

- **الفصل الأول: استعانة البخاري بعلوم القرآن في التفسير:**

وفيه مباحث:

- **المبحث الأول: أول ما نزل وآخر ما نزل.**
- **المبحث الثاني: اعتناء البخاري بأسباب النزول.**
- **المبحث الثالث: منهج البخاري في الناسخ والمنسوخ.**
- **المبحث الرابع: استعانة البخاري بالقراءات في التفسير.**

- **الفصل الثاني: منهج البخاري في غريب القرآن:**

وفيه مبحثان

- **المبحث الأول: غريب القرآن قبل الإمام البخاري.**
- **المبحث الثاني: منهج البخاري في غريب القرآن.**

الفصل الأول

استعانة البخـــاري بعلـوم القـــرآن
في التفســـير



وفيه مباحث:

- المبحث الأول: أول ما نزل وآخر ما نزل.
- المبحث الثاني: اعتناء البخاري بأسباب النزول.
- المبحث الثالث: منهج الإمام البخاري في الناسخ والمنسوخ.
- المبحث الرابع: استعانة البخاري بالقراءات في التفسير.

المبحث الأول

أول مــا نــزل وآخــر مــا نــزل

يعد الإمام البخاري مؤرخًا إسلاميًا بارزًا[1]، ومن عادة المؤرخ أن يهتم بالحوادث التاريخية وظاهرة الوحي هي أهم حدث تاريخي للأمة الإسلامية فلذلك جعلها البخاري ديباجة كتابه وجعل تاريخ التشريع الإسلامي مقصدًا من مقاصده التفسيرية، فذكر أول ما نزل وآخر ما نزل وقارن بين الروايات ورجح بين الآراء.

وقد ذكر العلماء فوائد مهمة لمعرفة أول ما نزل وآخر ما نزل[2] نجملها فيما يلي:

أولاً: تمييز الناسخ من المنسوخ عند التعارض إذ معرفة السابق واللاحق عمدة في باب الناسخ والمنسوخ.

ثانيًا: إدراك حكم الشريعة بالتدرج في الأحكام للوصول إلىٰ الأرفق بالناس كما وقع في أحكام الجهاد وتحريم الخمر والربا وغير ذلك[3].

ثالثًا: إدراك جهود الصحابة والتابعين في حفظ القرآن والسنة بمعرفة السابق واللاحق وما نزل صيفًا وما نزل شتاء وما نزل بمكة وما نزل بالمدينة وغير ذلك وأن معرفة جهود

---

(١) للبخاري كتب في التاريخ (خصوصًا تاريخ الرواة) وقد أودع في كتابه كثيرًا من مباحث التاريخ كبدء الخلق، وتاريخ الأنبياء والمغازي والسير وغير ذلك.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ج١ ص ٢٤/ ٢٥، والبرهان ج١ ص ٢٠٥.

(٣) قالت عائشة رضي الله عنها: لو نزل أول شيء: «لا تشربوا الخمر» لقالوا: لا ندع الخمر أبدًا، ولو نزل «ولا تزنوا» لقالوا لا ندع الزنا أبدًا. الإتقان ١/ ٧٣.
البرهان في علوم القرآن للزركشي ج١ ص ٢٠٦ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج١ ص ٢٤/ ٢٥، ومناهل العرفان للزرقاني ج١ ص ٩٢.

أولئك، توجب مزيدًا من الواجب في إعطاء ما لهم من فضل وما يجب لهم من تقدير على الأمة الإسلامية.

ويمكن تناول الموضوع على النحو التالي:

- المطلب الأول: أول ما نزل.
- المطلب الثاني: آخر ما نزل.



المطلب الأول: أول ما نزل(١):

اختلف العلماء في أول ما نزل على أربعة أقوال:

- **الأول**: أن أول ما نزل هو «بسم الله الرحمن الرحيم»(٢).
- **الثاني**: أن أول ما نزل هو سورة «الفاتحة»(٣)(٤).
- **الثالث**: أن أول ما نزل: هو صدر سورة العلق.
- **الرابع**: أن أول ما نزل: هو ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾ [المدثر].

(١) ولم يرو فيه شيئًا عن أول ما نزل، بل جعل بين هذه الترجمة وبين أول كتاب.... تطابقًا عجبًا حيث أن في كل واحدة منهما ما ليس في الأخرى سواء في ذلك ألفاظ الترجمة والمرويات وكأنه رَحِمَهُ اللَّهُ وضع الثانية تكملة للأولى مع التباعد بينهما في الكتاب ولم يكرر - على الخلاف المعهود منه- مرويات الأولى في الثانية وإنما جعل منهما وحدة موضوعية متكاملة لبداية الوحي وبداية نزول القرآن وأنواع الوحي وصفات جبريل والرسول ﷺ وقت الوحي، وما يتبع ذلك من أمور من كون الوحي قد يكون محادثة لطيفة وقد يكون صلصلة رهيبة.

ولئلا تتوهم من الآية الأولى ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ﴾ [النساء:١٦٣] أن الوحي إلى رسول الله ﷺ تابع للأنبياء السابقين نبهك إلى أن القرآن مهيمن وأمين على جميع كتب الله السابقة وذلك بإشارته إلى الآية ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِۖ﴾ [المائدة:٤٨]، وهذا الأثر الذي ذكره البخاري هو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص١٨٠، وقال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة ج٨ ص ٢٦٩ والطبري ج١ ص ٣٧٩.

كتاب فضائل القرآن ج٩ ص ٤، وعمدة القاري ج٢٠/ ١١، وشرح الكرماني ١٩/ ٢، إرشاد الساري ١١/ ٢٩١.

(٢) قال السيوطي: أخرجه الواحدي بإسناده عن عكرمة والحسن: أسباب النزول للواحدي ص٢٢، ورواه الطبري ج١/ ٧٨، وانظر الإتقان ج١ ص ٢٥.

(٣) قال السيوطي: أخرجه البيهقي في الدلائل ج٢/ ١٥٨ تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى ١٤٠٥هـ، والواحدي: انظر أسباب النزول للواحدي ص ٢٣، وروى البخاري قولًا آخر عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت «إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام» كتاب فضائل القرآن ج٩/ ٤٩، قال الحافظ وتبعه السيوطي ج١ ص ٢٥: إن اقرأ ليس فيها ذكر الجنة والنار ولعل «من» مقدرة: أي من أول ما نزل من القرآن، ولم يعتمد البخاري هذا القول ولم يشير إليه عند ذكره لأول ما نزل.

(٤) وأغفلت الكلام على هذين القولين لضعف مدركهما، ولأن الإمام البخاري لم يوردهما ولم يتكلم عليهما.

والقولان الأخيران هما اللذان ذكرهما في «صحيحه»، وبذكره لهما صارا عمدة في هذا الباب وصار البخاري هو الحكم في هذا الخلاف ورجح البخاري كون صدر سورة العلق هو أول ما نزل بطريقة دقيقة وعجيبة.

وقد وضع لأول ما نزل عنوانين في كتابه:

الأول: في أول الكتاب.

والثاني في أول كتاب فضائل القرآن، ثم روىٰ في أول ما نزل حديثين متعارضين عن عائشة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم فحرر الروايات والأسانيد فقدم ما هو صالح للاستدلال وأخَّر الروايات الأخرىٰ فقال:

أ- «باب كيف كان بدء الوحي إلىٰ رسول الله ﷺ» وقوله جل ذكره: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ [النساء:١٦٣](١)، وقال: «باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل» قال ابن عباس: المهيمن الأمين، القرآن أمين علىٰ كل كتاب قبله»(٢).

ب- وبعد العنوان الأول: قال: «باب» حدثنا يحيىٰ بن بكير قال: حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرىٰ رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب إليه

---

(١) هذا أول عنوان في كتاب بدء الوحي وقد بدأ البخاري الأبواب بلفظ «كيف» في ثلاثين موضعًا ويشير بها عادة إلىٰ أن في الموضوع خلافًا وهي هنا إشارة منه إلىٰ الخلاف في أول ما نزل هل هو صدر سورة العلق كما سير حجة أم هو سورة المدثر.

وفي هذه البداية براعة لم يسبق إليها حيث أن بداية الوحي هي أصل النبوة ومنبع الشريعة ومصدر الهداية ومبدأ الرواية والدراية واللبنة الأولىٰ في بناء الإسلام العظيم، والخطوة الأولىٰ في طريقه الطويل.

وجمع البخاري بين هذه البداية المبتكرة وحديث «إنما الأعمال بالنيات» ليتوج أول الكتاب بأمرين كل منهما في غاية الحسن والكمال.

ومن الغريب استشكال بعض الشارحين لهذا الصنيع وإنما أراد البخاري الجمع بين المنهجية والابتكار وبراعة الاستهلال.

فتح الباري ج١ص٨، والأبواب والتراجم ج٢ ص٩ للعلامة زكريا الكاندهلوي، وعمدة القاري ج١ ص ١١، والكرماني ج١ص١٣.

(٢) وضع البخاري هذا العنوان في أول كتاب فضائل القرآن.

الخلاء وكان يخلو بغار حراء[1] فيتحنث فيه - وهو التعبد- الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلىٰ أهله ويتزود لذلك، ثم يرجع إلىٰ خديجة فيتزود لمثلها حتىٰ جاءه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فقال: اقرأ. قال: «**ما أنا بقارئ، قال: «فأخذني حتىٰ بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال: اقرأ. قلت: ما أنا بقارئ. فأخذني فغطني الثانية حتىٰ بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال: اقرأ: فقلت ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني، فقال:** ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ﴾ [العلق:١-٣]، فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف فؤاده فدخل علىٰ خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فقال: «زملوني» فزملوه حتىٰ ذهب عنه الروع.

قال ابن شهاب: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال وهو يتحدث عن فترة الوحي- فقال في حديثه: «**بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتًا من السماء فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس علىٰ كرسي بين السماء والأرض، فرعبت منه فرجعت فقلت: زملوني**»[2].

فأنزل الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾ [المدثر:١-٥][3].

---

(١) هو جبل في شمال شرقي مكة يقع علىٰ يسار الذاهب إلىٰ منىٰ والغار نقب فيه، وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء والمد وبفتح الحاء ويقصر، ويصرف إن أريد المكان، ويمتنع من الصرف إن أريد البقعة، فيجوز فيه التذكير والتأنيث والمد والقصر ومثله قباء، وقد نظم بعضهم أحاكمهما.- كما ذكر العلامة الشيخ محمد الخضر- فقال:

حرا وقبا ذكر وأنثهما معا ... ومد وقصر واصرفن وامنع الصرفا

انظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري ١/ ٢٣١. للعلامة الشيخ محمد الخضر بن مايابي الجكني الشنقيطي رحمه الله.

(٢) أي غطوني ودثروني في ثوبي، والتدثر هو التلفيف، وقال ذلك لشدة ما لحقه من هول الأمر، والعادة جارية بسكون الرعدة بالتلفيف، المفردات للراغب ص٢١٥، وكوثر المعاني الدراري ١/ ٢٣٦.

(٣) وهذا يوافق حديث عائشة لأن قوله- وهو يحدث عن فترة الوحي- يفهم منه أن جابرًا لا يقصد أن هذا أول الوحي نزولًا وإنما هو أول الوحي نزولًا بعد فترة الوحي، ويؤيد هذا قوله فيه: «فإذا الملك الذي جاءني بحراء» فبهذا علمنا أنه لا تعارض بين رواية الزهري لحديث جابر وروايته لحديث عائشة وأن حديث عائشة يحمل علىٰ الأولية المطلقة وأن حديث جابر يحمل علىٰ الأولوية بعد فترة الوحي الثانية في سبب نزول سورة «الضحىٰ» وقد رواها البخاري في تفسير سورة «والضحىٰ» ج١ ص٧١٠. =

هكذا ساق البخاري الحديثين مستدلًّا بهما على أول ما نزل وأنه صدر سورة العلق وفعل ذلك في كتاب التفسير عند تفسير سورة العلق وهو واضح، أما عند تفسير سورة المدثر فجاء بروايات حديث جابر رضي الله عنه الموافقة والمخالفة لحديث عائشة وأقتصر هنا على الرواية المخالفة[1]؛ لأن الموافقة هي التي ساقها آنفًا: فقال: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب، حدثنا يحيى، قال: سألت أبا سلمة: أي القرآن أنزل أول؟ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾، فقلت: أنبئت أنه: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾، فقال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل أول؟ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ١﴾ فقلت: أنبئت أنه: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾، فقال: لا أخبرك إلا بما قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: **«جاورت في حراء، فلما قضيت جواري هبطت، فاستبطنت الوادي فنوديت فنظرت أمامي وخلفي، وعن يميني وعن شمالي، فإذا هو جالس على كرسي بين السماء والأرض، فأتيت خديجة فقلت: دثروني، وصبوا علي ماء باردا، وأنزل علي: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ٣ ...﴾»**[2].

= وحديث عائشة هو الثالث في صحيح البخاري وحديث جابر هو الرابع كتاب بدء الوحي ج١ ص٢٢/ ٢٧ وج٨ ص ٧١٥ فتح الباري.

(١) وهذا الحديث ليس معلقًا وإنما عطفه البخاري على السند الأول، وقد أخرجه البخاري بالسند نفسه في موضعين من صحيحه في كتاب الأدب ج١٠ ص٥٩٥، وكتاب التفسير ج٨ ص ٦٧٩ فتح الباري: قال الحافظ: وأخطأ من زعم أن هذا معلق وإن كانت صورته صورة التعليق.

(٢) قال الحافظ: ولما خلت رواية يحيى بن أبي كثير في التفسير عن أبي سلمة عن جابر عن هاتين الجملتين أشكل الأمر فجزم من جزم بأن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾ [المدثر] أول ما نزل»، ورواية الزهري هذه صحيحة ترفع الإشكال. ج١ ص ٢٨. والجملتين: هما قوله في رواية الزهري (وهو يحدث عن فترة الوحي)- وقوله- (فإذا الملك الذي جاءني بحراء). وقال الحافظ أيضًا: والمشكل من رواية يحيى بن أبي كثير قوله «جاورت بحراء...» ويزيل الإشكال أحد أمرين: إما أن يكون أسقط على يحيى مجيء جبريل بحراء بـ «اقرأ»، أو أن الرسول ﷺ جاور شهرًا آخر» ج٨ ص ٦٧٨.

قلت: وقد اقترب الحافظ هنا من حل الإشكال إذ إن الحديث رفع فيه سقط على يحيى أو بعض من روى عنه مثل علي بن المبارك أو حرب بن شداد وخصوصًا أن علي بن المبارك حديث الكوفيين عنه فيه شيء والراوي عنه وكيع وهو كوفي، وأما حرب بن شداد، فقال أحمد: ثبت في كل المشايخ وقال عمرو بن علي: كان يحيى لا يحدث عنه، وكان عبد الرحمن يحدث عنه، وقال ابن معين وأبو حاتم صالح) تهذيب التهذيب ج٢/ ٢٢٤.

فأنت ترىٰ مدىٰ الاختلاف بين هذه الرواية وبين حديث عائشة وبين طريق حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابقة[١]، ويكاد ينحصر منهج البخاري هنا في استخدام البراعة في علم المتون والأسانيد لتحقيق أي القولين أحظىٰ بالترجيح وذلك - والله أعلم- بالموازنة بين المتون والأسانيد علىٰ النحو التالي:

أولاً: من ناحيــة المتــون:

أ. إن متن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جاء علىٰ نسق واحد في روايات البخاري ولم يقع فيه اختلاف فلذلك جعله البخاري دليلًا علىٰ أن أول ما نزل هو صدر سورة اقرأ، لا المدثر وجعله أصل الباب بخلاف حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ب. إن متن حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جاء علىٰ وجهين من روايات البخاري له.

الوجه الأول: لا يخالف حديث عائشة فلذلك ألصقه بحديثها مستدلًّا به علىٰ أن حديث عائشة هو أصل الباب وأن صدر سورة العلق هو أول ما نزل علىٰ الإطلاق، وهذا غاية الدقة في استعمال الأدلة.

والوجه الثاني: هو الذي يخالف حديث عائشة، والوجه الأول لمتن حديث جابر وهذا الوجه من المتن وقع فيه سقط علىٰ أحد الرواة وهو المشكلة.



(١) روىٰ البخاري حديث جابر من طريقين:
الأولىٰ: عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
الثاني: عن طريق يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
فأما طريق الزهري: فرواها البخاري بسندين عن الزهري.
الأول: عن عبد الله بن يوسف ويحيىٰ بن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري.
والثاني: عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري.
وأما طريق يحيىٰ بن أبي كثير فرواها أيضًا بسندين عن يحيىٰ بن أبي كثير.
الأول: عن يحيىٰ بن موسىٰ عن وكيع عن علي بن المبارك عن يحيىٰ.
والثاني: عن يحيىٰ بن بكير عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن حرب بن شداد عن يحيىٰ.

ثانيًا: من ناحية السند.

أ. فقد روىٰ عند الاستدلال علىٰ المطلوب حديث عائشة عن: يحيىٰ بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فيحيىٰ من كبار الحفاظ وهو أثبت الناس في الليث وعقيل هو أثبت من روىٰ عن الزهري... فلهذا جعله أصل الباب(١)

ب. اختيار البخاري عند الاستدلال علىٰ المطلوب الذي هو كون صدر سورة العلق أول ما نزل علىٰ الإطلاق.

من أسانيد حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يتلاءم مع حديث عائشة من حيث القوة والمتانة وذلك على النحو التالي أيضًا:

أولًا: روىٰ البخاري حديث جابر من طريقين: أحدهما طريق يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الثاني طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فاختار البخاري عند الاستدلال طريق الزهري، وترك الاستدلال بطريق يحيىٰ وذلك لأن الزهري إمام متقن وهو فوق يحيىٰ في هذا المعنىٰ وإن كان يحيىٰ ثقة ثبت.

ثانيا: إن سند طريق الزهري- المختارة- لحديث جابر هو نفسه سند طريق الزهري لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فاتفق الإسنادان وتقارب المتنان ولذلك عطفه عليه بالواو في كتاب بدء الوحي وأخرجه بنفس السند في كتاب الأدب(٢) والتفسير.

ثالثًا: أن بقية أسانيد طريق الزهري أقوىٰ وأشهر من بقية طريق يحيىٰ بن أبي كثير وذلك أن طريق الزهري وقع للبخاري من الطريق التي سقناها أولًا ثم عن طريق عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري.

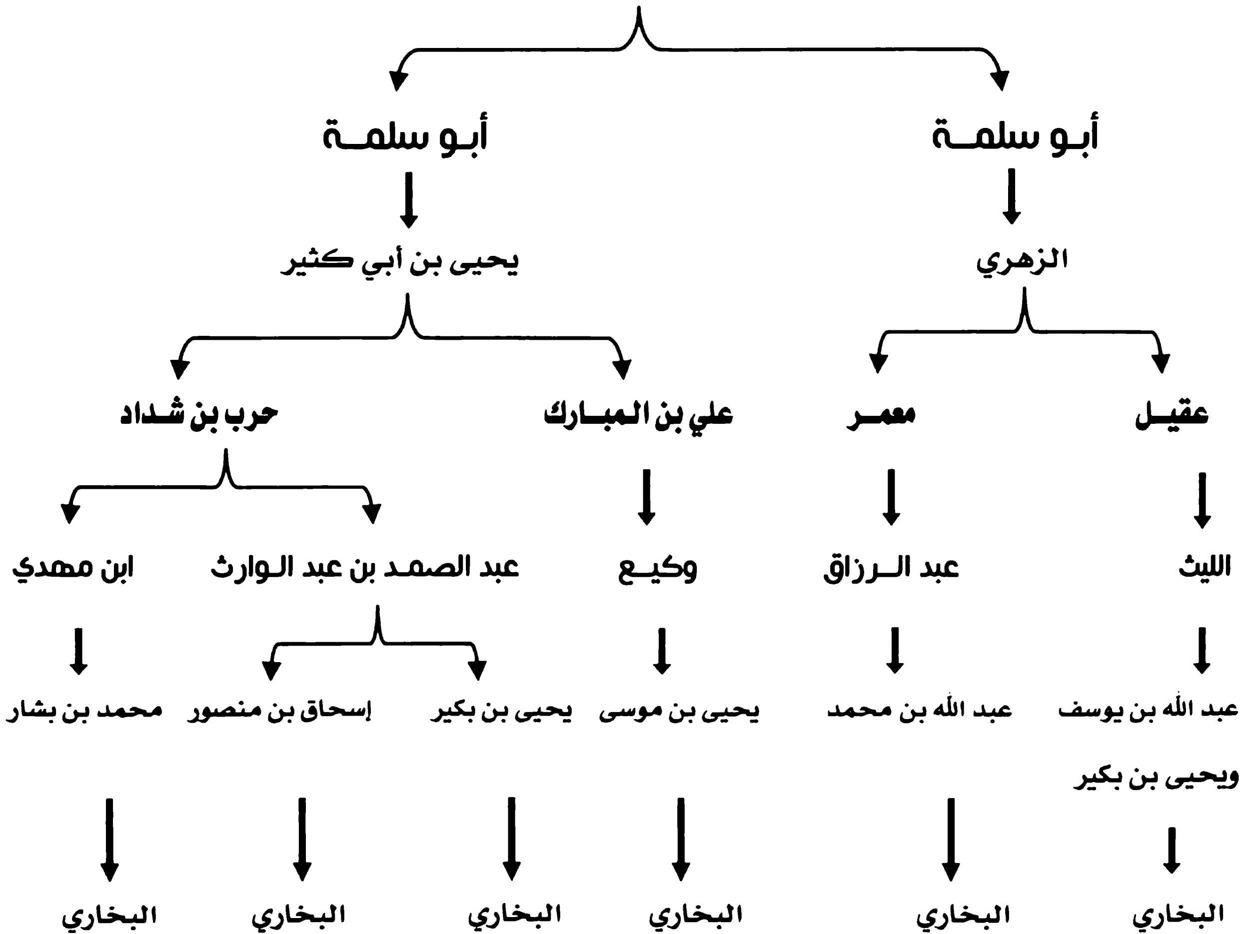
---

(١) فتح الباري ج١ ص ٢٢.

(٢) كتاب الأدب ج١ ص ٥٩٥ فتح الباري، وكتاب التفسير ج٨ ص ٦٧٨ سورة المدثر، فتح الباري.

وطريق يحيىٰ وقع للبخاري من طريقين الأول عن يحيىٰ بن موسىٰ البلخي عن وكيع عن علي بن المبارك[(١)] عن يحيىٰ بن أبي كثير، والثاني: عن يحيىٰ بن بكير عن عبد الصمد[(٢)] عن حرب بن شداد عن يحيىٰ بن أبي كثير.

ويوضح ذلك ما يلي:





(١) حديث الكوفيين عنه فيه شيء ووكيع كوفي: تقريب: ص ٣٥٦.د

(٢) عبد الصمد بن عبد الوارث صدوق ثبت في شعبة. تقريب ص ١٥٥.

كلام الحافظ في التقريب:

(١) **الزهري**: الفقيه الحافظ: اتفقوا على إمامته وإتقانه[١].

(٢) **عقيل**: ثقة ثبت أثبت من روى عن ابن شهاب[٢].

(٣) **الليث**: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور[٣].

(٤) **يحيى بن بكير**: من كبار الحفاظ أثبت الناس عن الليث[٤].

(٥) **عبد الله بن يوسف**: ثقة متقن.

(٦) **يحيى بن أبي كثير**: ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل[٥].

(٧) **علي بن المبارك**: ثقة حديث الكوفيين عنه فيه شيء[٦].

(٨) **وكيع بن الجراح الكوفي**: ثقة حافظ عابد[٧].

(٩) **يحيى بن موسى البلخي**: أصله من الكوفة ثقة[٨].

وبهذه الموازنة بين الطريقين يظهر أن السقط الذي وقع، أقرب احتمالاته أن يكون من يحيى بن أبي كثير كما أشار إليه الحافظ- وذلك لأن يحيى لم يوجد له متابع كما هو واضح بخلاف غيره من الرواة.

---

(١) التقريب تحقيق محمد عوامة ٥٠٦.
(٢) التقريب تحقيق محمد عوامة ٣٩٦
(٣) التقريب تحقيق محمد عوامة ٤٦٤
(٤) التقريب تحقيق محمد عوامة ٥٩٢/ ٣٣٠
(٥) التقريب تحقيق محمد عوامة ٥٩٦.
(٦) التقريب تحقيق محمد عوامة ٣٥٦.
(٧) التقريب تحقيق محمد عوامة ٥٨١.
(٨) التقريب تحقيق محمد عوامة ٥٩٧.

ويكون البخاري بهذه البراعة الدقيقة في استعمال المتون والأسانيد قد حكم على رواية يحيىٰ بن أبي كثير بالمخالفة لرواية الزهري، وهذا هو الذي اصطلحوا علىٰ تسميته بالشاذ ولم يصرح البخاري بهذا ولكن تصرفه الموضح سابقًا يعطىٰ هذه النتيجة.

ومن العلماء من جمع بين الأوليتين في حديث جابر وحديث عائشة إنها في حديث عائشة أولية وفي حديث جابر مقيدة بالنسبة لفترة الوحي الواردة في سبب نزول والضحىٰ، ومنهم من قال إن صدر سورة العلق هو أول ما نزل من القرآن، وأن المدثر هي أول سورة نزلت كاملة.[١].

وهناك جمع آخر وهو أن أولية حديث عائشة فيما يتعلق بالنبوة وأولية حديث جابر فيما يتعلق بالرسالة- والله أعلم.



(١) البرهان للزركشي ج١/ ٢٠٥، والإتقان ١/ ٢٥، ومناهل العرفان ج١/ ٩٢.

المطلب الثاني: آخر ما نزل:

اختلف العلماء اختلافًا كثيرًا في آخر ما نزل[١] وأورد البخاري جملًا متفرقة من تلك الأقوال في «صحيحه» ولم يعن عناية بارزة بتحقيق آخر ما نزل ولم يضع له عنوانًا أصلًا في الكتاب وإنما روىٰ فيه روايات متنوعة يمكن تحديد الكلام من خلالها في الخلاف الآتي:

- **أولًا: الخلاف في آخر سورة نزلت.**
- **ثانيًا: الخلاف في آخر آية نزلت.**

أولًا: الخلاف في آخر سورة نزلت:

أما آخر سورة نزلت فأصح الأقوال فيها عنده دائر بين سورة براءة وسورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر]- ولم يعين البخاري الراجح من هذا الخلاف.

فقد روىٰ حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن براءة هي آخر سورة نزلت قال: حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: آخر سورة نزلت كاملة براءة»[٢].

وروىٰ حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الذي اتفق فيه هو وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن سورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر] كانت علامة من الله تعالىٰ لرسول الله ﷺ بقرب أجله قال البخاري: حدثنا موسىٰ بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة[٣]، عن أبي بشر[٤]، عن سعيد بن

---

(١) منها أن آخر سورة نزلت هي المائدة، ومنها أن آخر آية نزلت هي ﴿مَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ ٱللَّهِ ..﴾ ومنها: أن آخر آية نزلت هي ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ ومنها: أن آخر آية نزلت هي «آية الدين»: انظر الإتقان ج١/ ٢٧.

(٢) كتاب المغازي ج٨ ص٨٢، فتح الباري، و ص ٢٦٧، ورواه البخاري في أربعة مواضع، وإسرائيل هو ابن يونس السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمر بن عبد الله السبيعي.

(٣) وأبو عوانه: هو وضاح بتشديد المعجمة اليشكري ستأتي ترجمته.

(٤) وأبو بشر: هو جعفر بن إياس، انظر التقريب ١٣٩ رقم ٩٣٠.

جبير، عن ابن عباس، قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر فكأن بعضهم[١] وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله، فقال عمر: إنه من قد علمتم، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رئيت أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالىٰ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر: ١]؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا، وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئا، فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: «هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له»، قال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ «وذلك علامة أجلك»، ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾ [النصر:٣]، فقال عمر: «ما أعلم منها إلا ما تقول»[٢].

وروىٰ مسلم والنسائي[٣] عن ابن عباس أن آخر سورة نزلت هي ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر] وهذه الرواية تفسر حديث البخاري قال مسلم في «صحيحه» حدثنا أبو بكر بن أبي نسيبة وهارون بن عبد الله وعبد بن حميد قال عبد: «أخبرنا»، وقال الآخرون: «حدثنا» جعفر بن عون أخبرنا أبو عميس[٤] عن عبد المجيد بن سهيل عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: قال لي ابن عباس: «تعلم»، وقال هارون: «تدري» آخر سورة نزلت من القرآن نزلت جميعًا؟ قلت: نعم ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر] قال: صدقت[٥].

ويمكن الترجيح بين هذه الأقوال بأن تقول:

أ. إن معظم سورة براءة نزل في المنافقين سنة تسع عندما أراد الرسول ﷺ الخروج إلىٰ تبوك وذلك في رجب من تلك السنة وسميت السورة بالفاضحة لأنها فضحت المنافقين ولهذا قال الحافظ في توجيه قول البراء رضي الله عنه: «والظاهر أن المراد معظمها ولا شك أن أغلبها نزل في غزوة تبوك وهي آخر غزوات رسول الله ﷺ، وقد قيل في

(١) هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه كما في رواية كتاب الأنبياء ج٦ ص ٦٢٨ فتح الباري.
(٢) كتاب التفسير ج٨ ص٣٧٥، وقد رواه البخاري في خمسة مواضع من كتابه.
(٣) تفسير النسائي ج٢ ص٥٦٨، وهو منتزع من السنن، ومسلم ج١٦/ ١٦١ مع النووي.
(٤) هو عتبة بن عبد الله المسعودي، انظر التقريب ص ٦٦٢ رقم ٤٤٣٢.
(٥) مسلم مع النووي ج١٦ ص ١٦١، وتفسير النسائي ج٢ ص ٥٦٨.

آخر آية نزول براءة إن المراد بعضها فقيل قوله: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [التوبة:٥]، وقيل: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة:١٢٨](١).

ب. إن أول براءة نزل في آخر سنة تسع قبيل الحج وأرسل به رسول الله ﷺ عليًّا رضي الله عنه قال أبو هريرة رضي الله عنه في رواية البخاري: «ثم أردف بعلي بن أبي طالب فأمره أن يؤذن ببراءة، فأذن معنا علىٰ يوم النحر ببراءة وأن لا يحج بعد العام مشرك».

وفي «تفسير الطبري» أن رسول الله بعث أبا بكر أميرًا علىٰ الحج وبعث عليًّا بأربعين آية من سورة براءة(٢).

وبهذا يظهر جليًّا أن سورة التوبة نزل معظمها في سنة تسع قبل نزول سورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ [النصر] بسنة كاملة إذ أن سورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ [النصر] نزلت يوم النحر في حجة الوداع وعاش بعدها رسول الله ثمانين يومًا(٣).

ج. أنه يبعد أن يكون إخبار الله له بقرب أجله بعد أن يفرض عليه الحج وقبل أن يحج حجة الوداع لأن ذلك ستكون فيه مشقة كبيرة علىٰ نفس رسول الله ﷺ فيترجح أن ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ [النصر] هي آخر ما نزل وأنها نزلت في حجة الوداع. والله أعلم.



ثانيًا: آخر آية نزلت.

أما آخر آية نزلت فقد ذكر البخاري فيها روايات متنوعة وهي:

(١) أن آخر آية نزلت هي آية الكلالة.

(٢) أن آخر آية نزلت هي ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء:٩٣].

---

(١) ج٨ ص٨٢ و ٣١٤و ٣١٦و ٣١٨و ٧٣٥، فتح الباري كتاب التفسير.

(٢) الطبري ج٦/ ٣٠٤ والترمذي ج٤/ ٣٣٩.

(٣) قاله الحافظ، المرجع السابق. وانظر الدلائل للبيهقي ج٧/ ١٣٤، ومجمع الزوائد للهيثمي ٩/ ٢٢.

(٣) أن آخر آية نزلت هي آية الربا.

(٤) وروي أن قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ نزلت في عرفة في حجة الوداع[١].

(٥) وأشار البخاري إشارة خفية إلىٰ أن آخر آية نزلت هي ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٨١].

➢ قال: باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ﴾ [النساء:١٧٦].

والكلالة: من لم يرثه أب أو ابن، وهو مصدر من تكلله النسب[٢].

➢ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن أبي إسحاق سمعت البراء رضي الله عنه قال: «آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ [النساء:١٧٦].

➢ وقال: «باب ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣][٣].

➢ حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا مغيرة بن النعمان قال: سمعت سعيد بن جبير قال: «آية اختلف فيها أهل الكوفة، فرحلت فيها إلىٰ ابن عباس فسألته عنها فقال: نزلت هذه الآية ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء:٩٣] هي آخر ما نزل وما نسخها شيء»[٤].

◊ وقال في آية ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣].

---

(١) كتاب الإيمان ١/ ١٠٥ والآية الثالثة من المائدة.

(٢) كتاب التفسير ج٨ ص ٢٦٨ قال الحافظ: هو قول أبي بكر الصديق وجمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم (وكلله النسب) أي تعطف عليه النسب، وهو مأخوذ من الإكليل كأن الورثة أحاطوا به وهو من ليس له أب ولا ابن.
والآية هي الأخيرة من سورة النساء.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٢٥٧.

(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٥٢٧، وكتاب الديات ١٢ ص ١٨٧.

➢ حدثنا الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون حدثنا أبو العميس أخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلًا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا قال: أي؟ قال ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣].

قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم جمعة»[1].

➢ أما آية الربا فقال فيها: باب موكل الربا لقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾ [البقرة:٢٧٨] إلى قوله ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٨١].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما هذه آخر آية نزلت على النبي ﷺ[2].

◊ وقال: باب ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة:٢٨١].

➢ حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا[3]

➢ فأما قول ابن عباس الأول وهو أن آخر آية نزل هي قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ...﴾ [النساء:٩٣] فحملوه على أن الأخيرية هي بالنسبة للدماء وقتل المسلم عمدًا أو أن هذه الآية آخر آية نزلت بالنسبة لآية الفرقان[4].

(١) كتاب الإيمان ١/ ١٠٥، وأبو العميس: آخره مهمل هو عتبة بن عبد الله. انظر التقريب ٤٤٣٢.

(٢) كتاب البيوع ج٤ ص ٣١٤ فتح الباري.

(٣) كتاب التفسير ج٨ ص ٢٠٥ قال الحافظ: سفيان «هو الثوري وعاصم هو ابن سليمان الأحول». وبوب البخاري بهذه الآية إشارة إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند النسائي بسند صحيح في تفسيره. انظر ١/ ٢٩٠.

(٤) آية الفرقان هي قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان:٧٠].

وأما القولان الآخران له فقد جمع بينهما بأنه عبر مرة بآية الربا ومرة بآية ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة:٢٨١] وذلك لكونهما في مكان واحد من سورة البقرة وتكون الآيتان نزلتا معًا جملة واحدة فعبر بهذه تارة وبأخرى تارة.

وقد أشار البخاري إلى ذلك بقوله: «باب موكل الربا لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾ [البقرة:٢٧٨] إلى قوله: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾ [البقرة:٢٨١].

وقال ابن عباس هذه آخر آية نزلت على النبي ﷺ «فتراه جمع بين الآيتين بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٨١] قال الحافظ تأكيدا لهذا». هكذا في جميع الروايات- يعني- روايات صحيح البخاري. ثم قال: ولعله- أي البخاري- أراد أن يجمع بين قولي ابن عباس فإنه جاء عنه ذلك من هذا الوجه وجاء عنه من وجه آخر: آخر آية نزلت على النبي ﷺ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة:٢٨١] أخرجه الطبري من طرق عن جماعة من التابعين وزاد عن ابن جريج قال: «يقولون إنه مكث بعدها تسع ليال» وقيل إحدى وعشرين وقيل سبعًا»(١).

وقال الحافظ أيضًا: وطريق الجمع بين القولين أن هذه الآية هي خاتمة الآيات المنزلة في الربا إذ هي معطوفة عليهن(٢) وجنح السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ إلى قول الحافظ وإشارة البخاري فقال: «ولا منافاة عندي بين هذه الروايات لأن الظاهر أنها نزلت دفعة واحدة»(٣).

---

(١) تفسير الطبري ٣/ ٧٦.
(٢) الفتح ٨/ ٢١٥، وكتاب البيع ٤/ ٣١٤.
(٣) الإتقان ١/ ٢٨.

وأما الجمع بين قول ابن عباس وقول البراء بن عازب رضي الله عنهم فقد قال الحافظ: «أما ما في آخر سورة النساء من حديث البراء أن آخر آية نزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء:١٧٦] فيجمع بينه وبين قول ابن عباس بأن الآيتين نزلتا جميعًا فيصدق أن كلًّا منهما آخرًا بالنسبة لما عداها[١].

✍ وقال البيهقي يجمع بين هذه الروايات- إن صحت- أن كل واحد أجاب بما عنده[٢]. (وقال أيضًا: قلت هذا الاختلاف يرجع والله أعلم أن كل واحد أخبر بما عنده من العلم)[٣].

✍ وقال الحافظ قال الكرماني: «اختلف في تعيين آخر ما نزل فقال البراء خاتمة سورة النساء، وقال ابن عباس آية الربا وهذا الاختلاف بين الصحابة بين» وتعقب بأن الجمع أولىٰ[٤].

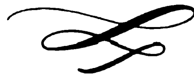
✍ وأما الترجيح فقد قال الحافظ في بيانه: «ويحتمل أن تكون الآخرية في آية سورة النساء مقيدة بما يتعلق بالمواريث مثلًا بخلاف آية البقرة، ويحتمل عكسه والأول أرجح لما في آية البقرة من الإشارة إلىٰ معنىٰ الوفاة المستلزمة لخاتمة النزول وحكىٰ ابن عبد السلام أن النبي ﷺ عاش بعد نزول الآية المذكورة أحد عشر يومًا وقيل سبعًا»[٥].

والحاصل: أن آخر آية نزلت هي قوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة:٢٨١] كما رواه النسائي بسند صحيح إلىٰ ابن عباس رضي الله عنهما وقد أشار البخاري إلىٰ

(١) فتح الباري ج٨ ص ٢٠٥..
(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج٧/ ١٣٧ تحقيق عبد المعطي قلعجي - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥هـ.
(٣) الإتقان ج١ ص ٢٨.
(٤) فتح الباري ج١٢ ص ٢٦، وانظر الكرماني ج١٧ ص ٤٦ و ٩٢ ففيه قريب من قول الحافظ قال: فإن قلت: تقدم في البقرة أن آخر آية نزلت هي آية الربا، قلت: الراوي في الموضعين لم ينقل عن رسول الله ﷺ بل قال بظنه واجتهاده، فهذا قول البراء وذلك قول ابن عباس رضي الله عنهم.
(٥) الفتح المرجع السابق.

ذلك بكونه جعل لها بابًا مستقلًا علاوة علىٰ أنه ضمها إلىٰ آية الربا في حديث ابن عباس السابق وقد روىٰ ذلك الطبري بأسانيد عن جماعة من التابعين عن ابن عباس وليست تلك الروايات غائبة عن البخاري- والله أعلم(١).

وبناء على هذا يكون قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣] تعني إكمال الأحكام والفرائض، ويحمل كل قول يخالف هذا علىٰ محمل آخر فيحمل القول بآخرية نزول آية الربا والدين علىٰ آخر ما نزل في البيوع وآية الكلالة علىٰ أنها آخر ما نزل من المواريث وآية ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣] علىٰ آخر ما نزل في الدماء وكذا بقية الآيات(٢). والله أعلم.



(١) تفسير النسائي ١/ ٩٢، والطبري ج٣/ ١١٥

قلت: الحديث المذكور في تفسير النسائي ١/ ٩٢ بسند صحيح، وانظر المراجع التالية كذلك: الطبري ج٣/ ٧٦، والبيهقي في الدلائل ٧/ ١٣٧، والنحاس ١/ ٣١٢ في معاني القرآن، والطبراني في الكبير رقم ١٢٠٤٠.

(٢) الإتقان ٢٨٠، والفتح المرجع السابق.

المبحث الثاني

اعتنـاء البخـاري بأسبـاب النزول

◊ المطلب الأول: تعريفه - أهميته - صيغته - عناية البخاري به إجمالاً.

◊ المطلب الثاني: منهج البخاري في إيراد سبب نزول آيات المواريث.

◊ المطلب الثالث: منهج البخاري في سبب نزول آيات تحويل القبلة.

◊ المطلب الرابع: سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾.

◊ المطلب الخامس: سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ﴾.

المطلب الأول: تعريف سبب النزول، وصيغه، وأهميته:

القرآن الكريم كتاب هداية أنزله الله لإخراج الناس من الظلمات إلىٰ النور واقتضت حكمة الله أن يدوم نزوله- علىٰ خلاف الكتب السابقة- فترة يساير فيها الأحداث ويربي فيها المجتمع الجديد تربية متأنية توضح فيها الإشكالات وتصحح فيها الأخطاء وترصد فيها المشاكل بالحلول[1] والأسئلة بالأجوبة وهذا هو ما عرف في تفسير القرآن بأسباب النزول.

وتنبع أهمية معرفة أسباب النزول في أنها مفتاح لفهم كثير من الآيات ارتبطت بحوادث تاريخية وأطوار اجتماعية وأسئلة واردة تجعل الاطلاع عليها أمرًا ضروريًا للفهم الصحيح للقرآن الكريم، ومن هنا عد العلماء معرفة أسباب النزول شرطًا من شروط المفسر وأداة من أدوات التفسير المقبول وقالوا فيه - وهم صادقون- أقوالًا مشهورة تبرز أهميته ومكانته فمن ذلك قول الواحدي «لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف

---

(١) انظر مثلًا: سبب نزول آيات تحريم الخمر، وآيات فرض الصيام، وسبب نزول قصة أهل الكهف، وغير ذلك وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله.

علىٰ قصتها وبيان سبب نزولها»[١].

✍ وقال أبو الفتح القشيري: «بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن وهو أمر تحصل للصحابة ﭫ بقرائن تحتف بالقضايا....»[٢].

✍ قلت: أغلبها أن الصحابة هم أصحاب تلك القضايا. أو هي قضايا عاصروها وشاهدوها خلافًا لما يفهم من عبارة القشيري.

✍ وقال ابن دقيق العيد: بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن.

✍ وقال أبو العباس ابن تيمية: معرفة سبب النزول يعين علىٰ فهم الآية فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب[٣]، وقد عد العلماء ﭬ قول الصحابي الصريح في أسباب النزول من النوع الذي له حكم الرفع كما سيأتي[٤]، ولا غرابة أن يعنىٰ به البخاري ويجعله قاعدة صلبة في التفسير إذ قد أخذ ذلك عن شيخه علي بن المديني الذي يعد أول من ألف في هذا الفن.

ومنهج البخاري فيه: جمع بين الكثرة والتكرار ودقة المأخذ وبعد الغور وسأحاول في المباحث الآتية إن شاء الله سبر غوره واستخراج درره.

۞ تعريف سبب النزول:

السبب في اللغة: قال الفيروزآبادي: هو في الأصل الحبل، وكلُّ ما يتوصل به إلىٰ غيره، وقال الراغب: السبب الحبل الذي يصعد به النخل وجمعه أسباب، وسمي كل ما يتوصل به إلىٰ شيء سببًا[٥].

---

(١) الإتقان للسيوطي ج١ ص ٢٩٠، والواحدي ص ١٢ في أسباب النزول تحقيق أيمن صالح شعبان.

(٢) البرهان الزركشي ج١ ص ٢٢.

(٣) مقدمة أصول التفسير لابن تيمية ص ٦٠-٦١.

(٤) سيأتي قريبًا ص ٨٨.

(٥) القاموس المحيط ١٢٣، والمفردات للراغب الأصفهاني ص ٢٢٠.

وأما في الاصطلاح فقد قال السيوطي: «والذي يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه»(١).

وقيل سبب النزول: هو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال(٢).

والمعنى أنه حادث وقع في زمن النبي ﷺ أو سؤال وجه إليه فنزلت الآية أو الآيات ببيان ما يتصل بتلك الحادثة أو بجواب ذلك السؤال(٣).

وهذه الأسئلة والحوادث غالبًا تكون من الصحابة أو يكونوا حاضرين لتلك الحوادث أو الأسئلة إن صدرت من غيرهم كالكفار واليهود والمنافقين. ومن هنا اعتبرها العلماء من قبيل الحديث الذي له حكم الرفع.

✍ **قال الحاكم في «علوم الحديث»**: «إذا أخبر الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند(٤).

✍ **قال ابن تيمية**: «وقد تنازع العلماء في قول الصحابي «نزلت هذه الآية في كذا...» هل يجري مجرى المسند كما يذكر السبب الذي نزلت لأجله أو يجري مجرى التفسير الذي ليس بمسند، والبخاري يدخله في المسند وغيره لا يدخله في المسند وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره بخلاف ما إذا ذكر سببًا نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند(٥).

✍ **وقال الزركشي**: «وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في

---

(١) مناهل العرفان ج١ ص ١٠٦ ومباحث في علوم القرآن ص ٧٧ لمناع القطان، ومباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح ص ١٢٧.

(٢) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ٧٨.

(٣) مناهل العرفان ج١ ص ١٠٦، ومباحث في علوم القرآن ص ٧٧ لمناع القطان.

(٤) علوم الحديث للحاكم ص ٢٠، والإتقان للسيوطي ج١ ص ٣٢، مباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح ١٣٤.

(٥) مقدمة أصول التفسير لابن تيمية ص ٦٠-٦١، والإتقان ١/ ٥٢.

نزولها، وجماعة من المحدثين يجعلون هذا من المرفوع المسند، وأما الإمام أحمد فلم يدخله في المسند وكذلك مسلم وغيره وجعلوا هذا مما يقال بالاستدلال وبالتأمل فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع(١).

✍ قلت: ومن الغريب عد الزركشي للإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا، إذ قل حديث في البخاري في أسباب النزول إلا وهو موجود في مسلم(٢).

۞ صيغ سبب النزول:

لقد فرق العلماء بين صيغ سبب النزول فقالوا هناك صيغ صريحة في السببية وهناك صيغ محتملة للسببية وغيرها وهو كون ذلك الحكم داخلًا في مدلول الآية، فالصيغة الصريحة التي تعتبر نصًّا في السببية هي:

أ. سبب نزول هذه الآية كذا...

ب. أو يأتي الراوي بفاء التعقيب كأن يقول: حدث كذا فنزلت الآية. أو سئل رسول الله ﷺ عن كذا فنزل كذا وكذا...

أما الصيغ المحتملة للسببية وغيرها فهي كثيرة: مثل أن يقول الراوي «ما أحسب

---

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي ج١ ص ٣١- ٣٢، والإتقان ج١ ص ٣٢.

(٢) يعرف ذلك بالاستقراء والتتبع للكتابين، فقد أخرجا مثلًا سبب نزول آية الكلالة وآيات تحويل القبلة، وحديث عائشة في الصفا والمروة، وحديث إتيان البيوت من أبوابها، وفدية الأذى، وحديث عائشة في الإفاضة من عرفات، وسبب نزول قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ﴾ [البقرة:٢٢٣]، وسبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ...﴾ [آل عمران:٧٧]، وسبب نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران:١٢٨]، وسبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران:١٨٦]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ [النساء:٣]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١٨٧]، وقوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء:٨٨]، وهذه أمثلة كافية والأمر كثير، والله أعلم.

هذه الآية إلا نزلت في كذا...»[١] (ونزلت هذه الآية في كذا).

ومنهج البخاري أنه لم يفرق بين هذه الصيغ وإن كان الأغلب في روايته هي الصيغ الصريحة وروي كثيرًا في أسباب النزول عن الصحابة ﷺ وذلك بالأسانيد المتصلة الصحيحة، وهو ما نوه عنه شيخ الإسلام آنفًا وأجمله الزركشي وهو ما تراه إن شاء الله مفصلًا في هذا المبحث.



اعتناء البخاري بأسباب النزول:

لقد أعطى البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عناية كبيرة لأسباب النزول ويتضح ذلك من الأمور التالية:

أولاً: كثرة المواضع القرآنية التي ساق لها أسباب النزول:

وقد شمل ذلك مائة وأربعين موضعًا من القرآن ذكر أسباب نزولها في المواضع التالية من الصحيح:

- ج١: ٢٩ – ٨٧ – ٩٥– ١٠٥ – ٢٢٤– ٢٤٨ – ٢٧١ – ٣٠١.
- ج٣: ٨ – ١٣٨ – ٢٢٢ – ٢٣٢ – ٢٥٩ – ٢٧١– ٢٨٢ – ٣٨٤.
- ج٤: ٩٦١٢ – ١٣٦ – ٣١٦ – ٣١٧ – ٤٠٦ – ٤٧٢ – ٤٩٣.
- ج٥: ٣٣ – ٣٤ – ٤٦ – ١٠٢ – ١١٢ – ١١٦ – ١٣٣ – ٢٧٢ – ٢٩٧ – ٣١٢ – ٣٧٩ – ٢٩٣.
- ج٦: ٢١ – ٣١ – ٤٥ – ٩٧ – ٣٠٥ – ٣١٤ – ٣٥٥.
- ج٧: ١١٩ – ١٢٨ – ١٨٢ – ١٩٣ – ٢٩٦ – ٣١٤ – ٣٢٩ – ٣٥٩ – ٣٥٧.

---

(١) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ٧٧.

➢ ج٨[١]: ١٦٧ – ١٨٥ – ١٨٩ – ١٩٢ – ١٩٣ – ١٩٨ – ٢٠٢ – ٢٠٣ – ٢٣٠ – ٢٣٣ – ٢٣٨ – ٢٤١ – ٢٤٥ – ٢٥٢ – ٢٥٤ – ٢٥٦ – ٢٥٧ – ٢٥٨ – ٢٦٢ – ٢٥٩ – ٢٧٤ – ٢٧٦ – ٢٧٨ – ٢٨٠ – ٣٠٨ – ٣٠٩ – ٣٣٠ – ٣٤١ – ٣٤٢ – ٣٦٣ – ٤٠١ – ٤٠٤ – ٤٢٨ – ٤٢٩ – ٤٤٣ – ٤٥١ – ٤٨٨ – ٤٩٢ – ٥٠١ – ٥١٣ – ٥١٧ – ٥٢٣ – ٥٢٧ – ٥٦١ – ٥٧١ – ٥٧٦ – ٥٨٢ – ٥٩٠ – ٦١٧ – ٦١٩ – ٦٢٩ – ٦٣١ – ٦٣٤ – ٦٤١ – ٦٤٤ – ٦٥٦ – ٦٦٠ – ٦٧٠ – ٦٧٦ – ٦٨٠ – ٦٨٥ – ٧١٠ – ٧٣٧.

ثانياً: التكرار لسبب النزول في أكثر من موضع من الكتاب:

(١) فكرر سبب نزول قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ...﴾ خمسة وعشرين مرة[٢].

(٢) وسبب نزول ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ ...﴾ خمس عشرة مرة[٣].

(٣) وسبب نزول آية التيمم اثنتا عشرة مرة[٤].

(٤) وسبب نزول: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ اثنتا عشرة مرة[٥].

(٥) وسبب نزول: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ ...﴾ اثنتا عشرة مرة[٦].

(٦) وسبب نزول: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ جُنَاحٌ ...﴾ [المائدة:٩٣] عشر مرات[٧].

---

(١) الأجزاء من فتح الباري.
(٢) فتح الباري : ج٤/ ٣١٦ وج٥/ ٣٣ – أورده من طريقين – الآية ٧٧ آل عمران.
(٣) فتح الباري: ج٨/ ٥٢٧– الأحزاب – الآية ٥٣.
(٤) فتح الباري: ج١/ ٤٣١– النساء الآية ٤٣، والمائدة الآية السادسة.
(٥) فتح الباري: ج٥/ ١٣٣ النساء الآية ١٢٧.
(٦) فتح الباري ج٥/ ١١٣ البقرة الآية ١٩٦.
(٧) فتح الباري ج٤/ ١٢/ ١٦ المائدة الآية ٩٣.

(٧) وسبب نزول آية المواريث ثمان مرات[١].

(٨) وسبب نزول: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ١٣﴾ [لقمان: ١٣] ثمان مرات[٢].

(٩) وسبب نزول سورة ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ﴾ [المسد: ١] ثمان مرات[٣].

ثالثًا: الاعتناء بأسانيد أسباب النزول:

ويظهر ذلك واضحًا في المواضع التالية:

أ. روى حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما في سبب نزول آيات تحويل القبلة بخمسة أسانيد عن خمسة شيوخ من شيوخه وهم: أبو نعيم الفضل بن دكين، وعمر بن خالد، ومحمد بن المثنى، ويحيى بن موسى البلخي، وعبد الله بن رجاء، وهو حديث واحد كان يكفي فيه سند واحد أو اثنان.

ب. وروى في الموضوع نفسه حديث ابن عمر رضي الله عنهما بستة أسانيد عن ستة شيوخ من شيوخه وهم: عبد الله بن يوسف، وخالد بن مخلد، ومسدد، ويحيى بن قزعة، وموسى بن إسماعيل، وقتيبة بن سعيد.

ج. وروى سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي﴾ [الإسراء:٨٥] بخمسة أسانيد عن خمسة شيوخ من شيوخه وهم: قيس بن حفص، وموسى بن إسماعيل، وعمرو بن حفص، ومحمد بن عبيد، ويحيى عن وكيع وهو غالبًا يحيى بن موسى البلخي، وفي خمسة كتب من صحيحه وهذا خلاف المنهج السابق إذ كان ذلك غالبًا في المكان الواحد كحديث ابن عمر رضي الله عنهما السابق.

---

(١) فتح الباري ج١/ ٣٠١ النساء الآية ١١ والآية.
(٢) فتح الباري ج٣/ ٢٥٩.
(٣) فتح الباري ج١ / ٨٧.

د. وروىٰ سبب نزول قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكۡ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ ١٦﴾ [القيامة:١٦] بستة أسانيد عن أربعة من شيوخه، وهم: عبيد الله بن موسىٰ، وموسىٰ بن إسماعيل، والحميدي، وقتيبة بن سعيد، وروىٰ من طريقه عن شيخين هما جرير بن عبد الحميد وأبو عوانة...)[1].

فهذه لمحة عن منهج البخاري في أسباب النزول إجمالًا وقد حان الأوان أن ندخل في التفاصيل.



(١) ستأتي هذه المواضع قريبًا - إن شاء الله تعالىٰ.

المطلب الثاني: منهج البخاري في إيراد سبب نزول آيات المواريث:

منهج البخاري في إيراد أسباب النزول هو أنه يجعل من قصة سبب النزول والآيات النازلة وحدة موضوعية متكاملة وقاعدة يبنى عليها الأبواب والتراجم وذلك اعتمادًا منه على أن نزول القرآن في قضية ما يعد تقريرًا لكل ما يتعلق بتلك المسألة وأنه لو كان فيها شيء ينهى عنه لنهى عنه القرآن وقد قال جابر رضي الله عنه «كنا نعزل والقرآن ينزل»[(١)]، ومن ثم تنوعت الأبواب والتراجم التي ساق البخاري فيها سبب نزول آيات المواريث حسب هذا المنهج.

✍ **وقال البخاري رحمه الله:**

(١) «باب: صب النبي ﷺ وضوءه على مغمى عليه»[(٢)].

(٢) «باب: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾»[(٣)].

(٣) «باب: عيادة المريض المغمى عليه»[(٤)].

(٤) «باب: عيادة المريض راكبًا وماشيًا وردفًا على حمار»[(٥)].

(٥) «باب: وضوء العائد للمريض»[(٦)].

---

(١) كتاب النكاح باب العزل ج٩ ص ٣٠٥ فتح الباري.

(٢) كتاب الوضوء ج١ ص ٣٠١ والمغمى عليه: هو الذي يصيبه غشي يتعطل معه قوته وأحاسيسه، فتح الباري ج١٠ص١١٤

✍ قلت: أراد الرد على أبي يوسف القائل بنجاسة الماء المستعمل في الوضوء والغسل وهي رواية عن أبي حنيفة رحمه الله انظر شرح النووي على مسلم ج١١ ص ٥٥، والمتواري ص ٦٩.

(٣) كتاب التفسير ج٨ ص ٢٤٣ فتح الباري.

(٤) كتاب المرضى ج١٠ ص ١١٣ فتح الباري، قال ابن المنير: قلت: (رضي الله عنك) لترجمته على هذا الباب لئلا يعتقد أن عيادة المغمى عليه ساقط الفائدة إذ لا يفيق لعائده، وما في الحديث أنهما علما أنه مغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورهما. المتواري على تراجم البخاري ص ٣٧٤. حققه صلاح الدين مقبول أحمد مكتبة: العلا - الكويت.

(٥) كتاب المرضى ج١٠ ص ١٢٢، فتح الباري أورد البخاري هنا أحاديث على جواز ما بوب به.

(٦) كتاب المرضى ج١٠/ ١٣١ فتح الباري.

(٦) كتاب الفرائض ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ ... إلىٰ قوله: ﴿وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞ﴾ [النساء: ١١-١٢] الآيات[١].

(٧) «باب: ميراث الأخوات والإخوة»[٢].

(٨) باب: ما كان النبي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا أدري أو لم يجب حتىٰ ينزل عليه الوحي، ولم يقل برأي ولا قياس لقوله تعالىٰ: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ وقال ابن مسعود رضي الله عنه: سئل النبي ﷺ عن الروح فسكت حتىٰ نزلت الآية[٣].

وبعد هذه الأبواب المختلفة ساق البخاري رحمه الله حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في سبب نزول آيات المواريث جاعلًا الحديث برواياته المختلفة دليلًا علىٰ هذه الأبواب، قال: حدثنا إبراهيم بن موسىٰ أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال: أخبرني ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال: «عادني النبي ﷺ وأبو بكر في بني سلمة ماشيين، فوجدني النبي ﷺ لا أعقل فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش عليَّ فأفقت، فقلت: ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ [النساء:١١]. وفي رواية (فكيف أقضي في مالي يا رسول الله؟ فلم يجبني بشيء حتىٰ نزلت آية المواريث). وفي رواية (إنما لي أخوات فنزلت آية الفرائض).

وفي رواية (ولا يرثني إلا كلالة؟ فنزلت آية الفرائض)[٤].

هكذا بوب البخاري وساق حديث جابر بهذه الروايات، وهي روايات كلها مجملة واحدة هي التي فصلت وصرحت بأن النازلة هي قوله تعالىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ ...﴾ [النساء:١١]

---

(١) كتاب الفرائض ج١٢ ص ١: فتح الباري.

(٢) كتاب الفرائض ج١٢/ ٢٥ فتح الباري، قال الحافظ: ذكر فيه حديث جابر رضي الله عنه... والغرض منه قوله «إنما لي أخوات» فإنه يقتضي أنه لم يكن له ولد واستنبط المصنف الإخوة بطريق الأولىٰ».

(٣) كتاب الاعتصام ج١٣ ص ٢٩٠ وقوله: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ من الآية ١٠٥ النساء.

(٤) كتاب الوضوء ج١ ص ٣٠١ وج١٠ ص ١١٤/ ١٢٢ وج١٢ أول كتاب الفرائض ص ١/ ٢١ وج١٣ ص ٢٩٠، وج٨ ص٢٦٧

وعلىٰ هذا بوب البخاري في أول كتاب الفرائض ولم يرو في آية الكلالة إلا حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما الذي تقدم في آخر ما نزل.

وروىٰ مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجة من حديث جابر رضي الله عنه أن الآية التي نزلت في قصة جابر هي قوله تعالىٰ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ الآية الأخيرة من النساء[1]، ومن هنا أشكل الأمر علىٰ العلماء حتىٰ قال: الحافظ ابن حجر «وقد أشكل ذلك قديمًا قال: ابن العربي بعد أن ذكر الخلاف بين الروايتين وهو تعارض لم يتفق بيانه إلىٰ الآن»[2].

✍ **قال العلامة العيني**: «والصواب أن الآية التي نزلت هي ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾»[3].

ومحصل الخلاف في هذه المسألة قولان:

- **الأول**: أن الآية التي نزلت في قصة جابر رضي الله عنه هي ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ آخر آية من سورة النساء[4].
- **الثاني**: أن الآية التي نزلت في قصة جابر رضي الله عنه هي ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ﴾ ... إلىٰ قوله... ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾[5]. وهذا الذي رواه البخاري واعتمده ورجحه.



(١) مسلم مع النووي ج١١ ص ٦٥، وأبو داود ج٣ ص ١١٩، والنسائي في التفسير ج١-٤٢، والترمذي ج٣ ص٢٨٢، وابن ماجه ج٢ ص ٩١١، واختصار المنذري لأبي داود ج٤ ص ١٦٠ مع معالم السنن.

(٢) فتح الباري ج١٢ ص ٤، وعارضة الأحوذي ج٨/ ٢٤٨ لابن العربي، أبواب الفرائض- طبعة دار العلم للجميع.

(٣) عمدة القاري ج١٨ ص ١٦٧: وسيأتي توضيح الراجح إن شاء الله.

(٤) الآية ١٧٦.

(٥) النساء الآية ١١- ١٢.

أدلة القولين مع المناقشة:

أدلة القول الأول:

أولًا: ما رواه مسلم من طريق سفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج كليهما عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه أن الآية التي نزلت هي ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء:١٧٦] ورواه أبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه رحمهم الله[١].

ثانيًا: أن سبب نزول آية المواريث ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ ...﴾ [النساء:١١] هو قصة ابنتي سعد بن الربيع رضي الله عنه التي رواها أبو داود، والترمذي، وابن ماجة عن جابر رضي الله عنه قال: «جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد بن الربيع قُتل أبوهما معك يوم أُحد شهيدًا وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالًا ولا تُنكحان إلا ولهما مال، قال: «يقضي الله في ذلك» فنزلت آية.

ثالثًا: أن المناسب لقصة جابر رضي الله عنه هي آية الكلالة لكونه كان يورث كلالة وصرح البخاري بذلك في رواية «إنما أورث كلالة» «ولا يرثني إلا كلالة» «إنما لي أخوات»[٢]، فهذه الروايات توضح أن آية الكلالة هي التي نزلت في جابر رضي الله عنه وهي المطابقة لاستفتائه رضي الله عنه.

رابعًا: أن ابن جريج رحمه الله وهم في روايته لقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ...﴾ قال العلامة العيني: رحمه الله وقيل: إنه وهم من ابن جريج، والصواب أن الآية التي نزلت هي ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾[٣]، وقال الحافظ: قوله «فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ ...﴾»، هكذا وقع في رواية ابن جريج وقيل إنه وهم في ذلك وأن الصواب أن الآية التي نزلت في قصة جابر هذه هي الآية الأخيرة من سورة النساء لأن جابر يومئذ لم يكن له ولد ولا والد[٤].

---

(١) تقدمت الإحالة قريبًا.

(٢) تقدم الإحالة عليها في البخاري والفتح، في هذا المطلب.

(٣) عمدة القاري ج١٨ ص ١٦٧.

(٤) فتح الباري ج٨ ص ٢٤٣.

أدلـة القـول الثاني:

أولًا: ما رواه الشيخان من طريق ابن جريج عن ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه إن الآية التي نزلت في قصته هي ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ ...﴾ قال: «فقلت ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ ...﴾»[١].

ثانيًا: رواية الشيخين أن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: إن آخر آية نزلت هي آية الكلالة ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ﴾[٢].

وفي بعض الروايات أنها نزلت في سفرهم في حجة الوداع[٣] مع أن آية المواريث نزلت بعد أحد كما تقدم في حديث ابنتي سعد بن الربيع رضي الله عنه عند أبي داود، والترمذي، وابن ماجة[٤]، فيكون الفارق الزمني بين نزول الآيتين كبيرًا، وهذا علىٰ اعتبار أن آية الفرائض نازلة بسبب ابنتي سعد رضي الله عنه وقصة جابر رضي الله عنه معًا كما جنح إليه الحافظ رحمه الله كما سترىٰ قريبًا إن شاء الله.

ثالثًا: أن الصحيح عن ابن عيينة وشعبة رحمهما الله تعالىٰ هو الإجمال في الرواية لا التفصيل والإجمال هو قول جابر رضي الله عنه فنزلت «آية الفرائض» فنزلت «آية المواريث» كما هو في البخاري[٥]. وهي أعم من محل النزاع الذي فيه الكلام.

رابعًا: أن تفسير ابن عيينة المشهور عنه صرح فيه عن ابن المنكدر أن الآية التي نزلت في

---

(١) كتاب التفسير فتح الباري ج٨ ص ٢٤٣، ومسلم مع الثوري ج١١ ص ٥٥ كتاب الفرائض.

(٢) مسلم مع النووي ج١١ ص ٥٨، والبخاري كتاب الفرائض مع فتح الباري ج١٢ ص ٢٦، وكتاب التفسير ج٨ ص ٢٦٧.

(٣) ذكر ذلك العلامة العيني في عمدة القاري ج١٨ ص ١٩٤- ١٩٥: قال وأما سبب نزول الآية المذكورة فما روي عن جابر قال لرسول الله ﷺ في طريق مكة عام حجة الوداع إن لي أختا كم آخذ من ميراثها فنزلت ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ﴾ [النساء:١٧٦].

(٤) تقدم تخريجه قريبًا.

(٥) تقدم تخريج هذه الألفاظ.

قصة جابر هي ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ...﴾ [النساء:١١][1].

مناقشة أدلة القول الأول:

الدليل الأول: هو رواية مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ للحديث ولها طريقان طريق ابن عيينة وطريق شعبة رحمهما الله وكل من الطريقين أعل بعلة لم تعل بها الأخرىٰ أما طريق ابن عيينة فقد أشار البخاري إلىٰ أن ذكر الآية فيها مدرج[2] من ابن عيينة وذلك بروايته الرواية السليمة من الإدراج عنه من طريق قتيبة ابن سعد عن سفيان عن ابن المنكدر وقال الحافظ ابن حجر[3]: إن ذلك تفطن من البخاري إلىٰ طريق عمرو الناقد عن ابن عيينة التي وقع فيها الإدراج إذ المحفوظ عن ابن عيينة هو طريق قتيبة المجملة.

قلت: والإدراج في حديث ابن عيينة جاء من جهة التفسير والبيان وهو من أوضح وأكثر مداخل الإدراج إذ الصحيح أن الرواية «فنزلت آية المواريث» فأدرج سفيان إدراجًا تفسيريًّا بقوله: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ﴾ [النساء:١٧٦] ودل علىٰ هذا الإدراج إدراج آخر له عند الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث قال في حديثه شارحًا الكلالة الواقعة في قصة جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ:

«كان ليس له ولد وله أخوات»[4] وبناء علىٰ ذلك فرواية عمر الناقد عن ابن عيينة عند مسلم معلولة بأن تعيين الآية مدرج منه فيقدم عليه رواية ابن جريج التي صرحت أن الآية النازلة فيه هي ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ...﴾ [النساء:١١] ولم يتهم ابن جريج بالإدراج.

---

(١) تفسير ابن عيينة تحقيق أحمد صالح محايري ص ٢٣٣، ومن الغريب قوله: بأنه يمكن الجمع بأن الآيتين نزلنا في حادثة واحدة، كيف والحديث المتفق عليه أن إحداهما هي آخر القرآن نزولًا؟.. وأن الأخرىٰ نزلت بعد أحد علىٰ أصح الأقوال.

(٢) انظر تعريفه في الصفحة التالية.

(٣) فتح الباري ج٨ ص ٢٤٣.

(٤) مسند الإمام أحمد ج٣ ص ٣٠٧.

أما طريق شعبة فهي معلولة بالمخالفة، وقد صرح الإمام مسلم بذلك في «صحيحه»: حيث قال: حدثنا محمد بن حاتم بهز حدثنا شعبة أخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: دخل علىٰ رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصبوا عليَّ من وضوئه فعقلت، فقلت يا رسول الله إنما يرثني كلالة، فنزلت آية المواريث، فقلت لمحمد بن المنكدر: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء:١٧٦] قال: هكذا أنزلت.

حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر العقدي ح وحدثنا محمد بن المثنىٰ حدثنا وهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الإسناد في حديث وهب بن جرير: فنزلت آية الفرائض وفي حديث النضر والعقدي فنزلت آية الفرض، وليس في رواية أحد منهم قول شعبة لابن المنكدر[١].

وإذا كان الاختلاف قد حصل علىٰ شعبة وأعلمنا مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن بهزًا خالف النضر بن شميل وأبا عامر العقدي ووهب بن جرير وأن هؤلاء لم يرو أحد منهم ما رواه بهز عن شعبة بهز عن المنكدر منقوله قلت لمحمد بن المنكدر....«علمنا أن رواية الجماعة المجملة عنه هي الراجحة وهي الموافقة لرواية البخاري عن ابن المنكدر وهذا كاف في تقديم رواية ابن جريج علىٰ رواية شعبة المعلولة. وإذا تأخرت رواية مسلم هذه في حلبة السباق فما كان دونها لا يحتاج إلىٰ عراك- وكانت رواية البخاري هي المقدمة.

الدليل الثاني: هو أن سبب نزول آية ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ هو قصة ابنتي سعد بن الربيع رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

✍ **فقد أجاب الحافظ:** أن ذلك يُحمل علىٰ تعدد الأسباب، أو يكون أول الآيات نازلًا في قصة ابنتي سعد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ويكون الباقي نازل في قصة جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الدليل الثالث: أن المناسب لقصة جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هي آية الكلالة...» فيجاب عنه بأن الكلالة نزلت فيها آيتان إحداهما الآية الأخيرة من سورة النساء ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ وهي آخر آية نزلت كما قال البراء بن عازب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، والأخرىٰ هي الآية النازلة مع ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ

---

(١) مسلم مع النووي ج١١ ص٥٦.

﴿أَوْلَٰدِكُمْ﴾ وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً ...﴾ فهذه الآية تناسب قصة جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهي نازلة مع ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ فهي مناسبة لجواب جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومتفقة مع الأدلة الأخرىٰ القائلة أن الآية التي نزلت هي ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ وأيضًا فإن الرسول ﷺ أخبرا جابرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه لن يورث كلالة[1].

الدليل الرابع: هو أن ابن جريج وهم في قوله فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ...﴾ وأن الآية التي نزلت هي ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾.

فجوابه: أن ابن جريج لو كان تفرد بهذه الرواية لقلنا بوهمه ولكن ابن جريج لم ينفرد بهذه الروايات بل تابعه عليها ابن عيينة في موضعين الأول في الترمذي[2] والثاني في تفسيره المشهور عنه ووافقه عليها عمرو بن أبي قيس عند الترمذي[3] أيضًا عن ابن المنكدر.

وبهذا يظهر أن ابن جريج لم يهم وأن من وهمه هو الوهم كما قال الحافظ[4].

وبهذا كله يظهر أن الراجح من الخلاف هو أن الآية التي نزلت في قصة جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هي ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ...﴾ وهو ما قرره البخاري في أول وهلة - والله أعلم-.



خلاصـة منهج الإمـام البخـاري في هذا المطلب أنه اتبـع:

(١) الدقة في الرواية حيث أثبت الرواية الراجحة في سبب نزول آية المواريث ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ...﴾ جاعلًا حديث ابن جريج أصلًا في هذا الباب.

(٢) الإشارة من طريق خفي إلىٰ أن في رواية ابن عيينة إدراجًا لقوله تعالىٰ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾

(١) تقدم تخريجه قريبًا.
(٢) سنن الترمذي ج٤ ص ٣٠١: كتاب التفسير.
(٣) سنن الترمذي ج٣ ص ٢٨٢ كتاب الفرائض.
(٤) فتح الباري ج٨ ص ٢٤٤: كتاب التفسير.

(٣) الحذر من رواية ابن عيينة وشعبة لعلمه بما يثار حولهما من كلام- أعني زيادتها لقوله ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ﴾-.

(٤) اعتماده على التاريخ لترجيح رواية ﴿يُوصِيكُمُ﴾ حيث روى أن آية ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ﴾ آخر القرآن نزولًا مع العلم أن الفرائض نزلت متقدمة.

(٥) التنبيه على أن آية الكلالة النازلة في قصة جابر هي ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً ...﴾ وذلك بسياقه للآيتين ﴿يُوصِيكُمُ﴾ والتي بعدها- والله أعلم-.



المطلب الثالث: منهج البخاري في إيراد سبب نزول آيات تحويل القبلة:

مدخل:

من الأمور الفطرية والشرعية والعقدية ارتباط الإنسان بالأزمنة والأمكنة.

فمن هنا جاءت الصلاة وهي عماد الدين في جميع الشرائع مرتبطة بجهات معينة، وكان الرسول ﷺ قد توجه إلىٰ بيت المقدس تأليفًا لليهود وبعد فترة تطلعت نفس الرسول ﷺ إلىٰ أن يحوله الله إلىٰ قبلته «الكعبة المشرفة» وعظم ذلك عند اليهود لأن استمرار الرسول ﷺ علىٰ قبلتهم يرفع من مكانتهم وشأنهم ولأنهم ينكرون النسخ جملة وتفصيلًا، فلأجل هذه الأسباب مجتمعة كان تحويل القبلة حدثًا عظيمًا وخطيرًا في الشريعة الإسلامية وهي مسألة كبيرة إلا علىٰ الذين هدىٰ الله، وقد أفاض القرآن الكريم فيها لمعالجة هذه المواقف كلها ومنهج البخاري في إيراد سبب نزول هذه الآيات جاء علىٰ النحو التالي:

أولًا: ما ذكر فيه السبب صريحًا واضحًا، ويشمل ذلك أربعة أبواب.

ثانيًا: ما ذكر فيه السبب إشارة لتفسير خفي لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥][1] ويشمل ثلاثة أبواب:

ثالثًا: ما ذكر فيه السبب علىٰ سبيل الإلحاق تقريرًا لقاعدة شرعية ارتبطت بذكر سبب نزول تحويل القبلة وهي: وجوب العمل بخبر الواحد ويشمل سبعة أبواب:



(١) قال الشوكاني: المقام في اللغة: موضع القيام وهو من قام يقوم ويكون مصدرًا واسمًا للموضع، ج١ ص ١٣٨ التفسير، وانظر القاموس المحيط ص ١٤٨٧ مادة (قوم).

أولاً: ما ذكر فيه السبب صريحًا واضحًا:

قال البخاري:

(١) «باب الصلاة من الإيمان وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ يعني: صلاتكم عند البيت[١].

(٢) باب التوجه نحو القبلة حيث كان «وقال أبو هريرة: قال النبي ﷺ: «استقبل القبلة وكبِّر...»[٢].

(٣) باب ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ [البقرة:١٤٢].

(٤) باب ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا﴾ [البقرة:١٤٨][٣].

قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ صلىٰ نحو بيت المقدس، ستة عشر أو سبعة عشر شهرًا، وكان رسول الله ﷺ يحب أن يوجه إلىٰ الكعبة، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾، فتوجه نحو الكعبة، وقال السفهاء من الناس، وهم اليهود: ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ فصلىٰ مع النبي ﷺ رجل، ثم خرج بعد ما صلىٰ، فمر علىٰ قوم من الأنصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس، فقال: هو يشهد: أنه صلىٰ مع رسول الله ﷺ، وأنه توجه نحو الكعبة، فتحرف القوم، حتىٰ توجهوا نحو الكعبة.

---

(١) قال النووي: هذا مشكل لأن المراد صلاتكم إلىٰ بيت المقدس وكان ينبغي أن يقول أي صلاتكم إلىٰ بيت المقدس، وهذا هو مراده فيؤول كلامه عليه نقله الكرماني ج١ ص ١٦٣.
وقال الحافظ: إن المراد بالعبارة صلاتكم التي صليتموها عند البيت إلىٰ بيت المقدس».
وعبارة النووي أوضح وأصح؛ لأن السؤال كان عن القوم الذين ماتوا أو استشهدوا وكانت صلاتهم إلىٰ بيت المقدس، كما هو ظاهر الحديث، كتاب الإيمان ج١ ص ٩٥ فتح الباري.
قلت: ويمكن أن يقال إن العبارة مصحَّفة من «صلاتكم عن البيت» لتقارب «عن» و«عند».

(٢) كتاب الصلاة ج١ ص ٢٠٥ فتح الباري، وقوله: (قال أبو هريرة) هي قطعة من حديث المسيء صلاته، وقد أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان ج١١ ص ٣٦ فتح الباري.

(٣) كتاب التفسير ج٨ ص ١٧١/ ١٧٤.

وفي رواية- وكان اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قِبَل بيت المقدس، وفي رواية فلما ولّىٰ وجهه قِبَل البيت أنكروا ذلك.

وفي رواية: فنزلت، وأنه مات- علىٰ القبلة قبل أن تحول- رجال، وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾(١).

وتعقيب البخاري علىٰ هذه الأبواب المختلفة بحديث البراء هذا برواياته المتعددة يريد به -والله أعلم- أن هذه الآيات بكاملها نزلت في وقت واحد وأن سبب نزولها هو تطلع الرسول ﷺ إلىٰ أن يوجه إلىٰ الكعبة المشرفة وقد صرحت الآية بذلك في قوله تعالىٰ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾ [البقرة:١٤٤](٢). وهذا الحديث هو عمدة جمهور المفسرين القائلين بتقديم هذه الآية في النزول علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ [البقرة:١٤٢] مع تأخرها في المصحف ودلالة الآية شاهدة علىٰ هذا القول(٣).



۞ **ثانيًا: ما ذكر فيه السبب إشارة لتفسير خفي لقوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾.**

(١) قال البخاري: باب ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾(٤).

(٢) باب «ما جاء في القبلة ومن لا يرىٰ الإعادة علىٰ من سها فصلىٰ إلىٰ غير القبلة» وسلم النبي ﷺ من ركعتي الظهر وأقبل علىٰ الناس بوجهه ثم أتم ما بقي»(٥).

---

(١) كتاب الإيمان ج١ ص ٩٥ و ٥٠٢، وكتاب التفسير ج٨ ص ١٧١/ ١٧٥ وكتاب خبر الآحاد ج٣ ص ٢٣١ فتح الباري.

(٢) قال الحافظ: هي الكعبة المشرفة وروىٰ الحاكم من حديث ابن عمر في قوله تعالىٰ: ﴿قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾ قال: نحو ميزاب الكعبة، «وإنما قال ذلك لأن تلك الجهة قبلة أهل المدينة ج٨ ص ١٧٣، وانظر المستدرك ج٢/ ٢٦٧/ ٢٦٩.

(٣) انظر القرطبي ج٢ ص ١٥٧، والشوكاني ج١ ص ١٥٣.

(٤) كتاب الصلاة ج١ ص ٤٩٩ فتح الباري.

(٥) كتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٤، والتعليق قطعة من حديث ذي اليدين الذي رواه البخاري في كتاب السهو ج٣ ص٩٦، قال الحافظ: ومناسبة التعليق للترجمة من جهة أن بناءه علىٰ الصلاة دال علىٰ أنه في حال استدارته عن القبلة كان في حكم المصلي، ويؤخذ منه أن من ترك الاستقبال ساهيًا لا تبطل صلاته ج١ ص ٥٠٥.

(٣) باب ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ «مثابة» يثوبون: يرجعون[١].

ثم قال: «حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا هشيم عن حميد عن أنس قال: قال عمر رضي الله عنه وافقت ربي في ثلاث: فقلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلىٰ فنزلت ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥]، وآية الحجاب، قلت يا رسول الله لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة فقلت: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التحريم:٥] فنزلت هذه الآية»[٢].

وقال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بينا الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت، فقال: «إن رسول الله ﷺ قد أُنزل عليه الليلة قرآن، وقد أُمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلىٰ الشأم، فاستداروا إلىٰ الكعبة»[٣]، وعمل البخاري هذا يوضح أنه يرىٰ أن الآية لها معنيان:

الأول: أن الآية ضمن الآيات الآمرة بالتوجه نحو الكعبة المشرفة ولذلك أدخلها في أبواب القبلة وأورد عندها حديث ابن عمر رضي الله عنهما ليدلل علىٰ ذلك المعنىٰ: وهو أن مقام

(١) كتاب التفسير ج٨/ ١٦٨: قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة»: «يثوبون إليه يرجعون» ص ٨٧، وانظر الطبري ج٣ ص ٢٨ قال عن ابن عباس رضي الله عنهما: يأتون ثم يرجعون إلىٰ أهلهم.

(٢) كتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٤ فتح الباري.
وهشيم بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم بن دينار السلمي أبو معاوية ابن أبي خازم بمعجمتين الواسطي ثقة كثير التدليس والإرسال الخفي من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين، روىٰ له الجماعة، التقريب ص ٥٧٤، رقم ٧٣١٢.
وحميد هو ابن حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه علىٰ عشرة أقوال ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين ومائة وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون سنة، روىٰ له الجماعة، التقريب ص ١٨١ رقم ١٥٤٤.

(٣) كتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٦ قال الحافظ: ووجه تعلق حديث ابن عمر بترجمة الباب أن دلالته علىٰ الجزء الأول منها من قوله: «أمر أن يستقبل الكعبة» وعلىٰ الجزء الثاني من حيث إنهم صلوا في أول تلك الصلاة إلىٰ القبلة المنسوخة جاهلين بوجوب التحول عنها وأجزأت عنهم مع ذلك ولم يؤمروا بالإعادة فيكون حكم الساهي كذلك. ج١ ص ٥٠٧ فتح الباري، وسيأتي بقية الكلام قريبًا.

إبراهيم في الآية يراد به الكعبة المشرفة أو الحرم كله وهو قول جماعة من التابعين منهم مجاهد، والشعبي، والنخعي، وعطاء، والحسن ، ويكون معنىٰ «مصلىٰ» في الآية قبله أي جهة صلاة لا مكان صلاة كما هو المتبادر.

الثاني: أن معنىٰ الآية هو المتبادر منها وأنها أمر باتخاذ مقام إبراهيم مكانًا للصلاة واستدل علىٰ ذلك المعنىٰ بسبب نزول الآية وبحديث ابن عمر أن النبي ﷺ صلىٰ خلف المقام ركعتين وهذا واضح... أما عن مقصود الإمام البخاري بالترجمة ومطابقة مروياته في هذا الباب فقد بين ذلك الكرماني بقوله.

فإن قلت: كيف دلالة الحديث - يعني الحديث الأول- علىٰ الترجمة- يعني- باب ما جاء في القبلة الخ- قلت: دل علىٰ الجزء الأول منها كما أن الحديث الذي يأتي آخرًا يدل علىٰ الجزء الآخر فأول ما في الباب وآخره يدل علىٰ كل الترجمة علىٰ سبيل التوزيع وأما كيفية الدلالة فعلىٰ من فسر مقام إبراهيم بالكعبة فظاهر وأما علىٰ قول من قال هو الحرم كله فيقال إن «من» للتبعيض «ومصلىٰ» أي قبلة أو موضع الصلاة إليه، أو المراد من الترجمة ما جاء في القبلة وما يتعلق بها وهذا أظهر لأن المتبادر إلىٰ الفهم من المقام الحجر الذي وقف عليه إبراهيم- عليه السلام. وموضعه مشهور[1].

قال الحافظ: قال ابن رشيد- الذي يظهر لي أن تعلق الحديث بالترجمة الإشارة إلىٰ موضع الاجتهاد في القبلة لأن عمر اجتهد في أن اختار أن يكون المصلىٰ مقام إبراهيم الذي هو في وجه الكعبة فاختار إحدىٰ جهات القبلة بالاجتهاد وحصلت موافقته علىٰ ذلك فدل علىٰ تصويب اجتهاد المجتهد إذا بذل وسعه، قال الحافظ: «ولا يخفىٰ ما فيه»[2].

---

(١) شرح الكرماني ج٤ ص ٦٧.

(٢) فتح الباري ج١ ص ٥٠٥، وابن رشيد: هو محمد بن معمر بن محمد أبو عبد الله - محي الدين بن رشيد الفهري البستي، رحالة عالم بالأدب عارف بالتفسير والتاريخ - ٦٥٧ - ٧٢١، الأعلام للزركلي ٧/ ٢٠٥.

✍ قلت: وقول الحافظ: «ولا يخفىٰ ما فيه» إشارة منه إلىٰ أن ترجمة البخاري في الناسي الذي صلىٰ إلىٰ غير القبلة وكلام ابن رشيد ذهب إلىٰ الاجتهاد في جهة القبلة من غير الناسي فصار فيه ما فيه الخروج عن الموضوع وكلام الكرماني مع طوله أقرب المقصود البخاري والله أعلم.

ثالثًا: ما ذكر فيه السبب علىٰ سبيل الإلحاق تقريرًا لقاعدة (وجوب العمل بخبر الواحد) قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) «باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام»[1].

(٢) «باب ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ ﴾[2].

(٣) باب ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ ۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٥﴾ ﴾ [البقرة:١٤٥].

(٤) باب ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ إلىٰ قوله- ﴿مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾[3].

(٥) باب ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة:١٤٩] شطره: تلقاءه.

---

(١) كتاب أخبار الآحاد ج١٣ ص ٢٣١.
(٢) البقرة الآية ١٤٣.
(٣) البقرة الآية ١٤٦ - ١٤٧.

(٦) ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾[(١)].

(٧) باب ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة:١٤٤][(٢)].

ثم ساق البخاري في هذه الأبواب حديث ابن عمر المتقدم من خمسة أوجه:

«بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أُنزل عليه الليلة وأُمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلىٰ الشام، فاستداروا نحو القبلة».

وساق في بعضها حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما المتقدم وحديث أنس رضي الله عنه (لم يبق ممن صلىٰ القبلتين غيري).

ولم تسعف المصادر عن مغزىٰ البخاري بهذا التكرار غير أنه يمكن حمله علىٰ الأمور التالية:

أولًا: أن هناك من ينكر الاحتجاج بخبر الواحد والعمل به فأراد البخاري أن يرد عليه ومن منهجه الإكثار في مثل هذا الأمر خصوصًا إذا كان الخلاف قويًا كما يتضح ذلك من كثرة ردوده علىٰ المرجئة في كتاب الإيمان كما سيأتي.

ثانيًا: أن البخاري رأي أن القرآن أطنب في قضية تحويل القبلة ردا علىٰ اليهود الذين ينكرون النسخ ويقولون ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ﴾ [البقرة:١٤٢] فأراد البخاري مسايرة القرآن بكثرة التكرار للمرويات وتعددها خصوصًا أن الآيات وقع فيها مثل هذا التكرار.

---

(١) البقرة الآية ١٥٠، وانظر كتاب أخبار الآحاد في الجامع الصحيح ١٣/ ٢٣١.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ١٧٣ إلىٰ ١٧٥، وقوله: ﴿شَطْرَهُۥ﴾: تلقاءه، قال الحافظ: روىٰ الطبري ج٣ ص ١٧٤ من طريق أبي العالية قال: ﴿شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ﴾ تلقاء، ومن طريق قتادة نحوه، وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٩٠ ﴿شَطْرَهُۥ﴾: نحوه.

ثالثًا: أن البخاري روىٰ عن شيوخه عند كل آية من هذه الآيات حديث ابن عمر هذا فألف كما روىٰ ولذلك تجد له عند كل آية شيخًا غير الذي قبله، وقد تقدم أنه روىٰ هنا هذا الحديث عن ستة من شيوخه[١] وفي ذلك عناية بأسانيد أسباب النزول، وكثرة الطرق تقوي المرويات.

✍ **وقد قال العلامة العيني:** واختلفوا في حكمة التكرار ثلاث مرار - يعني الآية - فقيل هو تأكيد لأنه أول نسخ وقع في الإسلام علىٰ ما نص عليه ابن عباس وغيره[٢]، وقيل بل هو منزل علىٰ أحوال: الأول: لمن هو مشاهد للكعبة، والثاني: لمن هو في مكة غائبًا عنها، والثالث: لمن هو في بقية الأمصار والثالث لمن خرج في الأسفار[٣].

✍ **وقال القرطبي:** قيل: هذا تأكيد للأمر باستقبال القبلة لأن موقع التحويل كان صعبًا في نفوسهم جدًّا فأكد الأمر ليرىٰ الناس الاهتمام به فيخف عليهم وتسكن نفوسهم إليه[٤].

✍ **وزاد الشوكاني:** «أن التكرار لتعدد علله فإنه سبحانه ذكر ثلاث علل: الأولىٰ: ابتغاء مرضاة الله، والثانية جري العادة الإلهية أن يتولىٰ كل أهل ملة وصاحب دعوة جهة يستقبلها، والثالثة دفع حجج المخالفين فقرن بكل علة معلولها[٥].



---

(١) تقدمت الإحالات قريبًا.

(٢) قلت: وقوله (إنه أول نسخ في الإسلام) معارض بأن آخر المزمل ناسخ لأولها؛ أعني نسخ وجوب قيام الليل، والمزمل من أوائل ما نزل من القرآن. وانظر ذلك في مبحث النسخ.

(٣) عمدة القاري ج ١٨/ ٩٨ ط دار إحياء التراث. بيروت.

والظاهر أن القرطبي المذكور: هو صاحب «المفهم علىٰ صحيح مسلم» وليس هو المفسر. وانظر تفسير الرازي فقد قال: إن الأولىٰ للنبي ﷺ والثانية للكسل، والثالثة جاءت لئلا يظن اختصاص المدينة بقضية القبلة..) بتصرف ج٣/ ١٢٣ - الطبعة الثانية دار الكتب طهران.

(٤) تفسير القرطبي ج٢ ص ١٦٨.

(٥) تفسير الشوكاني ج١ ص ١٥٦.

يتلخص منهج البخاري هنا في إثبات الأحكام التفسيرية التالية:

(١) نسخ التوجه إلى بيت المقدس، وسنتكلم عنه إن شاء الله تعالى في الناسخ والمنسوخ، وكون استقبال بيت المقدس كان بالسنة.

(٢) دخول الأعمال في مسمى الإيمان وستأتي في مكانها إن شاء الله.

(٣) وجوب العمل بخبر الواحد.

(٤) الاعتناء بوجهي التفسير في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥] وذلك لغموض أحد الوجهين.

(٥) الاعتناء بأسانيد أسباب النزول. وقد تقدم.



المطلب الرابع: سبب نزول قول الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾:

وضع البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ خمسة أبواب تفسيرية لهذه الآية وساق في هذه الأبواب كلها سبب نزولها من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا بستة أسانيد وذكر في بعضها آيات ترشد لمعنى الآية العام فقال: (كتاب بدء الوحي....).

(١) باب ....)[1].

(٢) باب الترتيل في القراءة وقول الله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾، وقول الله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وما يكره من أن يُهَذَّ كهذِّ الشعر ﴿فِيهَا يُفْرَقُ﴾: يفصل، قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ﴿فَرَقْنَٰهُ﴾: فصلناه[2].

---

(١) هكذا قال البخاري: باب، ثم روى الحديث الآتي في كتاب بدء الوحي ج١ ص ٢٩ فتح الباري، قال الحافظ: والظاهر أن نزول هذه الآية كان في أول الأمر، وإلى هذا جنح البخاري في إيراده لهذا الحديث في بدء الوحي.
قلت: يريد البخاري أمرًا آخر وهو تكملة لصفة الوحي وكون الرسول ﷺ يلقى منه شدة، والآية ١٨ من سورة القيامة.

(٢) كتاب فضائل القرآن ج٩/ ٨٨ -٨٩ فتح الباري، قال ابن المنير (رضي الله عنك الصحيح في قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ﴾ أن المراد (نزلناه) نجومًا لا جملة واحدة بخلاف الكتب المتقدمة فإنها نزلت جملة وهكذا يعني ﴿لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء:١٠٦] فقرأه عليهم حسب نزوله في ثلاث وعشرين سنة وعلى هذا التأويل يخرج عن مقصود الترجمة إلَّا أن يقال: لما نزل منجمًا مفرقًا ناسب هذا الأناة في تلاوته وهي معنى الترتيل، المتواري من تراجم البخاري ص ٣٩٦ تحقيق: صلاح الدين مقبول ط الأولى. مكتبة المعلا- الكويت.
قال العلامة العيني: «هذا الباب في بيان الترتيل في قراءة القرآن: وهو تبيين حروفها والتأني في أدائها لتكون أدعى إلى فهم معانيها، وقيل الترتيل تبيين الحرف وإشباع الحركات، ومعنى «رتِّل» اقرآه قراءة بينة، قاله الحسن، وقال مجاهد: بعضه إثر بعض على تؤدة وبينة بيانًا....، وهو من قول العرب: ثغر مرتل إذا كان مفلجًا...» عمدة القاري ج٢٠:٥٣- ٥٤، انظر الكرماني ج١/ ٤٧، وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٣٢٥ ﴿فَرَقْنَٰهُ﴾ فصلناه ﴿عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ على تؤدة. وانظر الطبري ج١٢/ ٢٨١، وقوله: ﴿يُفْرَقُ﴾ من الآية الأولى من سورة الدخان وجاء بها لمناسبة ﴿فَرَقْنَٰهُ﴾ لاتحاد المعنى، وأورد البخاري قول ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في النهي عن أن يقرأ القرآن هذًّا كهذِّ الشعر» وهو موافق للأمر بالترتيل الوارد في الآية «وهَذًّ» بفتح الهاء وبالذال المعجمة المنونة قال الحافظ: قال الخطابي: هذاه سرعة القراءة بغير تأمل. فتح الباري: ج٩/ ٩٠.

(٣) باب قول الله تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ [القيامة:١٦] وفعل النبي ﷺ حين ينزل عليه الوحي، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «قال الله تعالىٰ: أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه»[١].

(٤) باب ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ [القيامة:١٧].

(٥) باب ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٨] قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿قَرَأْنَٰهُ﴾: بيناه ﴿فَٱتَّبِعْ﴾: اعمل به[٢].

ثم قال: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة[٣] عن موسىٰ بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾، قال: «كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة، وكان يحرك شفتيه» - فقال لي ابن عباس: فأنا أحركهما لك كما كان رسول الله ﷺ يحركهما، فقال سعيد: أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما، فحرك شفتيه - فأنزل الله ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾، قال: «جمعه في صدرك ثم تقرؤه»، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ قال: «فاستمع له وأنصت، ثم إن علينا أن تقرأه، قال: فكان رسول الله ﷺ إذا أتاه جبريل عليه السلام استمع، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما أقرأه»[٤].

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣ ص ٤٩٩: وقوله: (وقال أبو هريرة) قال الحافظ: هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والبخاري في خلق أفعال العباد... وهو من الأحاديث التي علقها ولم يصلها في مكان آخر.
قلت: رواية البخاري في خلق أفعال العباد ص ١٣١، ورواية أحمد ج٢ ص ٣١٥، وأخرجه ابن حبان ٢/ ٩٢ الإحسان، والبغوي في شرح السنة ٥/ ١٣، ومعناه صحيح لقوله تعالىٰ: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ البقرة الآية ١٥٢.

(٢) كتاب التفسير ج٨ ص ٦٧٩، ٦٨٢. قال الحافظ: لم يختلف السلف أن المخاطب بذلك النبي ﷺ في شأن نزول الوحي كما دل عليه حديث الباب.

(٣) أبو عوانة: الوضَّاح بتشديد المعجمة ثم مهملة، اليشكري بالمعجمة، الواسطي البزار أبو عوانة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت من السابعة، مات ١٧٥ هـ - تقريب ص ٥٨٠ رقم ٧٤٠٧.

(٤) قال الحافظ: وشاهد الترجمة منه النهي عن تعجله بالقراءة فإنه يقتضي استحباب التأني فيه وهو المناسب للترتيل.

وفي لفظ: فإذا أنزلناه فاستمع ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ أن نبينه بلسانك قال: وكان إذا أتاه جبريل أطرق، فإذا ذهب قرأه كما وعده الله. وفي لفظ «يخشىٰ أن يتفلت عليه»[(١)].

- اختلاف الألفاظ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ فإذا نزلناه: فاستمع له وأنصت ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ بيناه. ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ أنزل عليه. ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ قال اعمل به وفي رواية الطبري: «اتبع حلاله واجتنب حرامه»[(٢)].

﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ استمع قرآنه. ويمكن الجمع بين هذه الروايات بأن نقول: إن إنزال القرآن يتضمن البيان؛ لأن القرآن إذا نزل ظهر للرسول ﷺ أنه قرآن لا نوع آخر من أنواع الوحي واستماعه له ثم قراءته له يترتب عليهما فهمه، ثم العمل به بتحليل حلاله وتحريم حرامه، ومن هنا صارت تفسيرات ابن عباس للآية متفقة في الجملة.

والظاهر - والله أعلم - أن الإمام البخاري أراد من هذا كله جمع قضايا تفسيرية مهمة تتعلق بهذه الآية وهي:

أولًا: بيان ما يتعلق بالوحي وأن الرسول ﷺ كان يتعجل أخذه من جبريل عليه السلام، ثم نزلت الآية لطمأنة الرسول ﷺ وذلك أن الله تكفل بحفظه له وتبيينه، ثم إن الرسول ﷺ كان يلقىٰ من الوحي شدة حين نزوله حتىٰ إنه كان جبينه يتفصد عرقًا في اليوم الشديد البرد إلىٰ غير ذلك.

ثانيًا: بيان كيفية قراءة القرآن وأنها تكون مفصلة ومجودة ومرتلة، وجلب هنا الآيات الأخرىٰ الدالة علىٰ ذلك لتقوية معنىٰ الآية المراد تفسيرها.

---

(١) قال الحافظ: ولا شك أن الاستماع أخص من الإنصات لأن الاستماع الإصغاء والإنصات السكوت، ولا يلزم من السكوت الإصغاء وهو مثل قوله تعالىٰ: ﴿فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ [الأعراف:٢٠٤]. وقال في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٥٠٩ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ بيناه ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ اعمل به، والطبري ١٢/ ٢٨٠، وانظر الدر المنثور ج٦/ ٢٨٩، والإتقان ج٢ ص ٥١ - تحقيق: أبو الفضل إبراهيم.

(٢) الروايات: كتاب التفسير ج٨ ص ٦٧٩ وما بعدها، وكتاب فضائل القرآن ج٩/ ٨٨ - ٨٩، وكتاب بدء الوحي ج١ ص ٢٩.

ثالثًا: التفرقة بين القراءة والمقروء والتلاوة والمتلو واللفظ والملفوظ والاحتجاج على أن أفعال العباد مخلوقة، واستدل على ذلك بحركة الشفتين واللسان بالقرآن، وعبروا عن هذا بقولهم الكلام كلام الباري والصوت صوت القارئ، وسيأتي في محله إن شاء الله تعالى.

رابعًا: اتبع البخاري في سياق إيراد سبب نزول الآية منهجًا أصيلًا حيث فسرها بالقرآن الكريم فجمع معها قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل:٤] وقوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء:١٠٦] وجلب الآية الأخرى التي قال فيها: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان:٤] بمناسبة قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ﴾ [الإسراء:١٠٦]، واعتمد في ذلك على مرويات صحيحة عن ابن عباس رضي الله عنهما فجمع منهجه هنا بين تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بقول الصحابي، وهذا المجموع هو أعلى درجات التفسير. والله أعلم.



المطلب الخامس: سبب نزول قول الله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾

أورد البخاري سبب نزول هذه الآية في ستة أبواب من «صحيحه»، وجعل الأبواب متناسبة مع معاني الآية وجمع للآية نظائرها من القرآن حتىٰ كوَّن من ذلك وحدة موضوعية، وساق بعد ذلك كله حديث ابن مسعود رضي الله عنه في سبب النزول فقال:

(١) باب ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾.

(٢) باب ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾ [الإسراء: ٨٥][1].

(٣) باب ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ [الصافات: ١٧١][2].

---

(١) قال الحافظ: الأكثر علىٰ أنهم سألوه عن حقيقة الروح الذي في الحيوان، وقيل عن جبريل، وقيل عن عيسىٰ عليه السلام، وقيل: عن القرآن الكريم، وقيل: عن خلق روحاني عظيم، وقيل: غير ذلك. ج١/ ٢٢٤ وقال الكرماني: الأكثر علىٰ أنه الروح الذي في الحيوان وعن حقيقته فأخبر الله أنه من أمر الله أي مما استأثر الله تعالىٰ بعلمه... ومعنىٰ ﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾ من وحيه وكلامه، قال ابن بطال: علم الروح مما لم يشأ الله أن يُطلع عليه أحدًا من خلقه، وهذا يدل علىٰ أن من العلم أشياء لم يطلع عليها نبيًّا ولا غيره. ج٢ ص ١٥٠ وج١٧/ ١٨٧.

قال الحافظ: والأصح أن حقيقته مما استأثر الله بعلمه، وقال العيني: أراد بإيراد هذا الباب والترجمة بهذه الآية التنبيه علىٰ أن من علم الله أشياء لم يطلع عليها نبيًّا ولا غيره، ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لأنها بعض آية من القرآن والحديث بين سبب نزولها مع ما فيه من التنبيه علىٰ أن علم الروح استأثر الله به ولم يطلع عليه أحد. عمدة القاري ج٢ ص ١٩٩/ ٢٠٠ وج٢٥/ ١٣٩، وانظر القرطبي ج١٠ ص ٣٢٣، والشوكاني ج٣ ص ٣٥٤ في تفسير الآية.

(٢) قال العيني: الكلمة التي سبقت هي كلمة الله بالقضاء المتقدم منه قبل أن يخلق السموات والأرض، وجرىٰ القلم من أم الكتاب للمرسلين بالنصر في الدنيا والآخرة، قال: ولم أر أحدًا ذكر وجه المطابقة هنا وخطر لي أن تؤخذ وجه المطابقة من قوله ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ الآية فإن فيها ﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾ [الإسراء:٨٥]، وأنه سبق في علم الله تعالىٰ أن أحدًا لا يعلم ما هو وأن علمه عند الله. عمدة القاري ج٢٥/ ١٣٩/ ١٤٠.

قال عبد الله الغنيمان: (وقد علم أن كلام الله تعالىٰ ينقسم إلىٰ كوني قدري، وإلىٰ شرعي أمري، وهذا الذي يخالفه أكثر العباد ويعصونه، أما القسم الأول فلا يخالفه أحد، بل لا بد من وقوعه وحصوله، وهو قد يكون متفقًا مع الكلام الشرعي الأمري، وقد يكون مخالفًا له). شرح كتاب التوحيد ٢/ ٢٠٨.

✍ قلت: سيأتي الكلام علىٰ الكلام إن شاء الله تعالىٰ.

(٤) باب ﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠](١).

(٥) باب (ما يكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه وقول الله تعالىٰ: ﴿لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾(٢).

(٦) باب (ما كان النبي ﷺ يُسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول: لا أدري...) ثم روىٰ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في خِرَبِ المدينة(٣)، وهو يتكئ علىٰ عسيب معه، فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يجيئ فيهم بشيء تكرهونه فقال بعضهم: لنسألنه فقام رجل منهم فقال: يا أبا القاسم: ما الروح؟ فسكت، فقلت: إنه يوحىٰ إليه فقمت فلما انجلىٰ عنه فقال: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء:٨٥] قال الأعمش: هكذا في قراءتنا).

وفي لفظ: فأمسك النبي ﷺ فلم يرد عليهم شيئًا، فعلمت أنه يوحىٰ إليه، وفي لفظ: فقام ساعة ينتظر، فتأخرت عنه حتىٰ صعد الوحي.

وفي لفظ: فقال بعضهم لبعض: قد قلنا لكم لا تسألوه)(٤).

---

(١) ستأتي الإحالة.

(٢) كتاب العلم ج١ ص ٢٢٣، وكتاب التفسير ج٨/ ٤٨، وكتاب الاعتصام ج١٣/ ٢٦٥، والتوحيد ج١٣/ ٤٤٠/ ٤٤٢.

(٣) قال الحافظ: بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء جمع خربة، ويقال بالعكس، والخراب ضد العامر. ج١/ ٢٢٤ والعسيب: بمهملتين وآخره موحدة بوزن عظيم، وهي الجريدة التي لا خوص فيها ج٨/ ٤٠١.

(٤) كتاب العلم ج١ ص ٢٢٣- ٢٢٤ فتح الباري، وكتاب التفسير ج٨/ ٤٠١، وكتاب الاعتصام ج١٣/ ٢٦٥/ ٢٩٠، وكتاب التوحيد ج١٣ ص ٤٤٠/ ٤٤٢- وانظر عمدة القاري ج٢/ ١٩٩، وشرح الكرماني ج٢/ ١٤٩، قال الحافظ: ظاهره أنه أجابهم في ذلك الوقت، وهو يرد علىٰ ما في مغازي موسىٰ بن عقبة وسيرة سليمان التيمي أن جوابه تأخر ثلاثة أيام، وفي السيرة أنه تأخر خمسة عشر يومًا، ج١٣/ ٢٧٤، وقد روىٰ الترمذي أن السؤال كان من قريش ج٤/ ٣٦٦: قال هذا حديث حسن صحيح غريب، ثم ساق بعده حديث ابن مسعود أن السؤال وقع من اليهود في المدينة كما هو في الصحيح قال الحافظ، ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول ويحمل سكوته في المرة الثانية علىٰ توقع مزيد بيان في ذلك إن ساغ هذا وإلا ما في الصحيح أصح، فتح الباري ج١٨/ ٤٠١ وأشار الترمذي إلىٰ هذا بروايته الحديث الأصح بعد الآخر (وما أوتوا من العلم) قال الحافظ وهي: مشهورة عن الأعمش، ولا مانع أن يذكرها بقراءة غيره. =

هكذا بوب البخاري وهكذا روىٰ يمكن أن نقول إن الإمام البخاري بهذه الأبواب وهذا الحديث والآيات التي أوردها قد أثار مسائل علمية تفسيرية كبيرة وهي:

أولًا: قضية الروح وما يتعلق بها، والأسئلة التي دارت حولها، وأن علمها عند الله تعالىٰ.

ثانيًا: كمال علم الله تعالىٰ وقلة علم الناس، كما هو واضح من الآية ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء:٨٥] وقد أشار إليه الخضر عليه السلام في كلامه لموسىٰ عليه السلام لما ركبا السفينة حين قال له: (ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل نقرة هذا العصفور من هذا البحر)(١).

ثالثًا: اعتناء البخاري بأوجه القراءات حيث بوب بقراءة وروىٰ قراءة الأعمش تنبيهًا علىٰ أوجه التفسير عند اختلاف القراءات وسيأتي ذلك في مبحث القراءات إن شاء الله.

رابعًا: التنبيه علىٰ أن الكلمات القرآنية التالية: «قولنا» «أمرنا» «أمر ربي» «سبقت كلمتنا» بمعنىٰ واحد وهي قضية تفسيرية عقدية مهمة.

خامسًا: نفي الرأي والقياس والاعتماد علىٰ الوحي في الفتيا سواء في ذلك الأمور الغيبية المشكلة كالروح هنا مثلًا، أو الأمور العلمية الفقهية كالتركات كما سبق وقد نبه البخاري علىٰ ذلك هنا أيضًا ثم الرد- علىٰ المعتزلة والجهمية القائلين بأن أمر الله وكلامه مخلوق، والرد علىٰ الكلابية ومن تبعهم من الأشعرية القائلين بأن كلام الله لا يسبق بعضه بعضًا وليس فيه تقديم ولا تأخير. وسيأتي هذا في مبحث «منهج البخاري في العقيدة» إن شاء الله.

سادسًا: عناية الإمام البخاري بأسانيد أسباب النزول - حيث روىٰ هنا هذا السبب عن خمسة من شيوخه، وتقدمت أسماؤهم.

سابعًا: كراهة الأسئلة التي ليست وراءها فائدة علمية وعملية.

= قلت: أشار بذلك أنه ورد عن الأعمش أنه قرأها أيضًا كقراءة العامة ج٨/ ٤٠٤.

(١) كتاب العلم ج١/ ٢١٨ فتح الباري.

خلاصة المبحث:

يمكن إجمال خلاصة هذا المبحث وعناية البخاري به ومنهجه فيه في النقاط التالية:

- **أولا:** أن الإمام البخاري أولىٰ عناية كبيرة لأسباب النزول وذلك لأهميتها من ناحية التفسير، فروىٰ أسباب النزول لمائة وأربعين موضعًا من القرآن حتىٰ صارت رواياته في أسباب النزول قاعدة في معرفة الصحيح منها وعمدة لدىٰ الترجيح بين الروايات المختلفة في أسباب النزول.
- **ثانيا:** أعطىٰ الإمام البخاري عناية كاملة لأسانيد أسباب النزول حيث يروي السبب الواحد بعدة أسانيد إلىٰ الصحابة ﵃ الذين شاهدوا تلك الأسباب وعاصروها، ومرويات البخاري هذه ينطبق عليها قول الحاكم النيسابوري - السابق- (إذا أخبر صحابي شهد الوحي والتنزيل عن آية أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند) وقد نبه علىٰ عمل البخاري هذا شيخ الإسلام ابن تيمية في أصول التفسير وأومأ إليه الزركشي كما سبق كما أنه عنىٰ بانتقاء أسانيد النزول ومتونها وتمييز الراجح من المرجوح منها وقد وضحنا ذلك في أسباب نزول آيات المواريث.
- **ثالثا:** أن منهجه هنا هو أنه يجعل من سبب النزول والآيات النازلة وحدة موضوعية متكاملة وقاعدة يبني عليها الأبواب والتراجم وأصول الأقوال وفروعها وذلك بناء علىٰ أن تلك القضية وملابساتها قد أقرها القرآن ولو كان فيها شيء ينهىٰ عنه لنهىٰ عنه القرآن، ثم يثري التفسير بجمع الآيات إلىٰ نظائرها مفسرة بالسنة وأقوال الصحابة والتابعين فعمله التفسيري عمل يستحق الإشادة – والله أعلم-.



المبحث الثالث

منهج البخاري في الناسخ والمنسوخ

مدخـــل:

إن الشريعة الإسلامية جاءت مكملة ومتممة للشرائع الإلهية السابقة التي كانت تتعاهد البشرية بالتربية والإصلاح والتوجيه، واقتضت الحكمة الإلهية والمصلحة البشرية أن يكون مسار الإصلاح والتوجيه ثابت القواعد والأسس متغير الفروع والملامح، إذ أن الأصول العقدية، والأسس الأخلاقية لا يعتريها التحويل والتبديل ولا يلحقها النسخ والتغيير.

ونحن إذا استقصينا التشريعات المتعاقبة والتوجيهات السابقات واللاحقة رأينا الفروع هي التي وقع فيها التغيير والتبديل حسب المصلحة البشرية والحكمة الربانية[1].

ورأينا أن مسلك الدعوة في طور البناء والتأسيس غير مسلكها في طور التمام والكمال وما كان صالحًا في مرحلة البداية قد يكون غير ملائم في مرحلة النضوج والنهاية، وإن معرفة مدارج التشريع ومداخل التأويل وما نزل أولًا وما نزل ثانيًا وما هو مخصص وما هو مقيد وما هو ناسخ وما هو منسوخ مهارة في العلم ورسوخ في الفهم، ومن هنا جاءت أهمية هذا الباب وعناية العلماء به.

---

(١) قال القرافي في تنقيح الأصول ونسخ شريعة بشريعة فذلك لم يقع بين الشرائع في القواعد الكلية ولا في العقائد الدينية بل في بعض الفروع... وإذا قيل إن شريعتنا ناسخة لجميع الشرائع فمعناه في بعض الفروع، وانظر فواتح الرحموت ٢/ ٥٩، وانظر نيل السول على مرتقى الأصول للعلامة الولاني ص ٦٤: ط الأولى - الرياض، والرسالة للإمام الشافعي ١٠٦ - ١١٣.

حتىٰ قال فيه الإمام الزهري: «أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا الناسخ والمنسوخ»(١).

ومر علي رضي الله عنه علىٰ قاص فقال: أتعرف الناسخ والمنسوخ؟ قال لا. قال «هلكت وأهلكت» وفي رواية: قال من أنت؟ فقال أبو يحيىٰ، قال لست بأبي يحيىٰ ولكنك تقول أعرفوني أعرفوني، ثم قال: هل علمت الناسخ والمنسوخ؟ قال لا: قال: هلكت وأهلكت»(٢).

ومر ابن عباس رضي الله عنهما علىٰ قاص يقص فركضه برجله، فقال: تدري ما الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت، وعن عمر وابن عباس رضي الله عنهم مثله(٣).

✍ **وقال الإمام الزهري** رحمه الله: من لم يعرف الناسخ والمنسوخ خلط في الدين(٤).

وقد أخذ البخاري فيه السهم الأعلىٰ والقدح المعلىٰ وسيتضح لك ذلك بجلاء في المطالب الآتية إن شاء الله.



(١) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي ص ٤٤. تحقيق د/ عبد المعطي أمين قلعجي ط ٢ ١٩٨٩م.

(٢) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ص ٤٥. ورسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار ص ١٢٨ للجعفري تحقيق د/ حسن محمد مقبول الأهدل. الطبعة الأولىٰ ١٤٠٩هـ مكتبة الجيل - صنعاء، وسير أعلام النبلاء ج٥/ ٣٤٦ وأبو يحيىٰ: هو مصدع بكسر أوله وسكون ثانيه الأعرج مقبول من الثالثة. التقريب ص ٥٣٢ رقم ٦٦٨٣ والأثر أخرجه النحاس من الناسخ والمنسوخ ص٧، وقال فيه الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٥٤: رواه الطبراني وفيه راشد مولىٰ بني عامر ولم أر من ذكره، وذكره الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه ١/ ٨٠، وأورده السيوطي في تحذير الخواص ص ١٩٠، والدر المنثور ١/ ١٠٦.

(٣) رسوخ الأحبار ص ١٢٨ المرجع السابق.

(٤) رسوخ الأحبار ص ١٢٨ المرجع السابق، والسخاوي في فتح المغيث ٢/ ٦٢.

المطلب الأول: تعريفه، وأوَّلُ مَنْ ألَّف فيه، ومجمل منهج البخاري فيه:

النسخ لغة:

يدور النسخ في اللغة العربية على معنيين[1]:

الأول: الإزالة والرفع والإعدام:

أ. وهو إزالة شيء وإبداله بآخر مكانه، كقولهم نسخت الشمس الظل أي أزالته وحلت مكانه، ونسخ الشيب الشباب، ومنه قوله تعالى: ﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [الحج:٥٢] أي أن الله يبطل ويزيل ما ألقاه الشيطان ثم يثبت الله آياته.

ب. إزالة إلى غير بدل- وهو عبارة عن إبطال شيء وإعدامه كنسخت الريح الأثر أبطلته وأعدمته».

الثاني: نقل الشيء من مكانه وتحويله مع بقائه:

كنسخ الكتاب إذ نقلته ونسخته من الأصل كقول أبي حاتم السجستاني[2] وهو من أئمة اللغة: النسخ أن تحول ما في الخلية من العسل إلى أخرى، ومنه تحويل المناسخات في المواريث فإنها تنقل من قوم من بقائها في نفسها، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩].

---

(١) القاموس المحيط ص ٢٣٤، والراغب الأصفهاني في المفردات ص٤٩٠، وتاج العروس ٢/ ٢٨٢، وأساس البلاغة ٤٥٤، ومختار الصحاح ص٦٠٦، وغيرها من كتب اللغة، والاعتبار للحازمي ص ٥٢، ورسوخ الأحبار ص ٧٩و ١٢٨، فقد اعتمدنا عليه كثيرًا هنا.
وانظر الإتقان ج٢ ص ٢٨، والبرهان للزركشي ج٢ ص٢٠، ومناهل العرفان للزرقاني ج١ ص ١٧٣، ومباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ٢٣١، ومباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص ٢٥٩.

(٢) هو سهل بن محمد بن عثمان الجشمي من كبار علماء اللغة من أهل البصرة، توفي ٢٤٨هـ. وفيات الأعيان ١/ ٢١٨، والإعلام للزركلي ٣/ ١٤٣.

والنسخ بمعنىٰ النقل والتحويل مجاز عند الجمهور حقيقة عند بعضهم[١].

أما في الاصطلاح فقد اختلف في تعريفه على أقوال:

فقال الباجي: «هو إزالة الحكم الشرعي الثابت بالشرع المتقدم بشرع متأخر عنه علىٰ وجه لولاه كان ثابتًا»[٢].

وقال الحازمي: هو الخطاب الدال علىٰ ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم علىٰ وجه لولاه لكان ثابتًا به مع تراخيه عنه، «وهذا حد صحيح وأطبق عليه المتأخرون»[٣].

وقال العلامة العلوي الشنقيطي في حده للنسخ: «رفع لحكم أو بيان الزمن: بمحكم القرآن أو بالسنن»[٤].

وقيل: إنه بيان انتهاء مدة العبادة، وقيل بيان انقضاء مدة العبادة التي ظاهرها الدوام، وقال بعضهم: «هو رفع الحكم بعد ثبوته».

ورجح الزرقاني أن الصحيح في التعريف: «رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متراخ عنه» فقوله: «رفع» أخرج ما ليس برفع كالتخصيص فإنه لا يرفع الحكم وإنما يقصر النص علىٰ بعض أفراده» وقوله «الحكم الشرعي» أخرج الحكم العقلي المعروف بالبراءة الأصلية فإن رفعها لا يعد نسخًا لأنها حكم عقلي لا شرعي، وقوله «بدليل شرعي» أخرج رفع الحكم الشرعي بدليل عقلي وذلك كسقوط التكليف عن الإنسان الميت فإن سقوط التكليف عن الإنسان الميت، والمجنون والغافل لا يعد نسخًا لأنهم لا يعقلون خطاب الله، والله إذا أخذ ما أعطىٰ أسقط ما أوجب[٥].

---

(١) رسوخ الأحبار ص ٨٠ المقدمة.
(٢) إحكام الفصول في أحكام الأصول ص ٣٢٢، وانظر مذكرة أصول الفقه للشيخ الشنقيطي ص ٦٦.
(٣) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأخبار للحازمي ص ٥٣.
(٤) مراقي السعود ج ١/ ٢٨٠، وانظر إرشاد الفحول ٢/ ١٧١ للشوكاني.
(٥) مناهل العرفان ج١ ص ١٧٧: وهذا ليس رفعًا للحكم فلم يتناوله الحكم حتىٰ يرفع عنه، فلا يلزم الحكم الصبي والمجنون والميت. وانظر المستصفىٰ للغزالي ج٣/ ١٥١.

المؤلفات من قبل البخاري في النسخ:

إن أول من ألَّف هذا هو عطاء بن مسلم المتوفى ١١٥هـ(١)، ثم قتادة بن دعامة السدوسي ١١٨هـ، ثم الإمام محمد بن شهاب الزهري ١٢٤هـ(٢)، وتكلم فيه الشافعي ٢٠٥هـ في الرسالة، وألف فيه أبو عبيد القاسم بن سلام ٢٢٤هـ، وعلي بن المديني، والإمام أحمد، وأبو داود السجستاني، وهو معاصر للإمام البخاري وغيرهم.

وقد اشتهر الإمام الشافعي بمعرفة الناسخ والمنسوخ حتى قال الإمام أحمد: «ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه حتى جالسنا الشافعي رَحِمَهُ اللهُ»(٣).

مجمل منهج البخاري في الناسخ والمنسوخ:

يتحدد منهج البخاري هنا بدراسة ناحيتين في كتاب الإمام البخاري:

- **الناحية الأولى:** الأبواب والتراجم التي تنبئ عن مقصود المؤلف.
- **الناحية الثانية:** المرويات من الأحاديث والآثار في التفسير.

---

(١) عطاء بن مسلم هو الخفاف أبو مخلد الكوفي نزيل حلب صدوق يخطئ كثيرًا تقريب ص ٣٩٢ رقم (س ق٤٥٩٨) سزكين ج١/ ٨٣..

(٢) قتادة والزهري، كل واحد منهما طبع كتابه وعدد الدارسون رجالًا مثل محمد بن السائب الكلبي ١٤٦، ومقاتل بن سليمان ١٥٠، والحسن بن واقد القرشي ١٥٧، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ١٨٢، وعبد الله بن عبد الرحمن الأصم المسمعي من أصحاب الإمام الصادق، وإسماعيل بن أبي زياد السكوني كلاهما من القرن الثاني، ودارم بن قبيصة التميمي من أصحاب الإمام الرضا، وأحمد بن محمد بن عيسى القمي، وحجاج بن محمد المصيصي الأعور ٢٠٥، وعبد الوهاب بن عطاء العجلي ٢٠٦، والحسن بن علي بن فضال ٢٢٤، وجعفر بن مبشر الثقفي ٢٣٤، وشريح بن يونس ٢٤١، جمع ذلك د/ حاتم صالح الضامن في مقدمته لكتاب قتادة ص ١٠/ ١١/ ١٢، وهؤلاء جميعًا قبل الإمام البخاري. مؤسسة الرسالة ط الثانية ١٤٠٦هـ - وانظر: تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين ج١/ ٨٣ القسم الأول ط: ١٤٠٣هـ.

(٣) الاعتبار ص ٤٦، ومقدمة كتاب رسوخ الأحبار ص ٩٠ مرجع سابق، والرسالة ص ١٠٦ فقرة ٣١٢ فما بعدها.

أما الناحيـة الأولى: فلـم يكثـر البخـاري مـن العنـاوين في قضـايا النسـخ، وذلـك لعـدم ضرورة تقتضي ذلك إذ يكفي في معرفة النسخ إيراد المرويات في أبوابها مـن الكتـاب، إلا أن هناك عنوانين يمكن أن يكون وضعهما البخاري لإثبات النسخ:

الأول: باب قول الله تعالىٰ: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ [البقرة:١٠٦] ثم روىٰ حديث عمر رَضِوَاللَّهُعَنهُ في إثبات النسخ قال: حدثنا عمر بن علي حدثنا سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِوَاللَّهُعَنهُمَا. قال: قال عمر رَضِوَاللَّهُعَنهُ: أقرأنا أُبَي، وأقضانا علي، وإنا لندع قول أبي[1]، وذلك أن أبيًّا يقول: لا أدع شيئًا سمعته من رسول الله ﷺ وقد قال الله تعالىٰ: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ [البقرة:١٠٦][2].

الثاني: باب «قيام النبي ﷺ من نومه.... وما نسخ من قيام الليل» وسيأتي.

وأما من ناحية المرويات فقد أفاض فيها نفيًا وإثباتًا، وذكرًا للخلاف والمواضع التالية تكفي دلالة علىٰ ذلك.

(١) **الصلاة**: فذكر : نسخ القبلة الأولىٰ، ونسخ وجوب قيام الليل.

(٢) **الصوم**: فذكر: نسخ التخيير الحاصل فيه أولًا ونسخ صيام عاشوراء، ونسـخ مـا كـان عليه المسلمون في بداية فرض الصيام من كونه يبدأ بالنوم.

---

(١) وفي رواية (من لحن أبي).

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ١٦٧ فتح الباري هو: يحيىٰ القطان، وسفيان الثوري، وحبيب بن أبي ثابت، كما في الرواية الأخرىٰ في كتاب الفضائل ج٩ ص٥٣، وفيه ذكر «علي» عند الجميع - ابن حجر ج٩/ ٥٣ - قوله «من لحن أبي» أي من قراءته، ولحن القول فحواه ومعناه المراد به هنا القول، وكان أبي بن كعب لا يرجع عما حفظه من القرآن الذي تلقاه عن رسول الله ﷺ ولو أخبره غيره أن تلاوته نسخت، لأنه إذا سمع ذلك من رسول الله ﷺ حصل عنده القطع به فلا يزول عنه بإخبار غيره أن تلاوته نسخت، وقد استدل عمر بالآية الدالة علىٰ النسخ وهو من أوضح الاستدلال علىٰ ذلك، ج٩/ ٥٣/ ٥٤ فتح الباري «ننسها»، قال الحافظ: كذا لأبي ذر بضم أوله وكسر السين بغير همز ولغيره «ننسأها»، والأول قراءة الأكثر وعليه أكثر المفسرين، ولغيره «ننسأها» وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وطائفة ج٨ ص ١٦٧، وانظر النشر ج٢ ص ٢٢٠ لابن الجزري.

(٣) **المواريث والوصايا**: فذكر: نسخ الإرث بالحلف، والخلاف في نسخ الوصية للأقربين.

(٤) **الجهاد**: فذكر: الخلاف في وجوب النفير، وذكر التخفيف الحاصل بقوله ﴿ ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ ﴾ [الأنفال:٦٦] وما تضمنه صلح الحديبية من عدم إرجاع المسلمات للكفار، وتحريم زواج الكافرات.

(٥) **الحدود**: فذكر: عدم نسخ قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾ [النساء:٩٣].

وبعد هذا الإجمال يحسن بنا أن ننتقل إلى التفصيل في المطالب التالية:

- نسخ القرآن بالقرآن.
- نسخ القرآن بالسنة.
- أمور متفرقة في النسخ.



المطلب الثاني: نسخ القرآن بالقرآن

اختلفت مناهج العلماء في إيراد النسخ في القرآن اختلافًا بيِّنًا منهم المكثر المسترسل ومنهم المتوسط ومنهم المقل، فطائفة أولعت بالنسخ حتىٰ جمعت إليه ما ليس منه كالتخصيص وتساهلوا فيه حتىٰ خرجوا عن حد الاعتدال وجاءوا فيه بالغرائب والعجائب[١] وطائفة أخرىٰ علىٰ نقيض هؤلاء قللت من إيراد النسخ حتىٰ أوصلوه إلىٰ خمس آيات[٢] وكلا طرفي قصد الأمور ذميم».

وأما البخاري فمروياته فيه جاءت بين الكثرة والقلة وبين الإفراط والتفريط فصارت عمدة المحققين والحكم في الاختلاف وذلك لقوة شرطه وبُعد غوره ودقة نظره، وسنتناول منهجه في المواضع التالية.

❁ **نسخ وجوب قيام الليل.**

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: باب تحريض النبي ﷺ علىٰ قيام الليل والنوافل من غير إيجاب، باب قيام النبي ﷺ من نومه، وما نسخ من قيام الليل وقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا ۝٢ نِّصۡفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصۡ مِنۡهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوۡ زِدۡ عَلَيۡهِ وَرَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلًا ۝٤ إِنَّا سَنُلۡقِي عَلَيۡكَ قَوۡلٗا ثَقِيلًا ۝٥ إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ هِيَ أَشَدُّ وَطۡـٔٗا وَأَقۡوَمُ قِيلًا ۝٦ إِنَّ لَكَ فِي ٱلنَّهَارِ سَبۡحٗا طَوِيلٗا﴾ [المزمل: ١-٧].

(١) فمن ذلك قول بعضهم: إن قوله تعالىٰ: ﴿أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَحۡكَمِ ٱلۡحَٰكِمِينَ﴾ [التين:٨] منسوخ بآية السيف، وقول البعض الآخر إن قوله تعالىٰ: ﴿وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسۡكِينٗا وَيَتِيمٗا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان:٨] منسوخ بآية السيف، حتىٰ قيل له في ذلك فرجع، انظر مباحث في علوم القرآن / ٧٧٣/ تأليف د/ علي بن محمد الزبيري رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) جعل السيوطي الآيات المنسوخة عشرين آية، وجعلها ولي الله الدهلوي خمسًا فقط. الإتقان ج٢/ ٢٣، وانظر النسخ في القرآن الكريم للدكتور مصطفىٰ زيد ج٢ الفقرة ١٢٠٨/ ١٢٦٢، وقد أنكر النسخ أبو مسلم الأصفهاني المتوفىٰ ٣٢٢هـ المعتزل، وقال الشنقيطي: إن إنكاره له معناه أنه يميل إلىٰ أنه تخصيص في الزمن لا رافع الحكم... «المذكرة ص ٧٠، وقد جمع سعيد الأنصاري أحد علماء الهند آراء أبي مسلم في كتاب «ملتقط جامع التأويل محكم التنزيل» وطبع في كلكتا بالهند ١٣٣٠هـ وانظر ابن جزي الكلبي ومنهجه في التفسير ج٢/ ٧٧٣ د/ علي بن محمد الزبيري، وأبو مسلم له ترجمه في لسان الميزان ج٥/ ٨٩، وطبقات المفسرين للداوودي ج٢/ ١٠٦.

قوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المزمل: ٢٠].

✍ **قال أبو عبد الله**: (قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نشأ قام بالحبشية، وطاء: مواطأة للقرآن: أشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه: «ليواطئوا...» ليوافقوا...)[(١)].

ثم قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد[(٢)] أنه سمع أنسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ألا يفطر منه شيئًا، وكان لا تشاء أن تراه من الليل مصليًا إلا رأيته ولا نائمًا إلا رأيته...»[(٣)].

✍ **قال الحافظ**: كأنه يشير - أي بقوله «ما نسخ من قيام الليل» إلى ما أخرجه مسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «إن الله افترض قيام الليل في أول هذه السورة فقام نبي الله وأصحابه حولًا

---

(١) كتاب التهجد ج٣ ص ٢١/ ٢٢ فتح الباري، وقوله نشأ: قام بالحبشية: سيأتي إن شاء الله في مبحث المعرب، قال الحافظ: قوله: (وطأة...) وصله عبد بن حميد من طريق مجاهد قال: (أشد وطاء) أي (يوافق سمعك وبصرك...) ج١ ص ٢٣ فتح الباري: وقال الطبري ج١٢ ص ٢٨٢: القراءة على أنه مصدر، من قولك: واطأ اللسان القلب مواطأة ووطاء...، وروي من طريق قتادة: أشد وطأ: أثبت في الخبر. ج١٢/ ٢٨٣ وقوله «ليواطئوا» ليوافقوا...، هو من سورة براءة وأتى به البخاري هنا تقوية للمعنى، الذي فسر به قوله تعالى: ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا﴾ هو من اعتنائه بالغريب وتفسير القرآن بالقرآن، والكلمة من الآية ٣٧ من سورة التوبة «براءة» وفي «صحيحه» علي بن أبي طلحة «ليشابهوا» ص ٢٦٥، وكذلك الطبري ج٦ ص ٣٧١، وانظر تفسير عبد الرزاق ج٢ ٣٢٥: وج٢ ص ٢٧٥ قال الكرماني: قال ابن بطال: اختلفوا في قوله تعالى: ﴿قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ قيل: هو ندب، وقيل: فرض عليه وعلى الأمة، ثم نسخ بعد ذلك بقوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾» الكرماني ج٦ / ١٩٦.

(٢) وحميد: هو: ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ثقة مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة ١٤٢ وهو قائم يصلي، وله خمس وسبعون سنة، التقريب ص ١٨١ رقم ١٥٤٤- تحقيق محمد عوامة.

(٣) كتاب التهجد ج٣ ص ٢١.

حتىٰ أنزل الله في آخر السورة التخفيف فصار قيام الليل تطوعًا بعد فريضة»[(١)].

واستغنىٰ البخاري عن إيراد هذا الحديث لكونه ليس علىٰ شرطه - بما أخرجه عن أنس «ولا تشاء أن تراه من الليل نائمًا إلا رأيته» فإنه يدل علىٰ أنه ربما كان ينام كل الليل فلو استمر الوجوب لما أخل بالقيام وبهذا تظهر مطابقة الحديث للترجمة»[(٢)].

وهذا من منهجه في الحديث والتفسير حيث يترجم بما يدل علىٰ الحديث الذي ليس علىٰ شرطه إشارة إليه، أو يترجم بالآية إشارة إلىٰ ما ورد في تفسيرها إشارة إليه وإيراده للآية بعد الأخرىٰ في الباب مع وضوح نصوصها في التخفيف كاف لبيان أن مقصوده إنها ناسخة للتي قبلها[(٣)].

✍ قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مما نقل بعض من سمعت منه من أهل العلم أن الله أنزل فرضًا من الصلاة قبل فرض الصلوات الخمس فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ثم نسخ هذا في السورة معه فقال: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ﴾ ... ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾[(٤)].

فكان بينًا في كتاب الله نسخ قيام الليل ونصفه والنقصان من النصف والزيادة عليه بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾[(٥)].

وقال في «صحيفة علي بن أبي طلحة»: قال: أمر الله نبيه والمؤمنين بقيام الليل إلا قليلًا فشق ذلك علىٰ المؤمنين ثم خفف عنهم فرحمهم وأنزل الله بعد هذا ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ...﴾ إلىٰ قوله: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ فوسع الله وله الحمد ولم يضيق[(٦)].

---

(١) صحيح مسلم مع النووي ج٦ / ٢٦/ ٢٧.

(٢) فتح الباري ج٣ ص ٢١.

(٣) انظر: الأبواب والتراجم ج١ ص ٧٣ للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي.

(٤) الرسالة للشافعي ص ١١٣ - ١١٤ الفقرة ٣٣٦، والآية الأولىٰ هي الأولىٰ من سورة المزمل، والثانية هي الأخيرة منها.

(٥) الرسالة للإمام الشافعي ص ١١٥، هي الآية الأخيرة من المزمل.

(٦) صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٥٠٥، هي من الآية الأخيرة من المزمل.

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالىٰ لما نزلت ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ قاموا حولًا أو حولين حتىٰ انتفخت سوقهم وأقدامهم فأنزل الله تعالىٰ تخفيفها في آخر السورة ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرۡضَىٰ ...﴾ حتىٰ بلغ: ﴿فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنۡهُ ....﴾ قال: فصار قيام الليل تطوعًا بعد فريضة...»[(١)].

فكان البخاري أشار إلىٰ هذه الآثار بالعنوان الذي وضعه بقوله: «وما نسخ من قيام الليل» وقوله في العنوان الآخر «باب - تحريض النبي ﷺ علىٰ قيام الليل والنوافل من غير إيجاب» دليل آخر علىٰ أنه يرىٰ نسخ قيام الليل وأنه لم يبق منه شيء خلافًا لفهم أبي بكر بن العربي حيث فهم من قول البخاري «باب - عقد الشيطان علىٰ قافية الرأس إذا لم يصل بالليل»[(٢)] أنه يشير بذلك إلىٰ فرض قيام وكعتين وأنه بقي مفروضًا حتىٰ الآن....»[(٣)].

✍ **قال الحافظ**: «وحمل الصلاة فيه علىٰ المكتوبة يرفع ما قاله ابن العربي، قال ولم أر النقل في إيجابه إلا عن بعض التابعين، قال ابن عبد البر: شذ بعض التابعين فأوجب قيام الليل ولو قدر حلب شاة والذي عليه جماعة العلماء أنه مندوب إليه[(٤)].

✍ **وقال العيني**: قال ابن عبد البر (وهو شاذ) لإجماع العلماء علىٰ أن قيام الليل منسوخ[(٥)]، قال النووي: وأما ما حكاه القاضي عياض عن بعض السلف أنه يجب علىٰ الأمة من قيام الليل ما يقع عليه الاسم ولو قدر حلب شاة فغلط مردود بإجماع من قبله مع النصوص الصريحة أنه لا يجب إلا الصلوات الخمس.

---

(١) تفسير عبد الرزاق ج٢ ص ٣٢٤ القسم الثاني.

(٢) كتاب التهجد ج٣ ص ٣٤ فتح الباري.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ج٤ ص ١٨٨٢، وهو: محمد بن عبد الله أبو بكر: المعروف بابن العربي الإشبيلي صاحب التصانيف المفيدة (٤٦٨ - ٥٤٣)، الصلة لابن بشكوال ج١/ ٥٩١، وفيات الأعيان ٢/ ٢٩٦، والسير ٢٠/ ١٩٧.

(٤) فتح الباري ج٣ ص ٢٧.

(٥) عمدة الباري ج٧ ص ١٧٩.

وقال: إن قيام الليل صار تطوعًا في حق رسول الله ﷺ والأمة. أما الأمة فهو تطوع في حقهم بالإجماع وأما النبي ﷺ فاختلفوا في نسخه في حقه والأصح عندنا نسخه(١).

✍ **قال الحافظ**: وروىٰ محمد بن نصر(٢) في قيام الليل... عن ابن عباس شاهدًا لحديث عائشة في أن بين الإيجاب والنسخ سنة، وكذا أخرجه عن أبي عبد الرحمن السلمي وعكرمة وقتادة بأسانيد صحيحة إليهم، ومقتضىٰ ذلك أن النسخ وقع بمكة لأن الإيجاب مقدم علىٰ فرض الخمس ليلة الإسراء، وكانت قبل الهجرة بأكثر من سنة علىٰ الصحيح(٣).

✍ **قلت**: وهذا يكفي لرد القول القائل إن الناسخ هو الصلوات الخمس وذلك لأن سورة المزمل من أول القرآن نزولًا وليلة الإسراء التي فرضت فيها الصلوات قبل الهجرة بسنة كما قال الحافظ والله أعلم.

۞ خلاصة منهج البخاري في هذه الآية:

أولًا: أن البخاري من القائلين بالنسخ وذلك أخذًا من قوله: «وما نسخ من قيام الليل»، وقال في الباب الآخر «من غير إيجاب» إشارة منه إلىٰ أنه يرىٰ أن وجوب قيام الليل قد نسخ.

ثانيًا: أنه لم يرو حديثًا صريحًا في نسخ هذه الآية إلا أنه أشار بالترجمة إلىٰ حديث عائشة والآثار الأخرىٰ المصرحة بالنسخ، وذلك لأنها ليست علىٰ شرطه. وقد عرف ذلك من منهجه في الحديث والتفسير معًا.

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ج٦ ص ٢٧.

(٢) ومحمد بن نصر بن الحجاج المروزي أبو عبد الله الحافظ: شيخ الإسلام إمام عصره في الحديث مات ٢٩٤هـ تهذيب السير رقم ٢٥٥٤، السير ١٤/ ٣٣، وقال الحافظ في التقريب: ثقة حافظ إمام جبل من كبار الثانية عشرة، تقريب ص ٥١٠ رقم ٦٣٥٢.

(٣) فتح الباري ج٣/ ٢٢.

ثالثًا: روىٰ حديث أنس ﵁ ليدلل علىٰ أن قيام الليل لو لم ينسخ لما تركه ﷺ وذلك نوع من الاستدلال علىٰ النسخ.

رابعًا: أشار بكتابته الآية الناسخة عقب الآية المنسوخة إلىٰ أن آخر المزمل هو الناسخ لأولها خلافًا للجماعة القائلة بأن الناسخ هو الصلوات الخمس.

خامسًا: أشار إلىٰ رد القول القائل بأنه بقي من الواجب من القيام قدر ركعتين كما هو مروي عن الحسن وابن سيرين وذلك بقوله في الباب (من غير إيجاب) والله أعلم.



نسخ آية التخيير في الصوم:

قوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ﴾ [البقرة: ١٨٤][1].

اختلف النقل عن الصحابة ﵃ في هذه الآية هل هي منسوخة أو محكمة؟ والذي يتحرر من منهجه أنه يريد أن يبرز الأمور التالية:

الأول: أن التخيير بين الصوم والإطعام للقادر علىٰ الصوم كان حكمًا شرعيًّا ثابتًا بهذه الآية في أول بداية فرض الصيام.....

ثانيًا: أنه الراجح عنده من الخلاف هو قول ابن عمر ﵄ وسلمة بن الأكوع ﵁ القائل بأن الآية منسوخة خلافًا لقول ابن عباس ﵄ القائل بإحكامها.

ثالثًا: أنه اعتمد في تعيين الآية الناسخة علىٰ رواية ليست علىٰ شرطه رواها مسلم في «صحيحه»[2] وهي التي عينت الآية الناسخة، وأشار إليها بالترجمة وذلك من منهجه.

رابعًا: لم يكتف البخاري بالترجيح لقول ابن عمر وسلمة ﵃ فقط بل أشار إلىٰ كيفية الجواب عن رأي ابن عباس ﵁ في الآية ويتضح ذلك كله من:

---

(١) سيأتي إن شاء الله تعالىٰ ما يتعلق بقراءات هذه الآية في مبحث القراءات ص ٢١٨.

(٢) صحيح مسلم مع النووي ج٨ ص ٢٠.

(أ) قال البخاري في كتاب الصيام «باب ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ﴾» قال ابن عمر وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهم: نسختها ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥][1].

◈ وقال ابن نمير حدثنا الأعمش حدثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن أبي ليلىٰ حدثنا أصحاب محمد ﷺ «نزل رمضان فشق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكينًا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص في ذلك فنسختها ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فأمروا بالصوم»[2].

◈ حدثنا عياش حدثنا عبد الأعلىٰ حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قرأ ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قال: هي منسوخة»[3].

◈ وقال في كتاب التفسير: «باب ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾».

◈ حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الأعلىٰ حدثنا عبيد الله بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قرأ «﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾» قال: هي منسوخة.

◈ حدثنا قتيبة حدثنا بكر بن نصر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن يزيد مولىٰ سلمة بن الأكوع عن سلمة رضي الله عنه قال: «لما نزلت ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ﴾

---

(١) كتاب الصيام ٤/ ١٨٧.

(٢) كتاب الصوم ج٤ ص ١٨٧ فتح الباري، وابن نمير هو: عبد الله بن نمير ص ٣٢٧ التقريب والأعمش: سليمان بن مهران، وابن أبي ليلىٰ: هو عبد الرحمن من كبار التابعين ص ٣٤٩ التقريب، قال الحافظ، وصله أبو نعيم في المستخرج والبيهقي.

ورواه أبو داود في الأذان والقبلة والصيام واختلف في إسناده اختلافًا كثيرًا وطريق ابن نمير هذه أرجحها «فتح الباري ج٤ / ١٨٨.

قلت: هو في سنن أبي داود ج١/ ١٣٨/ ١٤٠ من طريقين عن أبي ليلىٰ- طبعة دار الفكر- بيروت- تحقيق محي الدين عبد الحميد.

(٣) كتاب الصيام ج٤ ص ١٨٧ فتح الباري.

﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان من أراد أن يفطر ويفتدي، حتىٰ نزلت الآية التي بعدها فنسختها»[(١)].

◈ أما حديث مسلم الذي أشار إليه البخاري بالترجمة بقوله: «باب ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾» فهو قول سلمة بن الأكوع رضي الله عنه «كنا علىٰ عهد رسول الله ﷺ من شاء أفطر فافتدىٰ بطعام مسكين حتىٰ نزلت ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾»[(٢)] ولا خفاء أن هذا التعيين للآية يفسر الإجمال الواقع في حديث البخاري، وهذا هو مراد البخاري بالترجمة بالآية وهذا من منهجه في التفسير حيث يترجم بالآية إشارة بها إلىٰ ما ورد في تفسيرها من الأحاديث التي ليست علىٰ شرطه وقد تقدم مثل هذا...

(ب) قال البخاري حدثني إسحاق أخبرنا روح حدثنا زكريا بن أبي إسحاق حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قال ابن عباس: ليست بمنسوخة، وهو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعما مكان كل يوم مسكينًا» قال البخاري: «قراءة العامة ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ وهو أكثر...»[(٣)]

والبخاري بهذا الرواية يريد أن ينبه علىٰ أن قول ابن عباس هذا مردود ويؤخذ ذلك من قوله وإشاراته علىٰ النحو التالي:

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ١٨٠/ ١٨١. قال الحافظ قوله: (هي منسوخة) هو صريح في دعوىٰ النسخ ورجحه ابن المنذر من جهة قوله ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، قال: لأنها لو كانت في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام لم يناسب أن يقال له ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ مع أنه لا يطيق الصيام).
قال الحافظ: (واتفقت هذه الأخبار علىٰ أن قوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ منسوخ) ج٤/ ١٨٨ فتح الباري.

(٢) صحيح مسلم ج٨ ص ٢٠ مع النووي.

(٣) كتاب التفسير ج٨ ص ١٧٩ فتح الباري، وإسحاق هو ابن راهوية وروح بفتح الراء هو ابن عبادة.
قال العلامة العيني: وكون الآية منسوخة هو قول علقمة، والنخعي، والشعبي، وابن شهاب، وقال بعدم النسخ: علي، وابن عباس، وأبو هريرة، وأنس رضي الله عنهم، وسعيد بن جبير، وطاووس، وأبو حنيفة، والثوري، والأوزاعي، وأحمد رحمه الله، وقال مالك: لا يجب عليه شيء، وهو مروي عن ربيعة، وأبي ثور، وداود، واختاره الطحاوي، وابن المنذر، والشافعي في القديم... عمدة القاري ج١١/ ٥١/ ٥٢.
قال الحافظ «يطوَّقونه» بفتح وتشديد الواو مبنيًا للمفعول مخفف الطاء من طوق بضم أوله بوزن قطع، وهذه قراءة ابن مسعود أيضًا وقد وقع من طريق النسائي «يطوقونه» يكلفونه وهو تفسير حسن: أي يكلفون إطاقته.
✍ قلت: هو في تفسير النسائي ج١ ص٢٢٠.

أولًا: أن البخاري أغفل هذا القول إغفالًا مقصودًا في كتاب الصيام وذكر ما يخالفه وهو قول ابن عمر وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهم وهو كون الآية ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ منسوخة».

ثانيًا: أنه في كتاب الصيام عضد حديث ابن عمر بحديث سلمة بن الأكوع، وعضد الحديثين بأثر ابن أبي ليلى القائل عن صحابة رسول الله ﷺ أن الآية منسوخة فكأنه يلمح إلى أن كلام ابن أبي ليلى عن غير ابن عمر وسلمة رضي الله عنهم وبهذا يصير القول بنسخها راجحًا من حيث عدد الصحابة المروي عنهم.

ثالثًا: أن البخاري عقب على قراءة ابن عباس رضي الله عنهما بقوله: «وقراءة العامة ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾، وهو أكثر، وهذا اعتمادًا منه على أن القراءة الشاذة لا تُبنى عليها الأحكام وهو رأي الجمهور خصوصًا وأن هذه القراءة خالفت الرسم العثماني الذي اتفق عليه الصحابة رضي الله عنهم وسيتضح منهج البخاري في القراءات في مبحث القراءات إن شاء الله تعالى.

۞ نسخ العدة بالحول:

ذكر البخاري الآية الناسخة والآية المنسوخة وأضاف إليهما آية ثالثة لها علاقة بهما وهي قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ...﴾ [الطلاق: ٤].

فقال : باب ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ...﴾ إلى قوله... ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ثم بوب بالآية المنسوخة وهي قوله ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ...﴾[1] ثم ساق أقوالًا عن الصحابة والتابعين بعضها يفيد النسخ وبعضها يقتضي الإحكام، ولكن البخاري هنا مال إلى النسخ مع أنه يرى أن القول بالإحكام وجيه، ومن ثم كرر القول القائل بالإحكام أكثر من مرة فصار البحث ها هنا في مسألتين- الأولى: مسألة النسخ أو الإحكام، والثانية: القول بأبعد الأجلين.

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٤، والآية المنسوخة من سورة البقرة الآية / ٢٤٠.

المسألة الأولى: النسخ أو الإحكام:

روىٰ البخاري حديث عثمان بن عفان وعبد الله بن الزبير الدال علىٰ النسخ فقال: حدثنا عبد الله بن أبي الأسود حدثنا حميد بن الأسود ويزيد بن زريع قالا حدثنا حبيب بن الشهير عن ابن مليكة قال: قال ابن الزبير قلت لعثمان هذه الآية التي في البقرة ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا ...﴾ إلىٰ قوله: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ نسختها الأخرىٰ فلم تكتبها؟ قال تدعها يا أخي لا أغير شيئًا من مكانه»[1].

اعتمد البخاري في القول بالنسخ علىٰ هذا الحديث، ووجه الدلالة منه أن عثمان رضي الله عنه وافق ابن الزبير رضي الله عنهما علىٰ القول بالنسخ ولكنه قال إنه لا يغير شيئًا في ترتيب الآية. وهذا هو قول عامة العلماء وحتىٰ حكىٰ عليه الإجماع[2] وقال ابن عبد البر وهذا من الناسخ والمنسوخ الذي لم يختلف علماء الأمة فيه)[3].

أما عدم النسخ قد روى فيه الرواية التالية:

حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا روح بن عبادة حدثنا شبل[4] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ قال: كانت هذه العدة عند أهل زوجها واجبًا، فأنزل ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قال جعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية إن شاءت سكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت وهو قول الله تعالىٰ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ..﴾ فالعدة كما هي واجبة عليها.

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ١٩٣، و ص ٢١٠، وكتاب الطلاق ج٩/ ٤٩٣؛ وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبد الله ابن مليكة بالتصغير المدني التيمي أدرك ثلاثين من الصحابة، ثقة من الثالثة مات سنة (١١٧) روىٰ له الجماعة: التقريب ص ٣١٢ رقم ٣٤٥٤.

(٢) قال الحافظ: «وأطبقوا علىٰ أن آية الحول منسوخة... قال ابن عبد البر لم يختلف العلماء أن العدة بالحول نسخت إلىٰ أربعة أشهر وعشر» فتح الباري ج٩/ ٤٩٣.

(٣) الاستذكار ج١٨ / ٢٢٥.

(٤) وشبل هو ابن عباد، وابن أبي نجيح: هو عبد الله. فتح الباري ج٨/ ١٩٤.

«زعم ذلك مجاهد»، وقال عطاء: قال ابن عباس رضي الله عنهما: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتد حيث شاءت وقول الله تعالىٰ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ وقال عطاء: «إن شاءت اعتدت عند أهلها وسكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت لقول الله تعالىٰ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ﴾.

قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ السكنىٰ فتعتد حيث شاءت ولا سكنىٰ لها[1].

هكذا يرىٰ مجاهد أنه لا يوجد تعارض بين الآيتين حيث إن الآية الأولىٰ أفادت أن العدة للمتوفىٰ عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا والآية الثانية جاءت بحكم آخر وهو جواز مكث الزوجة في بيت الزوج وصية لها المدة الباقية من الحول. وهي سبعة أشهر وعشرين يومًا، وأنها إن شاءت سكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت.

وحيث إنه لا تعارض بين الآيتين، فلا يتم القول بالنسخ، لأن كل آية دلت علىٰ حكم لم تدل عليه الأخرىٰ، ومن شروط النسخ أن يحصل تعارض حقيقي بين الناسخ والمنسوخ كما هو قول المحققين من الأصوليين، وأن الجمع واجب إذا كان ممكنًا وهذا نظر دقيق من الإمام مجاهد رحمه الله وإن لم يوافقه عليه الجمهور والنظر في الجمع بين النصوص مقدم علىٰ النظر في النسخ عند الجميع[2].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ١٩٣، وكتاب الطلاق ج٩/ ٤٩٣، فتح الباري قال الحافظ «قال ابن بطال»: ذهب مجاهد إلىٰ أن الآية وهي قوله تعالىٰ: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ نزلت قبل الآية التي فيها ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ كما هي قبلها في التلاوة، وكأن الحامل له علىٰ ذلك استشكال أن يكون الناسخ قبل المنسوخ، فرأىٰ أن استعمالها ممكن، بحكم غير متدافع، لجواز أن يوجب الله علىٰ المعتدة تربص أربعة أشهر وعشر، ويوجب علىٰ أهلها أن تبقىٰ عندهم سبعة أشهر وعشرين ليلة، تمام الحول إن أقامت عندهم، قال الحافظ: وهو قول لم يقله أحد من المفسرين غيره، ولا تابعه عليها من الفقهاء أحد، وأطبقوا علىٰ أن آية الحول منسوخة، وأن السكنىٰ تبع للعدة، فلما نسخ الحول في العدة بالأربعة أشهر وعشر، نسخت السكنىٰ أيضًا، وقال بن عبد البر: لم يختلف العلماء أن العدة بالحول نسخت إلىٰ أربعة أشهر وعشر» انتهىٰ ج٩/ ٤٩٣ فتح الباري، الاستذكار ج١٨/ ٢٢٥.

(٢) قال في مراقي السعود «والجمع واجب متىٰ ما أمكنا وإلا فللأخير نسخ بينا» نشر البنود علىٰ مراقي السعود ج٢/ ٢٧٣ ط: دار الكتب العلمية - وانظر نيل السول للولاني ص ٢١٩.

ووجه النهي في الآية إلىٰ الورثة بعدم إخراجها ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ وروىٰ هنا عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هذه الآية نسخت عدتها عند أهلها أي أهل الزوج وأن للمرأة أن تعتد حيث شاءت لقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ﴾.

ثم قال عطاء رحمه الله: «إن آية المواريث نسخت السكنىٰ فتعتد حيث شاءت ولا سكنىٰ لها»(١).

هكذا روىٰ البخاري هذا الخلاف بدون تعليق وهو خلاف متفرع عن الخلاف السابق.

قال ابن القيم: «اختلف السلف في وجوب اعتداد المتوفىٰ عنها زوجها في منزلها فأوجبه عمر، وعثمان، وروي عن ابن مسعود، وابن عمر، وأم سلمة، وبه يقول الثوري، والأوزاعي، وإسحاق، والأئمة الأربعة، قال ابن عبد البر: وهو قول جماعة فقهاء الأمصار، بالحجاز، والشام، والعراق، ومصر(٢).

وروي عن علي وابن عباس وجابر وعائشة رضي الله عنهم «تعتد حيث شاءت» وقال به جابر بن زيد والحسن وعطاء(٣).

---

(١) كتاب التفسير ٨/ ١٩٣ وكتاب الطلاق ج٩ ص ٤٩٣.

(٢) وحجتهم حديث الفريعة بنت مالك بن سنان رواه أبو داود ج٢ ص ٢٩١، والنسائي ج٦/ ص ١٩٩، وابن ماجة ج٢ ص ٦٥٤ رقم / ٢٠٣١، والترمذي ج٢ ص ٣٣٨ وقال: حسن صحيح، وفيه أنه ﷺ قال لها: «امكثي في بيتك حتىٰ يبلغ الكتاب أجله» قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرًا، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ذلك، فأخبرته فاتبعه وقضىٰ به». قال الترمذي: والعمل علىٰ هذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم لم يروا للمعتدة أن تنتقل من بيت زوجها حتىٰ تنقضي عدتها، وهو قول سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وقال بعض أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم: للمرأة أن تعتد حيث شاءت وإن لم تعتد في بيت زوجها والقول الأول أصح» ج٢ ص ٣٣٩.

(٣) تهذيب ابن القيم مع المنذري ج٣/ ١٩٩، وانظر أحكام القرآن لابن العربي ج١/ ٢٠٧، والمعلم بفوائد مسلم للمازري ج٢ ص ١٣٦ طبعة دار العرب الإسلامي - بيروت ط الثانية ١٩٩٢م، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري ج١٨ / ١١٩. وجابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي ثم الجوفي بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء البصري مشهور بكنيته ثقة فقيه من الثالثة. مات سنة ثلاث وتسعين ويقال ثلاث ومائة روىٰ له الجماعة. التقريب ١٣٦ رقم ٨٦٥.

المسألة الثانية: القول بأبعد الأجلين[(١)]:

أشار البخاري إلىٰ هذه المسألة عند كلامه علىٰ تفسير هذه الآية فقال:

حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيىٰ قال أخبرنا أبو سلمة قال: جاء رجل إلىٰ ابن عباس وأبو هريرة جالس عنده فقال: أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة قلت أنا: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي -يعني أبا سلمة- فأرسل ابن عباس غلامه إلىٰ أم سلمة يسألها فقالت: قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلىٰ، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة، فأنكحها رسول الله ﷺ وكان أبو السنابل فيمن خطبها»[(٢)].

حدثنا حبان حدثنا عبد الله أخبرنا عبد الله بن عوف عن محمد بن سيرين قال جلست إلىٰ مجلس فيه عظيم من الأنصار وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ[(٣)] فذكرت حديث عبد الله[(٤)] بن عتبة في شأن سبيعة بنت الحارث، فقال عبد الرحمن ولكن عمه كان لا يقول ذلك فقلت إني لجريء إن كذبت علىٰ رجل في جانب الكوفة ورفع صوته، ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر، أو مالك ابن عوف فقلت: كيف كان قول ابن مسعود في المتوفىٰ عنها زوجها وهي حامل؟ فقال: أتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون عليها الرخصة؟ فنزلت سورة النساء القصرىٰ بعد الطولىٰ، وفي لفظ: فذكر آخر الأجلين، وفي لفظ ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[(٥)].

---

(١) أبعد الأجلين معناه: إنها وضعت قبل مضي أربعة أشهر وعشرًا تربصت إلىٰ انقضائها ولا تحل بمجرد الوضع وإن انقضت المدة قبل الوضع تربصت إلىٰ الوضع. فتح الباري ج٩ / ٤٧٤.

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٥٣ وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي أبو معاوية، ويحيىٰ: هو ابن كثير عمدة القاري ج١٩ ص ٢٤٥/ ٢٤٦؛ وسبيعة: بضم السين بنت الحارث الأسلمية أول امرأة أسلمت بعد الحديبية، وأبو السنابل: هو ابن بعكك: اسمه لبيد وقيل عمر، وقيل غير ذلك، صحابي، سكن الكوفة، عمدة القاري ج١٩/ ٢٤٦، والإصابة في تمييز الصحابة ج٤/ ٩٧ وج٤/ ٣٧٤.

(٣) عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقة من الثانية اختلف في سماعه من عمر رضي الله عنه، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين، قيل إنه غرق، روىٰ له الجماعة التقريب ص ٣٤٩، رقم ٣٩٩٣.

(٤) عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ابن أخي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ولد في عهد النبي ﷺ وثقه العجلي وجماعة وهو من الثانية مات بعد السبعين روىٰ له الجماعة غير الترمذي ص ٣١٣ رقم ٣٤٦١ - التقريب.

(٥) كتاب التفسير ج٨/ ١٩٣، وحبان هو ابن موسىٰ المروزي، وعبد الله بن المبارك. عمدة القاري ج ١٨/ ١٢١، ويقصد بالقصر سورة الطلاق ويقصد بالطولىٰ سورة البقرة.

أقوال العلماء في الآية:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا يدل على أن ابن مسعود يرى نسخ الآية في البقرة بهذه الآية التي في الطلاق وهي قوله ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ وهذا على عرف السلف في النسخ فإنهم يسمون التخصيص والتقييد نسخًا كما تقدم وفي القرآن ما يدل على تقديم آية الطلاق في العمل وهو أن قوله تعالى: ﴿أَجَلُهُنَّ﴾ مضاف ومضاف إليه، وهو يفيد العموم، أي هذا مجموع أجلهن لا أجل لهن غيره، وأما قوله ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾ فهو فعل مطلق لا عموم له فإذا عمل به في غير الحامل كان تقييدًا للمطلق بآية الطلاق، فالحديث مطابق للمفهوم من دلالة القرآن[١].

وقال الترمذي بعد حديث سبيعة الأسلمية: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم أن الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت قد حل التزويج لها وإن لم تكن قد انقضت عدتها وهو قول سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وقال بعض أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم: تعتد آخر الأجلين والقول الأول أصح[٢].

وقال الخطابي: قال علي وابن عباس: تنتظر المتوفى عنها آخر الأجلين...

وقال عامة العلماء: انقضاء عدتها بوضع الحمل طالت المدة أو قصرت وهو قول عمر وابن مسعود وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة ومالك والأوزاعي والثوري وأهل الرأي والشافعي...[٣].

وظاهر كلامه -يعني ابن مسعود- يدل على أنه حمله على النسخ فذهب إلى أن ما في سورة الطلاق ناسخ لما في سورة البقرة، وعامة العلماء لا يحملونه على النسخ بل يرتبون

---

(١) تهذيب السنن مع معالم السنن ج٣ ص ٢٠٣، وانظر: عمدة القاري ج١٨/ ١١٩.
(٢) سنن الترمذي ج٢ ص ٣٣٢، وانظر: أبو داود ج٢/ ٢٩٣.
(٣) معالم السنن مع المنذري ج٣ ص ٢٠٣.

إحدىٰ الآيتين علىٰ الأخرىٰ فيجعلون التي في البقرة في عدد الحوائل وهذه في الحوامل[١].

✍ **قال الحافظ**: وقد قال جمهور العلماء من السلف وأئمة الفتوىٰ في الأمصار إن الحامل إذا مات عنها زوجها تحل بوضع الحمل وتنقضي عدة الوفاة، وخالف في ذلك علي رضي الله عنه فقال: تعتد بآخر الأجلين... وبه قال ابن عباس، كما في هذه القصة- يقصد الحديث السابق- ويقال إنه رجع عنه قال:..... وقد وافق سحنون من المالكية عليًّا نقله المازري وغيره وهو شذوذ مردود لأنه إحداث خلاف بعد استقرار الإجماع[٢][٣].

وقد أشار البخاري إلىٰ ترجيح مذهب الجمهور في هذه المسألة وذلك بتكراره لحديث سبيعة الأسلمية في كل مكان يتعلق بالموضوع سواء كان ذلك في كتاب الطلاق أم في تفسير آية البقرة أم في تفسير آية الطلاق وخصص للآية وحديث سبيعة باب مستقلًّا في كتاب الطلاق، وذلك كله ميل إلىٰ ترجيح رأي الجمهور القائلين بمقتضىٰ حديث سبيعة الأسلمية[٤].

✍ قلت: قال ابن عبد البر «لولا حديث سبيعة لكان القول قول علي وابن عباس رضي الله عنهم؛ لأنهما عدتان مجتمعتان بصفتين وقد اجتمعتا في الحامل المتوفىٰ عنها زوجها فلا تخرج من عدتها إلا بيقين واليقين آخر الأجلين».

---

(١) معالم السنن مع المنذري ج٣ ص ٢٠٣.

(٢) قلت: هذا تحامل من الحافظ رحمه الله وأي شذوذ في هذا وأين الإجماع المذكور بعد استقرار الخلاف.

(٣) فتح الباري ج٩/ ٤٧٤ وما نقله المازري هو فيه مجمل عبارته وقال بعض أصحابنا: عليها أقصىٰ الأجلين لقوله جل ذكره ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ فعم ولم يفرق بين أن تكون حائلًا أو حاملًا فرأىٰ أن هذه الآية توجب التربص أربعة أشهر وعشرًا فإذا انقضت فلابد من طلب الوضع لأجل الآية الأخرىٰ، ولأنه لا يصح نكاح الحامل فأخذ بموجب الآيتين جميعًا. قال: والعمومان إذا تعارضا وجب بناؤهما عند أكثر أهل الأصول وإن أمكن في البناء طرق مختلفة طلب الترجيح، وقد حصل هاهنا بحديث سبيعة وبما قاله ابن مسعود المعلم بفوائد مسلم ج٢/ ١٣٦/ ١٣٧، والمازري: محمد بن علي بن عمر المازري- أبو عبد الله- إمام المالكية، ولد سنة ٤٤٣ ومات ٥٣٦هـ انظر ترجمته في أول كتابه المعلم والديباج ص ٢٧٩ وابن خلكان ج٤/ ٢٨٥ وسحنون: هو عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي القيرواني الفقيه الحافظ العابد الإمام) توفي سنة ٢٤٠هـ شجرة النور ص ٦٩/ ٧٠.

(٤) كتاب الطلاق ج٩/ ٤٦٩، وروىٰ البخاري حديث سبيعة في خمسة أماكن من الصحيح، فرواه في كتاب الطلاق بثلاثة أسانيد، ورواه في كتاب التفسير مرتين، وأشار إليه مرة.

✍ **قال الحافظ أيضًا:** «فقوله ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ عام في كل من مات عنها زوجها يشمل الحامل- وغيرها، وقوله تعالىٰ: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ عام يشمل المطلقة والمتوفي عنها زوجها» فجمع أولئك بين العمومين بقصر الثانية علىٰ المطلقة بقرينة ذكر المطلقات كالآيسة والصغيرة قبلها، ثم لم يهملوا ما تناولته الآية الثانية من العموم لكن قصروه علىٰ من مضت عليها المدة ولم تضع فكان تخصيص بعض العموم أولىٰ وأقرب إلىٰ العمل بمقتضىٰ الآيتين من إلغاء أحدهما في حق بعض من شمله العموم قال القرطبي: هذا نظر حسن فإن الجمع أولىٰ من الترجيح باتفاق أهل الأصول...)[1].

❁ **ملخص منهج البخاري في نسخ آية العدة:**

(١) أن آية البقرة المتقدمة وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ ناسخة للأخرىٰ المتأخرة في المصحف وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ وذلك اعتمادًا علىٰ حديث ابن الزبير وعثمان رضي الله عنهما، والإجماع الكائن بعد خلاف مجاهد رحمه الله.

(٢) عدم إغفاله رأي مجاهد القائل بعدم النسخ وذلك لأنه وجيه من حيث النظر (وهي نظرة أصولية دقيقة) ولولا الإجماع الذي حصل لكان القول به الآن وجيهًا وكون البخاري كرر رأىٰ مجاهد هذا في التفسير والطلاق يوضح أنه يرىٰ أنه رأي يستحق الذكر خلافًا للأئمة الذين أغفلوه كمسلم وأبي داود والترمذي.

(٣) رجح البخاري رأي الجمهور القائل بأن المتوفىٰ عنها زوجها تحل بوضع الحمل،

---

(١) فتح الباري ج٩/ ٤٧٤.

✍ قلت: والقرطبي هو: صاحب المفهم علىٰ مسلم، لأن هذا الكلام لا يوجد في تفسير القرطبي المطبوع ج٣ ص ٢٢٧، وانظر أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ٢٠٧، وجرت عادة الحافظ أن ينقل عنه وأحيانًا يقول: قال القرطبي في المفهم).

إذا وضعت قبل أربعة أشهر وعشرًا وذلك بتكراره لحديث سبيعة الأسلمية أكثر من مرة مع روايته لرأي ابن عباس رضي الله عنهما القائل بأبعد الأجلين.

(٤) الإشارة إلى الأقوال الفقهية الأخرى المتعلقة بالآية مثل:

- مكان عدة المعتدة عدة الوفاة والخلاف فيه.
- الإشارة إلى السكنى نسخ بآية المواريث.

(٥) اتبع البخاري هنا منهج الجمع بين الآيات التي ظاهرها التعارض وجعل الحديث تفسيرًا للقرآن حيث حكم بالنسخ بأقوال الصحابة وجعل حديث سبيعة الأسلمية مرجحًا بين الاحتمالات. والله أعلم.

آيات المواريث والوصايا:

قال البخاري: «كتاب الوصايا»:

أولًا: (باب الوصايا وقول النبي ﷺ «وصية الرجل مكتوبة عنده» وقول الله ﷻ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨٠] «﴿جَنَفًا﴾: ميلًا، متجانف: مائل»[1].

(١) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٥٥، قوله: «جنفًا» قال الحافظ: هو تفسير عطاء رواه عنه الطبري ج٣ ص ٣٠٠ بإسناد صحيح، قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ج١/ ٦٦ «جنفًا» أي جورًا وعدولًا عن الحق وقوله «متجانفًا» في «صحيفة علي بن أبي طلحة» غير متعمد لإثم ص١٧٠، وانظر الطبري ج٩/ ٥٣٤/ ٥٣٦، وقال أبو عبيدة ج١/ ١٥٣: أي غير متعولج مائل إليه وكل منحرف وكل أعوج فهو أجنف والظاهر أن البخاري أخذها منه ولا يخفى اعتماده عليه في مثل هذا، والكلمة من الآية ٣ من المائدة وفصل البخاري أحكام الوصايا بعد هذه الآية، فأورد حديث ابن عمر «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي به يبيت ليلتين إلا وصيته مكتوبة عنده»، ثم إن الوصية لا تزيد على الثابت، وحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في ذلك وأحاديث في وصيته رسول الله ﷺ بالقرآن... وغير ذلك...).

أورد البخاري هذه الآية مرة واحدة في صحيحه، ويؤخذ من كونه جعلها ديباجة كتاب الوصايا أنه يرىٰ أنها محكمة وذلك بناء علىٰ القاعدة التي بناها وهي أن منهجه في التفسير أن يجعل في أول الكتاب آية يشير بها إلىٰ أصل ذلك الكتاب من القرآن وأن جميع ما في ذلك الكتاب يعتبر تفسيرًا لذلك الأصل القرآني، ولكن البخاري قيد هنا الآية بقوله «باب لا وصية لوارث»[(١)].

حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء[(٢)] عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان المال للوالد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع»[(٣)].

فأنت ترىٰ أن البخاري هنا قيد ما أثبته في أول الكتاب وذلك يفهم منه أنه يرىٰ أن الآية قد استثنىٰ منها بآية المواريث من كان وارثًا من الأقارب غير الوارثين فهم داخلون في دلالة آية الوصية هذا هو الذي يفهم من منهجه هنا.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما هنا هو بمعنىٰ الحديث الذي ترجم به وهو «لا وصية لوارث»[(٤)] وترجم بلفظه لأنه ليس علىٰ شرطه ولما كان معناه صحيحًا ترجم، تنبيهًا عليه

---

(١) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٧٢ فتح الباري.

(٢) ورقاء بن عمر السكري أبو بشر الكوفي نزيل المدائن، صدوق، في حديثه عن منصور لين من السابعة روىٰ له الجماعة، التقريب ص ٥٨٠: رقم٧٤٠٣، وعطاء هو ابن أبي رباح.

(٣) كتاب الوصايا ج٤/ ٣٧٢، ورو‌ىٰ أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ فكانت الوصية كذلك حتىٰ نسختها آية الميراث، قال المنذري في إسناده علي بن الحسين بن واقد، وفيه مقال: ج٤ص ١٤٩:

قلت: قال الحافظ: وهو موقوف لفظًا إلا أنه في تفسيره إخبار بما كان من الحكم قبل نزول القرآن فيكون في حكم المرفوع بهذا القرير ج٥/ ٣٧٢ فتح الباري.

(٤) رواه أبو داود ج٣ ص ١١٤، وقال المنذري ج٤/ ١٥٠: وفيه إسماعيل بن عياش وقد اختلف في الاحتجاج بحديثه ومنهم من ذكر أن حديثه عن أهل الحجاز وأهل مصر وأهل العراق ليس بذلك وأن روايته عن أهل الشام أصح وهذا الحديث من روايته عن أهل الشام، ورواه الترمذي ج٢/ ٢٩٤ وقال: هذا حديث حسن صحيح ورواه ابن ماجة ج٢ ص ٩٠٦ قال محمد فؤاد عبد الباقي: إسناده صحيح.

ودعمًا لحديث ابن عباس، فالحديثان تعاضدا على بيان المعنى التفسيري الذي يريده البخاري، وهو كون الآية مخصصة لا منسوخة.

✍ **قال القرطبي**: اختلف العلماء في هذه الآية هل هي منسوخة أو محكمة؟

فقيل: محكمة ظاهرها العموم ومعناها الخصوص في الوالدين اللذين لا يرثون كالكافرين والعبيد، وفي القرابة غير الورثة، قاله الضحاك وطاووس والحسن واختاره الطبري، وعن الزهري أن الوصية واجبة فيما قل أو كثر، وقال ابن المنذر: أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على أن الوصية للوالدين الذين لا يرثان والأقرباء الذين لا يرثون جائزة...

وقال: قال ابن عباس والحسن: نسخت الوصية للوالدين في الفرض في سورة النساء وثبتت للأقربين الذي لا يرثون وهو مذهب الشافعي وأكثر المالكين وجماعة من أهل العلم... ثم ساق حديث البخاري وقال: قال ابن عمر وابن عباس وابن زيد: الآية كلها منسوخة، وبقيت الوصية ندبًا هذا قول مالك رَحِمَهُ اللَّهُ وذكره النحاس عن الشعبي والنخعي[1].

✍ **وقال الحافظ**: قال جمهور العلماء: كانت هذه الوصية في أول الإسلام واجبة لوالدي الميت وأقربائه على ما يراه من المساواة والتفضيل ثم نسخ ذلك بآية الفرائض.... وقيل إن الآية مخصوصة لأن الأقربين أعم من أن يكونوا وراثًا، وكانت الوصية واجبة لجميعهم فخص منها من ليس بوارث بآية الفرائض وبقوله ﷺ: «**وبقي حق من لا يرث من الأقربين في الوصية على حاله**» قاله طاووس وغيره[2].

ثانيًا: قال البخاري: باب قول الله ﷻ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨].

---

(١) تفسير القرطبي ج٢/ ٢٦٢/ ٢٦٣، وانظر أحكام القرآن لابن العربي ج١/ ص ٧١.

(٢) فتح الباري ج٥/ ٣٧٣، وهذا هو خلاصة كلام العلماء في الآية، وانظر عمدة القاري ج ١٤/ ٣٨، والمنذري ج٤ ص ١٥٠، مع معالم السنن والشوكاني ج١ ص ١٧٧.

ذكر البخاري هذه الآية في موضعين من كتابه، الأول في كتاب الوصايا والثاني في كتاب التفسير ثم ذكر في المكاتبين حديث ابن عباس رضي الله عنهما القائل بأنها غير منسوخة وأنها محكمة، وبناء على هذا فإن البخاري يرى فيها رأي ابن عباس، قال: حدثنا محمد بن الفضل أبو النعمان حدثنا أبو عوانة[1] عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إن ناسًا يزعمون أن هذه الآية نسخت، ولا والله ما نسخت، ولكنها مما تهاون الناس فيه، هما واليان، وال يرث وذاك الذي يرزق، ووال لا يرث، فذلك الذي يقول بالمعروف، يقول لا أملك أن أعطيك»[2].

وفي لفظ بإسناد آخر قال: «هي محكمة وليست بمنسوخة».

قال الحافظ: وهذان الإسنادان الصحيحان عن ابن عباس وهما المعتمدان وجاءت عنه روايات من أوجه ضعيفة عند ابن أبي حاتم وابن مردويه أنها منسوخة نسختها آية المواريث، وصح ذلك عن سعيد بن المسيب وهو قول القاسم بن محمد وعكرمة وغير واحد وبه قال الأئمة الأربعة وأصحابهم»[3].

---

(١) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٨٨، وكتاب التفسير ج٨/ ٢٤٢، فتح الباري، قال الكرماني ج١١/ ٧٦: فإن قلت: أين مرجع كلمة «هما» قلت المخاطبون المستفاد من الأمر وهم المتصرفون في التركة المتولون أمرها، أي المتصرفون فيها قسمان: متصرف يرث المال كالعصبة ومتصرف لا يرث كولي اليتيم.

فالأول يرزق الحاضرين وهو المخاطب بقوله: ﴿فَٱرۡزُقُوهُم﴾.

والثاني: لا يرزق إذ لا شيء له منها حتى يعطي غيره بل يقول قولًا معروفًا وهو الذي خوطب بقوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾.

وغرضه- أي ابن عباس- أن هذين الخطابين على سبيل التوزيع على المتصرفين في المتروكات، وقال الزمخشري: الخطاب للورثة وحدهم بأن يجمعوا بين الأمرين: الإعطاء والاعتذار عن القلة ونحوها ج١ ص٣٦٧، ومعنى ﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾ أعطوهم من المال وقال آخرون: أطعموهم: فتح الباري ج٥/ ٢٥٣.

(٢) أبو عوانة: بفتح العين المهملة: الوضاح اليشكري تقدم قريبًا وأبو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة: هو جعفر بن أبي وحشية واسم أبيه إياس اليشكري البصري. عمدة ج١٤/ ٥٤؛ وانظر التقريب ص١٣٩: رقم ٩٣٠.

(٣) فتح الباري ج٨ / ٢٤٢.

✍ **وقال العلامة العيني**: قالت طائفة هي محكمة ليست بمنسوخة منهم: مجاهد، وأبو العالية، والحسن، وابن سيرين، وسعيد بن جبير، ومكحول، والنخعي، وعطاء، والزهري، ويحيىٰ بن يعمر، قالوا: إنها واجبة، وقال الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية: هي واجبة علىٰ أهل الميراث ما طابت به أنفسهم وهكذا روي عن ابن مسعود، وأبي موسىٰ ﵁ وعبد الرحمن ابن أبي بكر ﵄... قال الزهري: هي محكمة.. وقالت طائفة: هي منسوخة وبه قال سعيد ابن المسيب... وهو مروي عن عكرمة، وأبي الشعثاء، والقاسم ابن محمد، وأبي صالح، وأبي مالك، وزيد بن أسلم، والضحاك، وعطاء الخرساني، ومقاتل بن حيان، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، وهذا مذهب جمهور الفقهاء الأئمة الأربعة وأصحابهم»[(١)].

قال: وقيل معنىٰ الآية وإذا حضر القسمة «الميراث» قرابة الميت واليتامىٰ والمساكين فإن نفوسهم تتشوف إلىٰ شيء منه ولا سيما إن كان جزيلا فأمر الله سبحانه أن يرضخ لهم بشيء علىٰ سبيل البر والإحسان. واختلف من قال بذلك هل الأمر فيه علىٰ الندب، فقال مجاهد وطائفة: هو علىٰ الوجوب وهو قول ابن حزم[(٢)].

✍ **قلت**: واختار البخاري هنا من الروايات أصحها ومن أقوال قول ابن عباس ومن وافقه، وهو أن الآية غير منسوخة وخالف بذلك جماعة من التابعين والأئمة الأربعة وغيرهم، قال ابن العربي والصحيح أنها مبينة استحقاق الورثة لنصيبهم، واستحباب المشاركة لمن لا نصيب له منهم بأن يسهم لهم من التركة ويذكر لهم من القول ما يؤنسهم وتطيب به نفوسهم وهذا محمول علىٰ الندب من وجهين:

أحدهما: أنه لو كان فرضًا لكان ذلك استحقاقًا في التركة ومشاركة من الميراث لأحد الجهتين معلوم والآخر مجهول وذلك مناقض للحكمة وإفساد لوجه التكليف.

---

(١) عمدة القاري ج١٤ / ٥٤.
(٢) فتح الباري ج٨ / ٢٤٢.

الثاني: أن المقصود من ذلك الصلة فلو كان فرضًا يستحقونه لتنازعوا منازعة القطيعة.... وأكثر أقوال المفسرين أضغاث وآثار ضعاف(١).

وتلخيص الكلام أن الآية دلت على مكارم الأخلاق من مواساة الأقربين واليتامى والمساكين بالعطاء والأقوال الحسنة وهي بهذا تخرج إلى مجال الأخلاق الفاضلة وهو هدف عام من أهداف الشريعة الإسلامية لا يدخله النسخ ويمكن أن يكون هذا هو معنى كلام ابن عباس الذي رواه البخاري واعتمده والله أعلم.

ثالثًا: قال البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ﴾ [النساء: ٣٣] قال: حدثنا(٢) الصلت بن حمد حدثنا أبو أسامة عن إدريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ قال: ورثة ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ قال: كان المهاجرون لما قدموا على النبي ﷺ المدينة المنورة ورث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى النبي ﷺ فلما نزلت ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ نسخت، ثم قال: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ إلا النصرة والرفادة والنصيحة وذهب الميراث- ويوصي له(٣).

وقال: باب ذوي الأرحام: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة حدثكم إدريس حدثنا طلحة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ -

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ٣٢٩، وقارن بالقرطبي ج٥ / ٤٩.

(٢) كتاب الكفالة ج٤ / ٤٧٢ وكتاب التفسير ج٨ / ٢٤٧، والحديث في المكانين سندًا ومتنًا... زاد البخاري في كتاب التفسير وقال معمر: موالي أولياء ورثة «عاقدت أيمانكم» هو مولى اليمين وهو الحلف، والمولى أيضًا ابن العم، والمولى المنعم المعتق، والمولى: المعتق، والمولى المليك، والمولى مولى في الدين: «وأبو أسامة هو حماد بن أسامة وإدريس هو: ابن يزيد الأودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال عمدة القاري ج١٢ / ١١٨، وإسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه- عمدة القاري ٢٣/ ٢٤٨، إرشاد الساري ج١٤/ ١٨٩/ ١٩٠ الرفادة: العطاء والصلة، ورفادة قريش مال يشترى به الطعام للحاج، القاموس ص ٣٦١، وتفسير القرطبي ج٥/ ١٦٥.

(٣) كتاب الكفالة ج٤ / ٤٧٢؛ وكتاب التفسير ج٨/ ٢٤٧ فتح الباري.

﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ [النساء:٣٣] قال: كان المهاجرون حيث قدموا المدينة يرث الأنصاري المهاجري دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم فلما نزلت ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ قال نسختها ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ [النساء: ٣٣][1].

وتحليل فعل البخاري هنا هو أنه تقرر عنده أن الإرث بالحلف منسوخ ولكن اختلفت المرويات في الناسخ فبعضها على شرطه فرواه وهو هذا الحديث وبعضها ليس على شرطه فأشار إليه بقوله «باب ذوي الأرحام» ليجمع بين القولين، والناسخين، والمرويات التي أشار إليها عينت أن الناسخ قوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾ [الأنفال: ٧٥].

وهذه المرويات اعتمدها عبد الرزاق في «تفسيره»[2]، وهي موجودة في «صحيفة علي بن أبي طلحة»[3]، ورواها أبو داود في «سننه»[4]، والطبري في «تفسيره»[5] حتى قال القرطبي: روي عن جمهور السلف أن الآية الناسخة هي آية الأنفال[6] قال الحافظ: قال ابن بطال: أكثر المفسرين على أن الناسخ... ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾[7] وقال العيني: جمهور السلف على أن الناسخ ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ ...﴾[8] وبهذا تظهر براعة البخاري ودقة منهجه، وشمول تراجمه؛ حيث أشار إلى هذا كله دون الإخلال بشرطه في الرواية وعمله في الدراية ووضع هذا العنوان في كتاب الفرائض لئلا تفوت القارئ هذه النكتة

(١) كتاب الفرائض ج١٢ / ٢٩ فتح الباري قال الكرماني: فإن قلت تقدم في سورة النساء بالعكس قال: يرث المهاجري الأنصاري قلت: المقصود منهما بيان إثبات الورثة في الجملة ج٢٣/ ١٦٨.

(٢) تفسير عبد الرزاق ج١ / ٢٦٢.

(٣) صحيفة علي ص ٢٥٨.

(٤) سنن أبي داود ج٣ / ١٢٨، قال المنذري ج٣ / ١٨٨- وفيه علي بن الحسين بن واقد وحسنه الحافظ في الفتح ج١٢ / ٣٠.

(٥) الطبري ج٤ / ٥٩.

(٦) تفسير القرطبي ج٥ / ١٦٦ بتصرف.

(٧) فتح الباري ج١٢ / ٣٠.

(٨) عمدة القاري ج٢٣ / ٢٤٨، وانظر إرشاد الساري ج١٤ / ١٩٠ وذكر ذلك أيضًا الحاكم ٤/ ٢٤٥.

اللطيفة، وإشارة إلى الخلاف في ميراث ذوي الأرحام، والغريب أن الشارحين لم ينوهوا بهذه اللطيفة الغريبة(١).

ووقع إشكال في رواية البخاري لحديث ابن عباس هذا وهو روايته في كتاب التفسير والفرائض، لقول ابن عباس ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾ نسخت، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ...﴾ من النصرة والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث ويوصي له».

وفي لفظ «فلما نزلت ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾ قال نسختها ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ...﴾ والإشكال: هو أن الآية المنسوخة هي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ والآية الناسخة لها هي قوله ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾ والرواية عكست الأمر فوقع الإشكال، وزاد ذلك قول الحافظ: قال ابن بطال كذا وقع في جمع النسخ- يعني البخاري(٢).

✍ **قال الكرماني**: فإن قلت: إنه قال ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾ والمنسوخ هو ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ ﴾ والمفهوم هنا عكسه، قلت: فاعل نسختها آية جعلنا ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ منصوب على العناية: أعني ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾(٣).

✍ **قال الحافظ**: «قال ابن الجوزي: كان جماعة من المحدثين يروون الحديث من حفظهم فتقصر عباراتهم خصوصًا العجم فلا يبين للكلام رونق مثل هذه الالفاظ في هذا الحديث».

✍ **وقال ابن المنير**: الضمير في (نسختها) عائد على المؤاخاة لا على الآية، والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر يعود على قوله ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾ وقوله

---

(١) أعني الذين وقفت على شروحهم مثل فتح الباري، وعمدة القاري، وإرشاد الساري، والكرماني.
(٢) فتح الباري ج١٢ / ٢٩، وانظر عمدة القاري ج١٢ / ١١٨، وإرشاد الساري ١٤/ ١٨٩ / ١٩٠.
(٣) شرح الكرماني ج٢٣ / ١٦٨، وانظر تفسير القرطبي ج٥ / ١٦٥ فقد اعتمد على البخاري.

﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ بدل من الضمير وأصل الكلام: لما نزلت ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ نسخت ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾[1].

قلت: وحاصل هذا الكلام أن الحديث وقع فيه – حسب الظاهر- تقديم وتأخير وذلك أن أحد الرواة استبدل الآية الناسخة بالآية المنسوخة وروىٰ البخاري ذلك لوضوح الأمر وجلائه من القصة كلها إذ قول ابن عباس كان المهاجري يرث الأنصاري دون ذوي رحمه، فلما نزلت الآية نسخت، أو نسختها، كان هذا كافيًا وتعيين الآية الناسخة زيادة إيضاح، والذي أوقع الإشكال هو زيادة بعض الرواة الضمير في (نسختها) وأصل الكلام هو كما قال الشراح- لما نزلت: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ نسخت ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ والله تعالىٰ أعلم.

يتلخص منهج البخاري في هذه الآيات الثلاث في النقاط التالية:

(١) استعمل البخاري القاعدة الأصولية المعروفة وهي أنه لا يصار إلىٰ النسخ إلا عند وجود تعارض حقيقي، وأن إعمال الدليلين أولىٰ من إلغاء أحدهما فمن هنا حمل القول بالنسخ في آية الوصية الذي رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما علىٰ التخصيص وذلك إشارة منه إلىٰ أن السلف يطلقون النسخ علىٰ التخصيص، وبناء علىٰ ذلك حكم بعدم نسخ قوله تعالىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾. وفي هذه الآية وافق ابن عباس رضي الله عنهما علىٰ عدم نسخ الآية تطبيقًا للقاعدة الأصولية المشار إليها آنفًا.

---

(١) فتح الباري ج١٢ / ٢٩ / ٣٠: ونقل هذا الكلام كله العلامة العيني ج٢٣ / ٢٤٨، فكأنه نقله من الفتح.

(٢) اعتمد البخاري هنا على أقوال ابن عباس رضي الله عنهما في النسخ نفيًا وإثباتًا فجميع مروياته هنا عنه رضي الله عنه ومن هذه الروايات عنه هنا يتجلى منهجه في قضية الترجيح.

(٣) استعمل منهجه في الإشارة إلى الأحاديث التي ليست على شرطه مع قوله بها حيث أشار بالعنوان إلى حديث «لا وصية لوارث» والرواية الأخرى التي أشارت إلى أن الآية الناسخة آية النساء في الإرث بالحلف هي آية الأنفال مع آية النساء وهي نظرة عميقة في المرويات وبراعة علمية في التأليف.

(٤) وافق ابن عباس والجمهور على أن الإرث بالحلف منسوخ، وخالف الأئمة الأربعة في عدم نسخ الوصية للأقربين، وذلك نتيجة استقلاله في الاجتهاد وعدم التقليد.

(٥) لم يجمع البخاري في باب واحد بين قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما (جعل الله...) لئلا يتوهم من ذلك النسخ، ولأن قول الصحابي لا ينسخ القرآن والسنة.

(٦) وضع الآية ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ في أول كتاب الوصايا إشارة إلى عدم نسخها، وأنها أصل الكتاب من القرآن وأن جميع ما في الكتاب تفصيل لما أجملته الآية، ثم قيدها في موضع واحد بباب «لا وصية لوارث» وهي براعة.

قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا ...﴾[1].

قال البخاري: كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[2] وقال في كتاب التفسير: «باب ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾».

---

(١) النساء/ آية ٩٣.

(٢) كتاب الديات ج١٢ ص ١٨٧ فتح الباري، والديات جمع دية، مثل عدات وعدة، وأصلها ودية بفتح الواو وسكون الدال تقول، ودى القتيل يديه إذا أعطى وليه ديته، وهي ما جُعل مقابلة النفس، وسُمي دية تسمية بالمصدر وفاؤها محذوفة والهاء عوض، وفي الأمر «دِ القتيل» بدال مكسورة حسب، فإن وقفت قلت: «ده». فتح الباري ١٢/ ١٨٧، وانظر تفسير النسائي ج١/ ٣٩٦.

وقال في كتاب التفسير أيضًا: باب ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾(1).

ثم روى البخاري حديث ابن عباس رضي الله عنهما في سبعة مواضع من «الصحيح» فقال: حدثنا عثمان ابن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور(2) حدثني سعيد بن جبير أو قال حدثني الحكم عن سعيد بن جبير قال أمرني عبد الرحمن بن أبي أبزى قال:

سئل ابن عباس عن هاتين الآيتين ما أمرهما؟ ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾(3)، ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ فسألت ابن عباس فقال: (لما نزلت التي في الفرقان(4) قال المشركون أهل مكة: فقد قتلنا النفس التي حرم الله، ودعونا مع الله إلهًا آخر، وقد أتينا الفواحش، فأنزل الله ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ فهذه لأولئك، وأما التي في النساء الرجل إذا عرف الإسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم، فذكرته لمجاهد فقال: إلا من ندم، وفي لفظ قال ابن عباس: هذه مكية نسختها آية مدنية، وفي لفظ اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن فدخلت فيه إلى ابن عباس فقال: «نزلت في آخر ما نزل ولم ينسخها شيء» وفي لفظ «لا توبة له» وعن قوله جل ذكره ﴿لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ قال كانت هذه في الجاهلية، وفي لفظ: هل لمن قتل مؤمنًا متعمدًا من توبة؟ فقرأ عند ذلك؟ ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان:٦٨] وفي لفظ: آية اختلف فيها أهل الكوفة فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه الآية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا

---

(1) كتاب التفسير ج٨ / ٢٥٧ و ٤٩٢/ ٤٩٣/ ٤٩٤ فتح الباري، وانظر الكرماني ج١١/ ٨٤.

(2) جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور هو ابن المعتمر والحكم بفتح الحاء المهملة والكاف هو: ابن عتيبة الكوفي، وابن أبي أبزى بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وفتح الزاي مقصورًا، والحاصل أن منصورًا شك في روايته بين سعيد وبين الحكم.. أي حدثني الحكم عن سعيد...) عمدة القاري ج١٦/ ٣٠٦، وانظر فتح الباري ج٨/ ٤٩٢ قال النووي: والصواب في معنى الآية: أن جزاؤه جهنم وقد يجازى به وقد يجازى بغيره وقد لا يجازى- فيعفى عنه، فإن قتل عمدًا مستحلًا له بغير حق ولا تأويل فهو كافر مرتد يخلد في جهنم بالإجماع، وإن كان غير مستحل بل معتقدًا تحريمه فهو فاسق عاص، ج ١٦/ ١٣ شرح مسلم.

(3) الأنعام / ١٥١، الإسراء ٣٣.

(4) الفرقان / الآية ٦٨.

مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ هي آخر ما نزل وما نسخها شيء»[(١)].

هذه روايات البخاري وهي بأسانيد متعددة في أماكن من صحيحه، ويؤخذ من كونه جعل الآية ديباجة كتاب الديات وتكرار هذا الحديث بهذه الصورة أن البخاري يرىٰ في الآية رأي ابن عباس هنا علىٰ التخصيص والقول: إن السلف يطلقون النسخ علىٰ التخصيص لقوله في بعض الروايات «لا توبة له» وتشديده في ذلك.

ثم قال البخاري: حدثنا بن سعيد، حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال: قال عبد الله قال رجل: يا رسول أي الذنب أكبر؟ قال: **«أن تدعو لله ندًّا وهو خلقك»**، قال: ثم أي؟ قال: **«ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك»** قال: ثم أي؟ قال: **«أن تزني بحليلة جارك»** فأنزل الله ﷻ تصديقها ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامًا﴾[(٢)].

---

(١) انظر كتاب الديات ج١٢ / ١٨٧ فتح الباري، وج٨ / ٢٥٧/ ٤٩٢/ ٤٩٤/ ٤٩٥ فتح الباري، روىٰ البخاري هذا الحديث عن سبعة من شيوخه وهم: آدم بن أبي إياس، وعثمان بن أبي شيبة، ومسدد وإبراهيم بن موسىٰ، ومحمد بن بشار، وسعد بن حفص، وعبدان...، ومسدد كاسمه هو ابن مسرهد ولا يوجد في السنة غيره بهذا الاسم كطاوس، وعبدان هو: عبد الله بن عثمان. التقريب ص ٧٢٣.
قال الحافظ: ما في هذه الروايات أن ابن عباس كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد، فلذلك يجزم بنسخ إحداهما وتارة يجعل محلها مختلفًا ويمكن الجمع بين كلاميه بأن عموم التي في الفرقان خص منها مباشرة القتل متعمدًا وكثير من السلف يطلقون النسخ علىٰ التخصيص وهذا أولىٰ من حمل كلامه علىٰ التناقض.
قلت: لا يمكن حمله كلامه علىٰ التخصيص لقوله «لا توبة له» وأما التناقض فإن ابن عباس لم يقل بما يخالف قوله الأول حتىٰ يتناقض وقد أفتىٰ بذلك بعدما عمي، قال الحافظ نفسه: وقول ابن عباس بأن المؤمن إذا قتل مؤمنًا متعمدًا لا توبة له مشهور عنه وقد جاء عنه في ذلك ما هو أصرح مما تقدم فروىٰ أحمد والطبري والنسائي وابن ماجه... عن سالم بن أبي الجعد قال كنت عند ابن عباس بعدما كف بصره فأتاه رجل فقال ما ترىٰ في رجل قتل مؤمنًا متعمدًا؟ قال جزاؤه جهنم خالدًا فيها وساق الآية... قال: أرأيت إن تاب وآمن وعمل عملًا صالحًا ثم اهتدىٰ قال: وأنىٰ له التوبة والهدىٰ؟». وجاء علىٰ وفق ما ذهب إليه ابن عباس أحاديث كثيرة.. ج٨/ ٤٩٦ فتح الباري، وبذلك يظهر أنه لا يمكن حمل كلامه علىٰ التخصيص كما قال الحافظ - والله أعلم.

(٢) كتاب الديات ج١٢/ ١٨٧، وجرير هو ابن عبد الحميد، والأعمش هو سليمان بن مهران، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة.

وقد عين حديث ابن عباس أن هذا كان في مكة وأن آية النساء هي الأخيرة، هـذا هـو رأي ابن عباس في الآية وهو ما قرره البخاري تقريرًا واضحًا يدل على أنه تبناه ورجحه.

أقـوال العلمـاء في الآيـة:

القول الأول: أن الآية محكمة وغير منسوخة وأن القاتل عمدًا لا توبة له، وهو مروي عن ابن عباس، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وعبيد بن عمير، والحسن البصري، والضحاك[1].

وحجة هذا القول هذه الأحاديث الثابتة المتقدمة وأحاديث أخرى رواها أبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، والإمام أحمد في «المسند».

(١) روى أبو داود والنسائي والترمذي والإمام أحمد في «المسند» من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من قتل مؤمنًا متعمدًا فاعتبط[2] بقتله لم يقبل الله منه صرفًا لا عدلًا**» قال أبو داود «اعتبط يصب دمه صبًّا»[3]. وروى أبو داود عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يزال المؤمن معنقًا صالحًا ما لم يصب دمًا حرامًا فإذا أصاب دما حرامًا فقد بلّح**»[4].

---

(١) انظر عمدة القاري ج١٨ م ١٨٣، ونيل الأوطار ج٧ ص ٥٤، والقرطبي ج٥/ ٣٣٤ ، والكرماني ج١١/ ٤٨.

(٢) روي بالعين المهملة والغين المعجمة ومعناه: سره ذلك وأفرحه.

(٣) سنن أبي داود ج٤ ص١٠٤، والمنذري مع معالم السنن ج١٦/ ١٥١، والنسائي ج٧ ص ٩٣، وانظر ابن ماجه ج٢/ ٨٧٤.

(٤) سنن أبي داود ج٤/ ٤٠٤ قال الشوكاني: وهذا الحديثان سكت عنهما أبو داود والمنذري في مختصر السنن ورجال إسناد كل واحد منهما موثوقون. نيل الأوطار ج٧/ ٤٥.

قال الخطابي في شرح الحديثين: «واعتبط» قتله ظلمًا لا عن قصاص يقال: عبطت الناقة واعتبطها إذا نحرتها من غير داء أو آفة تكون بها، ومات فلان عبطة إذا كان شابًا...«ومعنقًا» يريد خفيف الظهر يعنق في مشيه، سير المخفف والعنق ضرب من السير، و «بلّح» أعيا وانقطع ويقال بلح على الغريم إذا قام عليك لم يعطك حقك وبلحت الركبة إذا انقطع ماؤها» معالم السنن مع المنذري ج٦/ ١٥١.

(٢) روىٰ الإمام أحمد من حديث معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسىٰ الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرًا أو الرجل يقتل مؤمنًا متعمدًا»[(١)].

القول الثاني: هو أن الآية مخصصة بالآيات والأحاديث الأخرىٰ وأن القاتل عمدًا تصح توبته، وعلىٰ هذا القول جمهور العلماء من أهل السنة والجماعة، ودليل هذا القول آيات وأحاديث وإجماعات.

أما الآيات:

➢ فقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

➢ وقوله تعالىٰ: ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

➢ وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

➢ وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠].

✍ **قال القرطبي** رحمه الله: وليس الأخذ بظاهر آية النساء أولىٰ من الأخذ بظاهر هذه الآيات، والأخذ بالظاهرين تناقض فلا بد من التخصيص، ثم إن الجمع بين آية النساء وهذه الآية ممكن، فلا نسخ ولا تعارض وذلك بأن يحمل مطلق آية النساء علىٰ مقيد آية الفرقان فيكون معنىٰ فجزاؤه كذا إلا من تاب.

---

(١) مسند الإمام أحمد ج١ ص ٢٤٠ وج٢/ ١٨٣، قال الشوكاني في نيل الأوطار: جميع رجال إسناده ثقات ج٧/ ٤٥.

لا سيما وقد اتخذ الموجب وهو القتل والموجب وهو التوعد بالعقاب»[١].

✍ قلت: وهذا استعمال جيد لقاعدة المطلق والمقيد وإذا سلم تأخر آية النساء عن آية الفرقان فلا يسلم تأخرها عن آية النساء الأخرىٰ، ويشترط في النسخ التعارض من جميع الوجوه، ولا يشترط في التخصيص والتقييد التقديم ولا التأخير، وإعمال الأدلة أولىٰ من طرح بعضها.

أما الأحاديث فكثيرة ومن أصحها:

أولاً: حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه «**بايعوني علىٰ ألا تشركوا بالله شيئًا، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، فمن وفَّىٰ منكم فأجره علىٰ الله، ومن أصاب شيئًا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئًا فستره الله عليه، فأمره إلىٰ الله، إن شاء الله عفا عنه وإن شاء عذبه**» رواه البخاري ومسلم وغيرهما[٢].

ثانياً: وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسًا، فسأل عن أعلم أهل الأرض فدُلّ علىٰ راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفسًا، فهل له من توبة؟ فقال: لا، فقتله، فكمل به مائة، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدُلّ علىٰ رجل عالم، فقال: إنه قتل مائة نفس، فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة؟ انطلق إلىٰ أرض كذا وكذا، فإن بها أناسًا يعبدون الله فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلىٰ أرضك، فإنها أرض سوء، فانطلق حتىٰ إذا نصف الطريق أتاه الموت، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائبًا مقبلًا بقلبه إلىٰ الله، وقالت ملائكة العذاب: إنه**

---

(١) تفسير القرطبي ج٥/ ٣٣٥ قال: وأجمعوا علىٰ أنها نزلت في مقيس بن ضبابة.
✍ قلت: ومقيس هذا قتل مسلمًا وارتد عن الإسلام، قال القرطبي: وإذا ثبت هذا بنقل أهل التفسير وعلماء الدين فلا ينبغي أن يحمل علىٰ المسلمين، ثم ليس الأخذ بظاهر الآية بأولىٰ من الآخذ بظاهر قوله: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ ج٥/ ٣٣٣.

(٢) صحيح البخاري. كتاب الإيمان ج١/ ٦٤ فتح الباري، وصحيح مسلم مع النووي ج١١/ ٢٢٢؛ والنسائي ج٧ ص١٤٢ الترمذي ج٢ ص ٤٤٧.

لم يعمل خيرًا قط، فأتاهم ملك في صورة آدمي، فجعلوه بينهم، فقال: قيسوا ما بين الأرضين، فإلىٰ أيتهما كان أدنىٰ فهو له، فقاسوه فوجدوه أدنىٰ إلىٰ الأرض التي أراد، فقبضته ملائكة الرحمة» رواه مسلم(١).

ثالثًا: الأحاديث المتواترة في المعنىٰ الدالة علىٰ خروج من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان، وهي كثيرة، وبمقتضاها قال أهل السنة والجماعة خلافًا للخوارج والمعتزلة(٢).

الإجماعات:

(١) الإجماع علىٰ قبول إسلام الكافر ولو قتل ما قتل من المسلمين وذلك واضح(٣).

(٢) الإجماع علىٰ أن من قتل قودا أنه لا تبعة عليه وأن القتل كفارة له(٤).

(٣) الإجماع علىٰ أن المرتد القاتل عمدًا تقبل توبته(٥).

✍ **قال القرطبي**: فقد انكسر عليهم- أي المخالفين- ما تعلقوا به من عموم قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾ ودخله التخصيص بما ذكر وإذا كان ذلك كذلك فالوجه أن الآية مخصصة كما بينا وتكون محمولة علىٰ ما حكي عن ابن عباس أنه قال «متعمدًا» مستحلًا لقتله فهذا أيضًا يؤول إلىٰ الكفر إجماعًا(٦).

وروىٰ أبو داود- عن أبي مجلز- وهو لاحق بن حميد- في قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾ **قال هي جزاؤه فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فعل»**(٧).

---

(١) صحيح مسلم مع النووي ج١٧/ ٨٢، ولا يقال هذا الحديث « شرع من قبلنا»، وشرع من قبلنا ليس شرعًا لنا؛ لأن شرع من قبلنا إذا وافق شرعنا صار شرعًا لنا، وهذه الأدلة كلها توافق هذا الحديث، وانظر الشوكاني في نيل الأوطار ج٧ ص ٥٤.

(٢) انظر مثلًا البخاري كتاب الإيمان ج١/ ٧٢ فتح الباري، وسيأتي التعريف بالفرقتين في مبحث (منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة).

(٣) من قصص إسلام الصحابة ﷺ.

(٤) حكاه القرطبي ج٥/ ٣٣٤.

(٥) حكاه العيني ج١٨ / ١٨٣ قال: وأجمعوا علىٰ صحة توبة القاتل عمدًا وكيف لا تصح، وتصح توبة الكافر.

(٦) القرطبي ج٥/ ٣٣٤.

(٧) سنن أبي داود ج٤/ ١٥ قال المنذري (مجلز: بكسر الميم وسكون الجيم) معالم السنن ج١/ ١٥٣.

وبهذا كله يترجح رأي الجمهور علىٰ رأي ابن عباس رضي الله عنهما ومن معه الذي قرره البخاري ورجحه.

✍ **قال النووي**: مذهب أهل العلم وإجماعهم علىٰ صحة توبة القاتل عمدًا ولم يخالف أحد منهم إلا ابن عباس وما نقل عن بعض السلف من خلاف في هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة لا لأنه يعتقد بطلان توبته..»(١).

وقال: وهذا مذهب جميع أهل السنة والصحابة والتابعين ومن بعدهم وما روىٰ عن السلف مما يخالف هذا محمول علىٰ التغليظ والتحذير من القتل والتوبة من المنع منه وليس في هذه الآية التي احتج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد في النار وإنما فيها أنه جزاؤه ولا يلزم أنه يجازىٰ.(٢)

✍ **قال المنذري**: قيل معناه: إن قتله مستحلًّا قتله، وقيل المعنىٰ: خلود دون خلود إن لم يعف الله عنه من دخولها، وقيل أمره إلىٰ الله عز وجل تاب أم لم يتب وعليه الفقهاء(٣).

✍ **قال النووي**: وقيل وردت في رجل بعينه، وقيل المراد بالخلود المكث الطويل قال: وهذه الأقوال ضعيفة أو فاسدة لمخالفتها حقيقة لفظ الآية(٤).

وسيأتي تلخيص هذا في آخر البحث إن شاء الله.



(١) شرح مسلم ج١٧ / ٨٢.
(٢) شرح مسلم ج١٨ ص ١٥٩.
(٣) اختصار أبي داود للمنذري ج٦/ ١٥٤ مع معالم السنن.
(٤) شرح مسلم ج١٧/ ٨٣ - يعني قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ...﴾.

المطلب الثالث: نسخ القرآن للسنة:

يتنوع النسخ أنواعًا مختلفة؛ فمنه نسخ القرآن بالقرآن، ونسخ السنة للسنة ونسخ القرآن للسنة، ونسخ السنة للقرآن(١).

ولا خلاف بين العلماء- القائلين بالنسخ- في نسخ القرآن بالقرآن، ونسخ السنة للسنة، وإنما الخلاف في نسخ القرآن للسنة، ونسخ السنة للقرآن.

والذي يهمنا هنا هو نسخ القرآن للسنة وذلك لبيان موقف الإمام البخاري في هذا النوع من النسخ.

ولو أن الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ قد اتخذ منه موقفًا لما كان فيه خلاف أصلًا؛ إذ أن الجمهور من العلماء قائلون بنسخ القرآن للسنة، ومن هنا يكون الكلام فيه على قولين:

الأول: أن نسخ القرآن جائز شرعًا وواقع فعلاً:

وهو قول جمهور العلماء منهم الحنفية والمالكية والحنابلة، والمحققون من مذهب الشافعي(٢).

ومجمل أدلة هذا القول هي:

أولًا: أن السنة المطهرة وحي من عند الله وذلك واضح في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم: ٣-٤]. ومن هنا جاءت السنة مستقلة أحيانًا بالتشريع كعدم الإرث من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وكتحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير(٣).

---

(١) هناك تقسيم آخر للنسخ، وهو نسخ اللفظ والمعنى، ونسخ اللفظ دون المعنى، ونسخ المعنى دون اللفظ وهو الكثير، وهناك نظر آخر وهو نسخ المتواتر بمثله والآحاد بمثله، ونسخ المتواتر بالآحاد، ونسخ الآحاد للمتواتر والله أعلم.

(٢) مثل الرازي، والشيرازي، والغزالي، وإمام الحرمين، وبه قالت المعتزلة. انظر إحكام الفصول للباجي ص ٣٥٦، ونهاية السول ٢/ ٥٧٩، وإرشاد الفحول ج٢/ ١٠٣.

(٣) البخاري كتاب الغزوات ج٧/ ٣٣٥، وكتاب الفرائض ١٢/ ٧، وكتاب الذبائح ج٩/ ٦٥٧، فتح الباري، ومناهل العرفان ج٢/ ٢٣٩.

الثاني: أن نسخ القرآن للسنة غير جائز:

وأنه لابد أن تكون هنا سنة ناسخة للسنة حتىٰ يعلم أن كلًّا من القرآن والسنة ينسخ بمثله، وهو قول الإمام الشافعي المشهور عنه، وهو رواية عن الإمام أحمد رحمهما الله[1].

ومجمل أدلة هذا القول هي:

أولًا: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤]، فهذه الآية وضحت أن السنة بيان للقرآن، فإذا نسخها القرآن خرجت عن كونها بيانًا له، إذ النسخ هو غاية المخالفة والسنة لا تخالف القرآن.

ثانيًا: أنه إذا وُجد قرآنٌ ناسخٌ للسنة فإن الناسخ في الحقيقة هي السنة التي مع النص القرآني أو أن السنة والقرآن تعاضدا علىٰ نسخ تلك السنة.

✍ **قال الإمام الشافعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن قال قائل: هل تُنسخ السنة بالقرآن؟ قيل لو نسخت السنة بالقرآن كانت للنبي ﷺ فيه سنة تبين أن سنته الأولىٰ منسوخة بسنته الأخيرة حتىٰ تقوم الحجة علىٰ الناس إن الشيء ينسخ بمثله»[2].

ثالثًا: أن نسخ السنة بالقرآن يلبس علىٰ الناس ويزعزع ثقتهم بالسنة ويوقع في روعهم أنها غير مرضية عند الله تعالىٰ، وذلك يفوت مقصود الشارع في وجوب اتباع محمد ﷺ[3].

۞ مناقشة هذه الأدلة:

أولًا: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤] فهذه الآية دالة علىٰ أن الرسول ﷺ مأمور ببيان ما نزل إليه قرآنًا كان أو سنة، ناسخًا كان أو منسوخًا،

---

(١) إحكام الفصول في أحكام الأصول ص ٣٥٦ للباجي، وإرشاد الفحول للشوكاني ج٢ ص ١٠٣، والبناني علىٰ جمع الجوامع ج٢ ص٧٨/ ٧٩، ومذكرة الأصول للشنقيطي ص ٨٤، ونشر البنود ج١/ ٢٨٠، وورد قول آخر عن الإمام الشافعي يوافق الجمهور ذكره الآمدي ج٣ ص ٢١٢، والشوكاني ج٢/ ١٠٣، انظر جمع الجوامع ٢/ ٧٨/ ٧٩.

(٢) الرسالة ص ١١٠: تحقيق أحمد محمد شاكر.

(٣) مناهل الفرقان ج٢ ص ٢٣٩.

فالآية أدل دليل على القول الأول، فكيف والمنزل هو قرآن ناسخ لحكم كان ثابتًا بوحي السنة. وهو قرآن أراد الله منه أن يكون متلوًّا إلى يوم القيامة ومعمولًا بمقتضاه وناسخًا لما عداه سواء كان المنسوخ قرآنًا أم سنة، إذ الكل وحي منه تعالى.

✍ **قال الباجي:** (ومما يدل على ذلك اتفاق الجميع على أن الرسول ﷺ لو أتى بلفظ يوجب نفي حكم سنة متقدمة لوجب كونها نسخًا لها لمضادة حكمه لحكمها وبهذا يعلم حكم الناسخ والمنسوخ وكذلك إذا نزل القرآن بنفي حكم السنة وإزالتها وجب كونه ناسخًا لها(١).

ثانيًا: وأما القول بأن الناسخ في الحقيقة هي السنة التي جاءت مع القرآن الناسخ، فيجاب عنه بأن القرآن مقدم في الاستدلال وذلك لعلو رتبته ورفعة مكانته.

فكل قضية فيها قرآن وسنة فالقرآن مقدم والسنة تابعة له، وإذا اتفقنا على نسخ السنة بالسنة فلم نختلف على نسخ السنة بالقرآن، والقرآن بالاتفاق أرفع رتبة وأقوى حجة، وأيضًا فإن السنة الثانية هي بيان للقرآن النازل، لا ناسخة للسنة السابقة.

ثالثًا: أما كون نسخ القرآن للسنة يزعزع ثقة الناس بالرسول ﷺ والسنة فذلك أمر قد حسمه القرآن في قضية النسخ وجعل قبول القول بالنسخ علامة الاهتداء وعدم قبول النسخ علامة الكفر والخذلان وذلك في آيات تحويل القبلة حتى قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ [البقرة:١٤٣]، فقضية قبول النسخ فيصل بين الإيمان والكفر، ونسخ القرآن بالقرآن لم ينزع الثقة منه فكذلك السنة لأنهما من باب واحد والله أعلم.

وبعد مناقشة هذه الأدلة يبقى القول الأول واضح الرجحان وأمثلته واضحة من القرآن، وقد تكفل البخاري بإيراد أصحها وأوضحها دلالة على المطلوب والآن نسوق لك ذلك متلمسين فيها ما عسى أن يكون منهجًا له في هذه النقطة الضيقة التي لا تسعفنا عباراته فيها عن منهج واضح وإنما هو تفطن في العبارات وتلمس في المرويات. وهي:

---

(١) إحكام الفصول ص ٣٥٧ للباجي، وانظر: مناهل العرفان ج٢/ ٢٣٩.

أولاً: نسخ استقبال بيت المقدس:

قال البخاري: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء بن عازب، أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل علىٰ أجداده، أو قال أخواله من الأنصار، وأنه «صلىٰ قِبَلَ بيت المقدس ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا، وكان يعجبه أن تكون قبلته قِبَل البيت، وأنه صلىٰ أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلىٰ معه قوم، فخرج رجل ممن صلىٰ معه، فمر علىٰ أهل مسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قِبَلَ مكة، فداروا كما هم قِبَل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس، وأهل الكتاب، فلما ولَّىٰ وجهه قبل البيت، أنكروا ذلك.

قال زهير: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء في حديثه هذا: أنه مات علىٰ القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ﴾ [البقرة:١٤٣]، وفي رواية فأنزل الله ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ ...﴾ فتوجه نحو الكعبة...)[1].

وقد تقدم أن البخاري روىٰ هذا أيضًا عن ابن عمر وأنس رضي الله عنهم وقد أثبت البخاري بهذا أن التوجه إلىٰ بيت المقدس كان فرضًا بالسنة أولًا، وأنه نُسخ بالقرآن ثانيًا.. وهذا هو غاية المطلوب ها هنا.

ثانيًا: نسخ وجوب صيام يوم عاشوراء:

أوضح البخاري بالأدلة القاطعة أن صوم يوم عاشوراء كان واجبًا بالنسبة قبل وجوب صيام رمضان وأن وجوب صومه قد نُسخ إلىٰ الندب بنزول فريضة رمضان،

(١) كتاب الإيمان ج١/ ٩٥ فتح الباري، و ص ٥٠٢/ ٥٠٦، وكتاب التفسير ج٨م١٧٤، وزهير هو: ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي الكوفي، نزيل الجزيرة، وبها سمع منه عمر بن خالد. وأبو إسحاق: هو السبيعي.. واسمه عمرو بن عبد الله. عمدة ج١٨/ ١٠٧، فتح الباري ج١/ ٩٦، وتقدم هذا الحديث في أسباب النزول في هذه الرسالة.

وروى ذلك بسنده المتصل عن أبي موسى الأشعري، وعائشة، وابن عمر، وابن عباس، وسلمة بن الأكوع ﷺ، وروى حديث معاوية بن أبي سفيان ﷺ الدال على ندب صومه، وجعل لهذه المرويات بابًا من كتاب الصيام لإثبات هذه الحقائق فقال: «باب صيام عاشوراء»[(١)].

(١) أما حديث أبي موسى ﷺ قال: «دخل النبي ﷺ المدينة وإذ أناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه، فقال ﷺ: «نحن أحق بصومه فأمر بصومه»[(٢)].

(٢) أما حديث عائشة ﷺ قالت: «كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء تركه»[(٣)].

---

(١) كتاب الصيام ج٤ / ٢٤٤.

(٢) المغازي ج٧/ ٢٧٤، وكتاب الصوم ج٤/ ٢٤٤.

- عاشوراء: ممدود ومقصور وهو اليوم العاشر من محرم مأخوذ من إظماء الإبل فإن العرب تسمي اليوم الخامس من أيام الورد أربعاء، وكذا باقي الأيام على هذه النسبة، وقال الحافظ: عاشوراء بالمد على المشهور، وحكي فيه القصر... واختلف أهل الشرع في تعيينه، فقال الأكثر: هو العاشر... ولم يسمع فاعولاء إلا هذا، وضاروراء، وساروراء، ودالولاء من الضر والسار والدال ...

قال العيني: قال أبو علي القالي في كتابه: «المدود والمقصور» باب من جاء في الممدود على مثال فاعولاء اسمًا ولم يأت صفة: عاشوراء: معروفة ويقال أصابتهم ضاروراء منكرة من الضر ج١٠/ ٢٥٥، وفتح الباري ج٤/ ٢٤٥.

قال الزين بن المنير: الأكثر أن يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله الحرم وهو مقتضى الاشتقاق والتسمية وقيل هو اليوم التاسع.

وقال العلامة العيني: «اختلف في الأسباب الموجبة لصيام رسول الله ﷺ عاشوراء، فروي أنه كان يصومه في الجاهلية ويحتمل أن قريشًا كانت تصومه، وكان يصومه معهم قبل أن يُبعث فلما بُعث تركه. فلما هاجر أُعلم أنه من شريعة موسى فصامه وأمر بصيامه...) ج١ / ٢٥٦ عمدة القاري.

(٣) كتاب الصوم ج٤/ ٢٤٤ قال الحافظ: وأفاد حديث عائشة: تعيين الوقت الذي وقع فيه الأمر بصيام عاشوراء وقد كان أول قدومه المدينة المنورة ولا شك أن قدومه كان في ربيع الأول فحينئذ كان الأمر بذلك في أول السنة الثانية، وفي السنة الثالثة فرض رمضان فعلى هذا فلم يقع الأمر بصيام عاشوراء إلا في سنة واحدة ثم فرض الأمر في صومه إلى التطوع فعلى تقدير صحة قول من يدّعِي أنه كان قد فرض فقد نسخ فرضه بهذه الأحاديث الصحيحة، ونقل عياض أن بعض السلف كان يرى بقاء فرضيته ولكن انقرض القائلون بذلك، ونقل ابن عبد البر الإجماع على أنه الآن ليس بفرض، والإجماع على أنه مستحب ج٤/ ٢٤٦.

(٣) وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «صام النبي ﷺ عاشوراء وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك، وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صومه»[(١)].

(٤) وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قدم النبي ﷺ المدينة فرأىٰ اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال: «ما هذا؟» قالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نجَّىٰ اللهُ بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسىٰ قال: «أنا أحق بموسىٰ منكم فصامه وأمر بصيامه».

(٥) وأما حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه «أمر النبي ﷺ رجلًا من أسلم أن أذِّن في الناس أن من كان أكل فليصم بقية يومه، ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشوراء....».

(٦) وأما حديث معاوية رضي الله عنه قال: «يا أهل المدينة أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقوله: «هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر...» وعلق الحافظ علىٰ هذه الأحاديث بقوله: ويؤخذ من مجموع هذه الأحاديث أنه كان واجبًا لثبوت الأمر بصومه ثم تأكد الأمر بذلك ثم زيادة التأكيد بالنداء العام ثم زيادته بأمر من أكل بالإمساك....)[(٢)].

وهذه الأحاديث التي رواها البخاري بطرق متنوعة تجعلنا نجزم بأن الإمام البخاري يرىٰ ما تقتضيه من كون صيام عاشوراء كان واجبًا بالسنة، إذ لم يقل أحد صيم بالقرآن[(٣)]، والقول القائل بأنه لم يفرض علىٰ الأمة صيام قبل رمضان قول خافت تأباه هذه الأحاديث[(٤)]

---

(١) كتاب الصوم ج٤ / ١٠٢، و ص ٢٤٤، وعمدة القاري ج١٠/ ٢٥٥.

(٢) كتاب الصيام ج٤ / ٢٤٤/ ٢٤٧ وج٨/ ١٧٧، وفي بعض الروايات في الصحيحين (فصامه موسىٰ شكرًا لله... قال ابن القيم... فلما أقرهم علىٰ ذلك ولم يكذبهم علم أن موسىٰ صامه شكرًا لله....) ج٢/ ٧٠.

(٣) ولعل قائلًا يقول إن نسخ صوم عاشوراء إنما هو من نسخ القرآن بناء علىٰ أن صومه هو المراد بقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ [البقرة:١٨٣] وتكفي الأحاديث السابقة في رد هذه الدعوىٰ؛ إذ لم يقل أحد من الصحابة الستة الذين تقدمت الروايات عنهم هذا القول وقول غيرهم- إن وجد- يقدم عليه قولهم لعلمهم ومهارتهم وفضلهم رضي الله عنهم فكيف يصح هذا القول مع أن الآية الناسخة لصيام عاشوراء هي هذه.. والله أعلم.

(٤) وأغرب ما نقل في ذلك هو قول الحافظ: «اختلف العلماء هل فرض علىٰ الأمة صوم قبل رمضان أم لا؟ فذهب الجمهور إلىٰ أنه لم يفرض علىٰ الأمة صيام قبل رمضان وذهب جماعة من العلماء إلىٰ أن يوم عاشوراء كان فرضًا علىٰ الأمة ثم نسخ». =

وتكرار العبارات «أن صومه ترك» أو من شاء صامه ومن شاء أفطر «مع ثبوت الأمر المؤكد بصومه تبين أنه كان واجبًا ثم نسخ لما نزل صوم رمضان وأن صومه بقي مندوبًا في الشريعة الإسلامية ويدل على ذلك حديث معاوية رضي الله عنه الذي لم يسلم إلا في السنة الثامنة حيث روى عن رسول الله ﷺ استحباب صيامه والله أعلم.

ثالثًا: نسخ بداية الإمساك للصوم أول الأمر:

قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ[1] إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ...﴾ [البقرة: ١٨٧].

قسم البخاري هذه الآية ثلاثة أقسام، وروى عند كل قسم مرويات تناسب، القسم الذي يفسره، وهو منهج تفسيري واضح يشبه التفسير عند المتأخرين.

فقال في القسم الأول: «باب قول الله جل ذكره ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ..﴾.

= ووجه الغرابة: هو نقله عن الجمهور ما يخالف هذه الأحاديث السابقة وذهاب الجمهور إلى ذلك إذا كان فعلًا هو رأي الجمهور.

(١) قال أبو عبيدة: الرفث أي الإفضاء إلى نسائكم، أي النكاح ج١/ ٦٧، وقال الفراء: هو الجماع ج١/ ١١٤.
وقال ابن كثير: والرفث هنا هو الجماع، قاله ابن عباس، وعطاء، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وطاووس، وسالم بن عبد الله، وعمرو بن دينار، والحسن، وقتادة، والزهري، والضحاك، والنخعي، والسدي، وعطاء الخرساني، ومقاتل بن حبان، ج١/ ٣٢٩، ونقل بعضهم العيني وقال: الرفث يطلق ويراد به الجماع وهو الذي عليه الجمهور في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ﴾ [البقرة:١٨٧]، ويطلق ويراد به الفحش، وقيل المراد به ذلك عند النساء مطلقًا ج١٠/ ٢٨٩، قال الأزهري: هي كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة، تهذيب اللغة ج١٥/ ٧٧.

ثم قال: حدثنا عبيد الله بن موسىٰ عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء ح وحدثنا أحمد بن عثمان شريح بن مسلمة قال حدثني إبراهيم بن يوسف عن أبيه[١] عن أبي إسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول: «لما نزل رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله وكان رجال يخونون أنفسهم فأنزل الله ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾[٢].

وقال في القسم الثاني: «باب ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ...﴾ [البقرة:١٨٧] فيه البراء عن النبي ﷺ.

ثم أورد فيه ثلاثة أحاديث:

الأول: قال: حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هشيم قال أخبرني حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ عمدت إلىٰ عقال[٣] أسود وإلىٰ عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت

---

(١) يوسف بن أبي إسحاق: وأبو إسحاق هو السبيعي.... واسمه عمرو بن عبد الله - تقدم.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ١٨١ وكتاب الصوم ج٤/ ١٢٩، وذكر في «صحيفة علي بن أبي طلحة» أن منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ص ٩٦، وكذلك الطبري ج٣/ ٤٩٦، ولم يسم عبد الرزاق أحدًا ج١/ ٧٠، وذكر القرطبي روايات البخاري والطبري ج٢/ ٣١٤/ ٣١٦، وذكر كعب بن مالك رضي الله عنه، وكذلك الحافظ في الفتح ج٨/ ١٨٢، وساق حديث أبي داود ج٢/ ٢٩٥، ولم يعين أبو داود الذين كانوا يختانون أنفسهم بل روىٰ حديث البراء في قصة قيس بن الصرمة، وانظر المنذري ٣/ ٢٠٧.

قال القرطبي: يقال: خان واختان بمعنىٰ من الخيانة، أي تخونون أنفسكم بالمباشرة في ليالي رمضان وقال... أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل علىٰ شيء فلا يؤدي الأمانة فيه. ج٢/ ٣١٥. انظر: المستدرك للحاكم ج٢ / ٢٧٤.

(٣) العقال: بكسر المهملة: الحبل، وهذه العبارات حملها الزمخشري علىٰ الذم وتبعه غيره: وحملوه علىٰ قلة الفهم والغفلة والجهل ورد ذلك جماعة بأن حمل اللفظ علىٰ حقيقته اللسانية هو الأصل إن لم يتبين له فيه دليل التجوز وعدي هنا لم يستحق ذنبًا ولا ينسب إلىٰ جهل قال: وإنما عنىٰ- والله أعلم- إن وسادك إن كان يغطي الخيطين الذين أراد الله فهو إذًا عريض واسع، ولهذا قال: «**إنما هو سواد الليل وبياض النهار**» فكأنه قال: فكيف يدخلان تحت وسادتك، وقوله: «**إنك لعريض القفا**» أي الوساد الذي يغطي الليل والنهار، وقيل إن ذلك معناه: إن نومك لكثير، وكنىٰ بالوسادة عن النوم، أو أراد إن ليلك لطويل إذا كنت لا تمسك عن الأكل حتىٰ يتبين لك العقال. فتح الباري ج٤/ ١٣٣.
=

أنظر في الليل فلا يستبين لي فغدوت على رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك، فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار»، وفي لفظ: «إن وسادك إذًا لعريض إن كان الخيط الأبيض والأسود تحت وسادتك»، وفي لفظ «إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين» ثم قال: «بل سواد الليل وبياض النهار»[1].

الثاني: حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال: «كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائمًا فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائمًا فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه فجاءت امرأته فلما رأته قالت: خيبة لك، فلما انتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾، ففرحوا بها فرحًا شديدًا ونزلت ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾[2].

= ✍ قلت: وعدي رضي الله عنه لم ينفرد بهذا الفهم، بل كان يفعله رجال من الصحابة رضي الله عنهم ممسكًا بظاهر اللفظ كما سيأتي، قال الكرماني: فإن قلت لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة كما تقرر في أصول الفقه قلت: كان استعمال الخيطين في الليل والنهار شائعًا غير محتاج إلى البيان فاشتبه على بعضهم فحملوه على العقالين- ج٩/ ٩٥.

✍ قلت: الظاهر أن الآية كانت قبل استشكال عدي رضي الله عنه من الظاهر الذي هو أظهر في أحد معنييه من معناه الآخر، فحمله غالب الصحابة على الليل والنهار، وحمله عدي ورجال معه على الخيطين حتى استشكل، ثم وضح الرسول ﷺ المعنى المراد، وأنه الأول فقط، ولم يأمرهم بالإعادة لذلك أو لأن الأكل كان سائغًا حتى يتضح النهار كما سيأتي، وهذا أولى من إلقاء اللوم على الصحابة بقلة الفهم وغير ذلك.

قال الحافظ: قال ابن بزيزة: ليس هذا من باب تأخير المجملات لأن الصحابة عملوا أولًا على ما سبق إلى أفهامهم بمقتضى اللسان فعلى هذا فهو من باب تأخير ما له ظاهر أريد به خلاف ظاهره. فتح الباري ج٤ / ١٣٥.

(١) كتاب الصوم ج٤/ ١٢ فتح الباري، وعمدة القاري ج١٨/ ١٠٨ و ج/ ٢٩٣، وهشيم بضم وفتح الشين المعجمة السهمي مولاهم أبو معاوية عمدة ج٤/ ٢٩٣ والشعبي: هو عامر بن شراحيل بفتح المعجمة أبو عمرو ثقة مشهور فاضل قال مكحول: ما رأيت أفقه منه. مات بعد المائة من الثالثة وله نحو من ثمانين سنة، وروى له الجماعة. التقريب ٢٨٧ رقم ٣٠٩٢.

(٢) كتاب الصيام ج٤/ ١٢٩ وج٨/ ١٨١، وإسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق هو السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله تقدم قريبًا. وقيس بن الصرمة الأنصاري: بفتح القاف وسكون الباء بن مالك بن عدي النجاري. عمدة ج١٠/ ٢٩٠.

قال الكرماني ج٩/ ٩٥ فإن قلت: لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة كما هو مقرر في أصول الفقه قلت: كان استعمال الخيطين في الليل والنهار شائعًا غير محتاج إلى البيان فاشتبه على بعضهم فحملوه على العقالين.

فتراه هنا ساق حديث البراء في قصة قيس بن صرمة، وهناك ساق حديثه في الذين كانوا يختانون أنفسهم وهو يشير بذلك- والله أعلم- إلىٰ أن حديث البراء الأول، وارد في سبب نزول أول الآية، وحديثه الثاني وارد في سبب نزول نصفها الآخر، ولينبهك علىٰ أن كل قسم من الآية نازل علىٰ سبب معين يتلاءم مع سبب نزوله وأن القصتين مختلفتان والنازل أيضًا مختلف، فأول الآية نازل في عمر بن الخطاب، وكعب بن مالك رضي الله عنهما، وآخرها نازل في قيس وعدي بن حاتم رضي الله عنه ولكن البراء جمع القصتين لتقاربهما.

الثالث: حدثني سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسان محمد بن مطرق قال حدثني أبو حازم[1] عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ ولم ينزل ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والأسود ولم يزل يأكل حتىٰ يتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعد ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فعلموا أنه يعني الليل والنهار»[2].

وواضح من هذه المرويات أن البخاري يرىٰ أن هذا من باب نسخ السنة بالقرآن خلافًا لما قاله بعض المفسرين من أن هذا من باب نسخ القرآن بالقرآن وأن وجه التشبيه في قوله تعالىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ هو المنسوخ هنا، وكأن البخاري لم يثبت عنده شيء في كيفية صيام أهل الكتاب وذلك واضح من اضطراب

---

(١) أبو حازم هو سليمان الأشجعي الكوفي ثقة مات علىٰ رأس المائة من الثالثة روىٰ له الجماعة. التقريب ص٢٤٦ رقم ٢٤٧٩.

وقال العيني ج١٨/ ١٠٨: هو سلمة بن دينار والظاهر أنه غلط؛ لأن سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج التمار المدني القاص مولىٰ الأسود بن سفيان، ثقة عابد من الخامسة، مات في خلافة المنصور، روىٰ له الجماعة. التقريب ص ٢٤٧ رقم ٢٤٨٩. يبعد أن يروي عن الصحابة رضي الله عنهم.

قال العيني: دل ذلك علىٰ أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفعلون ذلك إلىٰ أن أسلم عدي في السنة التاسعة أو العاشرة حتىٰ أخبره النبي ﷺ بأن ذلك سواد وبياض النهار ج ١٠/ ١٩٥، وقول عدي رضي الله عنه نزلت ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ ...﴾ فيه إشكال وهو أن نزول الآية كان قبل إسلام عدي بسنين عديدة ويجاب عنه أن مراده حين سمعها هو.

(٢) كتاب الصوم ج٤/ ١٣٢، وعمدة القاري ج١٠/ ٢٩٣، قال الحافظ: «قوله رجال» لم أقف علىٰ تسمية أحد منهم».

المفسرين في تفسير وجه التشبيه المذكور والآثار فيه مختلفة ففي بعضها أنه ثلاثة أيام من كل شهر وفي البعض الآخر رمضان وغير ذلك[١] وهل يشير البخاري بحديث سهل بن سعد رضي الله عنه إلىٰ قضية نسخ أخرىٰ؟ حيث كان الأكل شائعًا بعد طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس وأن الحكم كان علىٰ ظاهر المفهوم من الخطيطين وأن العمل وقع علىٰ ذلك من جملة من الصحابة فترة[٢] حتىٰ نزلت كلمة ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فنسخت ذلك.

فقد روىٰ ابن أبي شيبة في «مصنفه»، وعبد الرزاق، وأحمد، والنسائي، وابن ماجه، والطحاوي، حديث حذيفة رضي الله عنه بأسانيد مختلفة وألفاظ متقاربة أنه تسحَّر بعد طلوع الفجر وأنه كان فعل ذلك معه ﷺ[٣].

(١) انظر تفسير الطبري ج٢، وتفسير ابن كثير ج ١/ ٣١٩.
(٢) قال العيني: روي أنه كان بينهما عام ج ١٠/ ٢٩٥.
(٣) مصنف عبد الرزاق ج٤/ ٢٣١، ومصنف ابن أبي شيبة ج٣/ ١٠/ ١١، وشرح معاني الآثار للطحاوي ج٢/ ٥٢
- رواه عبد الرزاق عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة عن حذيفة رضي الله عنه.
- ورواه ابن أبي شيبة عن الفضل بن دكين عن الوليد بن سريع عن أبي الطفيل عن حذيفة رضي الله عنه.
- ورواه ابن ماجه عن علي بن محمد عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن رزين حبيش عن حذيفة ج١/ ٥٤١٠.
- ورواه الإمام أحمد عن عفان عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة- المسند ج٥/ ٣٩٦-.
- ورواه النسائي عن محمد بن يحيىٰ قال أنبأنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم عن زر...) ج ٤/ ١٤٢.
- ورواه الطحاوي عن علي بن أبي شيبة عن روح بن عبادة عن حماد عن عاصم بن بهدلة عن زر عن حذيفة ٢/ ٥٢/ ١٤٢ شرح معاني الآثار.
- وحماد هو ابن سلمة نص عليه ابن كثير ج١/ ٣٣٢ في تفسيره، وبهذا كله يظهر عدم تفرد عاصم بالحديث الذي ذكره الحافظ ابن كثير عن النسائي ج١ / ٣٣٢.
قال ابن كثير: روي مثل هذا عن أبي بكر وعمر وابن مسعود وحذيفة وأبي هريرة وابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت وعن طائفة كثيرة من التابعين ج١/ ٣٣٣.
وحكىٰ الطبري عن بعضهم أنه إنما يجب الإمساك من طلوع الشمس، قال عبد الرزاق وكان معمر يؤخر السحور ويسفر حتىٰ يقول الجاهل ما له من صوم. المصنف ج٤/ ٢٣٠.
قال العيني: وقد قيل إن ذلك كان اسما لسواد الليل وبياض النهار في الجاهلية. قال العيني: ج١٠/ ٢٩٦: وذهب معمر وسليمان الأعمش وأبو مجلز والحكم بن عيية إلىٰ جواز التسحر ما لم تطلع الشمس، واحتجوا بحديث حذيفة رضي الله عنه.
وقال ابن أبي شيبة: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم قال: لم يكونوا يعدون الفجر فجركم إنما يعدون الفجر الذي يملأ البيوت والطرق ج٣/ ٢٧.
=

✍ **قال الحافظ**: ويؤيده ما رواه عبد الرزاق بإسناد رجاله ثقات أن بلالًا أتىٰ النبي ﷺ وهو يتسحر فقال: يا رسول الله، قد والله أصبحت فقال ﷺ: **«يرحم الله بلالًا، لولا بلال لرجونا أن يرخص لنا حتىٰ تطلع الشمس»**(١).

✍ **قال الطحاوي**: فلما كان حكم هذه الآية قد أشكل علىٰ أصحاب رسول الله ﷺ حتىٰ بيَّن الله ﷻ لهم من ذلك ما بين وحتىٰ أنزل ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ بعدما كان أنزل ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾، فكان الحكم أن يأكلوا ويشربوا حتىٰ يتبين ذلك لهم حتىٰ نسخ الله ﷻ ذلك بقوله ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ علىٰ ما بينه سهل في حديثه.

واحتمل أن يكون ما روي عن حذيفة من ذلك عن رسول الله ﷺ كان قبل نزول تلك الآية فلما أنزل ﷻ تلك الآية أحكم ذلك ورد الحكم إلىٰ ما بين فيها ثم قال: فلا يجب ترك آية من كتاب الله نصًا وأحاديث عن رسول الله ﷺ متواترة قد قبلتها الأمة وعملت بها من لدن رسول الله ﷺ إلىٰ اليوم لحديث قد يكون منسوخًا بما ذكرنا في هذا الباب)(٢).

✍ **قلت**: والظاهر أن البخاري أراد التنبيه بحديث سهل بن سعد إلىٰ هذا القول وأن عمل بعض الصحابة كان علىٰ ظاهر المفهوم من الخيطين ثم نسخ ذلك، ثم إن البخاري هنا اتبع منهجه في إثارة الغرائب العلمية حيث أورد قصة عدي ﵁ الغريبة وعمل بعض الصحابة بذلك، ونزول كلمة واحدة من القرآن ناسخة لذلك. وهذا كله من الغرائب العلمية المقيدة -فرحمه الله-.

= قال ابن أبي شيبة: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن هلال بن يسار عن سالم ابن عبيد الأشجعي قال: كنت مع أبي بكر فقال: قم فاسترني من الفجر ثم أكل ج٣/ ١١.

قال العيني: وروي عن الأعمش أنه قال: لولا الشهرة لصليت الغداة ثم تسحرت ج١٠/ ٢٩٧، وقال: وروىٰ ابن المنذر بإسناد صحيح عن علي ﵁ أنه صلىٰ الصبح ثم قال: الآن حين يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود.

(١) وهو في المصنف عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر ج٤/ ٢٣٠.

(٢) شرح معاني الآثار للطحاوي ج٢/ ٥٢/ ٥٤ - الطبعة الأولىٰ - دار الكتب العلمية - تحقيق: محمد زهدي النجار.

أما القسم الثالث من الآية فهو قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ **وليس فيه ناسخ ولا منسوخ، وإنما أراد البخاري أن يتمم به تفسير الآية ويجانس بين البداية والنهاية كما أنه وضح الأدلة في بداية الصوم وأنه يبدأ من طلوع الفجر ناسب أن يتطرق إلىٰ نهاية الصوم وأنه ينتهي بقدوم الليل وأن غايته هو الليل وأن كل صوم بعد غروب الشمس يكون خارجًا عن مقتضىٰ الآية التي هي أصل في البداية والنهاية ثم قال «باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام لقوله تعالىٰ:** ﴿أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ **ثم روىٰ نهيه ﷺ عن الوصال عن أربعة من الصحابة رضي الله عنهم وواضح من هذا كله أنه يرىٰ أن الوصال خاص به ﷺ كما هو رأي جماعة من العلماء وعليه تدل الأحاديث التي رواها البخاري وقررها وهي عن أربعة من الصحابة هم أنس وابن عمر وأبو سعيد الخدري وعائشة رضي الله عنهم قال أنس عن النبي ﷺ قال: «لا تواصلوا»، قالوا إنك تواصل قال: «لست كأحد منكم إني أُطعم وأُسقىٰ»[1]، أو «إني أبيت أُطعم وأُسقىٰ...)، وفي لفظ حديث ابن عمر «نهىٰ رسول الله ﷺ عن الوصال... إني لست مثلكم...»، وفي لفظ حديث أبي سعيد «ولا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلىٰ السحر... إني لست كهيئتكم..»، وفي لفظ حديث عائشة «نهىٰ رسول الله ﷺ عن الوصال رحمة لهم»[2].**

✍ **قال الحافظ:** وقد استدل بمجموع هذه الأحاديث علىٰ أن الوصال من خصائصه ﷺ وعلىٰ أن غيره ممنوع منه إلا ما وقع فيه الترخيص من الإذن فيه حتىٰ السحر.

ثم اختلف في المنع المذكور فقيل علىٰ سبيل التحريم وقيل علىٰ سبيل الكراهة... وذهب الأكثرون إلىٰ التحريم.. ونص الشافعي في (الأم) علىٰ أنه محظور[3].

---

(١) قال الخطابي: يحمل هذا علىٰ معنيين أحدهما: إني أُعان علىٰ الصيام وأقوىٰ عليه فيكون ذلك بمنزلة الطعام والشراب لكم، ويحتمل أن يكون قد أوتي علىٰ الحقيقة بطعام وشراب يطعمهما فيكون ذلك خصيصًا كرامة له لا يشاركه فيها أحد من الصحابة رضي الله عنهم والله أعلم. ج٣/ ٢٣٩ معالم السنن مع المنذري.

قال الحافظ: قال الجمهور: هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة: وقال بعضهم: لا مانع من حمل الطعام والشارب علىٰ حقيقتهما وذلك لقوله: «أبيت أُطعم وأُسقىٰ» وهناك أقوال غير هذه.

(٢) كتاب الصوم ج٤/ ٢٠٢ فتح الباري.

(٣) فتح الباري ج٤/ ٢٠٤ ، ولم أره في (الأم) من الصوم.

✍ **قال الخطابي**: قلت: الوصال من خصائص ما أبيح لرسول الله ﷺ وهو محظور على أمته ويشبه أن يكون المعنى في ذلك ما يتخوف على الصائم من الضعف وسقوط القوة فيعجز عن الصيام المفروض وعن سائر الطاعات أو يملوها إذا نالتهم المشقة فيكون سببًا لترك الفريضة[(١)].

✍ **وقال العيني**: (والجمهور ذهبوا إلى أن الوصال من خواصه ﷺ لقوله «**إني لست على هيئتكم**» فهذا دال على التخصيص وأما غيره من الأمة فحرام عليه[(٢)]، وهذا مذهب أهل الظاهر كما قال الحافظ وصرح به ابن حزم[(٣)].

✍ قلت: ما ذهب إليه البخاري وجماعة من العلماء من أن الوصال خاص به ﷺ هو الذي تؤيده الأدلة وذلك من وجوه:

الأول: دلالة الآية التي فسرتها السنة حيث قال ﷺ من حديث بن أبي أوفى رضي الله عنه: «**إذا رأيت الليل أقبل من هاهنا، فقد أفطر الصائم**»، وفي لفظ مسلم «**إذا غابت الشمس من هاهنا، وأقبل الليل من هاهنا، فقد أفطر الصائم**»[(٤)] ودلالة القرآن إذا فسرتها السنة كانت من القوة بمكان وربما يكون هذا هو الذي أراد البخاري رحمه الله.

الثاني: تكرر نهيه ﷺ عن الوصال في الأحاديث الكثيرة التي هي في قمة الصحة وتعليله خصوصية بالوصال بألفاظ كثيرة مثل: «**إني لست كهيئتكم**» «**إني لست مثلكم**» «**إني لست كأحدكم**» « **وأيكم مثلي**» وفي رواية حديث أبي هريرة عند البخاري «**إياكم والوصال**» مرتين فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال وأقبل بهم يومًا ثم رأوا الهلال فقال: «**لو تأخر الهلال لزدتكم**» كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا)، وفي لفظ

(١) معالم السنن مع المنذري ج٣ / ٢٣٩.

(٢) عمدة القاري ج١١/ ٧٢. قال: فإن قلت: كيف يحسن قولهم له بعد النهي عن الوصال (فإنك تواصل) وهم أكثر الناس أدبًا؟ قلت: لم يكن ذلك على سبيل الاعتراض ولكن على سبيل استخراج الحكم والحكمة أو بيان التخصيص) ج١١/ ٧٢.

(٣) المحلى، وفتح الباري ج٤/ ٢٠٤.

(٤) البخاري كتاب الصوم ج٤/ ١٩٩ فتح الباري، مسلم مع النووي ج٧/ ٢٠٩ كتاب الصوم.

(كالمنكر عليهم)(١)، وفي لفظ من حديث أنس رضي الله عنه (حتىٰ يدع المتعمقون تعمقهم)(٢).

فهذه ألفاظ كثيرة صحيحة ناهية عن الوصال دالة علىٰ الخصوصية.

الثالث: مخالفة أهل الكتاب وذلك في أمرين مهمين:

- **الأول: تعجيل الفطور.** فقد روىٰ البخاري ومسلم من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «**لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر**»، وفي رواية أبي داود من حديث أبي هريرة «**لأن اليهود والنصارىٰ يؤخرون**»(٣).
- **الثاني: الأمر بالسحور والحث عليه،** وذلك مخالفة لأهل الكتاب، فقد روىٰ البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ «**تسحروا فإن في السحور بركة**»(٤).

وروىٰ مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر**»(٥).

ولذلك قال ﷺ: «**ومن كان منكم مواصلًا فليواصل إلىٰ السحر**»(٦).

وبهذا كله يترجح ما رجحه البخاري وقرره، وقال الحافظ: إنه هو قول الأكثر، وقال العيني: إنه هو قول الجمهور من أن الوصال خاص به ﷺ وأنه غير مشروع إلا إلىٰ السحر»،

---

(١) البخاري كتاب الصوم ج ٤/ ١٩٩، ومسلم مع النووي كتاب الصيام ج٧/ ٢٠٨.

(٢) ج ٧ / ٢١٤ / ٢١٥ مع النووي، والبخاري في كتاب التمني ج١٣/ ٢٢٥ فتح الباري.

(٣) البخاري في الصوم ج٤/ ١٩٨ فتح الباري، ومسلم مع النووي في الصوم ج٧/ ٢٠٨، أخرجه أبو داود في السنن ج٢/ ٣٠٥ في الصوم، والمنذري ج٣/ ٢٣٥، والنسائي ج٤/ ١٤٦، وابن ماجه ج١ ص ٥٤٢ رقم ١٦٩٨ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وابن حبان (٨٨٩) وصححه، ابن خزيمة (٢٠٦٠).

(٤) البخاري كتاب الصوم ج٤/ ١٣٩، ومسلم مع النووي في الصوم ج٧/ ٢٠٦.

(٥) مسلم مع النووي في الصوم ج٧/ ٢٠٨، وأبو داود ج٢/ ٣٠٣، والمنذري ٣/ ٢٢٩، والترمذي ج٢ م ١٠٦ وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي ج٤/ ١٤٦.

(٦) تقدم قريبًا.

وقال ابن القيم: وهو أعدل الأقوال... وهو أعدل الوصال وأسهله على الصائم...)(١).

وهذا الإكثار من الأدلة المعللة منهج للبخاري عند الترجيح بين الأقوال. والله أعلم.

رابعًا: نسخ إرجاع المسلمات إلى الكفار ونسخ زواج المسلمين بالكافرات»

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ...﴾ إلى قوله: ﴿... وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾(٢).

لم يوضح البخاري هنا النسخ اتكالًا على شهرته ومعرفة العامة به، فصلح الحديبية وما جرى فيه من رد المسلمين إلى الكفار أمر مشهور لا يحتاج إلى توضيح وبيان وإنما ساق القصة سوقًا في مواضعها من الكتاب فقال: حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ: «لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمر على النبي ﷺ ألا يأتيك منا أحد- وإن كان على دينك- إلا رددته إلينا وخليت بيننا وبينه، فكره المسلمون ذلك وامتعضوا منه، وأبى سهيل إلا ذلك فكاتبه النبي ﷺ على ذلك، فرد يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ولم يأته أحد من الرجال إلا رده في تلك المدة وإن كان مسلمًا(٣).

---

(١) زاد المعاد ج٢/ ٣٨.

(٢) الممتحنة / آية ١٠.

(٣) كتاب الشروط ج٥/ ٣١٢/ ٣٣٢/ ٣٤٨، وكتاب التفسير ج٨/ ٦٣٦، والنكاح ج٩/ ٤١٦ فتح الباري، وفي مسلم: فقالوا: يا رسول الله أنكتب هذا؟ قال: «نعم إنه من ذهب منا إليهم أبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجًا ومخرجًا». مسلم مع النووي ج١٢/ ١٣٩.

وقوله «امتعضوا» بعين مهملة وضاد معجمة أي أنفوا وشق عليهم، قال الخليل: معض من الشيء وامتعض: توجع. فتح الباري ج٥:٣١٣.

والصحابة المروي عنهم قال الحافظ: هم عمر، وعثمان، وعلي، والمغيرة رضي الله عنهم؛ لأن المسورة ومروان رويا عنهم، ووقع في الحديث ما يدل على أنه عمر رضي الله عنه وهو قوله قال عمر بن الخطاب: «فأتيت نبي الله فقلت: ألست نبي الله حقًا؟ قال: «بلى»... =

وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط(١) ممن خرج إلىٰ رسول الله ﷺ يومئذ- وهي عاتق(٢) فجاء أهلها يسألون النبي ﷺ أن يرجعها إليهم فلم يرجعها لما أنزل فيهن ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ - إلىٰ قوله- ﴿وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾، وفي رواية إلىٰ قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾، وفي رواية: قال المسلمون: سبحان الله، كيف يُرد إلىٰ المشركين وقد جاء مسلمًا؟ وفي رواية حتىٰ أنزل الله في المؤمنات ما أنزل، وفي رواية: فطلَّق عمر رضي الله عنه امرأتين كانتا له بمكة مشركتين»(٣)، قال البخاري: أمر أصحاب رسول الله ﷺ بفراق نسائهم كُنَّ كوافر بمكة.

✍ قال القرطبي: «أكثر العلماء علىٰ أن هذا ناسخ لما كان النبي ﷺ عاهد عليه قريشًا من أنه يرد إليهم من جاء منهم مسلمًا فنسخ من ذلك النساء وهذا مذهب من يرىٰ نسخ السنة

= وسهيل بن عمرو من أشراف قريش وخطيبهم وكان رقيقًا كثير البكاء عند سماع القرآن أسلم يوم الفتح وهو صحابي مشهور أُسر يوم بدر، فقال عمر رضي الله عنه: انزع ثنيتيه فلا يقوم عليك خطيبًا فقال رسول الله ﷺ: «دعه فعسىٰ أن يقوم مقامًا تحمده»، فلما اختلف الناس بعد موته ﷺ فقام سهيل خطيبًا وسكن الناس ومنعهم من الاختلاف، فهذا المقام الذي أشار ﷺ.

وأبو جندل ولده: اسمه العاص ولما أسلم حُبس بمكة ومُنع من الهجرة، وعُذِّب في سبيل الله، ولحق بأبي بصير فكانا يعترضان القوافل، حتىٰ كلمت قريش فيهما الرسول ﷺ. الإصابة ج٢/ ٩٣، ج٤/ ٣٤.

(١) أم كلثوم بنت عقبة بضم العين أسلمت قديمًا بمكة ثم هاجرت وبايعت، وقيل إنها أول من هاجر من النساء وكانت هجرتها سنة سبع من الهجرة وقيل إنها مشت علىٰ قدميها من مكة إلىٰ المدينة فجاء أهلها يريدون ردها فلم يردها ﷺ وتزوجها زيد بن حارثة، ثم الزبير بن العوام، ثم عبد الرحمن بن عوف، ثم عمرو بن العاص، وهي أخت عثمان لأمه، توفيت في خلافة علي رضي الله عنه، عمدة القاري ج١٧ / ٢٢٧، والتقريب ص ٧٥٨، والإصابة ج٤ / ٤٩١.

(٢) قال العيني: قوله «وهي عاتق» جملة حالية، والعاتق الجارية الشابة أول ما أدركت ج١٣/ ٢٩٠، وانظر القاموس ص ١١٧١.

وقال الحافظ: (وهي عاتق) أي بلغت واستحقت التزويج، وقيل: هي الشابة التي استحقت التخدير ج٧ ص ٤٥٤ فتح الباري.

(٣) كتاب الشروط فتح الباري ج٥ ص ٣١٢ ص ٣٣٢، وكتاب التفسير ج٨ ص٦٣٣، وكتاب النكاح ج٩ ص ٤١٦، وعمدة القاري ج١٣ ص ٢٨٩ ج١٤ ص ١ وج١٧ ص ٢١٢، ج ١٩ ص ٢٢٩ وج٢٠ ص٤١٦

قال الحافظ: وصله الفريابي من طريق مجاهد ج٨/ ٦٣٣، وأخرجه الطبري ج٢٨/ ٥، والكوافر جمع كافرة والعصم جمع عصمة قال أبو علي الفارسي: قال لي الكرخي: الكوافر في الآية يشمل الرجال والنساء قال: قلت له: النحاة لا يجيزون هذا إلا في النساء جمع كافرة قال: أليس يقال طائفة كافرة وتعقب بأنه لا يجوز وصفًا للرجال إلا مع ذكر الموصوف فيتعين الأول ج٨/ ٦٣٣ فتح الباري، وعمدة القاري. المرجع السابق.

بالقرآن، وقال بعض العلماء: كله منسوخ من الرجال والنساء، ولا يجوز أن يهادن الإمام العدو على أن يرد إليهم من جاء مسلمًا؛ لأن إقامة المسلم بأرض الشرك لا تجوز»(١).

✍ **قال الحافظ:** «اتفقوا على نزولها بعد الحديبية وأن سببها ما تقدم من الصلح بين قريش والمسلمين على أن من جاء من قريش إلى المسلمين يردونه إلى قريش ثم استثنى الله من ذلك النساء بشرط الامتحان»(٢).

✍ **وقال ابن العربي:** «أما عقده- أي الحاكم - على أن يرد من أسلم إليهم فلا يجوز لأحد بعد النبي ﷺ وإنما جوزه الله له علم في ذلك من الحكمة وقضى فيه من المصلحة وأظهر فيه بعد ذلك من حسن العاقبة وحميد الأثر في الإسلام ما حمل الكفار على الرضا بإسقاطه والشفاعة في حطِّه(٣).

✍ **قال النخعي في قوله:** ﴿وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ﴾ هي المسلمة تلحق بدار الكفر فتكفر وكان الكفار يتزوجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ثم نسخ ذلك في هذه الآية فطلق عمر امرأتين له بمكة مشركتين»(٤).

✍ **وقال ابن العربي:** «أمر الله تعالى من كان له زوجة مشركة أن يطلقها وقد كان الكفار يتزوجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ثم نسخ ذلك في الآية وغيرها وكان ذلك نسخ الإقرار على الأفعال بالأقوال»(٥).

✍ **قال العيني:** «وكان الامتحان أن تُستحلف المهاجرة أنها ما خرجت ولا هاجرت إلا لله ولرسوله ﷺ فإذا حلفت لم تُرد ورُدَّ صداقها إلى بعلها وإن كانت من غير أهل العهد لم تُستحلف ولم يُردّ صداقها»(٦).

---

(١) تفسير القرطبي ج١٨/ ٦٢.
(٢) فتح الباري ج٨/ ٦٣٦، ونقل العيني ج ١٩/ ٢٣٠.
(٣) أحكام القرآن ج٤/ ١٧٨٩.
(٤) عزاه إليه القرطبي ج١٨/ ٦٢، والحافظ ابن حجر نحوه ج٨/ ٢٣٣ فتح الباري، والشوكاني ج٥/ ٢١٥، وانظر عمدة القاري ج١٩/ ٢٢٩.
(٥) أحكام القرآن ج٤/ ١٧٨٨.
(٦) عمدة القاري ج١٧/ ٢٢٧.

قال ابن العربي: «وكان هذا الحكم خصوصًا بذلك الزمان في تلك النازلة خاصة بإجماع الأمة»(١).

وقال العيني أيضًا: قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ نهى الله تعالى المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات وأمرهم بفراقهن وقال ابن عباس: (تأخذوا) بعصم الكوافر ممن كانت له امرأة بمكة فلا يتقيدوا بها فقد انقطعت عصمتها منه»(٢).

يتلخص منهج البخاري في هذا المطلب في النقاط التالية:

أولًا: استخدم البخاري في هذا المطلب منهج تفسير القرآن بالسنة على أكمل وجه حيث روى عند كل آية ما يفسرها من الأحاديث الصحيحة...

ثانيًا: اعتنى البخاري هنا بغرائب العلم حيث روى حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه الذي فيه غرابة، وروى حديث سهل بن سعد في نزول كلمة «من الفجر» وذلك أيضًا فيه غرابة، وأشار بذلك إلى أن الأكل كان جائزًا حتى يتضح النهار، وذلك من الغرابة بمكان.

ثالثًا: حدد البخاري موقفه من الأمور التالية:

(١) جواز وقوع نسخ القرآن للسنة خلافًا للشافعي في قوله المشهور عنه.

(٢) أن الوصال خاص به ﷺ وهو رأي الجمهور واستدل على ذلك بالآية ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾.

(٣) أن قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ﴾ ناسخ للسنة خلافًا لمن قال: إن المنسوخ هو وجه الشبه في قوله تعالى: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾.



(١) أحكام القرآن ج٤ / ١٧٨٨.

(٢) عمدة القاري ج١٣ / ٢٩١.

المطلب الرابع: أمور متفرقة في النسخ:

لقد تقدمت معالجة منهج الإمام البخاري في نسخ القرآن بالقرآن، ونسخ السنة بالقرآن، وكان منهج الإمام البخاري واضحًا فيها غالبًا غير أن هناك إشارات عابرة وشذرات متفرقة استعملها البخاري في النسخ أردنا أن تكون خاتمة هذا المبحث الذي تشعبت علينا فروعه وتعرجت علينا ثناياه.. وهي:

أ. نكاح المتعة[١].

ب. ما نزل في أصحاب بئر معونة.

ج. آيات الأمر بالنفير.

أ- نكاح المتعة:

اختلف الصحابة رضي الله عنهم في نكاح المتعة فقرأ عبد الله بن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبير قول الله تعالىٰ: ﴿فما استمتعتم به منهن إلىٰ أجل فآتوهن أجورهن﴾، وهي قراءة شاذة تخالف الرسم العثماني المجمع عليه[٢].

وروىٰ البخاري قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير، عن إسماعيل، عن قيس، قال: قال عبد الله: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، وليس لنا شيء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب، ثم قرأ علينا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾[٣][٤]. غير أن الإمام البخاري

---

(١) نكاح المتعة: هو الزواج إلىٰ أجل فإذا انقضىٰ وقعت الفرقة ج٩/ ١١٧ فتح الباري.

(٢) انظر القرطبي ج٥/ ١٢٠، وأحكام القرآن لابن العربي ج١/ ٣٨٩، والمعلم للمازري ج٢/ ٨٦، وابن كثير ج١/ ٧١٥.

ويؤيد هذه القراءة قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٢٤] - انظر تفسير ابن كثير ج١/ ٧١٥/ ٧١٦.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٢٧٦، وكتاب النكاح ج٩/ ١١٧ فتح الباري، ورواه مسلم في النكاح ج٩/ ١٨٢، وانظر عمدة القاري ج٢/ ١١١، وجرير هو ابن عبد الحميد، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم.

(٤) قال القرطبي: لعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع عنه... قال الحافظ ويؤيده ما ذكره الإسماعيلي أنه وقع في رواية أبي معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد ففعله، ثم ترك ذلك، وفي رواية ابن عيينة =

صرح بأن نكاح المتعة منسوخ- وإن لم يرو لنا الناسخ- فقال «باب نهىٰ رسول الله ﷺ عن المتعة أخيرًا».

وقال: «قال أبو عبد الله وبيَّنه علي رضي الله عنه أنه منسوخ»[(١)].

والبخاري يشير بذلك إلىٰ الأحاديث الناسخة التي عند الإمام مسلم وغيره، ولم يروها البخاري لكونها ليست علىٰ شرطه..

قال البخاري: «حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله عن أبيهما قال لابن عباس: «إن النبي ﷺ نهىٰ عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر.

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن أبي جمرة، قال: سمعت ابن عباس: سئل عن متعة النساء «فرخص»، فقال له مولىٰ له: إنما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلة؟ أو نحوه، فقال ابن عباس: «نعم»[(٢)].

حدثنا علىٰ حدثنا سفيان قال عمرو عن الحسن بن محمد عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع قالا: «كنا في جيش فأتانا رسول الله ﷺ فقال: إنه قد أذن لكم أن تستمتعوا فاستمتعوا..)[(٣)].

وقال ابن أبي ذئب: حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه عن رسول الله ﷺ

= عن إسماعيل (ثم جاء تحريمها بعد...) وفي رواية معمر عن إسماعيل (ثم نسخ). انظر: شرح الزرقاني علىٰ الموطأ ج٣/ ١٥٥، قال النووي وفيه إشارة إلىٰ أنه كان يعتقد إباحتها كقول ابن عباس ولم يبلغه نسخها) ج٩/ ١٨٢.

(١) كتاب النكاح ج٩/ ١١٧ ص ١٦٦، وسيأتي التفاصيل.

(٢) كتاب النكاح ج٩/ ١٦٦ / ١١٧- وغندر هو- محمد بن جعفر، وشعبة هو ابن الحجاج وأبو جمرة: نصر بن عمران الضبي البصري وروىٰ مسلم هذه الأحاديث ج٩/ ١٨٢ مع النووي، وانظر عمدة القاري ٢٠/ ١١١ وفي بعض الروايات أن عليًّا شدد النكير علىٰ ابن عباس وقال له: «إنك رجل تائه». شرح الزرقاني علىٰ الموطأ ج٣/ ١٥٢.

(٣) المراجع السابقة

«أيما رجل وامرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال فإن أحبا أن يزيدا أو يتتاركا تتاركا فما أدري أشئ كان لنا خاصة أم للناس عامة» قال أبو عبد الله وقد بيَّنه علي عن النبي ﷺ أنه منسوخ»(١).

وواضح من هذا أن البخاري يرى كما يرى الجمهور أن المتعة منسوخة ولكن البخاري لما شعر بأن حديث علي رضي الله عنه لا يمكن أن يكون هو الناسخ(٢) أشار بقوله «باب نهي رسول الله ﷺ عن المتعة أخيرًا)(٣) إلى الأحاديث التي رواها مسلم رحمه الله، وفيها التصريح بالنسخ بعد الترخيص فيها عام الفتح وأوطاس، وأن الرسول نهى عنها إلى يوم القيامة...).

حيث روى بسنده إلى سبرة الجهني(٤) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة

---

(١) كتاب النكاح ج٩/ ١٦٧ وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة. قال العيني هذا التعليق وصله الإسماعيلي عن ابن ناجية حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى وبندار وحميد بن زنجويه قالوا: حدثنا أبو عاصم الضحاك عن ابن أبي ذئب. عمدة القاري ج٢٠/ ١١٢، ووصله الطبري ج٨/ ١٧٥.
قال الحافظ والعيني: وقع في حديث أبي ذر رضي الله عنه التصريح بالاختصاص. أخرجه البيهقي عنه «فتح الباري ج٩/ ١٧٣، وعمدة القاري ج٢/ ١١٣.
✍ قلت: قول أبي ذر موجود في «صحيح مسلم» بسنده إليه قال أبو ذر رضي الله عنه: «لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة يعني متعة النساء ومتعة الحج» صحيح مسلم مع النووي ج٨/ ٢٠٥ وهي غريبة منهما.
روى عبد الرزاق عن علي رضي الله عنه «نسخ رمضان كل صوم ونسخ المتعة الطلاق والعدة والميراث» مصنف عبد الرزاق ج٧/ ٥٠١، والأم للشافعي ج٧/ ١٧٤، والاستذكار ج١٦/ ٢٩٧.

(٢) لأن لفظ مسلم «نهى عن المتعة يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأهلية» فقول من قال إن زمن خيبر متعلق بتحريم الحمر الأهلية فقط قول تأباه الرواية المذكورة وهي رواية الموطأ ج٣/ ١٥٣ مع شرح الزرقاني، والبخاري ج٧/ ٤٨١ حيث عطف الحمر الأهلية على النهي عن المتعة والزمن الذي وقع فيه النهي.. وما قالوه يمكن أن يقال في رواية البخاري التي تأخر فيها الظرف (عن المتعة وعن الحمر الأهلية زمن خيبر). أما لفظ الحديث في البخاري في النكاح والموطأ وفي مسلم فيبعد ذلك القول وقد علم الإذن فيها يوم الفتح.
والخلاصة أن تعلق الظرف بتحريم المتعة رواه مالك عن ابن شهاب في روايتين في صحيح البخاري ومسلم والموطأ فلا يرد ذلك برأي سفيان وغيره.

(٣) قال الحافظ: (وقوله أخيرًا) يفهم منه أنها كانت مباحة وأن النهي عنها وقع في آخر الأمر وليس في أحاديث الباب التي أوردها التصريح بذلك لكن قال في آخر الباب. إن عليًا بين إنه منسوخ).

(٤) سبرة بن معبد أو ابن عوسجة أو ابن ثرية بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد التحتانية الجهني والد الربيع له صحبة وأول مشاهده الخندق وكان ينزل ذا المروة ومات بها في خلافة معاوية (خت م٤) التقريب ص ٢٢٩ رقم ٢٢٠٩، والإصابة ج٢/ ١٤.

وقال: «ألا إنها حرام من يومكم هذا إلىٰ يوم القيامة...»[(١)].

وهو بذلك يكون قد اتبع منهجه المعروف والذي نوهنا عنه غير مرة وهو أنه يشير إلىٰ الأحاديث التي ليست علىٰ شرطه بالعناوين والتراجم ويستوي في ذلك الحديث والتفسير.



خلاصة اختلاف الصحابة في نكاح المتعة:

اختلف الصحابة رضي الله عنهم في نكاح المتعة فنهىٰ عنها عمر، وعثمان، وعلي، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم، وروىٰ خصوصيتها بالصحابة: أبو ذر رضي الله عنه، وجوزها ابن مسعود، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وسلمة بن الأكوع، وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهم، وهذا مروي عنهم بأسانيد في صحيح مسلم رحمه الله.

روىٰ الإمام مسلم بسنده إلىٰ أبي نضرة قال كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهىٰ عنها، قال: فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال علىٰ يدي دار الحديث، تمتعنا مع رسول الله ﷺ فلما قام عمر قال: إن الله كان يحل لرسوله ما شاء، وإن القرآن قد نزل منازله، فأتموا الحج والعمرة لله، كما أمركم الله، وأبتوا نكاح هذه النساء فلن أُوتَىٰ برجل نكح امرأة إلىٰ أجل إلا رجمته بالحجارة...».

وفي لفظ: ففعلناهما مع رسول الله ﷺ ثم نهانا عنهما عمر رضي الله عنه فلما نعد لهما، وفي لفظ: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر حتىٰ نهانا عمر في شأن عمرو بن حريث[(٢)]، وثبت في البخاري ومسلم من حديث علي رضي الله عنه

---

(١) مسلم مع شرح النووي ج٩/ ١٨٦/ ١٨٧، وذكر ابن عبد البر إباحتها عن ابن عباس وأكثر أصحابه منهم عطاء وابن جبير وطاووس، وذكر تحليلها عن أبي سعيد الخدري). التمهيد ج١٠/ ١١١).

(٢) صحيح الإمام مسلم مع النووي ج٨/ ١٦٨/ ٢٣٣ وج٩/ ١٨٤، وعمرو بن حريث صحابي قدم الكوفة، فاستمتع بجارية فحملت، فسأله عمر فاعترف.
قال ابن حبان ولد أيام بدر ورأىٰ النبي ﷺ وسمع منه ومسح برأسه ودعا له بالبركة ... سكن الكوفة وولي إمارتها - الإصابة ج٢/ ٥٣١، والاستيعاب مع الإصابة ج٢/ ٥١٥، وفتح الباري ج٩/ ١٧٢، وقول جابر ففعلناهما: يعني عمرة الحج وعمرة النكاح - وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك ثقة التقريب ٥٤٦.

النهي عنها يوم خيبر)[١].

وثبت في مسلم من حديث سلمة بن الأكوع وسبرة الجهني الإذن فيها عام الفتح وأوطاس، أولًا ثم النهي عنها أخيرًا[٢].

✍ **قلت**: وهذا النهي هو الذي اعتمده عمر وحكم به وهو الذي انعقد عليه إجماع علماء أهل السنة والجماعة في جميع الأعصار والأمصار[٣].

✍ **قال الحازمي**: «وهذا الحكم كان مباحًا مشروعًا في صدر الإسلام وإنما أباحه ﷺ للسبب الذي ذكره ابن مسعود وإنما كان يكون في أسفارهم ولم يبلغنا أن النبي ﷺ أباحه لهم وهم في بيوتهم ولهذا نهاهم عنه غير مرة ثم أباحه لهم في أوقات مختلفة حتىٰ حرمه عليهم في آخر أيامه ﷺ وذلك في حجة الوداع وكان تحريم تأبيد لا تأقيت فلم يبق في ذلك خلاف بين فقهاء الأمصار وأئمة الأئمة إلا شيئًا ذهب إليه بعض الشيعة)[٤].

✍ **قال الخطابي**: بسنده إلىٰ سعيد بن جبير «قلت لابن عباس هل تدري ما صنعت وبما أفتيت؟ قد سارت بفتياك الركبان وقالت فيه الشعراء، قال: وما قالت؟ قلت: قالوا:

قلت للشيخ لما طال محبسه ... يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس

هل لك في رخصة الأطراف آنسة ... تكون مثواك حتىٰ مرجع الناس

قال ابن عباس: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، والله ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت ولا أحللت إلا مثل ما أحل من الميتة ولحم الخنزير وما تحل إلا للمضطر...

قال: وهذا بين لك أنه إنما فيه مذهب القياس وشبهه بالمضطر إلىٰ الطعام وهو قياس غير صحيح لأن الضرورة في هذا الباب لا تتحقق كهي في باب الطعام الذي به قوام

---

(١) البخاري في النكاح ج٩/ ١٦٦، ومسلم مع النووي ج٩/ ١٨٩.
(٢) مسلم مع النووي ج٩/ ١٨٩.
(٣) فتح الباري ج٩/ ١٧٣، بداية المجتهد ج٢/ ٥٨، والاعتبار ص ٤٢٦ للحازمي، وشرح النووي لمسلم ج/ ١٧٩.
(٤) الاعتبار للحازمي ص ٤٣٠.

الأنفس وبعدمه يكون التلف وإنما هذا من باب غلبة الشهوة ومصايرتها ممكنة وقد تحسم مادتها بالصوم والعلاج فليس أحدهما في حكم الضرورة كالآخر)[١].

والخلاصة. أن البخاري أشار إلىٰ أصل جواز المتعة كتابًا وسنة ثم عقب علىٰ ذلك بأن المتعة منسوخة وذلك بإشارته إلىٰ أحاديث مسلم التي هي عمدة النسخ وحديث علي رضي الله عنه الذي رواه مع علمه بأنه معلول[٢]، ولكن العمدة علىٰ الأحاديث الأخرىٰ التي اعتمد عليها الصحابة والتابعون ووقع عليها الإجماع في جميع الأقطار والأمصار والله أعلم.

قال أبو عمر: (اتفق أئمة علماء الأمصار من أهل الرأي والآثار... علىٰ تحريم المتعة لصحة نهي رسول الله ﷺ عندهم عنها...)[٣].

ب- ما نزل في أصحاب بئر معونة رضي الله عنهم:

قال البخاري رحمه الله: باب فضل قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًاۢ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧١].

حدثنا إسماعيل بن عبد الله، قال: حدثني مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «دعا رسول الله ﷺ علىٰ الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة، علىٰ رعل، وذكوان، وعصية عصت الله ورسوله»، قال أنس: «أنزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه، ثم نسخ بعد بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا، فرضي عنا ورضينا عنه».

---

(١) معالم السنن للخطابي ج٣/ ١٩.

(٢) علته من جهة متنه وهي كونه دل علىٰ أن التحريم وقع يوم خيبر فلا يصلح دليلًا علىٰ النسخ لثبوت الإذن في المتعة عام الفتح. والله أعلم.

(٣) الاستذكار ج٢٦ / ٣٠٠.

وفي لفظ: قال أنس فقرأنا فيهم قرآنًا ثم إن ذلك رفع: «بلِّغوا عنَّا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا».

وفي رواية: فأنزل الله علينا ثم كان من المنسوخ «إنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا.

وفي رواية: فأنزل الله علينا ثم كان من المنسوخ (إنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا» وفي رواية: فأخبر جبريل عليه السلام النبي ﷺ أنهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وأرضاهم، فكنا نقرأ «أن بلغوا قومنا أن لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا ثم نسخ بعد[1].

ولا شك أن هذا قد نسخ، والبخاري هنا لم يوضح لنا الناسخ ولعله اكتفى بكون الصحابة اتفقوا على أنه منسوخ لأنهم لم يكتبوه في المصحف الإمام المجمع عليه- والله أعلم.

ج- نسخ قتال الواحد للعشرة:

قال البخاري: باب ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾[2].

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما» لما نزلت ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ ﴾.

فكتب عليهم ألا يفر واحد من عشرة، فقال سفيان: غير مرة ألَّا يفرّ عشرون من مائتين، ثم نزلت ﴿ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ ﴾ الآية فكتب أن لا يفر مائة من مائتين، وزاد سفيان مرة: نزلت ﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ ...﴾ قال سفيان وقال ابن شبرمة: وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا...[3].

---

(١) كتاب الجهاد ج٦/ ١٩/ ٣١/ ١٨٠، وكتاب المغازي ج٧/ ٣٨/ ٣٨٦- فتح الباري.

(٢) الأنفال: آية ٦٥/ ٦٦.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٣١٢، وسفيان هو ابن عيينة، وعمر هو ابن دينار، وهو في تفسير ابن عيينة الذي حققه أحمد صالح محايري ص ٢٥٥، وهو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٢٥٦، وابن شبرمة: =

وقال «باب ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ الآية إلى قوله ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا جرير بن حازم قال: أخبرني الزبير بن خريت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف فقال ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾ قال: فلما خفف الله عنهم من العدد نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم».

باب «وجوب التفسير وما يجب من الجهاد والنية وقول الله عز وجل ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَـٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ ...﴾ [التوبة: ٤١]. وقوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ إلى قوله- ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٨-٣٩] فذكر عن ابن عباس «انفروا ثبات» سرايا متفرقين... ويقال: واحد الثبات ثبة. ثم قال: حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان قال حدثنا منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال يوم الفتح: «**لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا...**»[1].

اختلف العلماء في هذه الآية هل هي محكمة أو منسوخة وبوب أبو داود بالنسخ ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما وتبويب البخاري هنا يريد به الرد على هذا القول ولذلك عبر بالوجوب بقوله «باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية..» ثم ساق الآية الدالة

= هو عبد الله قاضي الكوفة، والأثر موصول، قال الحافظ: ووهم من قال إنه معلق، فإن رواية ابن أبي عمر عن سفيان عند أبي نعيم في المستخرج (قال: سفيان فذكرته لابن شبرمة فذكر مثله) ج٨/ ٣١٢ فتح الباري.

(١) انظر الطبري ج٤/ ١٦٨، كتاب الجهاد ج٦/ ٣٧ فتح الباري، وآثر ابن عباس وصله علي بن أبي طلحة ص ٢٧٦، الدر المنثور ج٣:٢٩٣.

علىٰ وجوب النفير ثم جعل بعدها الآية المهددة بالعذاب لمن ترك النفير في سبيل الله عقب ذلك بقوله ﷺ «.. وإذا استنفرتم فانفروا...» وكأنه يرد علىٰ ما روىٰ أبو داود قال أبو داود:

حدثنا أحمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾، و ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ نسختها الآية التي تليها ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾[1].

فالبخاري استدل بدلالة الآيتين علىٰ وجوب النفير في سبيل الله وأشار بالترجمة التي وضعها وهي: (باب وجوب النفير) إلىٰ ضعف الحديث المروي في النسخ وقد وضح هذا الضعف المنذري حيث قال فيه «في إسناده علي بن الحسين بن واقد وهو ضعيف»[2].

وهذا من منهجه في التفسير حيث يبوب لإثبات حكم بمرويات ليست علىٰ شرطه، وبوب أيضًا لنفيها فمنهجه في الإشارة بالعناوين يجمع بين النفي والإثبات، والذي ذهب إليه البخاري من وجوب النفير هو مذهب أبي أيوب الأنصاري والمقداد بن الأسود رضي الله عنهما[3].



(١) سنن أبي داود ج٣/ ص١١، والمنذري ج٣/ ٣٦٧، والآية هي (١٢٢) التوبة.

(٢) قال المنذري: وروي من وجه آخر عن ابن عباس، وهو أضعف من هذا، وقال غيره: الآيتان محكمتان لأن قوله ﷻ: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ...﴾ معناه إذا جنح إليكم واستنفركم، فهي مما لم ينسخ لأنه خير ووعيد، وقوله ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾ محكم لأنه لابد أن يبقىٰ بعض المؤمنين لئلا تخلو ديار الإسلام من المؤمنين فتلحقهم مكيدة...) ج٣/ ٣٦٧.

(٣) قال الحافظ: وقد فهم بعض الصحابة من هذا الأمر العموم فلم يكونوا يتخلفون عن الغزو حتىٰ ماتوا، منهم: أبو أيوب الأنصاري، والمقداد بن الأسود، وغيرهما، ج٦/ ٣٨ فتح الباري. انظر: صحيفة علي بن أبي طلحة ص٢٧٦، والطبري ج١٤/ ٥٦٧، والدر المنثور ج٣/ ٢٩٢.

ويتلخص منهج البخاري في هذا المبحث في النقاط التالية:

(١) أن البخاري من العلماء القائلين بالنسخ وأنه مع الجمهور القائلين بنسخ القرآن للسنة خلافًا للمشهور عن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقد ادَّعىٰ أن البخاري شافعي المذهب.

(٢) أن البخاري كان دقيقًا في مسائل النسخ حيث اعتمد وجوب محاولة إعمال الأدلة قبل الرضوخ للقول بالنسخ، وقد اخل بهذه الدقة متابعة لابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴾.

(٣) أن البخاري أفاض في الناسخ والمنسوخ من القرآن نفيًا وإثباتًا، وذلك لأهميته وكثرة الكلام فيه- والله أعلم-.



المبحث الرابع

استعانة البخاري بالقراءات في التفسير

المطلب الأول: القراءات قبل البخاري وموقفه من القراءة الشاذة:

۞ **تعريف القراءات:**

(أ) القراءات جمع قراءة وهي مصدر قرأ. وهي بمعنىٰ الجمع والضم، قال الراغب الأصفهاني: «القراءة ضم الحروف والكلمات بعضها إلىٰ بعض في الترتيل وليس يقال ذلك لكل جمع ولا يقال قرأت القوم أي جمعتهم، ويدل لذلك أنه لا يقال للحرف الواحد إذا تفوه به قراءة، والقرآن في الأصل مصدر نحو كفران ورجحان»(1).

✍ **وقال صاحب القاموس:** القرآن التنزيل: قرأ قرءًا وقراءة: تلا... وقرأ الشيء جمعه وضمه، وأقرأت الناقة استقر الماء في رحمها(2).

✍ **وقال أبو عبيدة:** القرآن اسم كتاب الله خاصة ولا يسمىٰ به شيء من الكتب غيره وإنما سمي قرآنًا؛ لأنه يجمع السور فيضمها وتفسير ذلك من آية من القرآن ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ أي تأليف بعضه إلىٰ بعض ثم قال: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧-١٨] فإذا ألفنا منه شيئًا فضممناه إليك فخذه واعمل به وضمه إليك، وقال عمرو بن كلثوم في هذا المعنىٰ:

ذراعي حرة أدماء بكر ... هجان اللون لم تقرأ جنينا

---

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٤٠٢ / ٤٠٣، وانظر مناهل العرفان ج١/ ٣٢٧.

(٢) القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٦٢ طبعة مؤسسة الرسالة.

أي لم تضم في رحمها ولدًا قط، ويقال للتي لم تحمل قط، ما قرأت سلي قط، وفي آية أخرىٰ ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [النحل: ٩٨] مجازه إذا تلوت بعضه في إثر بعض حتىٰ يجتمع وينضم بعضه إلىٰ بعضه؛ ومعناه يصير إلىٰ معنىٰ التأليف والجمع[١].

وعلم القراءات في الاصطلاح: هو علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية وطريق أدائها اتفاقًا واختلافًا مع عزو كل وجه لناقله»[٢].

✍ **وقال صاحب إتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر**: (هو علم يعلم فيه اتفاق الناقلين واختلافهم في الحذف والإثبات والتحريك والتسكين والفصل والوصل وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال وغيره من حيث السماع).

قال: وقيل: هو علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزوًّا لناقله...)[٣].

(ب) عدد العلماء الذين أرَّخوا للقراءات كالقاسم بن سلام «ت ٢٢٥»، وابن عبد البر «ت٤٦٣»، وأبي عمرو الداني «ت٤٤٤»، ومكي بن أبي طالب «ت٤٣٧»، وابن كثير «ت٧٧٤»، والذهبي «ت٧٤٨»، والزركشي «ت٧٩٤»، والسيوطي[٤] «ت٩١١» عدد هؤلاء جملة من الصحابة ﭫ برزوا في قراءة القرآن منهم سالم مولىٰ أبي حذيفة

---

(١) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج١/ ٢/ ٣، وانظر مباحث في علوم القرآن ص ١٧٠ لمناع القطان.

وعمرو بن كلثوم هو: عمرو بن كلثوم بن عتاب من بني تغلب أبو الأسود شاعر جاهلي مات سنة ٤٠ قبل الهجرة: الأعلام ٥/ ٢٥٦، وروي البيت:

ذراعي عيطل أدماء بكر...

قال في القاموس: العيطل: الطويل العنق في حسن جسمه، أو كل ما طال عنقه. ص ١٣٣٥ طبعة مؤسسة الرسالة.

قال أيضًا: الهيجان من الإبل البيض والبيضاء، وهجائن بيض كرام: ص ١٥٩٩.

(٢) البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، تأليف الشيخ عبد الفتاح القاضي - ط أولىٰ ١٤٠١هـ. دار الكتاب العربي. بيروت. لبنان، ومناهل العرفان ج١/ ٣٣٧، ومباحث في علوم القرآن ص ١٧٠ لمناع القطان.

(٣) إتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر للدمياطي الشهير بالبناء ص ٥ تحقيق وتعليق علي بن محمد الضباع. طبعة عبد الحميد أحمد حنفي، مصر.

(٤) القراءات القرآنية- تعريف وتاريخ - تأليف عبد الهادي الفضلي ص١٧/ ١٨، ومعرفة القراء الكبار للذهبي ج١/ ٣٩ تحقيق محمد سعيد جاد الحق الطبعة الأولىٰ دار الكتب الحديثة في مصر، والبرهان للزركشي ج١/ ٢٤١، والإتقان للسيوطي ج١/ ٧٥، وانظر مناهل العرفان ج١/ ٣٩.

المتوفىٰ «١٢هـ»، وحذيفة بن اليمان «٣٥»، وطلحة بن عبيد الله «٣٦»، وعلي بن أبي طالب «٤٠هـ»، وسعد بن أبي وقاص «٥١هـ»، وعمرو بن العاص «٥٨»، وأبو هريرة «٥٩هـ»، وأبو موسىٰ الأشعري «٥٠هـ»، ومعاوية بن أبي سفيان «٦٠هـ»، وعبد الله بن عمر «٧٤هـ»، وعبد الله ابن عمرو بن العاص «ت٦٥»، وعبد الله بن عباس «٦٨هـ»، وعبد الله بن السائب «٧٠هـ» وعبد الله بن الزبير «٧٤هـ»، وحفصة «٤٥هـ»، وعائشة «٥٨هـ»، وأم سلمة «٦٢هـ» رضي الله عنهم.

وكل هؤلاء من المهاجرين. ومن الأنصار: أُبَي بن كعب «٢٠هـ»، وأبو الدرداء «٣٢هـ»، ومعاذ بن جبل «٣٣هـ»، وزيد بن ثابت «٤٥هـ» ومجمع ابن خارجة توفي في خلافة معاوية، وأبو زيد قيس بن السكن، وأنس بن مالك رضي الله عنهم.

ويحدد الذهبي رحمه الله الذين دارت عليهم روايات القراءات من الصحابة بأنهم أُبَي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبو موسىٰ الأشعري، وزيد بن ثابت وأبو الدرداء رضي الله عنهم.

✍ **يقول الذهبي** رحمه الله: فهؤلاء الذين بلغنا أنهم حفظوا القرآن في حياته ﷺ وأخذ عنهم عرضًا وعليهم دارت أسانيد قراءات الأئمة العشرة[1].

وقد نسب البخاري القراءة في «صحيحه» لجماعة من الصحابة وهم عمر بن الخطاب، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وعائشة، وأبو هريرة، وأبو الدرداء رضي الله عنهم. كل واحد من هؤلاء صرح بأنه كان يقرأ كذا..[2].

وقد جعل للقراء المشهورين من الصحابة بابًا من صحيحه[3]، وأورد فيه قول الرسول ﷺ: **«خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم، ومعاذ، وأبي بن كعب»** وروىٰ فيه قول أنس بن مالك (مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد ونحن ورثناه)، يعني قيس بن السكن، وفي رواية

(١) معرفة القراء الكبار للذهبي ج١/ ٣٩، وانظر: البرهان ج١/ ٢٤١، والإتقان ج١/ ٧٥.
(٢) سيأتي – إن شاء الله – تفصيل ذلك.
(٣) كتاب فضائل القرآن (باب القراء من أصحاب النبي ﷺ، ج٩/ ٤٦ فتح الباري.

«أبي بن كعب»[١] كما روى البخاري ثناء عمر رضي الله عنه على قراءة أبي بن كعب رضي الله عنه[٢].

وتميز عبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري، وعثمان بن عفان، وزيد ابن ثابت رضي الله عنهم[٣].

(ج) وبعد فترة الصحابة رضي الله عنهم تمحورت القراءات على الأقطار الإسلامية الكبير التي بعث إليها عثمان رضي الله عنه المصاحف[٤].

---

(١) هذا الحديث فيه إشكال: وهو أن أنسًا حصر الذين جمعوا القرآن في حياة رسول الله ﷺ في أربعة من الأنصار، مع أن الروايات الأخرى تبين أن غيرهم من الصحابة كان جمع القرآن في حياته ﷺ، كأبي بكر، وعمر، وسالم، وعبد الله بن مسعود، وغيرهم، وقد أطال العلماء الأجوبة عن هذا كالباقلاني، والمازري، والحافظ، وغيرهم وخلاصة كلامهم: أن الحصر غير حقيقي، وأنه وقع في رواية الحديث المذكور (افتخر الحيان: الأوس والخزرج فقال الأوس: منا أربعة: من اهتز له العرش سعد بن معاذ، ومن عُدَّت شهادته بشهادة رجلين خزيمة بن ثابت، ومن غسلته الملائكة: حنظلة بن عامر، ومن حمته الدبر: عاصم بن ثابت، فقال الخزرج منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم. ورجح الحافظ هذا وهو من أحسن الأجوبة، وقيل إن أنسًا رضي الله عنه لا يقصد الحصر بدليل كونه ذكر أُبيًّا مرة وذكر غيره مرة أخرى) فتح الباري ج٩/ ٥٢.
قال المازري: وتمسك بقول أنس رضي الله عنه جماعة من الملاحدة، ولا متمسك لهم فيه فإنا لا نسلم حمله على ظاهره... سلمناه، ولكن من أين لهم أن الواقع في نفس الأمر كذلك؟ سلمناه، لكن لا يلزم من كون كل من الجم الغفير لم يحفظه كله ألا يكون حفظ مجموعة الجم الغفير وليس من شرط التواتر أن يحفظ كل فرد جميعه، بل إذا حفظ الكل الكل ولو على التوزيع كفى.
وقال القرطبي: (قُتِل يوم اليمامة سبعون وقتل في عهده ﷺ ببئر معونة مثل هذا العدد. قال: وإنما خص أنس رضي الله عنه الأربعة بالذكر لشدة تعلقه بهم دون غيرهم، أو لكونهم كانوا في ذهنه دون غيرهم).
✍ قلت: هذا الكلام قريب كما في المعلم بفوائد مسلم ج٣/ ١٥٢ وقد أطال رحمه الله الكلام على هذه المسألة في كتابه. وقال المازري: لا يلزم من قول أنس رضي الله عنه (لم يجمعه غيرهم) أن يكون الواقع كذلك في نفس الأمر لأنه لا يمكن الإحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد ولا يتم له ذلك إلا إذا كان قد لقي كل واحد منهم وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن في عهد النبي ﷺ وهذا في غاية البعد في العادة..) ونقل الحافظ مثل هذا عن المازري أيضًا، ونقل الحافظ ردود الباقلاني وطول في شرح هذا الحديث، وكذلك عبد العظيم الزرقاني في مناهل العرفان ج١/ ٢٤٢ وانظر فتح الباري ج٩/ ٥٢، والإتقان ج١/ ٧٣ والبرهان ج١/ ٢٤١، وأولى هذه الأقوال هو قول الحافظ: إن في رواية الطبري عن قتادة (افتخر الحيان...الخ...) لأن بعض روايات الحديث المفصلة أقرب إلى تفسير الروايات المجملة من مطلق الترجيح بالاحتمالات.... والله أعلم.

(٢) تقدم.

(٣) كتاب فضائل القرآن ج٩/ ٤٦ فتح الباري.

(٤) بعث عثمان بن عفان رضي الله عنه عبد الله بن السائب المخرمي ٧٠ هـ إلى مكة المكرمة، وعامر بن عبد الله بن قيس ٥٥هـ إلى البصرة، وأبا عبد الرحمن السلمي إلى الكوفة، والمغيرة بن أبي شهاب إلى الشام- توفي في حدود نيف وسبعين- كذا وكذا لإقراء الناس القرآن - وعين زيد بن ثابت لأهل المدينة المنورة. القراءات القرآنية ص ٢٢.

فكان بالمدينة من القراء بعد الصحابة: معاذ بن الحارث المعروف بالقارئ «٦٣هـ»، وسعيد بن المسيب «٩٤هـ»، وعروة بن الزبير «٩٥هـ»، وعمر بن عبد العزيز «١٠١هـ»، وعطاء بن يسار «١٠٣»، وسالم بن عبد الله بن عمر «١٠٦هـ»، وسليمان بن يسار «١٠٧هـ»، ومسلم بن جندب «١١٠هـ»، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، ومحمد بن شهاب الزهري «١٢٤هـ»، وزيد بن أسلم «١٣٠هـ».

وكان بمكة المكرمة عبيد بن عمير «٧٤هـ»، ومجاهد بن جبير «١٠٣هـ»، وطاووس بن كيسان «١٠٦هـ»، وعطاء بن أبي رباح «١١٥هـ»، وعبد الله بن أبي مليكة «١١٧»، وعكرمة مولىٰ ابن عباس.

وأما الكوفة فكان فيها: عمرو بن شريح «٦٠هـ»، وعلقمة بن قيس «٦٢هـ»، ومسروق بن الأجدع «٦٣»، وأبو عبد الرحمن السلمي «٧٤هـ»، والأسود بن يزيد بن حبيش «٨٢هـ»، والربيع بن خيثم «٩٠هـ»، وسعيد بن جبير «٩٥هـ»، وإبراهيم بن يزيد النخعي «٩٦هـ»، وعامر الشعبي «١٠٥هـ»، والحارث بن قيس الجعفي(١).

وأما البصرة فكان فيها: عامر بن قيس «٥٥هـ»، وأبو العالية رفيع بن مهران «٩٠هـ»، ويحيىٰ بن يعمر العدواني «٩٠هـ»، ونصر بن عاصم الليثي توفي قبل المائة، وأبو رجاء العطاري، والحسن البصري «١١٠هـ»، ومحمد بن سيرين، وقتادة بن دعامة السدوسي «١١٧هـ»، ومعاذ بن معاذ العنبري «١٩٦هـ»، وجابر ابن زيد الأزدي.

وأما الشام فكان فيه: المغيرة بن أبي شهاب المخزومي - صاحب مصحف عثمان، وخليد بن سعيد صاحب أبي الدرداء وغيرهما(٢).

---

(١) انظر الإتقان للسيوطي: ج١/ ٧٥، والبرهان للزركشي ج١/ ٣٢٧، ومناهل العرفان للزرقاني ج١/ ٤١٤/ ٤١٥، والقراءات القرآنية، تعريف وتاريخ ص:٢٥/ ٢٧.

(٢) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف ص ٢٦ مرجع سابق.

(د) أهل هذه الفترة في صحيح البخاري:

➢ أما أهل المدينة من أهل هذه الفترة فلم ينسب البخاري في «صحيحه» لهم القراءات إلا مرة واحدة حين روىٰ أن عروة بن الزبير كان يسأل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن القراءة في قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ ...﴾.

➢ وأما أهل مكة فروىٰ القراءات عن عبيد بن عمير وعبيد الله بن أبي مليكة ومجاهد بن جبر

➢ وأما أهل البصرة فقد روىٰ كثيرًا من قراءة الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ،

➢ وأما أهل الكوفة فقد روىٰ عنهم كثيرًا من القراءات، خصوصًا قراءة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ونوَّه البخاري تنويهًا خاصًا بأبي عبد الرحمن السلمي وأخذت قراءة الأعمش رَحِمَهُ ٱللَّهُ الحظ الأوفر من اهتمام البخاري وذكر عاصمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ مرتين ولم يذكر من السبعة غيره وسيأتي تفصيل ذلك كله في المباحث التالية إن شاء الله تعالىٰ.

ثم بعد هذه المرحلة كثر المؤلفون في القراءات بعد استقرارها..

وبعد استقراء المؤلفين في القراءات قبل زمن الإمام البخاري بخبر خمسة منهم لهم علاقة بالإمام البخاري فمن المرجح أن يكون استفاد من كتبهم في القراءات وهم: هشيم بن بشير، ونصر بن علي بن نصر الجهضمي، ويحيىٰ بن آدم، وإسحاق بن يوسف الأزرق «١٩٥»، وزائدة بن قدامة الذي عرض القراءة علىٰ الأعمش[1]، والأعمش له مكانة عند الإمام البخاري، وأبو عبيد القاسم ابن سلام «٢٢٤هـ» الذي كان في بغداد أيام ورود البخاري عليها فمن المرجح أن يكون قد استفاد من كتبه القيمة خصوصًا كتابه في القراءات.

فهذه إطلالة تاريخية موجزة تكون لنا معبرًا لمعرفة الجذور الأساسية لبناء القراءات عند الإمام البخاري. والله أعلم.



(١) القراءات القرآنية ص: ٢٧/ ٣٢.

المطلب الثاني: اختـلاف العلماء في القراءة الشاذة وموقف الإمام البخاري منها:

اعلم أن محل الخلاف بالقراءات هي القراءات التي صحت إلا أنها لـم تبلـغ درجة التواتر، **وهذا الخلاف دائر على قولين:**

القول الأول: قبول القراءة الشاذة وبناء الأحكام عليها وجعلها حجة وهو منقـول عـن الحنفية، وهو الرأي الراجح عند الحنابلة والشافعية وقول للمالكية.

✍ **قال شيخ الإسلام:** (وهما رأيان مشهوران عن الإمام أحمد ورواياتـان عـن مالـك لأن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين كانوا يقرؤون بهذه الأحرف)[١].

✍ **وقـال ابـن قدامـة في** «روضـة النـاظر»: «المنقـول آحـادًا... حجـة عنـدنا وعنـد أبي حنيفة؛ لأنه إما قرآن أو خبر وكلاهما يوجب العمـل، ولأن نسـبة الصـحابي رأيـه إلـى النبي ﷺ كذب لا يليق به فالظاهر صدق النسبة»[٢].

✍ **وقـال ابـن السـبكي في** «جمـع الجوامـع»: «وأمـا إجـراؤه مجـرى الآحـاد فهـو الصحيح»[٣].

✍ **قال الطوفي:** «لأن الناقل جازم بالسماع من رسول الله ﷺ فصدوره منه إمـا علـى جهة تبليغ وحي فيكون قرآنـا أو علـى جهـة تفسـير فيكـون خـبرًا فلـزم مـن ذلـك أن يكـون القرآن المنقول آحادًا حجة»[٤]

✍ **قال السيوطي:** «ونقل القاضيان أبو الطيب، والحسن والروياني والرافعي العمـل بهـا تنزيلًا لها منزلة خبر الآحاد وصححه ابن السبكي في جمع الجوامع، واحتج الأصـحاب علـى قطع يمين السارق بقراءة ابن مسعود «فاقطعوا أيمانهما» وعليه أبو حنيفة[٥].

---

(١) فتاوى شيخ الإسلام ج١٣/ ٣٩٣/ ٣٩٤.
(٢) روضة الناظر لابن قدامة ص ٣٥ بتصرف.
(٣) جمع الجوامع مع حاشية البناني ج١/ ٢٣١.
(٤) شرح الطوفي لروضة الناظر ج٢/ ٢٥، تحقيق د/ عبد الله التركي، الطبعة الأولى مؤسسة الرسالة. بيروت.
(٥) الإتقان للسيوطي ج١/ ٨٤.

ونقل عبد الله بن وهب في جامعه الاحتجاج بالقراءة الشاذة عن مالك رَحِمَهُ اللهُ[(١)] وسيأتي، ورجح هذا الرأي الشوكاني وابن النجار وغيرهما[(٢)].

القول الثاني: أن القراءة الشاذة ليست حجة لأنها إنما نقلت قرآنًا ولم تثبت قرآنيتها.

✍ **نقل ابن عبد البر الإجماع على أنه لا تجوز القراءة بالشواذ ولا يصلي خلف من يقرأ بها.**

وهذه الرواية الثانية في مذهب الشافعي.

✍ **قال السيوطي**: نقل إمام الحرمين في (البرهان) عن ظاهر مذهب الشافعي أنه لا يجوز وتبعه أبو نصر القشيري وجزم به ابن الحاجب؛ لأنه نقله على أنه قرآن ولم يثبت[(٣)].

ورجح النووي عدم قبولها في شرح صحيح مسلم[(٤)]، والآمدي[(٥)] في الإحكام قال ابن الجزري وأكثر العلماء على عدم الجواز لأن هذه القراءات لم تثبت متواترة عن النبي ﷺ، وإن ثبتت فإنها منسوخة بالعرضة الأخيرة أو الإجماع على المصحف العثماني أو أنها لم تنقل إلينا نقلًا يثبت به القرآن أو أنها لم تكن من الحروف السبعة[(٦)].

✍ **قلت**: والظاهر من منهج البخاري أنه يميل إلى عدم الاحتجاج بالقراءة الشاذة **وذلك بناء على الأمرين التاليين:**

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي ج١/ ٢٢٢.
(٢) إرشاد الفحول للشوكاني ج١/ ١٤٥، وشرح الكواكب لابن النجار ٢/ ١٣٨.
(٣) البرهان في علوم القرآن للزركشي ج١/ ٢٢٢، والإتقان ١/ ٨٤.
(٤) شرح النووي لصحيح مسلم ج٥/ ١٣١.
(٥) الإحكام ١/ ١٦٠.
(٦) النشر في القراءات العشر ج١/ ١٤.

أولهما: أنه لم يستدل بأية آية من القراءات الشاذة في أبواب الأحكام رغم كثرة الأقوال التي جلبها في الجانب الفقهي، وحرصه الشديد على إيراد الأقوال والأدلة عليها سواء كان ذلك آية أم حديثًا أو قولًا للعلماء، فلو كانت القراءة الشاذة حجة عنده لساق منها جملة وافرة في الأحكام.

وإنما أتى البخاري بكثير من القراءات الشاذة التي ليست فيها أحكام فقهية، وستأتي الأوجه التي يورد البخاري لها القراءات.

ثانيهما: أنه في كتاب الصيام أورد قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ﴾ مستدلًّا بها على ثبوت التخيير في الصوم أول الأمر، وأغفل قراءة ابن عباس والحكم المبني عليها في أمر الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وعندما تعرض للآية في كتاب التفسير ذكر قراءة ابن عباس والحكم المبني عليها، ثم قال: وقراءة العامة ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾ وهو أكثر إشارة منه إلى عدم اعتبار القراءة الشاذة في الأحكام وسيتضح هذا قريبًا. والله أعلم.



المطلب الثالث: الأوجه التي سار عليها منهج البخاري في القراءات:

لقد تعددت المقاصد والاتجاهات التفسيرية التي توخاها الإمام البخاري من إيراد القراءات في «صحيحه» وليس من السهولة اكتشاف هذه المقاصد إلا أنه بعد الاستقراء والتتبع واعتمادًا علىٰ القواعد العامة لمنهجه وكلام الشارحين أمكننا أن نحدد أربعة أوجه يصب فيها منهج البخاري وهي أوجه تفسيرية في الأغلب:

- **الوجه الأول**: إيراده القراءة علىٰ وجه الترجيح.
- **الوجه الثاني**: إيراده القراءة علىٰ وجه التفسير لقراءة أخرىٰ.
- **الوجه الثالث**: التنبيه علىٰ أوجه اختلاف المعاني باختلاف القراءة.
- **الوجه الرابع**: ذكره القراءة لتناسب الألفاظ والمعاني.

وفيما يلي نسوق هذه الأوجه سوقًا من ثنايا كتابه الصحيح حتىٰ يتضح لك منهج البخاري كمال الإيضاح - والله أعلم.



الوجه الأول: إيراده القراءة على وجه الترجيح:

- **قوله تعالى**: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٌ طَعَامُ مِسۡكِينٍۖ﴾.

قال البخاري: حدثنا إسحاق أخبرنا روح حدثنا زكريا بن إسحاق حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء سمع ابن العباس رضي الله عنهما يقرأ «وعلىٰ الذين يطوقونه فدية طعام مسكين..».

قال ابن عباس: (ليست بمنسوخة: هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعمان مكان كل يوم مسكينًا...).

قال البخاري: (وقراءة العامة ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾ وهو أكثر...)[1].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ١٧٩ / ١٨٠ فتح الباري، وعمدة القاري ج١٨/ ١٠٤ / ١٠٥، وإسحاق هو ابن راهويه، وروح هو ابن عبادة، وعطاء هو ابن أبي رباح.

وقرأ بقراءة ابن عباس- هـذه- ابـن مسـعود، وعائشـة، وابـن المسـيب، وابـن جبيـر، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء...)[١].

✍ **قال الحافظ**: وهي بفتح الطاء وتشديد الـواو مبنِيًّا للمفعـول مخفـف الطاء مـن طوق بضم أوله بوزن قطع...[٢].

وواضح من عبارة البخاري أنه يـرجح قـراءة الجمهـور علىٰ قـراءة ابـن عبـاس ﭭ **ويظهر ذلك جليًّا واضحًا من الأمور التالية:**

- **أولًا**: إغفاله لهذه القراءة والحكم المبني عليها في كتاب الصيام حيث إنه هـو المكـان الأنسب لذكر هذا الحكم مع أنه في ذلك الكتاب فصل الأقوال تفصيلًا وفرع الفروع تفريعًا وأتىٰ بأنواع الأدلة وأقوال الأئمة دون الإشارة إلىٰ هذا القول المبني علىٰ هذه القراءة الشاذة، وهذا يدعم ما تقدم من أن مذهبه هو عدم الاحتجاج بالقراءة الشـاذة في الأحكام.

- **ثانيًا**: أن البخاري أورد قراءة ابن عباس هذه في كتاب التفسير وعقب عليها بقوله: (وقراءة العامة ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾ وهو أكثر...).

  وهو يشير بذلك إلىٰ رد قراءة ابن عباس ﭭ.

- **ثالثـًا**: أن البخـاري يـرىٰ أن الآيـة منسـوخة وتقـدم تقريـر ذلـك في مبحـث الناسـخ والمنسوخ.

وبهذا نكون قد أتينا بما يكفي لعدم اعتبـار قـول العلامـة العينـي: «إن اختيـار الإمـام البخاري هو أن الشيخ الفاني صـاحب الجـدة يجب عليـه الإطعـام»، ونصـه «وأمـا الشـيخ الفاني الهرم الذي لا يستطيع الصوم فله أن يفطر ولا قضاء عليه، ولكن هل يجب عليه إذا

(١) المحتسب لابن جني: قال: أما عين الطاقة فـواو لقـولهم (لا طاقـة لـي بـه، ولا طـوق لـي بـه)، وعليـه مـن قـرأ (يطوقونه) فهو يفعلونه منه فهو كقوله (يجشمونه ويكلفونه) ويجعل لهم كالطوق في أعناقهم ج١/ ١١٨.

(٢) فتح الباري ج١/ ١٨٠.

أفطر أن يطعم عن كل يوم مسكينًا إذا كان ذا جدة؟ فيه قولان للعلماء: أحدهما لا يجب كالصبي وهو أحد قولي الشافعي، والثاني - وهو الصحيح وعليه أكثر العلماء: أنه يجب عليه فدية، عن كل يوم كما فسره ابن عباس علىٰ قراءة «يطوقونه» أي يجشمونه كما قال ابن مسعود وغيره وهو اختيار البخاري حيث قال: (وأما الشيخ الكبير...)[١].

وذلك أن تحليل عبارة البخاري لا تعطي ذلك الحكم الذي اختاره العيني إذ قد علم من منهجه أنه يشير إلىٰ الأقوال، وإن لم تكن راجحة عنده حيث إن قوله «وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام فقد أطعم أنس بعدما كبر عامًا أو عامين[٢] كل يوم مسكينًا خبزًا ولحمًا وأفطر...)[٣] لا يعطي حكمًا منه بوجوب الإطعام لأنه عقب عليه بقوله: «وقراءة العامة ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾ وهو أكثر» وقرر مع ذلك أن الآية منسوخة فكيف تُبنىٰ عليها الأحكام مع هذا... والله أعلم.

➢ **قوله تعالى:** ﴿أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾.

قال البخاري: باب ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ [الإسراء: ١٦].

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان أخبرنا منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال: كنا نقول للحي إذا كثروا في الجاهلية أَمِرَ بنو فلان.

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان وقال: أمر..[٤].

---

(١) عمدة القاري ج١٨ / ١٠٤/ ١٠٥، والآية هي ١٨٣ من سورة البقرة.

(٢) قال الحافظ: (وروىٰ عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس عن أنس) وقوله «كبر» بفتح الكاف وكسر الباء أسن قال الطبري: وأولىٰ الأقوال بتأويل الآية قول من قال ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ منسوخ بقول الله تعالىٰ ذكره: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ج٢/ ١٤٥ تفسير الطبري.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ١٧٩ فتح الباري.

(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٣٩٤ فتح الباري، وعلي بن عبد الله هو ابن المديني، وسفيان هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعبد الله هو ابن مسعود ﷺ، والحميدي هو: عبد الله بن الزبير - عمدة القاري ج١٨/ ٢٦، وهي إشارة إلىٰ أن سفيان روىٰ القراءتين معا وقدم البخاري الكسر علىٰ الفتح.

✍ **قال الحافظ**: الأولى بكسر الميم والثانية بفتحها وكلاهما لغة؛ وقرأ الجمهور بفتح الميم وهذه القراءة مثل قول أبي سفيان في حديث هرقل (لقد أمِرَ أمر ابن أبي كبشة) أي عظم[١].

قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا...﴾ قال: أكثرنا[٢].

✍ **قال أبو عبيدة**: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ أي كثرنا مترفيها وهي من قولهم أمر بنو فلان أي كثروا[٣].

✍ **قال ابن جني**: وقرأ (أمِرنا بكسر الميم بوزن عمرنا، الحسن ويحيى بن يعمر..(يقال أَمِرَ القوم إذ كثروا وأمرهم الله أي أكثرهم) قال زهير:

والإثم من شر ما يصال به ... والبر كالغيث نبته أَمِر[٤]

✍ **قال النحاس**: قال معمر عن قتادة قال: «أمرنا» كثرنا وأنكر الكسائي أن يكون أمرنا بمعنى أكثرنا، قال النحاس: وهذا القول ينكره أهل اللغة- يعني قول الكسائي[٥].

قال: (ويقوي ذلك الحديث المرفوع «خير المال سكة مأبورة ومهرة مأمورة» وحكى أبو زيد وأبو عبيدة أنه يقال أمرنا بمعنى أكثرنا)[٦].

---

(١) كتاب بدء الوحي ج١/ ٣٣ فتح الباري، قال في المجموع المغيث (أمِرَ أَمْر ابن أبي كبشة) أي عظم وارتفع وامر القوم كثروا) ج١/ ٨٧.

(٢) تفسير عبد الرزاق ج٢/ ٣٧٥.

(٣) مجاز القرآن ج٢/ ٣٧٢.

(٤) فالكسر والفتح سواء. المحتسب لابن جني ج٢/ ١٦/ ١٧ وبقية كلامه - والأمر في أ- م- ر - هي محادة للفظ ع- م- ر- ومسارقة لمعناها لأن الكثرة أقرب شيء للعمارة ومال أكثر هذا المذهب في هذه اللغة ومن تنبه عليه حظي بأطرف الطريف وأظرف الظريف.

✍ **قلت**: ومن الطريف عدم علم الفراء- وهو إمام في اللغة - بهذا...

(٥) معاني القرآن للنحاس: ج٤/ ١٣٥.

(٦) الحديث في مسند الإمام أحمد ج٣/ ٤٦٨، وسكة مأبورة: أي الطريق في النخل، ومأبورة: أي ملقحة، ومهرة مأمورة: أي كثيرة النسل - المحتسب لابن جني ج٢/ ١٦، والطبري ج٨/ ٥١.

✍ **وقال الفراء**: (وقرأ الحسن «أمرنا» وروي عنه «أمرنا» ولا ندري أحفظت عنه لأننا لا نعرف معناها ها هنا)(١).

وملخص الكلام أن الإمام البخاري اختار قراءة الحسن وغيره لأنها مفسرة من قبل عبد الله بن مسعود وذلك لمكانته الشرعية واللغوية وروي عنه ذلك بالسند الصحيح المتصل إليه، وهذا الاختيار يوافق رواية عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، وهو مدعم بأقوال أئمة اللغة والتفسير.

واعتبر البخاري أن القراءة الأخرىٰ محمولة علىٰ قراءة الحسن كما وجهها ابن جني وغيره.

وذهب جمهور المفسرين إلىٰ أن الآية من الأمر الذي هو ضد النهي، وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو من قولهم أمرته فعصاني: أي أمرناهم بالطاعة فعصوا... أو ففسقوا.. فحق عليهم القول بالعصيان: أي وجب...﴿فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾»(٢).

✍ **قال النحاس**: المعنىٰ «أمرناهم بالطاعة، والفاسق إذا أمر بالطاعة عصىٰ»(٣).

➢ **قوله تعالى**: ﴿وَٱذْكُرْ عِبَٰدَنَآ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ أُو۟لِى ٱلْأَيْدِى وَٱلْأَبْصَٰرِ﴾ [ص: ٤٥].

قال البخاري: قال ابن عباس: (الأيد: القوة في العبادة، والأبصار: البصر في أمر الله...) قال الحافظ: (وصله الطبري عن علي بن أبي طلحة)(٤).

وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» (.... أولي القوة والعبادة و «الأبصار» الفقه في الدين)(٥).

✍ **قال الفراء**:- (وهي قراءة عبد الله- يعني ابن مسعود رضي الله عنه (أولي الأيد) بغير ياء)(٦).

---

(١) معاني القرآن للفراء ج٢/ ١١٩.
(٢) انظر الطبري ج٨/ ٥١/ ٥٢، والقرطبي ج١٠/ ٢٣٤، والشوكاني ج٣/ ٢١٤.
(٣) معاني القرآن للنحاس ج٤/ ١٣٥، وما بعدها، ورجح الطبري قراءة الجمهور.
(٤) كتاب التفسير ج٨ / ٥٤٤ فتح الباري. وهو في الطبري ج١٠/ ٥٩٢.
(٥) صحيفة علي ص ٤٢٨.
(٦) معاني القرآن للفراء ج٢/ ٤٠٧.

✍ **وقال ابن جني**: (وقراءة الحسن والثقفي والأعمش- بخلاف عنهم (أولي الأيد) بغير ياء)[١].

✍ **وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة** (أولي القوة في العبادة)[٢].

✍ **وقال الحافظ**: (الأبصار وردت في السورة عقب الأيدي لا عقب الأيد، لكن في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه أولي الأيد والأبصار) بغير ياء، فلعل البخاري فسره على هذه القراءة).

✍ **قال الطبري**: وقد ذكره عن عبد الله أنه كان يقرأه (أولي الأيد) بغير ياء ويد يحتمل أن يكون ذلك من التأييد وأن يكون من الأيد ولكنه أسقط منه الياء كما قيل (يوم يناد المناد) بحذف الياء)[٣].

✍ **قال النحاس**: (وفي قراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (أولي الأيد) بلا ياء وهذا بين من قولهم أيده إذا قواه)[٤].

✍ **وقال ابن جني**: (يحتمل أن ذلك (الأيد) على أمرين أحدهما أنه أراد (بالأيد) (الأيدي) على قراءة العامة إلا أنه حذف الياء تخفيفًا كما قال: ﴿يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ﴾، وغير ذلك مما حذفت فيه الياء تخفيفًا، والآخر أن يكون أراد القوة في طاعة الله والعمل بما يرضيه، وعلى هذا فالأيدي هنا إنما هو جمع اليد التي هي القوة لا التي هي الجارحة ولا النعمة[٥] (وقال البخاري: ﴿وَلَا يَـُٔودُهُۥ﴾ لا يثقله، آدني أثقلني والآد والأيد القوة)[٦].

---

(١) المحتسب لابن جني ج٢/ ٢٣٣. والثقفي: (هو زائدة بن قدامة أبو الصلت الثقفي عرض القراءة على الأعمش وعرض عليه الكسائي وكان ثقة مأمونًا). التذكرة في القراءات لابن غلبون تحقيق د/ عبد الفتاح بحيري. ج١/ ٧٥ الطبعة الأولى.

(٢) تفسير عبد الرزاق ج٢/ ١٦٨.

(٣) تفسير الطبري ج١٠/ ٥٩٢ – ط دار الكتب بيروت.

(٤) معاني القرآن للنحاس ج ٦/ ١٢٢.

(٥) المحتسب ج٢/ ٢٣٣.

(٦) كتاب التفسير ج٨/ ١٩٩ – والآية هي (٢٥٥) من سورة البقرة. قال أبو عبيدة ﴿وَلَا يَـُٔودُهُۥ﴾ ولا يثقله، تقول: لقد آدني هذا الأمر وما آدك فهو لي آئد...، تقول: ما أثقلك فهو لي مثقل) ج١/ ٧٨/ ٧٩- مجاز القرآن.

➢ قوله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ هِيَ أَشَدُّ وَطۡـࣰٔا﴾:

➢ **قال البخاري**: (باب قيام النبي ﷺ وما نسخ من ذلك وقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ ١ قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلࣰا﴾... ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ هِيَ أَشَدُّ وَطۡـࣰٔا...﴾ [المزمل: ١-٦].

✍ **قال أبو عبد الله**- عن ابن عباس رضي الله عنهما: (نشأ قام بالحبشية، وطاء. قال: مواطأة، القرآن أشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه، ﴿لِّيُوَاطِـُٔواْ﴾: ليوافقوا)[(١)].

✍ **قال الحافظ**: في قوله ﴿لِّيُوَاطِـُٔواْ﴾ ليوافقوا.. هذه الكلمة من تفسير براءة وإنما أوردها تأييدًا للتفسير الأول) أي الموطأة والموافقة.

✍ **قال ابن الجزري**: (قرأ أبو عمرو وابن عامر بكسر الواو وفتح الطاء وألف ممدودة بعدها، وقرأ الباقون بفتح الواو وإسكان الطاء من غير مد)[(٢)].

✍ **قال أبو زرعة**: (وهو مصدر فاعلت مفاعلة وفعلًا تقول واطأت فلانًا علىٰ كذا مواطأة ووطاء أراد- والله أعلم- أن القراءة في الليل يواطئ فيها قلب المصلي لسانه وسمعه علىٰ التفهم والأداء والاستماع أكثر مما يتواطأ عليه بالنهار لأن الليل تنقطع فيه الأشغال وتهدأ فيه الأصوات والحركات) و﴿أَشَدُّ وَطۡـࣰٔا﴾ بفتح الواو أي أثقل علىٰ المصلي من ساعات النهار وهو من قولهم «اشتدت علىٰ القوم وطأة السلطان» أي ثقل عليهم ما يلزمهم ويأخذه منهم، وفي الحديث «**اللهم أشدد وطأتك علىٰ مضر**»[(٣)].

✍ **قال الفراء**: (وقد أجمعوا علىٰ نصب الواو من ﴿وَطۡـࣰٔا﴾[(٤)].

---

(١) كتاب التهجد ج٣/ ٢٢/ ٢١، قال الحافظ في أثر البخاري: وصله عبد بن حميد من طريق مجاهد، قال الطبري ج١٢/ ٢٨٣، مصدر من قول القائل واطأ اللسان القلب مواطأة ووطاء.

(٢) النشر علىٰ القراءات لعشر ج٢/ ٣٩٣، وانظر القرطبي ج١٩/ ٤٠.

(٣) الحجة ص ٧٣٠. والحديث أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب يهوي بالتكبير من حديث أبي هريرة ج٢/ ٢٩٠فتح الباري.

(٤) معاني القرآن للفراء ج٣/ ١٩٧ .

✍ قلت: لم يجمعوا علىٰ ذلك، فقد قرأ بكسر الواو مع سكون الطاء في (وطأ) قتادة وشبل عن أهل مكة. البحر المحيط ج٨/ ٣٦٣، والفراء/ ١٩٧ التعليق ج٣.

والدليل على أن البخاري اختار قراءة (وطاء) هو روايته لتفسيرها عن ابن عباس واستدلاله على المعنى المختار عنده بقوله (ليواطئوا) أي ليوافقوا.. هذا علاوة على أنها كتبت في نص الصحيح «وطاء» والظاهر أن ذلك تمشيًا مع رواية الكتاب، وكون المعنى الذي دلت عليه «وطاء» أقرب من قراءة «وطأ» والله أعلم.

➢ **قوله تعالى:** ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّـٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾.

قال البخاري: (باب ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّـٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾.

➢ حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبو الأشهب، حدثنا أبو الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ٱللَّـٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ كان اللات رجلًا يلت سويق الحاج)[(١)].

✍ **قال الحافظ:** (قال الإسماعيلي، هذا التفسير على قراءة من قرأ «اللات» بالتشديد).

✍ **قال الطبري:** (وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وأبو صالح «اللات» بتشديد، وجعلوه صفة للوثن الذي عبدوه وقالوا: كان رجلًا يلت السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه) ثم ساق الطبري هذا المعنى عن مجاهد بأربعة طرق، وأتى بطريق البخاري عن أبي الأشهب عن أبي الجوزاء عن ابن عباس[(٢)].

وروى هذه القراءة الفراء عن مجاهد أيضًا[(٣)].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٦١١، فتح الباري، قال: وأبو الأشهب: هو جعفر بن حيان، وأبو الجوزاء بالجيم والزاي هو أوس بن عبد الله والإسناد كله مصريون، وزاد ابن أبي حاتم (كان يلت السويق على حجر فلا يشرب منه أحد إلا سمن... فعبدوه)، واختلف في اسم هذا الرجل فقيل عامر بن الظرب وهو بفتح الظاء المشالة، وكان حكم العرب في زمانه، وقيل اسمه صرمة بن تميم، ونقل الحافظ عن الفاكهي أنه لما مات قال لهم عمرو بن لحي: إنه لم يمت ولكنه دخل الصخرة فعبدوها وبنوا عليها بيتًا، وكانت اللات بالطائف، وقيل بنخلة، وقيل عكاظ، والأول أصح. هدم اللات المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بأمره ﷺ لما أسلمت ثقيف. والآية هي (١٩) من سورة النجم.

(٢) تفسير الطبري ج١١/ ٥١٩.

(٣) معاني القرآن للفراء ج٣ / ٩٨.

✍ **قال ابن الجزري:** (واختلفوا في (اللات) فروىٰ أويس بتشديد التاء وبمد للساكنين وهي قراءة ابن عباس ومجاهد ومنصور بن المعتمر وطلحة وأبي الجوزاء وقرأ الباقون بفتحها...)[(١)] قال الحافظ: يحتمل أن يكون أصله التشديد وخفف لكثرة الاستعمال[(٢)].

والظاهر أن البخاري اختار هذا المعنىٰ وذلك اعتمادًا علىٰ صحته عن حبر هذه الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وقد قال الإسماعيلي إن رواية البخاري علىٰ قراءة من قرأ بتشديد التاء- وهو واضح- يضاف إلىٰ ذلك كون تلك القراءة هي الأصل لقراءة التخفيف، وقد قال الحافظ: إنما خففت لكثرة الاستعمال.

وهي أول مرة يخرج فيها اختيار البخاري عن قراءة ابن مسعود والحسن والأعمش.

➢ **قوله تعالى:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا ﴾:

قال البخاري: (راعنًا) من الرعونة، إذا أرادوا أن يحمقوا إنسانًا قالوا راعنًا).

✍ **قال الحافظ:** (هذا علىٰ قراءة الحسن وأبي حيوة)[(٣)(٤)].

✍ **قال الفراء:** (وقد قرأها الحسن البصري «لا تقولوا راعنًا» بالتنوين)[(٥)].

✍ **قال الطبري:** (وحكي عن الحسن البصري أنه كان يقرؤه «لا تقولوا راعنًا» بالتنوين، بمعنىٰ لا تقولوا قولًا «راعنا» من الرعونة وهي الحمق والجهل، وهي قراءة

---

(١) النشر في القراءات العشر ج٢/ ٣٧٩.

(٢) فتح الباري ج٨ / ٦١١.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ١٦١/ ١٦٢، فتح الباري، وعمدة القاري ج١٨/ ٧٦، وانظر الشوكاني ج١/ ١٢٤/ ١٢٥، والآية هي ١٠٤ من البقرة.

(٤) وأبو حيوة هو: شريح بن يزيد الحضرمي الحمصي صاحب القراءة الشاذة ومقرئ الشام، روىٰ القراءة عن الكسائي وغيره، وروىٰ عنه حيوة ابنه قراءته وقراءة الكسائي. قال الحافظ: ثقة، ٢٠٣- تقريب ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨٠، وانظر طبقات القراء ج١/ ٣٢٥، والمحتسب ج١/ ١٦٣ التعليق.

قال الحافظ: (ووجهه أنه صفة لمصدر محذوف أي: «لا تقولوا قولًا راعنًا أي قولًا ذا رعونة». والرعن الأحمق والأرعن مبالغة فيه) فتح الباري ج٨/ ١٦٢.

(٥) معاني القرآن للفراء ج١/ ٦٨.

لقراءة المسلمين مخالفة فغير جائز لأحد القراءة بها لشذوذها وخروجها عن قراءة المتقدمين والمتأخرين، وخلافها جاءت به الحجة من المسلمين)(١).

✍ **قال العلامة العيني:** (وقرأ الحسن راعنًا بالتنوين من الرعن وهي الحماقة أي لا تقولوا قولًا راعنًا منسوبًا إلىٰ الرعن بمعنىٰ رعينًا، وقرأ الجمهور بلا تنوين علىٰ أنه فعل أمر من المراعاة والذي قاله البخاري يمشي علىٰ قراءة الحسن)(٢).

✍ **قال أبو عبيدة:** ﴿رَٰعِنَا﴾ من راعيت إذا لم تنون، ومَنْ نوَّن جعلها كلمة نهوا عنها، راعيت: أي حافظت وتعاهدت)(٣). ولا أرىٰ هنا وجهًا لسبب اختيار البخاري لهذا المعنىٰ، اللهم إلا إذا كان تمشيًا مع منهجه في اختيار قراءة الحسن علىٰ غيرها، أو يكون رأىٰ أن الخلاف كبير في تقرير معنىٰ قراءة الجمهور، وأن معنىٰ قراءة الحسن كان واضحًا فاختارها لذلك السبب- والله أعلم -.

❁ **الوجه الثاني: ذكره القراءة على وجه التفسير:**

كان الوجه السابق هو اختيار البخاري قراءة علىٰ قراءة، غير مكترث بما نعتبره نحن الآن القراءات المتواترة والقراءات الشاذة لأن الإمام البخاري لم تكن القراءات قد تميزت في زمنه تمام التمايز(٤)، والآن في هذا الوجه نذكر لك لونًا آخر من اختيارات البخاري، وهو إيراده لقراءة أخرىٰ، وهو منهج تفسيري متميز وهي:

(١) تفسير الطبري ج١/ ٥١٤ - وقد أطال فيها.
(٢) عمدة القاري ج٨ / ٧٦.
(٣) مجاز القرآن لأبي عبيد ج١ / ٤٩.
(٤) قال الزركشي: إن القراءات لم تكن متميزة عن غيرها إلا في قرن الأربعمائة جمعها أبو بكر بن مجاهد، ولم يكن متسع الرواية والرحلة كغيره ج١/ ٣٢٧.

- **قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ «في مواسم الحج»**[١].

قال البخاري: باب التجارة أيام المواسم والبيع في أسواق الجاهلية، حدثنا عثمان بن الهيثم، أخبرنا ابن جريج قال عمرو بن دينار قال ابن عباس رضي الله عنهما كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ وفي رواية «في مواسم الحج» قرأ ابن عباس كذا، وفي رواية «ومجِنَّة» كأنهم تأثموا فيه «في موسم الحج» قرأها ابن عباس[٢].

وهذه القراءة فسرت ووضحت المراد من نفي الجناح وهو أنهم كانوا يتأثمون في التجارة في الأسواق الجاهلية وفي الحج فنزلت الآية بنفي الإثم في الحج وموضحة مكان وزمان الانتفاء ومحددة لذلك الفضل المنكر في الآية وهذا بعينه هو التفسير وقد أصاب البخاري بروايته لهذا التفسير عين الصواب.

قال البخاري باب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾.

---

(١) سورة البقرة الآية ١٨٩، وروى القراءة عبد الرزاق في تفسيره ١/ ٨٧، وأبو داود ج٢/ ٢٧٩، المنذري وهي قراءة ابن مسعود وابن الزبير رضي الله عنهم وهي في مصاحفهم- المصاحف لابن أبي داود ٥٥/ ٣٧ ط الأولى ١٣٥٥ هـ.

(٢) البخاري كتاب الحج ج٣/ ٥٩٣، وكتاب البيع ج٤/ ٢٨٨/ ٣٢١، وكتاب التفسير ج٨/ ١٨٦ فتح الباري.
- قال الحافظ: تأثموا: أي اطرحوا الإثم والمعنى تركوا التجارة في الحج حذرًا من الإثم، قال: هذا من القراءة الشاذة وحكمها عند الأئمة حكم التفسير، والموسم: بفتح الميم وسكون الواو وكسر المهملة.
قال الأزهري: ج١٣ ص ١٤٤ سمي بذلك لأنه معلم يجتمع له الناس مشتق من السمة وهي العلامة.
- «ذو المجاز»: بفتح الميم وتخفيف الجيم وفي آخره زاي وهو بلفظ: ضد الحقيقة كانت بناحية عرفة.
- «عكاظ»: بضم المهملة وتخفيف الكاف في آخرها طاء مشالة، كانت نخلة والطائف.
- «مِجَنَّة» :بفتح الميم وكسر الجيم وتشديد النون، وفي مكانها خلاف قيل بمر الظهران وقيل أسفل مكة على بريد منها، وقال الأزرقي ج١/ ١٩١ هي بأسفل مكة، فتح الباري ج٣/ ٥٩٤، وتفسير ابن عيينة ٢١٨، قال الحافظ نقلًا عن الفاكهي: ولم تزل هذه الأسواق قائمة في الإسلام إلى أن كان أول ما ترك منها سوق عكاظ سنة تسع وعشرين ومائة. وانظر الحاكم في المستدرك ج٢/ ٣٠٥.

➢ باب قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الجمعة:٣] وقرأ عمر رضي الله عنه «فامضوا إلىٰ ذكر الله...»[1].

✍ قال الحافظ: وهو تفسير منه - يعني البخاري- للمراد بالسعي هنا.

✍ قال أبو عبيدة: ﴿فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ أجيبوا وليس من العَدْوِ[2].

✍ قال الفراء: وفي قراءة عبد الله «فامضوا إلىٰ ذكر الله...» والمضي والسعي والمضي والذهاب بمعنىً واحد لأنك تقول للرجل: هو يسعىٰ في الأرض يبتغي من فضل الله وليس هذا بالاشتداد، وقال بعض الأئمة لو قرأتها «فاسعوا» لاشتددت، يقول لأسرعت والعرب تجعل السعي أسرع من المضي، والقول فيها القول الأول[3].

وأخرج الطبري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقرؤها «فامضوا» ويقول: لو كان «فاسعوا» لسعيت حتىٰ يسقط ردائي[4].

✍ قلت: تفسير البخاري هنا في غاية الحسن والاختصار وعلو الشأن فهو إن لم يكن من تفسير القرآن بالقرآن فهو تفسير عمر رضي الله عنه، وعليه كافة المفسرين والعلماء وهو من حمل اللفظ علىٰ أحد معانيه لأن السعي عند ابن مسعود رضي الله عنه وهو من هو معرفة باللغة والشريعة- معناه الإسراع، وبناء علىٰ هذا يكون السعي يطلق علىٰ المضي وعلىٰ الإسراع.

---

(١) معاني القرآن للفراء ج٣/ ١٥٦.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٦٤٢، وج٢/ ٣٥٤ فتح الباري، وعمدة القاري ج١٩/ ٢٣٥، والآية (٩) من سورة الجمعة.

(٣) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/ ٢٥٢، وانظر تفسير ابن كثير ج٤/ ٥٧٠.

(٤) تفسير الطبري ج١٢ ص ٩٤، قال الحافظ: أخرجه الطبراني ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، وروىٰ الطبري أيضًا ج١٢/ ٩٤ «قيل لعمر رضي الله عنه إن أبي بن كعب رضي الله عنه يقرؤها «فاسعوا» قال: أما إنه أعلمنا وأقرؤنا للمنسوخ وإنما هي «فامضوا...».

قال الزركشي «وذكر ابن وهب... قال: قيل لمالك: أترىٰ أن يقرأ مثل ما قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه «فامضوا إلىٰ ذكر الله» قال: جائز قال رسول الله ﷺ: «أُنزل القرآن علىٰ سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه»... قال مالك: لا أرىٰ باختلافهم بأسًا وقد كان الناس ولهم مصاحف ج١/ ٢٢٢. وسيأتي كلام مالك رحمه الله في الموطأ في هذا.

➢ **قوله تعالى: ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ﴾.**

قال البخاري: ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ﴾ تفسيره: أيحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا نسمع قيلهم.

وقال البخاري أيضًا: وقرأ عبد الله «وقال الرسول يا رب»(١).

✍ **قال أبو عبيدة:** ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ﴾ نصبه في قول أبي عمر على نسمع سرهم ونجواهم ونسمع قيلهم، وقال غيره، هي في موضع الفعل: ويقول)(٢).

والظاهر أن البخاري هنا نقل من أبي عبيدة ولكنه وضح القول الثاني بذكره قراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

✍ **قال ابن الجزري:** (واختلفوا في «قيله» فقرأ حمزة وعاصم بخفض اللام وكسر الهاء، وقرأ الباقون بنصب اللام وضم الهاء..)(٣).

✍ **وروى الطبري من طريق قتادة:** «... قال: «هو قول الرسول ﷺ»(٤).

✍ **قال الفراء:** خفضها عاصم وحمزة وبعض أصحاب عبد الله ونصبها أهل المدينة والحسن فيما أعلم، فمن خفضها قال: عنده «علم الساعة» وعلم «قيله» ومن نصبها أضمر معها قولًا...)(٥).

وواضح أن البخاري أورد القراءتين وتوجيههما فإذا قرأت «وقيلَهُ» بالنصب معناه كذا، وإذا قرأت بالخفض فمعناه كذا، وهذا غاية المطلوب وهو توجيه القراءات،

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٥٦٥/ ٥٦٨، وانظر الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٦٥٥، والآية ٨٨ من سورة الزخرف.

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/ ٢٠٧، وانظر تفسير ابن كثير ج٤/ ٢٠٦ / ٢٠٧.

(٣) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ج٢/ ٢٠٧، وانظر المحتسب لابن جني ج٢/ ٢٥٨.

(٤) تفسير الطبري للفراء ج٣/ ٣٨.

(٥) معاني القرآن للفراء ج٣/ ٣٨.

وتفسيرها، وقال الطبري: وهما قراءتان صحيحتا المعنى)[1].

➢ **قوله تعالى:** ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ ...﴾ [يوسف: ١١٠].

قال البخاري: «باب ﴿أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تَدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ وَلَمَّا يَأۡتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلِكُمۖ مَّسَّتۡهُمُ ٱلۡبَأۡسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلۡزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ ٢١٤﴾ [البقرة: ٢١٤][2]، وباب ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾.

حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام عن ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾ خفيفة ذهب بها هناك وتلا ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِ﴾؟ فلقيت عروة بن الزبير فذكرت ذلك له فقال: قالت عائشة رضي الله عنها: (معاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من تبعهم يكذبهم فكانت تقرأها «وظنوا أنهم قد كُذِّبوا» مثقلة..

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت له وهو يسألها عن **قوله تعالى:** ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ قال: قلت «أكُذِبوا أم كُذِّبوا؟... قالت عائشة: كُذِّبوا قلت: قد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فما هو بالظن قالت أجل لعمري لقد استيقنوا بذلك، فقلت لها وظنوا أنهم قد كذبوا...؟ قالت: معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها قلت هذه الآية.

قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا بهم وصدقوهم فطال عليهم البلاء واستأخر عليهم النصر ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ ممن كذبهم من قومهم، وظنت الرسل أن أتباعهم

---

(١) تفسير الطبري ج١١/ ٢١٩.

✍ قلت: (والظاهر من كلام الطبري وتبعه ابن كثير ترجيح أن ذلك قول الرسول ﷺ واستدل ابن كثير بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَٰرَبِّ إِنَّ قَوۡمِي ٱتَّخَذُواْ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ مَهۡجُورٗا﴾ وهو قول حري بالترجيح) تفسير الطبري ج١١/ ٢١٩، وتفسير ابن كثير ج٤/ ٢٠٧.

(٢) هشام: هو ابن حسان الأزدي، وابن جريج: هو عبد الملك ابن عبد العزيز، وابن مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله، وصالح: هو ابن كيسان، فتح الباري ج٨/ ٣٦٧، وابن شهاب: هو الزهري: محمد بن مسلم.

قد كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك[١].

✍ **قال النسائي**: أنبانا إسحاق بن إبراهيم أنبأنا وهب بن جرير، حدثنا أبي عن كلثوم بن جبر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ ...﴾ خفيفة قال: إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم وظن قومهم أن الرسل كَذَبُوهم...»[٢].

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ فمن كذبهم من قومهم أن يصدقوهم وظن الرسل أن من قد آمن بهم من قومهم كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك...»[٣].

✍ **وقال الفراء**: قرأها ابن عباس- بالتخفيف- وفسرها: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ من قومهم أن يؤمنوا وظن قومهم أن الرسل قد كذبوا جاءهم نصر الله...»[٤].

وواضح أن البخاري هنا ساق تفسير ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم للآية وتفسيرهما بمعنىً واحد، إلا أن عائشة أبت قراءة التخفيف معللة ذلك بأن الرسل صلوات الله عليهم لا تظن أن الله تعالىٰ يكذبها علىٰ قومها، وابن عباس جعل هذ الآية موافقة لآية البقرة ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ﴾[٥]، وهذا هو قول

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤١٨، كتاب التفسير ج٨/ ١٨٨/ ٣٦٧/ ٣٦٨، وعمدة القاري ج١٨/ ١١٤ و ص ٣٠٨.

(٢) تفسير النسائي المنتزع من السنن ج١/ ٦٠٧، قال المحقق صبري بن عبد الخالق الشافعي في هذا الحديث: «حسن» تفرد به المصنف ورجاله رجال الشيخين غير كلثوم ابن جبر وهو صدوق يخطئ وقد أخرج له مسلم وتابعه غيره عن سعيد به.

✍ **قلت**: قال الحافظ في التقريب: كلثوم بن جبر البصري صدوق يخطئ من الرابعة مات سنة ثلاثين ومائة، روىٰ له مسلم والنسائي ص٤٦٢ رقم ٥٦٥٣.

(٣) تفسير عبد الرزاق ج١/ ٣٢٩، وانظر تفسير ابن جرير ج١٦ ص ٣٠٠.

(٤) معاني القرآن للفراء ج٢/ ٥٦، وانظر تفسير ابن كثير ج٢/ ٧٦٩.

(٥) قال الحافظ: زاد الإسماعيلي (كانوا بشرًا ضعفوا وأيسوا وظنوا أنهم قد كذبوا..) فتح الباري.

✍ **قلت**: وهذا المعنىٰ هو الذي أبته عائشة رضي الله عنها قال الخطابي: لا شك أن ابن عباس لا يجيز علىٰ الرسل أنها تُكذّب بالوحي، ولا تشك في صدق الخبر...) بتصرف.. ج٣/ ١٨١٢ أعلام الحديث.
=

عائشة رضي الله عنها: «فطال عليهم البلاء، واستأخر عليهم النصر..» فتوافق التفسيران للآية وهذا هو غاية المطلوب هنا، وهذا من التفسير بأقوال الصحابة رضي الله عنهم غير أن ابن عباس استند على آية البقرة.

➢ قوله تعالى: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [الكهف: ٧٩-٨٠].

قال البخاري: حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس رضي الله عنهما:... ثم ذكر حديث موسى والخضر عليهما السلام الطويل وفيه... «فكان يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة - صالحة -غصبًا وكان يقرأ: وأما الغلام فكان كافرًا وكان أبواه مؤمنين...»[1].

➢ وقال البخاري في تفسير سورة إبراهيم في قوله تعالى: ﴿مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ﴾ [إبراهيم: ١٦]: قُدَّامه، قال أبو عبيدة: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ أي: بين أيديهم وأمامهم قال:

أترجو بنو مروان سمعي وطاعتي ... وقومي تميم والفلاة ورائيا

(أي أمامي)، وقال: ﴿مِّن وَرَآئِهِمْ جَهَنَّمُ﴾ مجازة قدَّامه وأمامه يقال إن الموت من ورائك أي قدَّامك[2].

= ✍ قلت: على هذا يكون مثل قوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾، وكخوفه ﷺ من الهزيمة يوم بدر وإلحاحه في الدعاء مع أن الله قد وعده النصر قبل ذلك.

(١) الحميدي هو: عبد الله بن الزبير بن عيسى، وسفيان- هو- ابن عيينة- عمدة القاري ج١٩/ ٤١/ ٤٤، وفتح الباري ج٥/ ٣٢٦، ج٨/ ٤١٠، قال الحافظ:... وهو اسم لكل ما توارى عن الشخص، نقله ثعلب ومنه قول الشاعر:

أليس ورائي إن تراخت منيتي ... لزوم عصا تحني عليها الأصابع

وقول النابغة: * وليس وراء الله للمرء مطلب * أي بعد الله - فتح الباري ج٨/ ٣٧٧.

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج١/ ٣٣٧ و/ ٤١٢، واختلف في قائل البيت المذكور، قيل إنه لسوار بن المضرب، ذكره القرطبي ج١١/ ٣٥، والمبرد في الكامل (٢٨٩)، وانظر الطبري ١٦/ ٢، وأشار إلى هذا كله محمد فؤاد سزكين في تحقيقه مجاز القرآن، المرجع السابق.

بهذه العبارات الوجيزة فسر البخاري قراءة بقراءة وذلك في كلمتين، ففسر الوراء في الآيتين بقدامهم وأمامهم، وقيد القراءة في قوله «كل سفينة» بالقراءة الأخرىٰ، وهي «صالحة» ووضح أن ذلك الغلام كان كافرًا وهو مفهوم من الآية ولكن الصريح أوضح من المفهوم، وهذا هو تفسير القراءة بالقراءة، إن لم تقل إنه تفسير القرآن بالقرآن وهذا واضح، لا يحتاج إلىٰ توضيح- والله أعلم-.



الوجه الثالث: التنبيه على اختلاف المعاني باختلاف القراءات:

يعتبر هذا الوجه من أهم الوجوه التي اعتمدها البخاري في إيراده للقراءات حيث إن معاني القراءات إذا كانت في النهاية ترجع إلىٰ معاني متوافقة ومتجانسة يكون إثراؤها العلمي محدودًا، أما إن كانت كل قراءة تعطي معنىٰ غير الذي تفيده القراءة الأخرىٰ فذلك يعطي فوائد علمية جمة.

وقد صرح العلماء أن كل قراءة تكون بمثابة آية أخرىٰ لها نفس الحكم.

وبهذا يظهر جليًّا تفنن البخاري في فروع التفسير الأمر الذي خفي علىٰ الكثير.

- **قوله تعالى:** ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَٰهَا وَفَرَضْنَٰهَا﴾.

قال البخاري: وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَٰهَا﴾ بيناها.. ﴿وَفَرَضْنَٰهَا﴾ أنزلنا فيها فرائض مختلفة، ومن قرأ «فرضناها» يقول فرَّضنا عليكم وعلىٰ من بعدكم)[1].

قال العلامة العيني: «فرَّضناها» بتشديد الراء معناه أنزلنا فيها فرائض مختلفة، وأوجبناها عليكم وعلىٰ من بعدكم إلىٰ يوم القيامة وهذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو، وقراءة الباقين بالتخفيف، أي جعلناها واجبة مقطوعًا بها، وهو معنىٰ قوله: ومن قرأ «فرضناها» يعني بالتخفيف من الفرض وهو القطع، (قوله وعلىٰ من بعدكم) أي علىٰ

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٤٤٦، الآية الأولىٰ من سورة النور.

الذين يأتون بعدكم إلىٰ يوم القيامة)[١].

✍ **قال الفراء**: «فرَّضناها» أنزلنا فيها فرائض مختلفة، وإن شاء فرضناها عليكم وعلىٰ من بعدكم إلىٰ يوم القيامة، والتشديد لهذين الوجهين حسن)[٢].

✍ **قلت**: فكأن البخاري اعتمد عليه. قال الطبري: (وأما قوله (فرضناها) فإن القراء اختلفت في قراءته فقرأه بعض قراء الحجاز والبصرة «فرضناها» ويتأولونه: وفصلناها ونزلنا فيها فرائض مختلفة، وكذلك كان مجاهد يقرؤه ويتأوله)[٣].

✍ **قال أبو عبيدة**: (فرضناها) حددنا فيها الحلال والحرام. ومن خفف جعل معناها من الفريضة[٤].

وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» قال: («فرضناها»: بيناها)[٥].

✍ **قال ابن الجزري**: (فرضناها) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بتشديد الراء وقرأ الباقون بتخفيفها[٦].

✍ **قال أبو زرعة**: (معنىٰ «فرضناها»[٧]: فرضنا فرائضها فحذف المضاف، وحسن ذلك لإضافة الفرائض إلىٰ السورة وهي لله سبحانه لأنها مفهومة عنه).

قال الزجاج: (من قرأ بالتخفيف فمعناه ألزمناكم العمل بما فرض فيها ومن قرأ بالتشديد فعلىٰ وجهين: أحدهما علىٰ التكثير علىٰ معنىٰ إذا فرضنا فيها فروضًا وعلىٰ معنىٰ بيَّنا ما فيها من الحلال والحرام، وحجة التخفيف قوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِيٓ أَزْوَٰجِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥٠][٨].

---

(١) عمدة القاري ج١٩ / ٧٣.
(٢) معاني القرآن للفراء ج ٢/ ٢٤٤.
(٣) تفسير الطبري ج٩ / ٢٥٥.
(٤) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج ٢/ ٦٣.
(٥) صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٣٦٨.
(٦) النشر في القراءات العشر ج٢ / ٣٣٠.
(٧) قلت: لا خفاء أن زيادة المبنىٰ تدل علىٰ زيادة المعنىٰ.
(٨) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٤٩٤.

➢ روىٰ الطبري بسنده عن مجاهد في قوله تعالى: «فرضناها» قال الأمر بالحلال والنهي عن الحرام... قال: ويحتمل ذلك إذا قرئ بالتشديد وجها غير الذي ذكرنا عن مجاهد، وهو أن يوجه إلىٰ أن معناه، وفرضناها عليكم وعلىٰ من بعدكم من الناس إلىٰ يوم القيامة[١].

➢ **قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾:**

قال البخاري: (والظنين: المتهم) (والضنين: يضن به) قال الحافظ: أشار إلىٰ القراءتين فمن قرأ بالظاء المشالة فمعناها ليس بمتهم، ومن قرأها بالساقطة فمعناها البخيل)[٢].

✍ **قال أبو عبيدة:** («وما هو علىٰ الغيب بظنين» أي متهم، و [ضنين] يضن به ويضين به][٣] وهذا قريب من قول البخاري فكأنه نقل منه.

وروىٰ الفراء بسنده عن رز بن حبيس، قال: أنتم تقرؤون ﴿بِضَنِينٍ﴾ ببخيل ونحن نقرأ (بظنين) بمتهم[٤].

وروىٰ عبد الرزاق عن ابن التيمي عن المغيرة عن مجاهد قال: سمعت ابن الزبير يقرؤها (وما هو علىٰ الغيب بظنين) فسألت ابن عباس فقال: (ضنين) قال: وكان ابن مسعود يقرؤها ظنين، قال مغيرة: وقال إبراهيم: الظنين: المتهم، والضنين: البخيل)[٥].

✍ **قال أبو زرعة:** (قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي «وما هو علىٰ الغيب بظنين» بمعنىٰ (ما هو بمتهم علىٰ الوحي أنه من الله) وليس محمد ﷺ متهمًا، وقرأ الباقون ﴿بِضَنِينٍ﴾ بالضاد أي يبخل، يقول لا يبخل محمد ﷺ بما آتاه الله من العلم والقرآن، ولكن يرشد ويعلّمه ويؤدي عن الله ﷻ»[٦].

(١) تفسير الطبري ج٩ ص٢٥٥ طبعة: دار الكتب العلمية بيروت.
(٢) كتاب التفسير ج ٨/ ٦٩٣- فتح الباري، والآية من سورة التكوير رقم ٢٤.
(٣) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/ ٢٨٨.
(٤) معاني القرآن للفراء ج٣، ٢٤٢.
(٥) تفسير عبد الرزاق ج٢/ ٣٥٣.
(٦) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٧٥٢.

➢ **قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ﴾.**

قال البخاري: (وقرأ الأعمش وعاصم ﴿فَعَدَلَكَ﴾ بالتخفيف وقرأه أهل الحجاز بالتشديد، وأراد معتدل الخلق، ومن خفف يعني في أي صورة شاء: إما حسن وإما قبيح، أو طويل أو قصير)(١).

✍ **قال الفراء:** (قرأها الأعمش وعاصم ﴿فَعَدَلَكَ﴾ مخففة وقرأها أهل الحجاز مشددة فمن خفف فوجهه- والله أعلم- فصرفك إلىٰ أي صورة شاء إما حسن أو قبيح أو طويل أو قصير).

ثم ساق بسنده إلىٰ أبي نجيح أنه قال: في صورة عم، في صورة أب، في صورة بعض القرابات تشبيها، ومن قرأ ﴿فَعَدَّلك﴾ مشددة فإنه أراد- والله أعلم- جعلك معتدلًا، معتدل الخلق وهو أعجب الوجهين إلىٰ وأجودها في العربية)(٢).

✍ قلت: وهذه أول مرة يذكر فيها البخاري أحد القراء السبعة، ولكي لا تذهب بعيدًا سقت لك كلام الفراء لتلاحظ كون البخاري نقل منه ولتفطن للتشابه بين الكلامين ولتعلم أن ذكره هنا لأحد السبعة ليس اعتناء وإنما نقلًا واستطردًا خلافًا لذكره للأعمش الذي ما فتئ يذكرنا بقراءته ويرويها لنا.

✍ **قال الطبري:** (قرأ عامة قراء المدينة ومكة والشام والبصرة ﴿فَعَدَّلك﴾ بتشديد الدال وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة بتخفيفها وكأن من قرأ بالتشديد وجَّه معنىٰ الكلام أنه جعلك معتدلًا معدل الخلق مقومًا وكأن الذين قرأوه بالتخفيف وجهوا معنىٰ الكلام إلىٰ: صرفك وأمالك إلىٰ أي صورة شاء إما إلىٰ صورة حسنة وإما إلىٰ صورة قبيحة أو إلىٰ صورة بعض أقربائه)(٣).

---

(١) كتاب التفسير ج ٨ / ٦٩٥ فتح الباري، والآية من سورة الانفطار رقم ٧.
(٢) معاني القرآن للفراء ج ٣ ص ٢٤٤، والحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٧٥٢.
(٣) تفسير الطبري ج ١٢/ ٤٧٩.

➢ **قوله تعالى: ﴿ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴾.**

قال البخاري: (وقال إبراهيم ﴿ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ ﴾ أفتجحدونه؟، ومن قرأ: ﴿أَفَتَمْرُونَهُ﴾ أفتجادلونه؟)[(١)].

روى الفراء بسنده عن إبراهيم النخعي ﴿أَفَتَمْرُونَهُ﴾ أفتجحدونه؟، ﴿ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ ﴾؟ أتجادلونه؟ وروى بسنده عن إبراهيم النخعي أنه قرأها «أفتمرونه»[(٢)].

وهذا قريب من رواية البخاري لأثر إبراهيم النخعي فكأنه نقله منه.

وروى الطبري بسنده إلى إبراهيم النخعي أنه كان يقرأ «أَفَتَمْرُونَهُ» بفتح التاء بغير ألف يقول: أفتجحدونه، ومن قرأ ﴿ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ ﴾ قال: أفتجادلونه، وقرأ ذلك عامة قراء المدينة ومكة والبصرة وبعض الكوفيين ﴿ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ ﴾ بضم التاء والألف بمعنى أفتجادلونه)[(٣)].

✍ **قال أبو زرعة**: قرأ حمزة والكسائي «أَفَتَمْرُونَهُ» بغير ألف أي «أفتجحدونه يقال: «مراني هو يمريني حقي مريًا» جحدني.

وقرأ الباقون ﴿ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ ﴾ بالألف، أي: أفتجادلونه. تقول: (ماريت، وهو يماري) وحجتهم: إجماع الجميع على قوله ﴿أَلَآ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُمَارُونَ فِي ٱلسَّاعَةِ ﴾[(٤)].

---

(١) كتاب التفسير ج ٨/ ٦٠٤، الآية من سورة النجم رقم ١٢، وهذا الأثر وصله الفراء والطبري، وسند الطبري له عن يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هيشم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم النخعي...) الطبري ج ٢١/ ٥١٢، قال الحافظ وصله سعيد بن منصور عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم...) فتح الباري ج٨/ ٦٠٥ ومغيرة هذا يدور عليه إسناد الفراء أيضًا وهو المغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي مولاهم أبو هاشم الأعمى ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم من السادسة مات: ١٣٦هـ على الصحيح روى له الجماعة التقريب ص ٥٤٣ رقم ٦٨٥١، وهو هنا قد عنعن فيكون الأثر ضعيفًا - والله أعلم-.

(٢) معاني القرآن للفراء ج ٣/ ٩٦.

(٣) تفسير الطبري ج ١١/ ٥١٢.

(٤) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٦٨٥، والنشر في القراءات العشر ج ٢/ ٣٦٩.

✍ قال الطبري: اختلف القراء في قراءة ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ﴾ فقرأ ذلك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وعامة أصحابه «أَفَتَمْرُونَهُ» بفتح التاء بغير ألف وهي قراءة عامة أهل الكوفة ووجهوا تأويله إلىٰ أفتجحدونه)[1].

➤ قوله تعالى: ﴿وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾.

قال البخاري: ﴿وَٱدَّكَرَ﴾ افتعل من ذكرت و﴿أُمَّةٍ﴾ قرن، وتقرأ «أَمِهٍ» نسيان)[2].

✍ قال أبو عبيدة: ﴿وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾ أي افتعل من ذكرت فأدغم التاء في الذال فحولوها دالًا ثقيلة، ﴿بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾ أي بعد حين، وبعضهم يقرؤها (بعد أمهٍ) أي بعد نسيان، ويقال: أمهت تأمه أمها، ساكن، أي نسيت)[3]

قال عبد الرزاق: عن معمر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾ قال: بعد نسيانه، قال: معمرو قال الحسن: بعد حين[4].

✍ قال الطبري: ﴿بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾ أي بعد حقبة من الدهر... وقال هذا علىٰ قراءة من قرأ ﴿بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾ بضم الألف وتشديد الميم وهي قراءة القرأة في أمصار الإسلام).

وقد روىٰ عن جماعة من المتقدمين أنهم قرأوا ذلك بعد (أَمَهٍ) بفتح الألف وتخفيف الميم وفتحها بمعنىٰ: بعد نسيان، وذكر بعضهم أن العرب تقول من ذلك أَمِهَ الرجلُ يأْمَهُ أمهًا، إذا نسي)[5].

---

(١) تفسير الطبري ج ١١/ ٥١٢.
✍ قلت: قوله عامة أهل الكوفة يخالفه ما سبق أنها قراءة حمزة والكسائي فقط.
(٢) كتاب التعبير ج ١٢/ ٣٨١، والآية من سورة يوسف رقم ٤٥.
(٣) مجاز القرآن ج ١/ ٣١٣.
(٤) تفسير عبد الرزاق ج ٢/ ٣٢٤.
(٥) تفسير الطبري ج ٧/ ٢٢٥.

قال ابن جني: ومن ذلك قراءة ابن عباس وابن عمر بخلاف وعكرمة ومجاهد بخلاف عنهما والضحاك... «وادَّكَر بعد أَمَهٍ» قال: الأمه: النسيان أمه الرجل يأمه أي نسي)[١]، (وهذا كله قريب من قول الفراء)[٢].

وهذا يوضح لك اعتناء البخاري بأوجه التفسير اعتمادًا على القراءات وهو منهج تفسيري في غاية الأهمية - والله أعلم -.



الوجه الرابع: ذكره القراءة لتناسب الألفاظ والمعاني.

لقد كان منهج البخاري في الوجه السابق: هو أن يأتي بالقراءة التي تعطي معنى غير المعنى الذي أفادته القراءة الأخرى، فناسب هنا أن نتناول ما يقابل ذلك من منهجه، وهو: إيراده القراءة على وجه تناسب الألفاظ والمعنى، وأن أشفع ذلك بمسألة واحدة ذكر فيها القراءة اعتمادًا على تجانس الإعراب، وإليك ذلك بالتفصيل.

- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

قال البخاري: (السلم والسلام والسلم واحد): أي في المعنى، حدثني علي ابن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس: كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون فقال السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته فأنزل الله في ذلك إلى قوله تعالى: ﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تلك الغنيمة قال قرأ ابن عباس رضي الله عنهما (السلام)[٣].

(١) المحتسب لابن جني ج١/ ٣٤٤.
(٢) معاني القرآن للفراء ج ٢/ ٤٦.
(٣) كتاب التفسير ج ٨/ ١٧١، والآية هي ٩٤ من سورة النساء. قال الراغب: السلم، والسلامة التعري من الآفات الظاهرة والباطنة المفردات ص ٢٤٠، وانظر معجم ألفاظ القرآن ج ٨/ ٥٨٧.

ذكر البخاري ثلاث قراءات، وقال إنها بمعنىً واحد وصرح بأن قراءة ابن عباس هي «السلام» ولم يعين أصحاب القراءتين. قال الفراء- وهو ممن ينقل عنه البخاري- (وقرأ العامة: (السلم) والسلم: الاستسلام والإعطاء باليد)(١).

✍ **قال الحافظ**: الأولىٰ بفتحتين، والثالث بكسر ثم سكون، فالأول قراءة نافع، وابن عامر، وحمزة، والثاني قراءة الباقين، والثالث قراءة رويت عن عاصم ابن أبي النجود.

وروىٰ عاصم الجحدري، بفتح ثم سكون، فأما الثاني فمن التحية، وأما ما عداه فمن الانقياد)(٢).

✍ **قال ابن الجزري**: قرأ المدنيان وابن عامر وحمزة وخلف بحذف الألف وقرأ الباقون بإثباتها)(٣).

✍ **قال أبو زرعة**: «السلم بغير ألف أي المقادة والاستسلام عن الربيع قال الصلح «والسلام» أي التحية، وحجتهم في ذلك أن المقتول قال لهم: (السلام عليكم)، فقتلوه وأخذوا سلبه، فأعلم الله أن حق من ألقىٰ السلام أن يتبين أمره)(٤).

✍ **قال الطبري**: (والصواب من القراءة في ذلك عندنا «لمن ألقىٰ إليكم السَّلم» بمعنىٰ من استسلم لكم مذعنًا لله بالتوحيد مقرًّا لكم بملتكم...)(٥).

---

(١) معاني القرآن للفراء ج١ / ٢٨٣، قال العلامة العيني: قال أبو عمر الاختلاف في المراد بهذه الآية كثير مضطرب فيه جدًّا، قيل نزلت في المقداد، وقيل نزلت في أسامة بن زيد، وقيل محمد بن جثامة، وقال ابن عباس نزلت في سرية ولم يسم أحدًا، وقيل نزلت في غالب الليثي، وقيل نزلت في رجل من بني الليث.... وقيل نزلت في أبي الدرداء وهذا اضطراب شديد جدًّا ومعلوم أن قتله كان خطأ ج ٨/ ١٨٥.

(٢) فتح الباري ج ٨/ ٢٥٨، وانظر عمدة القاري ج ١٨/ ١٨٥، والقرطبي ج٥/ ٣٣٨، والشوكاني ج١/ ٥٠١.

(٣) النشر في القراءات العشر ج٢/ ٢٥١، وأبو النجود: بفتح النون مشددة.

(٤) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٢٠٩.

(٥) تفسير الطبري ج٤ / ٢٢٧. وفي الترمذي ج٤/ ١٨٥: أنها نزلت في رجل من بني سليم، وحسنه، وقال: وفي الباب عن أسامة بن زيد ﵄، وانظر مسلم مع النووي ج ٨/ ١٦١.

➢ قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾:

قال البخاري: (وقرأ الأعمش ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ﴾ إلىٰ شيء منصوب يستبقون، والنُّصْبُ واحد والنَّصْبُ مصدر).

✍ قال الحافظ: قوله (وقرأ الأعمش: «إلىٰ نَصبٍ» يعني بفتح النون كذا للأكثر وفي رواية أبي ذر بالضم والأول أصح)(١).

✍ قال الفراء: (قرأ الأعمش وعاصم ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ﴾ إلىٰ شيء منصوب يستبقون إليه، وقرأ زيد بن ثابت «إلىٰ نصب يوفضون» فكان النصب الإلهة التي كانت تعبد من دون الله وكل صواب وهو واحد والجمع أنصاب(٢).

✍ قال الحافظ: يريدان الذي بضمتين واحد لا جمع مثل حقب واحد الأحقاب.

✍ قال أبو عبيدة: ﴿كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾ النصب الواحد، يوفضون يسرعون... والنصب العلم الذي نصبوه ومن قال «نصب» فهي جماعة مثل رهن ورهن)(٣).

✍ قال الطبري: وقوله: ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾ يقول كأنهم إلىٰ علم قد نصب لهم يسبقون، وأجمعت قراء الأمصار علىٰ فتح النون من قوله «نَصب» غير الحسن البصري فإنه ذكر عنه أنه كان يضمها مع الصاد، وكأن من فتحها يوجه النصب علىٰ أنه مصدر من قول القائل نصبت الشيء أنصبه نصبًا وكأن تأويله عندهم كأنهم إلىٰ صنم منصوب يسرعون سعيًا، وأما من ضمها مع الصاد فإنه يوجهه إلىٰ واحد الأنصاب وهي: آلهتم التي كانوا يعبدونها)...(٤).

(١) كتاب الجنائز ج٣ / ٢٢٥ / ٢٢٦، و ج ٨/ ٦٦٦، والآية هي ٤٣ من سورة المعارج.
(٢) معاني القرآن ج٣/ ١٨٦.
(٣) مجاز القرآن ج ٢/ ٣٧٠.
(٤) تفسير الطبري ج ١٢/ ٢٤٣، وانظر عمدة القاري ج ٨/ ١٨٧، وقول الطبري هنا وأجمعت قراء الأمصار... الخ فيه مبالغة وذلك لثبوت ضم النون في بعض القراءات المتواترة، ونقل الطبري للقراءات فيه ما فيه. والله أعلم.

✍ **قال أبو زرعة:** قرأ ابن عامر وحفص ﴿كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ﴾ بضم النون والصاد جعلاه جمع نصاب كما تقول كحمار وحمر ونصاب ونصب).

وقرأ الباقون «إلىٰ نَصب» بفتح النون وسكون الصاد أي: كأنهم إلىٰ عَلَمٍ منصوب يستبقون، والنصب بمعنىٰ المنصوب كما تقول (هذا ضرب الأمير) أي مضروب الأمير.

وروي عن أبي العالية أنه قرأ «إلىٰ نُصْب» بضم النون وسكون الصاد أي: غاية والنصب لغتان كالضعف والضعف)[1]، فالبخاري هنا صرح كعادته بقراءة الأعمش وفرق هنا بين (النَّصْبِ) و(النُّصُبِ) فقال إن الأول مفرد والثاني مصدر.

وعلق الحافظ ابن حجر علىٰ ذلك بقوله (والذي في المعاني للفراء (النصب والنصب واحد) والجمع أنصاب، وكأن التغيير فيه من بعض النقلة.

✍ **وقال العيني تعليقًا علىٰ ذلك:** (قلت: لا تغيير فيه لأن البخاري فرق بكلامه هذا بين الاسم والمصدر ولكن من قصرت يده في علم الصرف لا يفرق بين الاسم والمصدر في مجيئهما علىٰ لفظ واحد)[2].

➢ **قوله تعالى:** ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾.

قال البخاري: («ديار» من دور ولكنه فيقال من الدوران كما قرأ عمر ﴿ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ وهي من قمت).

وقال: (قال أبو عبد الله – البخاري- (قال قيس بن سعد وأبو الزبير عن طاووس: (قيام)[3].

---

(١) الحجة في القراءات ص ٧٢٥.

(٢) عمدة القاري: ج ٨/ ١٨٧ وكأن العيني: يعني بكلامه الحافظ، والله أعلم.

(٣) هذه اللفظة من حديث مسند نصه «اللهم ربنا لك الحمد أنت قيم السموات والأرض» ثم ذكر البخاري أن قيس بن سعد وأبا الزبير قالا: عن طاوس (قيام السموات والأرض) ثم ذكره البخاري بهذه المناسبة.

وقال مجاهد: القيوم على كل شيء، وقرأ عمر رضي الله عنه القيام) وكلاهما مدح)[١].

قال الفراء: (ديار) من درت ولكنه فيعال من الدوران كما قرأ عمر ابن الخطاب «الله لا إله إلا هو الحي القيام» وهو من قمت)[٢].

وواضح أن البخاري نقل كلامه الأول، عن الفراء وأما الثاني فقد وضح فيه أن «القيام» و«القيوم» بمعنى واحد وأن ذلك كله مبالغة في المدح وهو نظر لغوي جيد وسيأتي إن شاء الله تعالى، ما يتعلق بمنهجه في اللغة.

قال ابن جني: (ومن ذلك قراءة عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وابن مسعود، وإبراهيم النخعي، والأعمش، وأصحاب عبد الله... ورويت عن النبي ﷺ «الحي القيام» وقرأ علقمة (الحي القيم)[٣].

➢ **قوله تعالى:** ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢].

قال البخاري: باب ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ﴾ حدثنا عمرو بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ **«يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك...»** الخ.

---

(١) كتاب التوحيد ج ١٣/ ٤٢٣ فتح الباري، و ج ٨/ ٦٦٦ فتح الباري.

(٢) معاني القراء ج٣ / ١٩٠، ج٨/ ٦٦٦ فتح الباري، والآية هي الأولى من سورة آل عمران.

قال الحافظ: أخرجه أبو عبيدة في فضائل القرآن من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عن عمر أنه صلى العشاء الأخير فاستفتح آل عمران فقرأ «الله لا إله إلا هو الحي القيام».

وأخرج ابن أبي داود في المصاحف من طرق عن عمر أنه قرأها كذلك وأخرجها عن ابن مسعود رضي الله عنه انظر المصاحف لابن لأبي داود ص ٥٢، وانظر الطبري ج ٣/ ٧.

قال الحافظ في أثر مجاهد: وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن أبي نجيح بهذا.. قال الخطابي: «القيوم» نعت للمبالغة من القيام على كل شيء فهو قائم على كل شيء بالرعاية.

(٣) تمام كلامه: أما القيام ففيعال من قام لأن الله تعالى هو القيم على كل نفس ومثله في الصفة على فيعال كالغيداق والبيطار وأصله القيوم وقرأ علقمة «الحي القيم» وأصله القيوام فلما التقت الواو والباء وسبقت الأولى بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت فيها فصارت القيام ومثله قولهم (ما بالدار ديار) وهو فيعال من دار يدور وأصلها ديوار وأهل الحجاز يقولون للصواغ الصياغ، المحتسب ج١/ ١٥١ - الغيداق: الكريم، وشباب غيداق: ناعم. القاموس ص ١٨٠.

قال أبو أسامة عن الأعمش: «ترىٰ الناس سكارىٰ وما هم بسكارىٰ».

وقال جرير وعيسىٰ بن يونس وأبو معاوية «سكارىٰ وما هم بسكرىٰ»(١).

✍ **وقال الفراء**: وقوله «وترىٰ الناس سكرىٰ وما هم بسكرىٰ» أجمع الناس والقراء علىٰ «سكرىٰ وما هم بسكارىٰ».

ثم روىٰ بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قرأ «وترىٰ الناس سكرىٰ وما هم بسكرىٰ» قال: وهو وجه جيد في العربية لأنه بمنزلة الهلكىٰ والجرحىٰ والعرب تذهب بفاعل وفعيل وفعل إذا كان صاحبه كالمريض أو الصريع أو الجريح فيجعلونه علىٰ الفعلىٰ فجعلوا الفعلىٰ علامة جمع كل ذي زمانة وضرر وهلاك)(٢).

✍ **قال أبو زرعة**: (قرأ حمزة والكسائي «وترىٰ الناس سكرىٰ وما هم بسكرىٰ» وحجتهما أن فعلىٰ جمع كل ذي ضرر مثل مريض ومرضىٰ وجريح وجرحىٰ... وقرأ الباقون «سكارىٰ» بالألف فيهما وهو جمع سكران، وحجتهم أن باب فعلان يجمع علىٰ فعالىٰ لإجماعهم علىٰ قوله: ﴿قَامُوا۟ كُسَالَىٰ﴾ جمع كسلان(٣).

➢ **قوله تعالى**: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ [النبأ: ٢٣].

قال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: «**إذا قضىٰ اللهُ أمرًا**... وحدثنا سفيان فقال: قال عمر

---

(١) كتاب التفسير ج ٨/٤٤١، وحفص هو ابن غياث، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وجرير هو ابن عبد الحميد، وأبو معاوية: هو محمد بن حازم، وأثر جرير وصله البخاري في الرقاق باب قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ ج ١١/ ٣٨٨ فتح الباري.
قال الحافظ: وأما قول عيسىٰ بن يونس فوصله إسحاق بن راهويه في مسنده. قال وأما رواية أبي معاوية فاختلف عليه فيها فرواها بلفظ (سكرىٰ) أبو بكر ابن أبي شيبة عنه.
✍ قلت: ورواية مسلم رحمه الله لحديث أبي معاوية أحال فيها علىٰ رواية جرير المتقدمة ورواية النسائي بلفظ (سكارىٰ)، انظر صحيح مسلم ج ٣/ ٩٨، وتفسير النسائي ج ٢/٨١، وانظر عمدة القاري ج ١٨ / ٦٨.

(٢) معاني القرآن للفراء ج ٢/ ٢١٤ قال الحافظ: ونقله الإجماع عجب مع أن أصحابه الكوفيين يحيىٰ بن وثاب وحمزة والكسائي والأعمش قرؤوا بمثل ما نقل عن ابن مسعود/ فتح الباري ج ٨/ ٤٤٢.

(٣) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٤٧٢، والكلمة من سورة النساء الآية ١٤٢.

سمعت عكرمة عن أبي هريرة...

قلت لسفيان: أسمعت عمرًا قال: سمعت عكرمة قال: سمعت أبا هريرة قال: نعم، قلت لسفيان: إن إنسانًا روىٰ عندك عن عمر عن عكرمة عن أبي هريرة ويرفعه أنه قرأ (فرغ) قال: سفيان هكذا قرأ عمرو فلا أدري سمعه هكذا أم لا، قال سفيان وهي قراءتنا...)(١).

✍ **قال الحافظ:** (بضم الفاء وبالراء المهملة الثقيلة وبالغين المعجمة)... وهذه القراءة رويت عن الحسن البصري وقتادة ومجاهد.. وأما قول سفيان (وهي قراءتنا) فمعناه أنها وافقت ما كان يختار من القراءة فيجوز أن ينسب إليه كما نسب لغيره).

✍ **قال الفراء:** وقراءة الحسن البصري (فرغ)، وقراءة مجاهد (فَرَّغَ) بجعل الفعل لله، وأما قراءة الحسن فمعناها حتىٰ إذا كشف الفزع وفرغت منه فهذا وجه، ومن قال: (فُزِّعَ) و(فَزَعَ) فمعناه كشف عنه الفزع، و(عن) تدل علىٰ ذلك كما نقول قد جلىٰ عنك الفزع... والمفزع يكون جبانًا وشجاعًا قال: بمثله ينزل الفزع ومن جعله جبانًا فهو بين.... أراد: يفزع من كل شيء)(٢).

✍ **قال ابن جني:** وقرأ (فُرِغَ) بالراء خفيفة، وبالغين والفاء مضمومة الحسن وقتادة، وقد روي عن الحسن (فُرِّغَ) بضم الفاء وبالراء المشددة وبالغين... واجتماع معنىٰ ف.. ر.. غ، مع معنىٰ ف. ز. ع، في أن الفزع: قلق ومفارقة للموضع المقلوق عليه، والفراغ: إخلاء الموضع فهما من حيث ترىٰ ملتقيان، وكذلك افرنقع، يقال افرنقع القوم عن الشيء، أي تفرقوا عنه)(٣).

---

(١) كتاب التفسير ج ٨/ ٣٨٠/ ٥٣٨، وسفيان هو ابن عيينة، وعمرو هو ابن دينار.
قال الكرماني: فإن قلت كيف جازت القراءة إذا لم تكن مسموعة؟ قلت: لعل مذهبه جواز القراءة بدون سماع إذا كان المعنىٰ صحيحًا) ج ١٧/ ١٧٢.
✍ **قلت:** وليس في الرواية ما يفهم منه ما فهمه الكرماني من كون سفيان كان يقرأ بدون السماع، وإنما وافقت الرواية قراءة سفيان التي كان يقرأ بها وقد نبه الحافظ علىٰ هذا - والله أعلم.

(٢) معاني القرآن للفراء ج ٢/ ٣٦١.

(٣) المحتسب لابن جني ج ٢/ ١٩٢.

✍ **قال الطبري**: وقد اختلف القراء في ذلك فقرأته عامة الأمصار أجمعون (فُزِّع) بالزاي والعين.... وروي عن الحسن أنه قرأ ذلك «حتىٰ إذا فرغ عن قلوبهم» بالراء والغين.... ويحتمل توجيه قراءة الحسن ذلك كذلك... فصارت فارغة من الفزع الذي كان حل بها)[١].

➢ **قوله تعالى**: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا﴾.

قال البخاري: قال ابن عباس رضي الله عنهما: «يستنكف» يستكبر - «قوامًا» قوامكم من معايشكم (وهو هكذا في «صحيفة علي بن أبي طلحة»).

✍ **قال الحافظ**: (القراءة مشهورة بالتحتانية بدل الواو ولكنهما بمعنىٰ....

وقيل إنها قراءة ابن عمر - أعني بالواو - وقرئ في المشهور عن أهل المدينة (قيما)[٢].

✍ **قال الفراء**: ﴿ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا﴾ يقول: التي بها تقومون قوامًا، وقرأ نافع المدني (قيمًا) والمعنىٰ - والله أعلم - واحد)[٣].

✍ **قال أبو عبيدة**: ﴿قِيَٰمٗا﴾ مصدر يقيمكم: ويجيء في الكلام في معنىٰ قوام بالكسر وإنما هو من الذي يقيمك، وإنما أذهبوا الواو لكسرة القاف، وتركها بعضهم كما قالوا: ضياء للناس، وضواء للناس)[٤].

---

(١) تفسير الطبري ج١٠/ ٣٧٥.

(٢) كتاب التفسير ج ٨/ ٢٣٧، والآية هي الخامسة في سورة النساء. والأثر وصله الطبري في تفسيره ج٣/ ٥٩١ قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس وهو عجيب فإن الآية عطفت الاستكبار علىٰ الاستنكاف فالظاهر أنه غيره، ويمكن أن يحمل علىٰ التوكيد، وقال الطبري: معنىٰ (يستكنف: يأنف)، انظر الطبري ج٣/ ٥٩١، وانظر صحيفة علي بن أبي طلحة ص ١٣٤.

(٣) معاني القرآن ج١/ ٢٥٦.

(٤) مجاز القرآن ج١/ ١١٧.

✍ **قال ابن جني**: (ومن ذلك ما ذكره ابن مجاهد في (قيامًا وقيمًا) وهما في السبعة، وقيل (قوامًا) واللغة بكسر القاف، قرأ (قوامًا) بالواو وفتح القاف ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا... قال أبو الفتح: هذا قوام الأمر أي ملاكه)...[١].

✍ **قال الطبري**: فإن (قيامًا) و(قيمًا) و(قوامًا) في معنىً واحد وإنما القيام أصله القوام غير أن القاف التي قبل الواو لما كانت مكسورة جعلت الواو ياء لكسرة ما قبلها كما يقال «صمت صيامًا» و«ضلت ضيالًا» ويقال منه «فلان قوام أهل بيته، وقيام أهل بيته...» والقراءات إذا اختلفت في الألفاظ واتفقت في المعاني فأعجبها إلينا ما كان أظهر وأشهر في قراءة أمصار الإسلام)[٢].

➢ **قوله تعالى**: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾، **وقوله**: ﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾[٣].

قال البخاري: باب ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾.

حدثني أحمد بن سعيد حدثنا بشر بن عمر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ قال: (وإنما نقرؤها ما علمنا) وعن ابن مسعود ﴿بل عجبتُ ويسخرون﴾.

✍ **قال الكرماني**: ﴿هيتُ﴾ بضم التاء قرئ بفتح الهاء وكسرها مع فتح التاء وضمها، قال: فإن قلت هذه في سورة الصافات فلم ذكرها ها هنا؟ قلت: لبيان أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقرأه مضمومًا كما يقرأ هيت مضمومًا)[٤].

---

(١) المحتسب ج١/ ١٨٢.

(٢) تفسير الطبري ج٣ / ٥٩١.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٣٦٣/ ٣٦٤، (قوله عن ابن مسعود) قال الحافظ: هو موصول بالإسناد الذي قبله - وهو واضح- ﴿هَيْتَ﴾ [يوسف:٢٣]، وبشر بكسر الموحدة وسكون الشين، وسليمان: والأعمش ﴿عَجِبْتَ﴾ [الصافات:١٢]، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وقوله: (كما علمنا) يجعل الحديث مرفوعًا عمدة القاري ج ١٨/ ٣٠٦.

(٤) شرح الكرماني ج١٧/ ١٦٢؛ وسيأتي الكلام على ﴿هَيْتَ﴾ في المعرب ص ٤١٧.

✍ **قال الحافظ**: وهي مناسبة لا بأس بها.

✍ **قال عبد الرزاق** عن الثوري عن الأعمش عن أبي وائل قال: قال ابن مسعود: (قد سمعت القراءة فسمعتهم متقاربين، فاقرؤوا كما علمتم، وإياكم والتنطع والاختلاف فإنما هو كقول أحدكم: هلم، وتعال، ثم قرأ عبد الله «هيتُ لك»، قال: فقلت: يا أبا عبد الرحمن إن ناسًا يقرؤونها «هيتَ لك» فقال عبد الله: إني أن أقرأها كما علمت أحب إلي)[1].

✍ **قال أبو زرعة**: (قرأ أهل العراق «هَيتَ لك» بفتح الهاء والتاء أي هلم وتعال وأقبل إلىٰ ما أدعوك إليه).... قرأ ابن كثير «هَيتُ» بفتح الهاء وضم التاء...فأما الضم من هيت فلأنها بمعنىٰ الغايات كأنها قالت (دعائي لك) فلما حذفت الإضافة وتضمنت «هيت» معناها بنيت علىٰ الضم كما بنيت حيث)[2].

✍ **قال ابن الجزري**: (واختلفوا في عجبت فقرأ حمزة والكسائي وخلف بضم التاء وقرأ الباقون بفتحها)[3].

✍ **قال أبو زرعة**: (قرأ حمزة والكسائي «بل عجبتُ» بضم التاء... وهو إخبار عن الله ﷻ... قال الزجاج: وقد أنكر قوم هذه القراءة وقالوا إن الله جل وعز لا يعجب وإنكار هذا غلط، لأن القراءة والرواية كثيرة فالعجب من الله خلاف العجب من الآدميين هذا كما قال جل وعز: ﴿وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾ ومثل قوله ﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾، ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾، فالمكر من الله والخداع خلافه من الآدميين)[4].

✍ **قال الحافظ**: (وقرأ ابن مسعود «هيت» بكسر الهاء وبالضم والفتح من غير همز... وقرأ بالضم في «عجبت» وسعيد بن جبير).

---

(١) تفسير عبد الرزاق ج٢ / ٣٢٠ الأول.
(٢) الحجة في القراءات ص ٣٥٨، والنشر لابن الجزري فقد أطال فيها ج٢/ ٢٩٤، وانظر: الطبري ج٧/ ١٧٦.
(٣) النشر في القراءات العشر ج٢/ ٣٥٦.
(٤) الحجة في القراءات لأبي زرعة ص ٦٠٧، ومعاني القرآن للزجاج ج ٤/ ٢٩٩.

✍ **قال الحافظ**: روىٰ الطبري وابن أبي حاتم عن أبي وائل عن شريح أنه أنكر قراءة «عجبتُ» وقال إن الله لا يعجب وإنما يعجب من لا يعلم قال أبو وائل فذكرته لإبراهيم النخعي فقال: إن شريحًا كان معجبًا برأيه، وإن عبد الله بن مسعود ﷺ كان يقرؤها بالضم وهو أعلم منه)...

قال: ونقل ابن أبي حاتم في كتاب الرد علىٰ الجهمية عن محمد بن عبد الرحمن المقرئ، ولقبه: [مت] قال: وكان يفضل علىٰ الكسائي في القراءة إنه قال: يعجبني أن أقرأ «بل عجبتُ» بالضم خلافًا للجهمية)[١].

✍ **قال الطبري**: «...بل عجبتُ ويسخرون» بضم التاء من عجبت، بمعنىٰ بل عظم عندي وكبر اتخاذهم لي شريكًا تكذيبهم تنزيلي هم يسخرون... «بل عجبتَ» بفتح التاء بمعنىٰ بل عجبت أنت يا محمد ﷺ ويسخرون من هذا القرآن.

والصواب من القول: إنهما قراءتان مشهورتان في قراءة الأمصار فبأيهما قرأ القارئ فمصيب)[٢].

وواضح أن الإمام البخاري ذكر قراءة ابن مسعود لقوله تعالىٰ: «بل عجبت» بمناسبة روايته لقراءته أيضًا لقوله «هيتُ لك» وليس عند البخاري مانع من الجهاد والجلاد علىٰ إثبات العجب لله تعالىٰ علىٰ الوجه اللائق به ما دام شيئًا ثابتًا بالسند المتصل حتىٰ ولو كان سنة من السنن أو كلام أحد الصحابة الكرام فكيف وهذه قراءة متواترة رواها الخلف عن السلف، فلا معنىٰ لإنكار أي منكر سواء كان ذلك شريحًا أو غيره.

وقد روىٰ البخاري قوله ﷺ: «**عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل**»[٣].

---

(١) ج٨/ ٣٦٣/ ٣٦٤ فتح الباري.

✍ قلت: لم أر الكلام الذي نقله عن الطبري في تفسيره عند هذه الآية ولعله من اختلاف النسخ أو قال الطبري ذلك القول في أحد كتبه الأخرىٰ - والله أعلم.

(٢) تفسير الطبري ج١٠/ ٤٧٦.

(٣) كتاب الجهاد، باب الأسارىٰ في السلاسل، ج ٦/ ١٤٥ فتح الباري.

۞ وملخص منهج البخاري في القراءات أنه[1]:

(١) ينسب القراءات إلىٰ الصحابة غالبًا خصوصًا ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم.

(٢) الاهتمام بقراءة الكوفيين، خصوصًا، الأعمش رحمه الله، ثم قراءات ابن مسعود رضي الله عنه، والحسن البصري رحمه الله.

(٣) أنه في كثير من الأحيان يصرح بأن هذه قراءة ويقلل من الإشارة إلىٰ القراءات.

(٤) يوجه القراءات وذلك قليل كما في الوجه الثالث.

(٥) القراءات عنده نوعان: قراءة عامة، وغيرها.

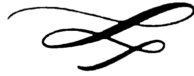
(٦) اعتمد في بعض القراءات علىٰ معاني القرآن للفراء.



(١) هذا تنويع لإبراز جوانب المنهج حيث إن موقفه من القراءة الشاذة. واستخراج المناهج الأربعة السابقة التي أوضحناها كل ذلك كاف لبيان استخدام القراءات تفسيرًا، والله أعلم.

الفصل الثاني

منهج الإمام البخاري في غريب القرآن



وفيه مبحثان:

- **المبحث الأول: غريب القرآن قبل الإمام البخاري.**

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: تعريف الغريب.
- المطلب الثاني: المؤلفات في غريب القرآن قبل البخاري ومدى استفادته منها.

- **المبحث الثاني: منهج الإمام البخاري في غريب القرآن.**

وفيه مطالب:

- المطلب الأول: إيراده لغريب القرآن في أوائل السور.
- المطلب الثاني: أبواب غريب القرآن في الجامع الصحيح.
- المطلب الثالث: الأشباه والنظائر في غريب القرآن عند البخاري.

المبحث الأول

غـريب القــرآن قبل الإمــام البخــاري

وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول: تعريف الغريب.**
- **المطلب الثاني: المؤلفات في غريب القرآن قبل البخاري ومدى استفادته منها.**

المطلب الأول: غريب القرآن: تعريفه، أهميتـه:

تعريف الغريب:

قـال الجـوهري: الغربـة: الاغـتراب، تقـول، منـه تغـرَّب واغـترب بمعنـىٰ فهـو غريب... ويقال هل جاءكم «مغربة خبر» بمعنىٰ الخبر الـذي طـرأ علـيهم، مـن بلـد سـوىٰ بلدهم.... وشأو مغرب أي بعيد والتغريب النفي عن البلد... وأغرب الرجل صار غريبًا، وغرب: أي بعد، يقال أغرب عني أي تباعد ونوىٰ غربة أي بعيدة)[1].

وزاد ابن منظور توضيحًا: (الغربـة والغـرب: النـوىٰ والبعـد... والخـبر المغـرب الذي جاء غريبًا طريفًا، وقدح غريب ليس من الشجر التي سائر القداح منه، ورجل غريب ليس من القوم، والغريب من الكلام، وأغرب الرجل جاء بشيء غريب، وأغرب الرجل في منطقه إذا لم يبق شيئًا إلا تكلم به)[2].

---

(١) الصحاح للجوهري ج١/ ١٩١/ ١٩٣ - دار الملايين- بيروت -.

(٢) لسان العرب لابن منظور ج١/ ٦٣٧ وما بعدها - دار صادر بيروت ١٣٨٨ هـ.

✍ **قال الراغب**: (قيل لكل متباعد غريب وكل شيء بين جنسه عديم النظير غريب:.... وقيل العلماء غرباء لقلتهم بين الجهال، وغرب السيف لغروبه في الضربة... وشبه به حد اللسان كتشبيه اللسان بالسيف، فقيل غرب اللسان)[١].

✍ **قال الخطابي**: الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم كالغريب من الناس، إنما هو البعيد عن الوطن، المنقطع عن الأهل، ومنه قولك للرجل إذا أنحيته وأقصيته اغرب عنىٰ: أي: أبعد عني ومن هذا قولهم نوىٰ غربة أي بعيدة وشأو مغرب، وعنقاء مغرب أي: جائية من بعد وكل هذا مأخوذ بعضه من بعض، وإنما يختلف في المصادر، فيقال: غرب الرجل يغرب غربًا إذا تنحىٰ وذهب، وغرب غربة، إذا انقطع عن أهله، وغربت الكلمة غرابة، وغربت الشمس غروبًا، ثم إن الغريب من الكلام علىٰ وجهين:

أحدهما: أن يراد به بعيد المعنىٰ غامضه، الذي لا يتناوله الفهم إلا عن بعد ومعاناة فكر.

والوجه الآخر: كلام من بعدت به الدار ونأىٰ عن المحل من شواذ قبائل العرب، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها، وإنما هي كلام القوم وبيانهم، وعلىٰ هذا جاء بعضهم وقد قال له قائل: أسألك عن حرف من الغريب فقال: هو كلام القوم إنما الغريب أنت وأمثالك)[٢].

✍ **قال ابن قتيبة**: (وأصول هذا.... ترجع إلىٰ معنىٰ الغرابة في الناس والقول، فالغريب من الناس المنقطع عن الأهل والوطن، والغريب من الكلام إنما هو الغامض عن الفهم)[٣].

---

(١) المفردات في غريب القرآن ص ٣٥٩. وانظر القاموس للفيروزآبادي ص ١٥٣ - طبعة الرسالة: بيروت.

(٢) بقية كلامه: أخبرني الحسن بن خلاد، أنا ابن دريد قال: قال أبو زيد: قلت لأعرابي: ما المحبنطئ؟ قال: المتكأكئ. قلت: ما المتكأكئ؟ قال: المتآزف. قلت: ما المتآزف؟ قال: اذهب، أنت أحمق. غريب الحديث للخطابي ج١/ ٧٠/ ٧١- تحقيق عبد الكريم الغرباوي، طبعة- جامعة أم القرىٰ. قلت: هذه الكلمات ترجع إلىٰ معنىٰ واحد وهو الرجل القصير الممتلئ.

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة ج١/ ٢١/ ٢٢ تحقيق د/ عبد الله الجبوري الطبعة الأولىٰ- إحياء التراث الإسلامي - مطبعة العاني سنة ١٣٩٧ هـ - بغداد -.

✍ **قلت**: ومنه قوله ﷺ: «**بدأ الإسلام غريبًا وسيعود- كما بدأ- غريبًا فطوبىٰ للغرباء**»[(١)].

ومنه قوله ﷺ: «**علىٰ ابنك جلد مائة وتغريب عام**»[(٢)].

ومنه قوله ﷺ: للأعرابي الذي قاله له: (إن امرأتي لا ترد يد لامس) قال: «**غربها**»[(٣)] أي أبعدها – يريد بذلك الطلاق.

* **ويمكن تحديد المعاني اللغوية التي تدور عليها مادة «غرب» علىٰ النحو التالي:**

أولاً: البعد الحسي: كالاغتراب والنزوح عن الوطن، والذهاب، والتنحي ومنه قوله ﷺ «**البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام**»[(٤)].

ثانيًا: البعد المعنوي: وهو الغموض والخفاء وعدم الشهرة ومنه قول الخطابي الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم، ويدخل فيه الإغراب في الكلام حيث ابتعد فيه المتكلم عن المألوف، ومنه غريب الحديث، وهو ما وقع في متن الحديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم لقلة استعمالها أو لدقة معناها[(٥)].

وغريب القرآن من هذا القبيل: وهو الكلمات التي لا تظهر دلالتها في أول وهلة مثل الأبِّ في قوله تعالىٰ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس:٣١]، والتخوف في قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ [النحل:٤٧]، وسيأتي ذلك مفصلًا إن شاء الله.

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان ج٢/ ١٧٦ – مع النووي – وطوبىٰ فعلىٰ من الطيب قاله الفراء... وإنما جاءت الواو لضمه الطاء، واختلف في معناه – فقيل الخير والفرح والنعيم والجنة، وشجرة في الجنة – انظر الغرباء الأولون: الأول ص ٢٨ لسلمان العودة: فقد خرج الحديث تخريجًا جيدًا. وانظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ج١/ ٣٣٠ ومعاني القرآن للفراء ج٢/ ٦١.

(٢) البخاري: كتاب الإيمان والنذور ج١١/ ٥٢٣ فتح الباري.

(٣) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم تلد من النساء ج٢/ ٢٢٠، والنسائي: كتاب النكاح باب ما جاء في الخلع ج ٦/ ١٧٠.

(٤) سنن ابن ماجه ج٢ ص ٨٥٣ رقم ٢٥٥٠، وهو في مسلم من كتاب الحدود – باب حد الزنا ج ١١/ ١٨٨ بلفظ النفي.

(٥) النهاية في غريب الحديث ج٣/ ٣٤٨، والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٢٥٦: طبعة: مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، وانظر تدريب الراوي ج٢/ ١٨٤، والباعث الحثيث ١٦٧ لابن كثير.

أهمية معرفة الغريب:

إن اللغة العربية – التي نزل بها القرآن- تحتوي على مفردات كثيرة لا تأتي منقادة سهلة التناول لكثير من الناس، شأنها في ذلك شأن اللغات الأخرى، وقد حوى القرآن والسنة كثيرًا من هذه المفردات تبعًا لذلك، وكلما بَعُدَ زمن نزول القرآن ونطق الرسول ﷺ بتلك الكلمات مع ضعف الملكات وضعف الهمم وتزايد الدخيل ازدادت تلك الكلمات كثرة وغرابة فمن هنا صارت دراسة غريب القرآن والسنة ركنًا أساسيًّا في الدراسات التفسيرية والحديثية، واستحوذت على جهود أجلة العلماء ﷺ خدمة للكتاب والسنة، فقد قال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: (ينبغي الاعتناء بهذا العلم).

فقد أخرج البيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «**أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه**»(١).

✍ قال: (والمراد بإعراب القرآن معرفة معاني الألفاظ. وليس المراد به الإعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو يقابل اللحن لأن القراءة مع فقده ليست قراءة ولا يثاب عليها)(٢).

✍ **وقال الزركشي**: ويحتاج الكاشف عن ذلك- يعني التفسير- إلى معرفة علم اللغة: اسمًا وأفعالًا وحروفًا... وينبغي العناية بتدبر الألفاظ كي لا تقع في الخطأ كما وقع لجماعة من الكبار... وهو باب عظيم الخطر..)(٣).

✍ **قال السيوطي**: وأولى ما يرجع إليه في ذلك ما ثبت عن ابن عباس وأصحابه الآخذين عنه، فإنه ورد عنهم ما يستوعب غريب القرآن بالأسانيد الصحيحة).



(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وانظر الإتقان ج١ص ١١٥، وشواهد القرآن: لأبي تراب الظاهري ج١/ ١٢.
(٢) الإتقان في علوم القرآن ج١ / ١١٥.
(٣) البرهان في علوم القرآن ج١/ ٢٩١.

المطلب الثاني: المؤلفات في غريب القرآن قبل البخاري:

✍ **قال السيوطي**: (أفرده بالتصنيف خلائق لا يحصون... ومعرفة هذا الفن للمفسر ضرورية)[١].

ويفترض أن يكون ابن عباس هو أول من وضع تأليفًا في غريب القرآن واعتمد القائلون بهذا الفرض على أن غريب القرآن لعطاء بن أبي رباح المتوفى «١١٤هـ»[٢]، ومسائل نافع بن الأزرق، وصحيفة علي بن أبي طلحة[٣]، والمرويات الأخرى الكثيرة عن تلاميذ ابن عباس في غريب القرآن، كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وغيرهم، ما هي إلا مرويات لكتاب ابن عباس في غريب القرآن الذي من المفترض أن يكون قد كتبه بيده، ثم بعد هذا تدرج العلماء في التأليف في غريب القرآن فأول تأليف في غريب القرآن بعد هذه الفترة هو تأليف الإمام زيد بن علي إمام الزيدية رَحِمَهُ اللَّهُ توفي (١٢٠)هـ[٤]، ثم ألف بعده أبان بن تغلب «١٤١هـ»، ثم محمد بن السائب بن بشير بن الحارث الكلبي «١٤٦هـ»، ثم مقاتل بن سليمان «١٥٠هـ»[٥]، ثم محمد بن الحسين بن سيار «١٧٠هـ» ثم علي بن حمزة الأسدي الكوفي اللغوي الكسائي «١٨٩هـ»، ثم ألف فيه من اللغويين أيضًا أبو فيد مؤرج السدوسي ابن عمرو بن الحارث البصري «١٩٥هـ»، وأبو محمد يحيى بن المبارك اليزيدي ت «٢٠٢هـ»، والنضر بن شميل «٢٠٣هـ»، ومحمد بن المستنير- قطرب -«٢٠٦هـ»، ويحيى ابن زياد الفراء «٢٠٧هـ»[٦]، وأبو عبيدة معمر بن المثنى «٢١٠هـ»[٧]، والأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة «٢١٥ هـ»، وعبد الملك بن قريب الباهلي الأصمعي «٢١٦هـ».

---

(١) الإتقان في علوم القرآن ج ١/ ١١٥.

(٢) تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين القسم الأول ج١/ ٦٢.

(٣) يقول المرعشلي: (ومن المؤكد أن الذي رواه علي بن أبي طلحة منسوبًا إلى ابن عباس هو من تدوين ابن عباس نفسه) مقدمة (العمدة في غريب القرآن لمكي بن أبي طالب ص ١٩) ليوسف عبد الرحمن المرعشلي ط١ سنة ١٤٠١ هـ مؤسسة الرسالة- بيروت.

(٤) تقدم أنه موجود مخطوط في برلين وهو بعنوان غريب القرآن.

(٥) حققه الدكتور عبد الله محمود شحاته - تحت عنوان (الأشباه والنظائر) طبع سنة ١٩٧٥م.

(٦) هو معاني القرآن. حققه: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار.

(٧) هو مجاز القرآن. حققه: محمد فؤاد سزكين.

قلت: تقدم أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يكتبون في مصاحفهم شروحًا لكلمات القرآن الغريبة، وأن ذلك صار نوعا من أنواع القراءات وشبهه السيوطي بالمدرج في الحديث)[١].

وقد عنى البخاري عناية متميزة بغريب القرآن حتى صار معلمًا بارزًا من معالم الجامع الصحيح الأمر الذي جعل محمد فؤاد عبد الباقي يخرجه في تأليف مستقل[٢].

وسيأتي تفصيل منهجه فيه - إن شاء الله تعالى -.

وأبو عبيد القاسم بن سلام «٢٢٤هـ»، ومحمد بن سلام الجمحي «٢٣١هـ»، وعبد الله بن يحيى بن المبارك العدوي البغدادي «٢٣٧هـ»[٣]، ومحمد بن عبد الله الوراق «٢٤٩هـ»، ومحمد بن عبد الله بن قاوم الكوفي «٢٥١هـ»[٤].

وقد استفاد البخاري من كتاب أبي عبيدة والفراء استفادة عظيمة حيث إنه كان ينقل كلامهما حرفيًّا وربما عبر بأسلوبه عن كلامهما، وربما علق عنهما مثل أن يقول قال معمر أو قال يحيى[٥]... وقد تقدم أنه كان يعتمد على الفراء في القراءات أيضًا وتكاد تكون الجوانب اللغوية في الجامع الصحيح هي نفسها مادة الكتابين ويعرف ذلك بالتتبع والموازنة وسيظهر ذلك في أماكن من هذه الرسالة إن شاء الله.

---

(١) تقدم في مبحث التفسير في عهد الصحابة.

(٢) سماه معجم غريب القرآن ورتبه على الحروف، ثم ذيله بمسائل نافع بن الأزرق فصار كتابًا لطيفًا، نشرته دار المعرفة - بيروت.

(٣) لعله: أبو عبد الرحمن عبد الله بن يحيى بن المبارك البغدادي المعروف بابن اليزيدي، توفي سنة ٢٣٧هـ وكتابه حققه د/ عبد الرزاق حسين، طبع سنة ١٤٠٧ هـ مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٤) ذكر هذه المؤلفات: عبد العزيز عز الدين السيروان في مقدمة كتابه: المعجم الجامع لغريب مفردات القرآن الكريم ص ١١، وانظر مقدمة معجم ألفاظ القرآن الكريم، كتبها عبد السلام هارون، ط. مجمع اللغة العربية بمصر، ومقدمة المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لعبد الكريم الغرباوي، طبعة جامعة أم القرى، ومقدمة (العمدة في غريب القرآن لمكي بن أبي طالب ت ٤٣٧هـ) تحقيق يوسف المرعشلي، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ مؤسسة الرسالة.

(٥) انظر مثلًا كتاب التفسير ج٨/ ٢٤٧ - ٦٤٠ - ٧٢٨ - فتح الباري.

وهناك تشابه بين أسماء الكتب المؤلفة في غريب القرآن مثل: غريب القرآن، ومجاز القرآن، ومعاني القرآن، كما أنها تتقارب من حيث المادة العلمية الموجودة في هذه الكتب وغريب القرآن عند البخاري شبيه بمادة هذه الكتب.

المبحث الثاني

منهج الإمام البخاري في غريب القرآن

لقد أظهر البخاري عناية كبيرة بغريب القرآن واتخذت هذه العناية مظاهر متعددة فتارة يورد الغريب استطرادًا مع غريب الحديث وتارة يجعل أبوابًا خاصة بالغريب، وربما جعل الغريب سلّمًا لاختصار بعض الأبواب وإعطاء صورة مصغرة عنها كما فعل في صفة الأرض، والنجوم، والشمس، والقمر، والجنة، والنار، وإبليس، وجنوده، وقصص الأنبياء، وغير ذلك، وأبرز مظاهر العناية بغريب القرآن عنده أنه يستفتح تفسير سور القرآن بذكر الغريب الموجود في تلك السور وبعد جمع مادة الغريب من الجامع الصحيح رأينا أن منهجه فيه يتلخص في المطالب التالية:

- **المطلب الأول: الغريب في أوائل السور في الجامع.**
- **المطلب الثاني: أبواب الغريب في الجامع.**
- **المطلب الثالث: الأشباه والنظائر في الجامع.**



المطلب الأول: الغريب في أوائل تفسير السور:

من منهج البخاري في غريب القرآن أنه يجمع الكلمات الغريبة عند تفسير أول كل سورة ثم يستطرد بعض الكلمات المشابهة من غريب القرآن وعند النظر في منهجه وجدنا أنه سلك مسلكًا غير مضطرد فتارة يكثر من الغريب وأخرىٰ يتوسط وتارة يقلل، وقد قسمت السور حسب ذلك إلىٰ ثلاث مجموعات:

- **المجموعة الأولى**: وهي التي ذكر فيها الغريب كثيرًا وتشمل: سورة الرحمن، والأعراف، ويوسف، وطه، والرعد، والكهف، والواقعة.
- **المجموعة الثانية**: وهي التي ذكر البخاري فيها الغريب بقدر توسط وتشمل: الأنعام، والزخرف، وحم السجدة، والنمل، والنور، وسبأ، والقصص، والذاريات.
- **المجموعة الثالثة**: وهي التي ذكر فيها الغريب قليلًا: وتشمل: آل عمران، وبراءة، ويونس، والفرقان، والصافات، و ص، والزمر، و ق.

وأما بقية السور فكان الغريب فيها قليلًا جدًّا أو غير مذكور أصلًا[(١)].

وهذه نماذج من تلك المجموعات الثلاث:

النموذج الأول: سورة الرحمن والأعراف:

قال البخاري: (سورة الرحمن)[(٢)].

وقال مجاهد ﴿بِحُسۡبَانٖ﴾ كحسبان الرحىٰ[(٣)]، وقال غيره ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلۡوَزۡنَ﴾ يريد لسان الميزان[(٤)]، ﴿ذُو ٱلۡعَصۡفِ﴾ بقل الزرع إذا قطع منه شيء قبل أن يدرك فذلك العصف

---

(١) انظر مثلًا: أول سورة النساء ج٨/ ٢٣٧، وأول سورة فاطر ج٨/ ٥٥٣، وأول سورة الشورىٰ ج٨/ ٥٦٣، وأول سورة العنكبوت ج ٨/ ٥١٠، وأول سورة لقمان ج٨/ ٥١٣، وأول سورة السجدة ج٨/ ٥١٥، وأول سورة الأحزاب ج ٨/ ٥١٧، وأول سورة الجاثية ج٨/ ٥٧٤، كل ذلك من كتاب التفسير للإمام البخاري مع شرحه. فتح الباري.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٦٢٠ فتح الباري.

(٣) وصله الطبري عن مجاهد ج ١١/ ٥٧٤، وسيأتي القول فيه مفصلًا قريبًا.

(٤) روىٰ الطبري بسنده إلىٰ ابن عباس رضي الله عنهما أنه رأىٰ رجلًا قد أرجح فقال: أقم اللسان، أقم اللسان، أليس قد قال الله: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلۡوَزۡنَ بِٱلۡقِسۡطِ﴾ [الرحمن:٩] ج١١/ ٥٧٧، وقال الحافظ: (هو كلام الفراء).
قلت: لم أره فيه في سورة الرحمن. وانظره ج٣/ ١١٣.

﴿وَٱلرَّيْحَانُ﴾ رزقه ﴿وَٱلْحَبُّ﴾ الذي يؤكل منه والريحان في كلام العرب: الرزق.

قال بعضهم «العصف» يريد المأكول من الحب، و«الريحان» النضج الذي لم يؤكل، وقال غيره: «العصف» ورق الحنطة، وقال الضحاك: «العصف» التين، وقال أبو مالك: «العصف» أول ما ينبت تسمية النبط: هبورا، وقال مجاهد «العصف» ورق الحنطة، و«الريحان»: الرزق[1]. و«المارج»: اللهب الأصفر والأخضر الذي يعلو النار إذا أوقدت[2]، وقال بعضهم عن مجاهد ﴿رَبُّ ٱلْمَشْرِقَيْنِ﴾ للشمس في الشتاء مشرق ومشرق في الصيف ﴿وَرَبُّ ٱلْمَغْرِبَيْنِ﴾ مغربها في الشتاء والصيف[3].

﴿لَّا يَبْغِيَانِ﴾ لا يختلطان[4]، ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ ما رفع قلعه من السفينة فأما ما لم يرفع فليس بمنشأة[5]، وقال مجاهد ﴿كَٱلْفَخَّـارِ﴾ كما يصنع الفخار[6] «الشواظ» لهب من نار، وقال مجاهد ﴿وَنُحَاسٌ﴾ النحاس الصفر يصب على رؤوسهم يعذبون به[7] ﴿خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ﴾

---

(١) قال الحافظ: (هو كلام الفراء لكنه ملخصًا).

قلت: وهو صحيح فهو فيه ج٣/ ١١٣، وتلخيصه أنه أورد للعصف خمسة معان هي: بقل الزرع، والمأكول من الحب، والتين، وورق الحنطة، والهبور، وللريحان معنيان.

وقد أسنده الطبري عن ابن عباس ج١١/ ٥٧٩ قال العصف: التين، وأثر الضحاك في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٤٧٤، وهو في تفسير عبد الرزاق عن قتادة ج٢/ ٣٦٢، وأثر أبي مالك وصله الطبري ج١١/ ٥٧٩، وأبو مالك هو الغفاري كوفي تابعي ثقة.... لا يعرف اسمه وقيل اسمه: غزوان بمعجمتين وليس له في البخاري إلا هذا الموقع.

- والنبط بفتح النون والموحدة ثم طاء مهملة هم أهل الفلاحة من الأعاجم وكانت أماكنهم بسواد العراق، والهبور بفتح الهاء وضم الموحدة الخفيفة وسكون الواو بعدها راء هو دقائق الزرع بالنبطية) فتح الباري ج٨/ ٦٢١.

ورجح الطبري في الريحان أنه الرزق ج١١/ ٥٨١، وأما أثر مجاهد قال الحافظ وصله الفريابي من طريق أبي نجيح عنه.

(٢) قال الحافظ: وصله الفريابي عن مجاهد. فتح الباري ج٨/ ٦٢٢، ووصله الطبري ج ١١/ ٥٨٤.

(٣) هو قريب من قول الفراء ج٣/ ١١٥، ووصله عن مجاهد ج١١/ ٥٨٥، قال الحافظ: وصله الفريابي أيضًا.

(٤) وصله الطبري ج١١/ ٥٨٧ عن مجاهد، وقال الحافظ وصله الفريابي عن مجاهد ج٨/ ٦٢٢.

(٥) وصله عن مجاهد ج١١/ ٥٩١، وقال الحافظ وصله الفريابي من طريق مجاهد، قال الحافظ: والقلع بسكر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها، وقال صاحب القاموس: القلع بالكسر: الشراع. ص ٩٧٥ طبعة مؤسسة الرسالة.

(٦) قال الحافظ: وصله الفريابي ورواية الطبري عن مجاهد والصلصال: التراب اليابس الذي يسمع له صلصلة فهو كالفخار كما قال الله ﷻ. ج١١/ ٥٨٣.

(٧) وصله الطبري عن مجاهد بلفظ: الشواظ: اللهب المتقطع من النار ج١١/ ٥٩٦، (والنحاس) الصفر يصب على رؤوسهم يعذبون به ج١١/ ٥٩٧. وانظر معجم غريب القرآن ص ٢٦٣ محمد فؤاد عبد الباقي.

يهم بالمعصية فيذكر ﷻ فيتركها[١] ﴿مُدْهَآمَّتَانِ﴾ سوداوان من الري[٢] ﴿صَلْصَٰلٍ﴾ طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار، ويقال منتن يريدون به صل، يقال صلصال كما يقال صر الباب عند الإغلاق وصرصر مثل كبكبته يعني كببته[٣].

﴿فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ قال بعضهم: ليس الرمان والنخل بالفاكهة، وأما العرب فإنها تعدهما فاكهة كقوله ﷻ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة:٢٣٨]، فأمرهم بالمحافظة علىٰ كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديدًا لها كما أعيد النخل والرمان ومثلها ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الحج:١٨]، ثم قال: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾، وقد ذكرهم في أول قوله: ﴿مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾[٤].

وقال غيره ﴿أَفْنَانٍ﴾ أغصان[٥]، ﴿وَجَنَى ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ [الرحمن:٥٤] ما يجتنىٰ قريب[٦]، وقال الحسن ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ﴾ نعمة.

وقال قتادة: ﴿رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ يعني الجن والإنس[٧]، وقال أبو الدرداء: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] يغفر ذنبًا، ويكشف كربًا، ويرفع قومًا ويضع آخرين[٨].

---

(١) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ٦٠٢، وعبد الرزاق في تفسير عن مجاهد ج٢/ ٢٦٣.

(٢) وصله الطبري عن مجاهد: «مسودتان» ج١١/ ٦١١ قال الحافظ وصله الفريابي فتح ج٨/ ٦٢٣.

(٣) سيأتي إن شاء الله في مبحث التصريف.

(٤) قال الحافظ: قال شيخنا ابن الملقن: البعض المذكور هو أبو حنيفة، وعبارة البخاري منقولة بكاملها من معاني القرآن للفراء ج٣/ ١١٩، وواضح أنهما - يريدان أعني البخاري والفراء - أن ذلك من عطف الخاص علىٰ العام، وذكر ذلك الطبري أيضًا ج١١/ ٦١٣، والآية الأولىٰ في البقرة (٢٣٨)، وذلك لمزيد الاهتمام به كما هو معروف والثانية من الحج الآية (١٨).
وسيأتي توضيح هذا - إن شاء الله تعالىٰ ٣٣٧.

(٥) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ٦٠٤، وعن الضحاك: ألوان من الفاكهة، وانظر فتح الباري ج٨ / ٦٢٣.

(٦) وصله الطبري عن ابن عباس يقول: ثمارها دانية ج ١١/ ٦٠٦. وهو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٤٧٨.

(٧) وصله الطبري عن ابن عباس والحسن وقتادة ج ١١/ ٥٨٢.

(٨) رواه مرفوعًا: ابن ماجه ج١/ ٧٣ رقم ٢٠٢ - وقال الهيثمي في الزوائد: إسناده حسن. وأورده ابن بلبان في الإحسان ترتيب ابن حبان ج٢/ ٣٨ رقم ٦٨٨، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه ج١/ ٤٠، وأورده في موارد الظمآن ج١/ ٤٣٧ رقم ١٧٦٣ - تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة - طبعة دار الكتب - بيروت، موارد الظمآن إلىٰ زوائد ابن حبان - وأطال الحافظ في تخريجه في تغليق التعليق ج٤ ص ٣٣٣: وقد روي عن =

وقال ابن عباس ﴿بَرۡزَخٞ﴾ حاجز «الأنام»: الخلق ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ فياضتان[١]، ﴿ذُو ٱلۡجَلَٰلِ﴾ ذو العظمة[٢]، وقال غيره ﴿مَّارِجٖ﴾ خالص من النار، مرج الأمير رعيته إذا خلاهم يعدو بعضهم علىٰ بعض، مرج أمر الناس ﴿مَّرِيجٍ﴾ ملتبس، ﴿مَرَجَ﴾ اختلط ﴿ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾ من مرجت دابتك: تركتها[٣] ﴿سَنَفۡرُغُ لَكُمۡ﴾ سنحاسبكم لا يشغله شيء عن شيء، وهو معروف من كلام العرب يقال: لأتفرغن لك وما به شغل، لآخذنك علىٰ غرتك[٤].

قال البخاري: (سورة الأعراف).

قال ابن عباس: ﴿وَرِيشٗا﴾: المال[٥]، ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ في الدعاء وغيره[٦]. ﴿عَفَواْ﴾ كثروا وكثرت أموالهم[٧] ﴿ٱلۡفَتَّاحُ﴾ القاضي ﴿ٱفۡتَحۡ بَيۡنَنَا﴾ اقض بيننا[٨]،

= غير أبي حمزة ثابت الثمالي: الذي ضعفه به: أحمد صالح محايري والظاهر أنه لم يرجع إلىٰ ابن حبان الذي صحح الحديث ولا إلىٰ صحيح ابن ماجه للألباني. انظر تفسير ابن عيينة: تحقيق أحمد صالح محايري ص٣٣١. والطبري ج ١١/ ٥٩٢.

(١) جعل الحافظ: هذا كله من كلام ابن عباس (الأنام: الخلق)، وصله الطبري عن ابن عباس ج١١/ ٥٧٧، وكون البرزخ الحاجز وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ٥٨٨، وقوله فياضتان: قال أبو عبيدة: فوارتان، وروىٰ الطبري عن ابن عباس: تنضحان بالماء وروىٰ تنضحان بالماء والفاكهة ج ١١/ ٦١٢.

(٢) وصله الطبري عن ابن عباس يقول: ذو العظمة والكبرياء. ج١١/ ٦٢١.

(٣) سيأتي الكلام عليه في الأشباه والنظائر ص ٣٠١.

(٤) قال في صحيفة علي (وعيد من الله للعباد وليس بالله شغل) ص ٤٧٦، وأسنده الطبري عنه ج١١/ ٥٣٩، وقال أبو عبيدة (سنحاسبكم) لم يشغله شيء سبحانه وتعالىٰ ج٢/ ٢٤٤.

(٥) كتاب التفسير ج٨/ ٢٩٧ - وأورد البخاري عن ابن عباس أن الريش المال، ثم أورد أيضًا أن الرياش والريش واحد، وهو ما ظهر من اللباس، فأثر ابن عباس موجود في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٢٢٤، وأما الكلام الآخر فنقله من أبي عبيدة قال (ورياشا) قال: الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس والشارة وبعضهم يقول: أعطاني رجلًا بريشه أي بكسوته وجهازه، وكذلك السرج بريشه، والرياش أيضًا الخصب ج١/ ٢١٣، وهذا المعنىٰ رواه الطبري عن ابن عباس كذلك، قال الطبري: والريش إنما هو المتاع والأموال عندهم وربما استعملوه في الثياب والكسوة دون سائر المال وقد يستعمل في الخصب ورفاهية العيش ج٥/ ٤٥٧.

(٦) وصله الطبري عن ابن عباس ج٥/ ٥١٥، ورواه أبو داود بلفظ: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء» ج١/ ٢٤، ورواه ابن ماجه في الدعاء بلفظ «سيكون قوم يعتدون في الدعاء» ج٢/ ١٢٧١ رقم ٣٨٦٤.

(٧) وصله الطبري من قول ابن عباس ﷺ ج٦/ ٩ وهو في صحيفة علي ص ٢٣١.

(٨) هذا كلام أبي عبيدة ج١/ ٢٢٠، وقال الفراء: يريد اقض بيننا، وأهل عمان يسمون القاضي الفاتح والفتاح ج١/ ٣٨٥، ووصله الطبري عن ابن عباس: (يقول اقض بيننا وبين قومنا) ج٦/ ٤.

﴿نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ﴾ رفعناه[1]، «انبجست» انفجرت[2] ﴿مُتَبَّرٌ﴾ خسران[3]، ﴿ءَاسَىٰ﴾ أحزن، ﴿تَأْسَ﴾ تحزن[4].

وقال غيره ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ يقول: ما منعك أن تسجد[5].

﴿يَخْصِفَانِ﴾ أخذ الخصاف ﴿مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ﴾، يؤلفان الورق يخصفان الورق بعضه إلىٰ بعض[6] ﴿سَوْءَٰتُهُمَا﴾ كناية عن فرجيهما[7] ﴿وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ هو ها هنا إلىٰ يوم القيامة والحين عند العرب من ساعة إلىٰ ما لا يُحصىٰ عدده[8] (الرياش والريش) واحد هو ما ظهر من اللباس[9] (قَبِيلُهُ) جيله الذي هو منهم[10] ﴿ٱدَّارَكُواْ﴾ اجتمعوا)[11]، ومشاق الإنسان والدابة كلها تسمىٰ سمومًا واحدها سم، وهي عيناه ومنخراه وفمه وأذناه ودبره وإحليله[12].

---

(١) قال أبو عبيدة: أي رفعناه فوقهم ج١/ ٢٣٢، وانظر الطبري ج٦ / ١٠٩.

(٢) قال أبو عبيدة (انبجست) انفجرت ج١/ ٢٣٠، وكذلك قال الطبري ج٦/ ٩٠.

(٣) هو في صحيفة علي ص ٢٣٥، ووصله الطبري عن علي بن ابن عباس ج٦/ ٤٧.

(٤) هو في صحيفة علي ص ٢٣٠، ووصله الطبري عن علي عن ابن عباس ج٦/ ٧، وقوله: (تأس) هو في المائدة الآية رقم ٣٨.

(٥) هذا نقله من الفراء ج١/ ٣٧٤، ذكره الطبري مذهبًا لنحاة الكوفة واختيار الطبري هو كون «لا» غير زائدة وأن معنىٰ الآية «ما منعك من السجود فأحوجك أن لا تسجد» قلت: وذلك تمشيًا مع مذهبه المانع من أن يكون في الفراء شيء لا معنىٰ له وأن لكل كلمة «فيه» معنىٰ صحيحًا، الطبري ج٥/ ٤٤٠.
قلت: وهو مذهب صحيح، وليس معنىٰ قولهم في الحرف إنه زائد أنه لا معنىٰ له وإنما يصح الأسلوب بدونه فيغير القرآن. والله أعلم -.

(٦) قال أبو عبيدة: يخصفان الورق بعضه إلىٰ بعض ج١/ ٢١٢، وعند الطبري عن مجاهد يخصفان عليهما من الورق كهيئة الثوب. تفسير الطبري ج٥/ ٤٥٢.

(٧) نقله من أبي عبيدة بلفظه ج١/ ٢١٢، وانظر الطبري ج٥/ ٤٥٢.

(٨) قال أبو عبيدة (إلىٰ وقت يوم القيامة) ج١/ ٢١٢، وروىٰ الطبري عن ابن عباس قال: إلىٰ يوم القيامة به ج٥ / ٤٥٤.

(٩) أشار البخاري إلىٰ أن القراءتين بمعنىٰ واحد، «والرياش» قراءة أبي ذر والحسن البصري وانظر: الطبري ج٥/ ٤٥٦، وهي رواية عن عاصم وأبي عمرو في غير المشهور عنهما، فتح الباري ج٨/ ٢٩٨، والقرطبي ج٧/ ١٨٤. وتقدم الكلام علىٰ هذه الكلمة قريبًا.

(١٠) هو قول أبي عبيدة ج١ / ٢١٣، وأخرج الطبري عن مجاهد قال: (الجن والشياطين) ج٥/ ٤٦٣.

(١١) هو كلام أبي عبيدة ج١/ ٢١٤ وأورده الطبري ج٥/ ٤٨٢ قال: (قد اداركوا وتداركوا: اجتمعوا).

(١٢) هذا قريب من كلام أبي عبيدة ج١/ ٢١٤، والطبري ج٥/ ٤٨٧ وهو تفسير قوله ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف:٤٠] والمشاق عنىٰ به الشقوق.

﴿غَوَاشٍ﴾ ما غشوا به[١] ﴿نَشْرًا﴾ متفرقة[٢]، ﴿نَكِدًا﴾ قليلًا[٣]، ﴿يَغْنَوْا﴾ يعيشوا[٤]، ﴿حَقِيقٌ﴾ حق[٥]، ﴿وَاسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ من الرهبة[٦]، ﴿تَلْقَفُ﴾ تلقم[٧]، ﴿طَائِرُهُمْ﴾ حظهم[٨]، طوفان من سيل، ويقال للموت الكثير الطوفان[٩] ﴿وَالْقُمَّلَ﴾ الحمنان يشبه صغار الحلم[١٠]، [عروش وعرش] : بناء[١١]، ﴿سُقِطَ﴾ كل من ندم فقد سقط في يده[١٢].

﴿وَالْأَسْبَاطَ﴾ قبائل بني إسرائيل[١٣] ﴿يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ يتعدون له، يجاوزون، تعد تجاوز ﴿شُرَّعًا﴾ شوارع، ﴿بَئِيسٍ﴾ شديد[١٤]، ﴿أَخْلَدَ﴾ قعد وتقاعس[١٥]، ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ نأتيهم من مأمنهم، كقوله تعالىٰ: ﴿فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر:٢][١٦].

---

(١) قال أبو عبيدة ج١/ ٢١٤ واحدتها غاشية ما غشاهم فغطاهم من فوقهم وهذا قريب من قول الطبري ج ٥/ ٤٩١.

(٢) قال أبو عبيدة (أي متفرقة من كل مهب وجانب وناحية) ج١ / ٢١٧، وانظر الطبري ج ٥/ ٥١٧.

(٣) قال أبو عبيدة أي قليلًا عسرًا في شدة ج١ / ٢١٧، وكذلك قال الطبري ج ٥/ ٥١٩.

(٤) وصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كألم يعيشوا فيها، كألم ينعموا فيها ج٢ / ٢٣٣، ووصله الطبري عن ابن عباس (كألم يغنوا فيها) قال: كألم يعيشوا فيها) ج٦ / ٧.

(٥) قال أبو عبيدة (حقيق) مجازه: حق علىٰ أن لا أقول علىٰ الله إلا الحق ج١/ ٢٢٤، والطبري ج٦ / ١٥.

(٦) قال أبو عبيدة وهو من الرهبة مجازه خوفوهم ج ١/ ٢٢٥، وانظر الطبري ج٦/ ٢١.

(٧) قال أبو عبيدة أي تلتهم ما يسحرون ويكذبون أي تلقمه ج١/ ٢٢٥، والطبري ج٦/ ٢٢.

(٨) قال أبو عبيدة «طائرهم» حظهم ونصيبهم ج١/ ٢٢٦، وروىٰ الطبري عن ابن عباس يقول: مصائبهم عند الله... وقال: لأمر من قبل الله... ج٦/ ٣١. وقال في صحيفة علي (مصائبهم) ص ٢٣٣.

(٩) روىٰ الطبري عن ابن عباس (كان أول الآيات الطوفان، فأرسل الله عيهم السماء) وروي عن مجاهد الطوفان الموت علىٰ كل حال ج٦/ ٢٢، وقال أبو عبيدة: (الموت الذريع البالغ السريع) ج١/ ٢٢٦.

(١٠) قال أبو عبيدة «القمل» عند العرب الحمنان، والحمنان ضرب من القردان واحدها حمنانة ج١/ ٢٢٦. قال الحافظ: بضم المهملة وسكون الميم (شبه صغار الحلم) بفتح المهملة واللام ج٨/ ٣٠٠، ونسب الطبري هذا القول لبعض أهل العربية، وروىٰ فيه آثارًا مختلفة قيل هو: السوس الذي يخرج من الحنطة وروي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنه (الدبي وقيل البراغيث) ج٦/ ٣٤. وصحيفة علي ص ٢٣٣.

(١١) في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ﴿وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾: يبنون ص٢٣٤، وهو في الطبري عن ابن عباس ج٦/ ٣٤.

(١٢) قال أبو عبيدة يقال لكل من ندم وعجز عن شيء ونحو ذلك سقط في يد فلان ج١/ ٢٢٨، والطبري ج٦/ ٦٣.

(١٣) زاد أبو عبيدة واحدها سبط، يقال من أي سبط أنت: أي: من أي قبيلة وجنس ج

(١٤) هذا كله نقله البخاري من أبي عبيدة بحروفه ج١/ ٢٣٠، وانظر الطبري ج٦/ ٦١/ ١٠٠.

(١٥) قال الطبري: سكن إلىٰ الحياة الدنيا في الأرض ج٦/ ١٢٣، وقال أبو عبيدة: لزم وتقاعس وأبطأ ج ١/ ٢٣٣.

(١٦) قال الطبري: أصل الاستدراج: اغترار المستدرج بلطف... حتىٰ يورطه في مكروه ج١/ ١٣٤، وقال أبو عبيدة: والاستدراج أن يأته من حيث لا يعلم ومن حيث تلطف له حتىٰ تغتره ج١/ ٢٢٣.

﴿مِّن جِنَّةٍ﴾ جنون(١)، ﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ متىٰ خروجها(٢)؟ ﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ استمر بها الحمل فأتمته(٣).

﴿يَنزَغَنَّكَ﴾ يستخفنك(٤)، (طيف) ملم به لمم، ويقال: ﴿طَٰٓئِفٌ﴾ وهو واحد(٥)، ﴿يَمُدُّونَهُمْ﴾ يزينون(٦)، ﴿وَخِيفَةً﴾ خوفًا، ﴿وَخُفْيَةً﴾ من الإخفاء(٧) والآصال واحدها أصيل، وهو ما بين العصر إلىٰ المغرب كقوله ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾(٨).



(١) قال أبو عبيدة: أي ما به جنون ج١/ ٢٣٤، وانظر الطبري ج٦/ ١٣٤، وفتح الباري ج٨/ ٣٠١.

(٢) قال أبو عبيدة: أي متىٰ خروجها؟ ج١/ ٢٣٤، وقال الطبري: ج٦/ ١٣٦، ومعنىٰ «أيان متىٰ في كلام العرب... ومعنىٰ «مرساها» قيامها من قول القائل أرساها الله فهي مرساة وأرساها القوم إذا حبسوها، ورست هي ترسوا رسوا) ونقل ذلك المعنىٰ عن قتادة.

(٣) هو لفظ أبي عبيدة ج١/ ٢٣٦ ووصله الطبري عن مجاهد قال: (استمر حملها) قال الطبري استمرت بالماء، قامت به وقعدت وأتمت الحمل ج٦/ ١٤٢.

(٤) قال أبو عبيدة: وإما يستخفنك منه خفة وغضب وعجلة ومنه قولهم: نزع الشيطان بينهم أي أفسد وحمل بعضهم علىٰ بعض، ج١/ ٢٣٧، قال الطبري وأصل النزغ الفساد يقال نزغ الشيطان بين القوم وحمل بعضهم علىٰ بعض ويقال منه نزغ ينزغ، ونغز ينغز ج٦/ ١٥٥.

(٥) أشار البخاري هنا إلىٰ اختلاف في القراءات، وقال أبو عبيدة: مجازه: لمم، وهو من طفت به أطيف طيفًا ج١/ ٢٣٧، وقال علي بن أبي طلحة: والطائف اللمة من الشيطان ص ٢٤٣. قال الطبري قال بعض الكوفيين: الطائف ما طاف وسوسة الشيطان ، وأما الطيف فإنما هو من اللمم والمس، وقال بعض البصريين الطائف والطيف سواء وهو ما كان كالخيال أو الشيء يلم بك ج ٦/ ١٥٦.

(٦) قال أبو عبيدة: مجازه يزينون لهم الغي والكفر ويقال مد له في غيه زينه له وحسنه ج١/ ٢٣٦، والطبري ج ٦/ ١٥٧.

(٧) قال أبو عبيدة ﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ أي خوفًا وذهب الواو بكسرة الخاء ج١/ ٢٣٨، قال الحافظ: وقال ابن جريج في قوله ﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأعراف:٢٠٥] أي سرًّا. أخرجه ابن المنذر، وقول الإخفاء فيه تجوز والمعروف في عرف أهل الصرف من الخفاء لأن المزيد مشتق من الثلاثي، ويوجه الذي هنا بأنه أراد انتظام الصفتين من معنىٰ واحد ج ٨/ ٣٠١.

(٨) قال أبو عبيدة: «والأصال» واحد أصل وواحد الأصل أصيل: ومجازه ما بين العصر إلىٰ المغرب ج١/ ٢٣٩ قال الحافظ: قال ابن التين: ضبط في نسخة أصل بضمتين وفي بعضها أصيل بوزن عظيم وليس يبين إلا أن يريد أن الآصال جمع أصيل فيصح، وروىٰ عبد الرزاق عن قتادة الأصيل العشي ج٢/ ٢٤٦ الأول.

وقوله: ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ من الآية ٤٢ من سورة الأحزاب، وإنما أورده البخاري تفسيرًا لقوله ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْأَصَالِ﴾ وقال فيه: أبو عبيدة وهو ما بين العصر إلىٰ الليل) ج٢/ ١٣٨ مجاز القرآن.

النموذج الثاني: (سورة الأنعام والزخرف):

سورة الأنعام:

قال البخاري: قال ابن عباس ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾[(١)] معذرتهم ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ﴾ ما يعرش من الكرم وغير ذلك[(٢)].

﴿حَمُولَةً﴾ ما يحمل عليها[(٣)] ﴿وَلَلَبَسْنَا﴾ لشبهنا[(٤)] ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾ أهل مكة[(٥)] ﴿وَيَنْـَٔوْنَ﴾ يتباعدون[(٦)] ﴿تُبْسَلَ﴾ تفضح، ﴿أُبْسِلُوا۟﴾ أفضحوا[(٧)] ﴿بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ﴾ البسط الضرب[(٨)] ﴿ٱسْتَكْثَرْتُم﴾ أضللتم كثيرًا[(٩)] ﴿مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ﴾ جعلوا لله من ثمرتهم ومالهم ﴿نَصِيبًا﴾ وللشيطان الأوثان نصيبًا[(١٠)].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٢٨٦ - قال الحا فظ: وصله ابن أبي حاتم عن عطاء وعنه ووصله الطبري عن قتادة قال معذرتهم، ح٥/ ١٦٥ وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: مقالتهم قال معمر وسمعت من يقول معذرتهم ج٢/ ٢٠٦ الأول.

(٢) وصله الطبري عن ابن عباس: قال ما يعرش من الكرم ج٥/ ٣٦١ وانظر مجاز القرآن ج١/ ٢٠٧.

(٣) قال أبو عبيدة: ما حملوا عليها والفرش صغار الإبل لم تُدرك أن يحمل عليها ج١/ ٢٠٧، ووصله الطبري عن ابن عباس: قال الحمولة هي الكبار والفرش الصغار من الإبل ج٦/ ٣٧٢.

(٤) قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة» (لشبَّهنا عليهم) ص ١٩٥ وانظر الطبري ج٦/ ١٥٣.

(٥) قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة»: يعني أهل مكة ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ ومن بلغه هذا القرآن فهو له نذير ص ١٩٦، وأورده الطبري ج٦/ ١٦٢ وروى عن مجاهد من أسلم العجم وغيرهم ج٦/ ١٣٢.

(٦) وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» (يتباعدون عنه) ص ١٩٦، ووصله الطبري عن مجاهد ج٦/ ٧١.

(٧) وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» (قال ﴿تُبْسَلَ﴾: تفضح ﴿أُبْسِلُوا۟﴾: فضحوا) ص ٢٠١، وهو في الطبري ج ٦/ ٢٢٩.

(٨) وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» قال: (هذا عند الموت والبسط الضرب يضربون وجوههم وأدبارهم ص ٢٠٦، ورواه الطبري عن ابن عباس، وعن السدي ج٦/ ١٧٠.

(٩) هو في صحيفة علي ص ٢١٤: بلفظ (أضللتم منهم كثيرًا) ورواه الطبري ج٦/ ٣٤٣.

(١٠) هو مختصر من صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٢١٥، ورواه الطبري ج٦/ ٣٥٠ عنه عن ابن عباس. ولفظه جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيبًا وللشيطان والأوثان نصيبًا فإن سقط ثمر ما جعلوا لله في نصيب الشيطان تركوه وإن سقط مما جعلوه للشيطان في نصيب الله التقطوه وحفظوه وردوه إلى نصيب الشيطان...) والأنعام وهي التي سمى الله البحيرة والسائبة، والوصيلة والحام) فتح الباري ج٨/ ٢٨٨.

﴿أَكِنَّةً﴾ واحدها كنان[١]. ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ﴾ يعني هل تشتمل إلا على ذكر أو على ذكر أو أنثى؟ فلم تحرِّمون بعضًا وتحلُّون بعضًا؟[٢] ﴿مَّسْفُوحًا﴾ مهراقًا[٣] ﴿وَصَدَفَ﴾ أعرض[٤] أبلسوا و﴿أُبْسِلُوا﴾ أسلموا[٥] ﴿سَرْمَدًا﴾ دائمًا[٦]، ﴿اسْتَهْوَتْهُ﴾ أضلته[٧]، ﴿يَمْتَرُونَ﴾ يشكون[٨] (وقرأ) صمم.

وأما الوقر فهو الحمل[٩]، ﴿أَسَاطِيرُ﴾ واحدها أسطورة وإسطارة وهي الترهات[١٠]، ﴿الْبَأْسَاءُ﴾ من البأس وتكون من البؤس[١١] ﴿جَهْرَةً﴾ معاينة[١٢]، ﴿الصُّوَرِ﴾ جماعة صورة.

---

(١) قال أبو عبيدة: واحدها كنان، ومجازها غطاء. ج١/ ١٨٨، وقال الطبري جمع كنان وهو الغطاء ج١/ ١٦٨.

(٢) رواه الطبري عن ابن عباس ج٦/ ٣٧٦ وهو موجود في صحيفة علي بن أبي طلحة ص٢١٧.

(٣) في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ﴿مَّسْفُوحًا﴾ يعني مهرقًا ص ٢١٧، وقال الطبري: مسالا مهراقا، وروى عن عكرمة أنه قال لولا هذه الآية لتتبع المسلمون من العروق ما تتبعت اليهود ج٦/ ٣٧٩.

(٤) وصله الطبري عن علي بن أبي طلحة ج٦/ ٤٠٤ وهو في صحيفته ص ٢٢٠.

(٥) تقدم أن (أبلسوا) معناها: فضحوا.... وقال هنا إن معناها: أسلموا: وهذا رواه الطبري عن السدي، ج٦/ ٢٣١- وأما قوله ﴿أُبْسِلُوا﴾ فقال أبو عبيدة المبلس: الحزين الدائم، ج١/ ١٩٢، وروى الطبري عن مجاهد ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ قال الاكتئاب ج٦/ ١٩٣. (ومعنى أسلموا أي إلى العذاب).

(٦) هذه الكلمة من سورة القصص قال الكرماني ج١٧ ص١٠٧ (فإن قلت هذه الكلمة في سورة القصص لا في الأنعام قلت: ذكرها هنا لمناسبة ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾ ﴿سَرْمَدًا﴾: دائمًا، قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا﴾ القصص (٧١) مجازه: دائمًا لا نهار فيه وكل شيء لا ينقطع. ج٢/ ١٠٩.

(٧) قال أبو عبيدة: (هو الحيران يشبه له الشياطين فيتبعها حتى يهوي في الأرض فيضل) ج١/ ١٩٦. ووصله الطبري عن قتادة ج٦/ ١٣٣.

(٨) قال أبو عبيدة ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ أي تشكون. ج١/ ١٨٥. قال الطبري: والمرية في كلام العرب الشك ج٦/ ١٤٨.

(٩) قال أبو عبيدة: مجازه: الثقل والصمم، وإن كانوا يسمعون ولكنهم صم عن الحق والهدى والوقر هو الحمل إذا كسرته، ج١/ ١٨٩. وانظر الطبري ج٦/ ١٦٩.

(١٠) هو لفظ أبي عبيدة ج١/ ١٨٩، وقال الطبري جمع أسطاره وأسطورة مثل أفكوهة، وأضحوكة ج٦/ ١٧٠.

(١١) قال الحافظ: هو معنى كلام أبي عبيدة: مجاز القرآن ج١/ ١٩١، وانظر فتح الباري ج٨/ ٢٨٨.

(١٢) قال أبو عبيدة: ﴿أَوْ جَهْرَةً﴾ علانية وهم ينظرون ج١/ ١٩٣، وروى الطبري عن جهرة: هم ينظرون ج٦/ ١٩٦.

كقوله سورة وسور[١].

﴿مَلَكُوتَ﴾: (ملك) مثل: رهبوت خير من رحموت، ويقول: ترهب خير من أن ترحم[٢].

﴿جَنَّ﴾ أظلم[٣]، ﴿تَعَلَىٰ﴾ علا[٤]، ﴿وَإِن تَعْدِلْ﴾ تقسط، ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا﴾ في ذلك اليوم[٥] يقال على الله حسبانه أي حسابه، و﴿حُسْبَانًا﴾ مرامي، ورجومًا للشياطين[٦] (في الصلب، ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ في الرحم[٧] مستقر)، (القنو): العذق، الاثنان: قنوان والجماعة أيضًا قنوان مثل صنو وصنوان)[٨].

---

(١) قال أبو عبيدة: (يقال إنها جمع صورة تنفخ فيها روحها فتحيا بمنزلة قولهم: سور المدينة واحدتها سورة وكذلك كل ما علا وارتفع... ومنها سورة المجد أعاليه) ج١/ ١٩٦، وانظر الطبري ج٢٣٧.

(٢) قال أبو عبيدة: أي ملك السموات، خرجت مخرج قولهم في المثل: رهبوت خير من رحموت، أي: رهبة خير من رحمة ج١/ ١٩٨، وقال الطبري: وحكي عن العرب سماعًا: له ملكوت اليمن والعراق بمعنى له ملك ج٦/ ٢٤١.

(٣) قال أبو عبيدة أي غطى وأظلم ليله ومصدره جن الليل جنونًا ج١/ ١٩٨، وقال الطبري: جن عليه الليل وجنه الليل وأجنه وأجن عليه.... والمصدر جنا وجنونًا وجنانًا ج٦/ ٢٤٤.

(٤) قال الطبري (تعالى) تفاعل من العلو والارتفاع ج٦/ ٢٩٣.

(٥) قال أبو عبيدة: مجازه: إن تقسط كل قسط لا يقبل منها، وقال: إنما التوبة في الحياة ج١/ ١٩٥، قال الطبري: (وقد تأول بعض أهل العلم بالعربية بمعنى وإن تقسط كل قسط لا يقبل منها، وقال إنما التوبة في الحياة: وليس لما قال من ذلك معنى وذلك أن كل تائب في الدنيا فإن الله تعالى يقبل توبته) وأن المعنى من (عدل ويعدل) إذا أفدى ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾ وهو ما عادله في غير نوعه ج٥/ ٢٣٠.

✍ قلت: والذي قال البخاري تبعًا لأبي عبيدة: معناه أنه لا تقبل التوبة يوم القيامة - وذلك حق- وصدق والله أعلم -.

(٦) هذا تفسير قوله تعالى: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٥٢]، وقوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾ [الأنعام:٩٦] وفسرها بأنها رجومًا للشياطين «قال في كتاب بدء الخلق: (حسبان جماعة الحساب) وهذا أخذه من أبي عبيدة ج١/ ٢٠١، وانظر الطبري ج٦/ ٢٠٤، وقصد بالشمس والقمر النجوم عامة. والظاهر أن قوله (مرامي) تفسير ﴿رُجُومًا لِّلشَّيَاطِينِ﴾ وهي الآية ٥ من سورة الملك.

(٧) هو لفظ أبي عبيدة «مستقر في صلب الأب ومستودع في رحم الأم» ج١/ ٢٠١، وروى الطبري عن ابن عباس ومجاهد وعطاء وقتادة والضحاك: المستقر الرحم والمستودع الصلب وهذا عكس كلام البخاري تفسير الطبري ج٦/ ٢٨٤ وأثر ابن عباس في صحيفة علي ص ٢٠٧.

(٨) قال أبو عبيدة: القنو: العذق: والاثنان قنوان النون مكسورة والجمع قنوان على تقدير لفظ الاثنين غير أن نون الاثنين مجرورة في موضع الرفع والنصب والجر ونون الجميع يدخله الرفع والجر والنصب ولم نجد مثله غير قولهم صنو وصنوان، والجميع صنوان) ج١/ ٢٠٢، وانظر الطبري ج٦/ ٢٨٦ وصحيفة علي ص ٢٠٨.

سورة الزخرف:

قال البخاري: وقال مجاهد ﴿عَلَىٰٓ أُمَّةٖ﴾[(١)]، على إمام... ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ﴾ تفسير: أيحسبون أنَّا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا نسمع قيلهم[(٢)] وقال ابن عباس: ﴿وَلَوۡلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ﴾ لولا أن جعل الناس كلهم كفارًا لجعلت لبيوت الكفار سقفا من فضة ومعارج من فضة وهي درج وسرر من فضة[(٣)]، ﴿مُقۡرِنِينَ﴾: مطيقين[(٤)]، ﴿ءَاسَفُونَا﴾ أسخطونا[(٥)] ﴿يَعۡشُ﴾ يعمى[(٦)].

وقال مجاهد: ﴿أَفَنَضۡرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكۡرَ صَفۡحًا﴾ أي تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه[(٧)]، ﴿وَمَضَىٰ مَثَلُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾ سنة الأولين[(٨)]، ﴿مُقۡرِنِينَ﴾ يعني الإبل والخيل والبغال والحمير[(٩)] ﴿يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلۡحِلۡيَةِ﴾ الجواري جعلتموهن للرحمن ولدًا، فكيف تحكمون[(١٠)].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٥٦٥ والأمة في القرآن لها أربعة معان: هي الجماعة من الناس، والدين، والحين، والإمام الذي يقتدى به، تفسير الكلبي ج١/ ٢٦، وكذلك الإمام على أربعة معان أيضا وهي: القدوة، والكتاب، والطريق، وجمع أم، تفسير الكلبي ج١/ ٢٦، وقال أبو عبيدة: على ملة واستقامة ج٢/ ٢٠٢، وقال علي بن أبي طلحة: على دين ص ٤٤٤، وروى الطبري عن ابن عباس (على أمة) على دين، ومجاهد على ملة ج١١/ ١٧٦.

(٢) تقدم في القراءات ص ٢٣٠.

(٣) قال الحافظ: وصله الطبري وابن أبي حاتم... مقطعًا وهو قول صحيح انظر صحيفة علي ص ٤٤٥، والطبري ج١١/ ١٨٤.

(٤) وصله عن علي بن أبي طلحة ج١١/ ١٧٠، وصحيفة علي ص ٤٤٤.

(٥) هو في صحيفة علي ص ٤٤٥، ورواه الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٩٨ قال أبو عبيدة: أسفت غضبت ج٢/ ٢٠٥.

(٦) وصله الطبري عن ابن زيد قال (من يعم عن ذكر الرحمن) ج١١/ ١٨٨، قال أبو عبيدة: تظلم عينه كأن عليها غشاوة ج٢/ ٢٠٤، وقال الطبري: وقد تأوله بعضهم بمعنى يعمي ومن تأول ذلك كذلك فيجب أن تكون فيه قراءته بفتح الشين ج١١/ ١٨٨، وقال: وإنما معنى الكلام ومن لا ينظر في حجج الله بالإعراض عنه إلا نظرًا ضعيفًا كنظر من عشي بصره ﴿نُقَيِّضۡ لَهُۥ شَيۡطَٰنٗا﴾ وأصل العشو النظر بغير ثبت لعلة في العين يقال منه: عشا فلان يعشو عشوا... إذا ضعف بصره.

(٧) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٦٦.

(٨) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٦٨.

(٩) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٧١، والمراد تفسير الضمير في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا لَهُۥ﴾ [الزخرف:١٣] وانظر فتح الباري ج٨/ ٥٦٧.

(١٠) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٧٣، وانظر فتح الباري ج٨/ ٥٦٧.

﴿لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَٰهُم﴾ يعنون الأوثان[١]. يقول الله تعالىٰ: ﴿مَّا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾: الأوثان، إنهم لا يعلمون[٢].

﴿فِى عَقِبِهِۦ﴾ ولده[٣]، ﴿مُقْتَرِنِينَ﴾ يمشون معا[٤]، ﴿سَلَفًا﴾ قوم فرعون سلفًا لكفار أمة محمد ﷺ[٥]، ﴿وَمَثَلًا﴾ عبرة[٦]، ﴿يَصِدُّونَ﴾ يضحون[٧].

﴿مُبْرِمُونَ﴾ مجمعون[٨] ﴿أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾ أول المؤمنين ﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ العرب تقول: نحن منك البراء والخلاء، والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء لأنه مصدر ولو قال: (بريء) لقيل في الاثنين بريئان وفي الجميع بريئون. وقرأ عبد الله (إنني بريء) بالياء[٩] «والزخرف»: الذهب»[١٠] ﴿مَّلَٰٓئِكَةً فِى ٱلْأَرْضِ يَخْلُفُونَ﴾: يخلف بعضهم بعضًا)[١١].



(١) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٧٥، وانظر فتح الباري نفس المصدر.
(٢) هذه بقية من أثر مجاهد الذي وصله الطبري ج١١/ ١٧٥، ولم أره في غيره، قال الحافظ: وصله الفريابي ج٨/ ٥٦٧.
(٣) قال الحافظ: وصله عبد بن حميد عن مجاهد ج٨/ ٥٦٧، وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال التوحيد والإخلاص لا يزال في ذريته من يوحد الله ج٢/ ١٩٦ الجزء الثاني، والطبري ج١١/ ١٧٨.
(٤) وصله الطبري عن مجاهد، وقال: قال آخرون متتابعين ثم أسند ذلك عن قتادة ج١١/ ١٩٨، وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة: متتابعين. تفسير عبد الرزاق ج٢/ ١٩٧.
(٥) وصله الطبري عن مجاهد ج١١/ ١٩٩ قال الحافظ: وصله الفريابي عن مجاهد. فتح الباري ج٨/ ٥٦٧.
(٦) وصله الطبري عن السدي بلفظ العبرة وعن مجاهد بلفظ عبرة لمن بعدهم وعن قتادة: عظة ج١١/ ٢٠٠.
(٧) قال أبو عبيدة: من كسر الصاد فمجازها يضحون ومن ضمها فمجازها: يعدلون ج٢/ ٢٠٥، والأثر وصله الطبري عن ابن عباس من طرق وعن مجاهد وقتادة والضحاك والسدي ج١١/ ٣٠٢، وقال الطبري زيادة علىٰ كلام أبي عبيدة (ومن ضمها فإنه أراد الصدود عن الحق ج١١/ ٢٠١.
(٨) وصله الطبري عن مجاهد وزاد إن كادوا شرًّا كدنا مثله ج١١/ ٢١٤، قال حافظ وصله الفريابي عن مجاهد.
(٩) هذا سيأتي في الصرف إن شاء الله.
(١٠) وصله الطبري ج١١/ ١٨٦ وهو في صحيفة علي ص ٤٤٥.
(١١) في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٤٤٦ والطبري عن ابن عباس وقتادة. وروىٰ عن مجاهد قال: (يعمرون الأرض بدلًا منكم) ج١١/ ٢٠٤.

النموذج الثالث: سورة يونس، وسورة الزمر:

سورة يونس:

قال البخاري: وقال ابن عباس ﴿ٱخۡتَلَطَ﴾ فنبت بالماء من كل لون[(١)]، ﴿قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۖ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ﴾[(٢)]، وقال زيد بن أسلم ﴿أَنَّ لَهُمۡ قَدَمَ صِدۡقٍ﴾ محمد ﷺ، وقال مجاهد: خير[(٣)].

يقال: ﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ يعني هذه أعلام القرآن، ومثله ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم﴾ المعنىٰ بكم[(٤)]. ﴿دَعۡوَىٰهُمۡ﴾ دعاؤهم[(٥)] ﴿أُحِيطَ بِهِمۡ﴾ دنوا من الهلكة ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾[(٦)]. ﴿فَأَتۡبَعَهُمۡ﴾ وأتبعهم واحد[(٧)] ﴿وَعَدۡوًا﴾ من العدوان[(٨)].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٤٥ - والأثر وصله الطبري عن ابن عباس قال: اختلط: فنبت بالماء كل لون... مما يأكل الناس كالحنطة والشعير وسائر حبوب الأرض والبقول والثمار وما تأكله الأنعام... ج٦/ ٥٤٦.

(٢) قال الحافظ: ولم أر في هذه الآية حديثًا مسندًا، ولعله أراد أن يخرج فيها طريقًا للحديث الذي في التوحيد مما يتعلق بذم من زعم ذلك فبيض له....

(٣) أما أثر زيد بن أسلم فوصله الطبري وكذلك أثر مجاهد وعن ابن عباس: يقول (أجرًا حسنًا بما قدموا من أعمالهم) وعن قتادة: أي سلف صدق عند ربهم ورجح الطبري أن لهم أعمالا صالحة عند الله يستوجبون بها منه الثواب، ج٦/ ٥٢٩، وانظر: تفسير ابن عيينة ص ٢٦٦، وزيد بن أسلم هو العدوي المكنىٰ أبا أسامة مولىٰ عمر بن الخطاب مات سنة ست وثلاثين ومائة، قال الحافظ ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة. تقريب التهذيب ص ٢٢٢ رقم ٢١١٧، وانظر عمدة القاري ج١٨/ ٢٨٣.

(٤) قال أبو عبيدة: مجازها: هذه آيات الكتاب الحكيم أي القرآن ومجاز (آيات) أعلام الكتاب وعجائبه، وآياته أيضًا فواصله، والعرب يخاطبون بلفظ الغائب وهم يعنون الشاهد وفي آية أخرىٰ ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾ مجازه: هذا القرآن ج١/ ٢٧٣، وانظر الطبري ج٦/ ٥٢٦ والآية هي الأولىٰ من سورة يونس.

(٥) قال أبو عبيدة: أي دعاؤهم أي قولهم وكلامهم ج١/ ٢٧٥. وانظر الطبري ج٦/ ٢٣٥.

(٦) قال أبو عبيدة: مجازه دنوا من الهلاك، ويقال إنه محاط بك ج١/ ٢٧٧ قال الحافظ: (وكأنه من إحاطة العدو بالقوم فإن ذلك يكون سببًا للهلاك غالبًا ولهذا أردفه المصنف بقوله: ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾ إشارة إلىٰ ذلك) فتح الباري ج٨/ ٣٤٦، وانظر الطبري ج٦/ ٥٤٤.

(٧) هو تفسير قوله تعالىٰ: ﴿فَأَتۡبَعَهُمۡ فِرۡعَوۡنُ وَجُنُودُهُۥ﴾ [يونس:٩٠] وهي إشارة من البخاري إلىٰ قراءة الحسن. فتح الباري ج٨/ ٣٤٧ وقال الطبري: أتبعته وتبعته ج٦/ ٦٠٤.

(٨) قال أبو عبيدة (عَدْوًا) عدوانًا ج٢/ ٢٨١.

وقال مجاهد: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ﴾: قول الإنسان لولده وماله إذا غضب: «اللهم لا تبارك فيه والعنه» ﴿لَقُضِىَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾: لأهلك من دعىٰ عليه ولأماته[1] ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ مثلها حسنىٰ ﴿وَزِيَادَةٌ﴾: مغفرة ورضوان وقال غيره: النظر إلىٰ وجهه[2] ﴿ٱلْكِبْرِيَآءُ﴾ الملك)[3].

سورة الزمر:

وقال مجاهد: ﴿أَفَمَن يَتَّقِى بِوَجْهِهِۦ﴾ يجر علىٰ وجهه في النار، وهو قوله تعالىٰ: ﴿أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[4]، ﴿ذِى عِوَجٍ﴾ لبس[5]، ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ خالصًا؛ مثل آلهتهم الباطل والإله الحق[6]، ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾

(١) وصله الطبري من أربع طرق عن مجاهد ج٦/ ٥٣٧ وهو أمر منهي عنه وقد أخرج مسلم من قوله ﷺ: «لا تدعوا علىٰ أنفسكم ولا تدعوا علىٰ أولادكم، ولا تدعوا علىٰ أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء فيستجيب لكم» مسلم مع النووي ج١٨ ص ١٣٩.

(٢) الأثر الأول وهو تفسير الحسنىٰ بمثلها، والزيادة بالمغفرة والرضوان، وصله الطبري عن مجاهد ج٦/ ٥٥٣ والظاهر أنه هو اختيار البخاري لتقديمه علىٰ القول الآخر ولأن البخاري يقدم دائمًا تفسيرات مجاهد.
وأما الأثر الثاني: فوصله أيضًا الطبري من طرق عديدة ج٦/ ٥٥١. وروىٰ مسلم أن الرسول ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، قال: يقول الله تبارك وتعالىٰ: تريدون شيئا أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة، وتنجّنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئًا أحب إليهم من النظر إلىٰ ربهم ﷻ، ثم تلا هذه الآية ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦]، ولفظ النسائي (فيكشف الحجاب، فينظرون إليه) مسلم مع النووي ج٣/ ١٧، وتفسير النسائي ج١/ ٥٧٠، وانظر تفسير ابن كثير ج٣/ ٦٤٢، تفسير عبد الرزاق ج٢/ ٢٩٤.

(٣) وصله الطبري عن مجاهد وقال الطبري: «الكبرياء» يعني العظمة وهي «الفعلياء» من الكبر ثم روىٰ أنها بمعنىٰ السلطان والطاعة، وقال: وهذه الأقوال كلها متقاربة المعاني، وذلك أن الملك سلطان، والطاعة ملك، غير أن معنىٰ (الكبرياء) هو ما ثبت في كلام العرب ثم يكون ذلك عظمة بملك وسلطان وغير ذلك. ج٦/ ٥٨٩.

(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٥٤٧ وقول مجاهد هذا وصله ج١٠/ ٦٣٠، والآية الثانية هي الأربعون من سورة فصلت، قال الحافظ وصله الفريابي عن مجاهد ومراده بالمثلية أن في كل منهما محذوفًا.... وذكر أهل العربية أن (من) في قوله (أفمن) موصولة في محل رفع علىٰ الابتداء والخير محذوف تقديره أهو كمن أمن العذاب) ج٨/ ٥٤٨ فتح الباري.

(٥) وصله الطبري عن مجاهد (غير ذي لبس) ج١٠/ ٦٣٠.

(٦) قال أبو عبيدة: مجازها من الرجل الشكس ج١/ ١٨٩ روىٰ الطبري عن مجاهد قال: (هذا مثل إله بالباطل وإله بالحق) ج١٠/ ٦٣٢. وقال أبو عبيدة (سالمًا) خالصًا و(سلمًا لرجل) أي صلحًا ج٢/ ١٨٩. قرأ ابن كثير وأبو عمر سالمًا والباقون سلمًا، النشر ج٢/ ٣٦٢.

بالأوثان[1] ﴿خَوَّلْنَـٰهُ﴾: أعطيناه[2]، ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ﴾ القرآن، ﴿وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ المؤمن يجيء يوم القيامة يقول: هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه[3].

﴿مُتَشَـٰكِسُونَ﴾ الرجل الشكس الذي لا يرضىٰ بالإنصاف ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا﴾ ويقال: (سالمًا): صالحًا ﴿ٱشْمَأَزَّتْ﴾ نفرت[4]، ﴿بِمَفَازَتِهِمْ﴾ من الفوز[5] ﴿حَآفِّينَ﴾ أطافوا به، مطيفين بحفافيه، بجوانبه[6]

﴿مُّتَشَـٰبِهًا﴾ ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضًا في التصديق[7].



(١) وصله الطبري عن السدي ج١١/ ٧، وقال الحافظ: وصله الفريابي عن مجاهد، فتح الباري ج٨/ ٥٤٨.

(٢) قال أبو عبيدة (كل مالك وكل شيء أعطيته فقد خولته) ج٢/ ١٨٨، وانظر الطبري ج٦١٨:١٠ فقد قال (والعرب تقول لكل من أعطىٰ غيره من مال أو غيره قد خوله).

(٣) وصله الطبري عن مجاهد قال: الذين يجيئون بالقرآن يوم القيامة فيقولون هذا الذي أعطيتمونا فاتبعنا ما فيه، وأورد الطبري آثارًا أخرىٰ أن الذي جاء بالصدق هو الرسول ﷺ والذي صدق به هو أبو بكر رضي الله عنه، أو أن الذي جاء به جبريل والمصدق هو الرسول ﷺ ج١١/ ٤/ ٥.

(٤) قال أبو عبيدة: (تقول العرب: أشمأز قلبي عن فلان أي نفر ج٢/ ١٩٠، وصله الطبري عن قتادة: نفرت قلوبهم واستكبرت، وروي عن مجاهد: انقبضت. تفسير الطبري ١١/ ١١.

(٥) قال أبو عبيدة: ﴿بِمَفَازَتِهِمْ﴾ بنجاتهم من الفوز ج٢/ ١٩١، وانظر الطبري ج١١/ ٢١.

(٦) قال أبو عبيدة: ﴿حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ﴾ أطافوا بحفافيه. ج٢/ ١٩٢، وروىٰ الطبري عن قتادة: ﴿حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ﴾) محدقين. وروي عن السدي محدقين حول العرش ج١١/ ٣٥.

(٧) قال أبو عبيدة: (يصدق بعضه بعضًا ويشبه بعضه بعضًا) ج٢/ ١٨٩. قال الطبري: (يقول يشبه بعضه بعضًا، لا اختلاف فيه ولا تضاد، وروي عن سعيد بن جبير (يشبه بعضه بعضًا ويصدق بعضه بعضًا ويدل بعضه علىٰ بعض. وعن قتادة الآية تشبه الآية والحرف يشبه الحرف) تفسير الطبري ج١٠/ ٦٢٨.

المطلب الثاني: الأبواب الخاصة بالغريب:

وضع البخاري أبوابًا في غريب القرآن وذلك لأغراض شتىٰ فتارة يكون باب الغريب وضع في سياق تفسير سور القرآن الكريم وتارة يكون لغرض تأليفي آخر وذلك مثل الأبواب التي وضعها في الأرض، والنجوم، والشمس، والقمر، وصفة الجنة والنار، وإبليس وجنوده، وقصص الأنبياء، وهذه الأبواب موزعة في ثلاثة كتب من الصحيح هي التفسير وبدء الخلق وقصص الأنبياء.

ولقد اعتبرت هذه الأبواب كلها علىٰ اختلافها بمثابة أبواب لغريب القرآن وذلك لغلبة غريب القرآن عليها ومن هذه الأبواب.

(١) قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ باب قال مجاهد ﴿إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمۡ﴾ أصحابهم من المنافقين والمشركين[١]، ﴿مُحِيطُۢ بِٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ الله جامعهم[٢]، ﴿عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ﴾ علىٰ المؤمنين حقًّا[٣].

قال مجاهد: ﴿بِقُوَّةٖ﴾ يعمل بما فيه[٤]، وقال أبو العالية ﴿مَّرَضٞ﴾ شك[٥]، ﴿وَمَا خَلۡفَهَا﴾ عبرة لمن بقي[٦].

---

(١) وصله الطبري عن مجاهد بلفظ البخاري هذا وبلفظ «قال إذا خلا المنافقون إلىٰ أصحابهم من الكفار» ج١/ ١٦٤، وقال أبو عبيدة: (كل عاتٍ متمرد من الجن والإنس والدواب فهو شيطان) ج١/ ٣٢.

(٢) وصله الطبري عن مجاهد قال: (جامعهم في جهنم) وروىٰ عن ابن عباس (الله منزل ذلك بهم من النقمة) ج١/ ١٩٣. كتاب التفسير ج٨/ ١٦١.

(٣) وصله الطبري عن مجاهد بإسنادين وعن ابن عباس: (المصدقين بما أنزل الله) ج١/ ٢٩٩ وهو في صحيفة علي ص ٨٢ قال الطبري: (الخاضعين لطاعته، الخائفين سطوته المصدقين بوعده ووعيده ج١/ ٢٩٩.

(٤) وصله البخاري عن مجاهد قال: (تعملوا بما فيه) ج١/ ٣٦٧، وروىٰ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة: قال الطور الجبل، اقتلعه الله فرفعه فوقهم فقال: ﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٖ﴾ والقوة: الجد وإلا قذفته عليكم، قال: فأقروا بذلك أنهم يأخذون ما أوتوا بقوة - تفسير عبد الرزاق ج١/ ٤٧.

(٥) أثر أبي العالية: قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم ج٨/ ١٦٢ فتح الباري، وتفسير المرض بالشك، رواه الطبري عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة وقتادة ج١/ ١٥٥، وهو في صحيفة علي ص ٧٦، وأبو العالية: هو وقيع بالتصغير، ابن مهران الرباحي بكسر الراء والتحتانية ثقة كثير الإرسال من الثانية مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك روىٰ له الجماعة تقريب ص ٢١٠ رقم ١٩٥٣.

(٦) قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم عن أبي العالية ج٨/ ١٦٢.

﴿لَّا شِيَةَ﴾ لا بياض[١]، وقال غيره: ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ يولونكم[٢]، ﴿ٱلْوَلَٰيَةُ﴾ مفتوحة مصدر الولاء وهي الربوبية، إذا كسرت الواو فهي الإمارة[٣]، وقال بعضهم: الحبوب التي تؤكل كلها (فوم)[٤].

وقال قتادة[٥]: ﴿فَبَآءُو﴾ فانقلبوا[٦]، وقال غيره ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾: يستنصرون[٧].

﴿شَرَوْاْ﴾ (باعوا)[٨]، ﴿رَٰعِنَا﴾ من الرعونة إذا أرادوا أن يحمقوا إنسانًا قالوا راعنًا[٩]

---

(١) قال أبو عبيدة: (أي لون سوىٰ لون جميع جلدها) ج١/ ٤٤. قال القرطبي: (من بياض ولا سواد ولا حمرة) ووصل الأثر عن أبي العالية ج١/ ٣٨٠.

(٢) قال الحافظ: هو بضم أوله وسكون الواو، والغير مذكور هو أبو عبيد القاسم بن سلام ذكره كذلك في الغريب، المصنف ج٨/ ١٦٨ فتح الباري. قال أبو عبيدة: (يولونكم أشد العذاب) ج١، ٤٠ فكأن البخاري أخذ منه هنا قال القرطبي ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ يوردونكم، ويذيقونكم، ويولونكم، ج١/ ٣٠٩.

(٣) قال أبو عبيدة: ﴿هُنَالِكَ ٱلْوَلَٰيَةُ لِلَّهِ﴾ الآية ٤٤ الكهف، مصدر الولي فإذا كسرت الواو فهو مصدر وليت العمل والأمر تليه) ج١/ ٤٠٥- قال الحافظ: وذكر البخاري هذه الكلمة وإن كانت في الكهف لا في البقرة ليقوي تفسير ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ يولونكم ج٨ / ١٦٢.

(٤) قال الحافظ: هذا حكاه الفراء في معاني القرآن عن عطاء وقتادة قال: الفوم كل حبٍّ يُختبز).

قلت: لم أجد هذا في معاني القرآن للفراء، والذي فيه (فإن الفوم فيما ذكر لغة قديمة، وهي الحنطة والخبز جميعًا قال بعضهم سمعنا العرب من أهل هذه اللغة يقولون فوموا لنا بالتشديد لا غير اختبزوا لنا ج١/ ٤١، وروىٰ الطبري عن عطاء ومجاهد والحسن وقتادة أنه الخبز أو الحب الذي يختبز الناس منه، وروىٰ عنه عن ابن عباس (الحنطة والخبز) وروي عن ابن عباس أيضًا أن القوم: هو الحنطة بلسان بني هاشم ج١/ ٣٥١، وفي صحيفة علي (الحنطة والخبز) ص ٨٣.

(٥) هو ابن دعامة السدوسي: أبو الخطاب البصري ثقة يقال: ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة.

(٦) قال الحافظ: وصله عبد بن حميد من طريقه ج٨/ ١٦٢، وقال أبو عبيدة: احتملوا ج١/ ٤٢، وقال الطبري رجعوا منصرفين متحملين غضب ﴿هُنَالِكَ ٱلْوَلَٰيَةُ لِلَّهِ﴾ [الكهف:٤٤]، قد صار عليهم من الله غضب وجب عليهم فيه سخط ج١/ ٣٥٦.

(٧) ووصله الطبري عن ابن عباس (يقول: يستنصرون بخروج سيدنا محمد ﷺ علىٰ مشركي العرب - يعني بذلك أهل الكتاب - فلما بعث الله محمدًا ﷺ ورأوه من غيرهم كفروا به وحسدوه) ج١/ ٤٥٥.

(٨) وصله الطبري عن السدي وقال: وأما قوله ﴿وَٱشْتَرَوْاْ﴾ فإنه يعني به باعوا أنفسهم. وروىٰ عن مجاهد قال: يهود، شروا الحق بالباطل وكتمان ما جاء به ﷺ بأن يبينوه) ج١/ ٤٥٩.

(٩) تقدم في القراءات ص ٢٢٧ من هذه الرسالة.

﴿لَا يَجْزِى﴾ لا يغني[١] ﴿خُطُوَٰتِ﴾ من الخطو والمعنىٰ آثاره[٢] ﴿ٱبْتَلَىٰٓ﴾ اختبر)[٣].

(٢) باب ركوب البدن لقوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ...﴾ الخ[٤].

قال مجاهد: سميت «البدن» لبدانتها[٥]، و﴿ٱلْقَانِعَ﴾: السائل، ﴿وَٱلْمُعْتَرَّ﴾: الذي يعتر بالبدن من غني أو فقير[٦]، و﴿شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾: استعظام البدن واستحسانها[٧] و ﴿ٱلْعَتِيقِ﴾: عتقه من الجبابرة[٨].

ويقال ﴿وَجَبَتْ﴾: سقطت إلىٰ الأرض، ومنه وجبت الشمس..)[٩].

---

(١) وصله الطبري عن السدي ج١/ ٣٠٤، وقال أبو عبيدة: ﴿لَّا تَجْزِى نَفْسٌ﴾ أي لا تغني. ج١/ ٥٣.

(٢) قال أبو عبيدة: (هي من الخطىٰ واحدتها خطوة ومعناها: أثر الشيطان ج١/ ٦٣، وقال الطبري: والمعنىٰ: (النهي عن طريقته وأثره فيما دعا إليه) ج٢/ ٨١.

(٣) قال أبو عبيدة: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ﴾ أي اختبره) ج١/ ٥٤، وانظر الطبري ج١/ ٥٧١.

(٤) كتاب الحج ج٣/ ٥٣٥ فتح الباري، قال الحافظ: استدل المصنف - يعني البخاري - لجواز ركوب البحر بعموم قوله تعالىٰ: ﴿لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ وأشار إلىٰ قول إبراهيم النخعي (من شاء ركب، ومن شاء حلب) أخرجه ابن أبي حاتم عنه بإسناد جيد، والبدن بسكون الدال في قراءة الجمهور وقرأ الأعرج وهي رواية عن عاصم بضمها، وأصلها من الإبل وألحقت بها البقر شرعًا فتح الباري ج٣ / ٥٣٦.

قلت: أثر إبراهيم النخعي رواه الطبري أيضًا، بإسنادين ج٩/ ١٥٣، وصححه الباحث عبد الرحمن الخريصي في رسالته (آراء إبراهيم النخعي التفسيرية) ج٢/ ٤١١ وهي رسالة ماجستير.

(٥) قال الحافظ: أخرجه عبد بن حميد... عن مجاهد وسيأتي في الحج.

(٦) قال الحافظ: أخرجه أيضًا عبد بن حميد.. عن مجاهد..) فتح الباري ج٣/ ٥٣٦. وقال علي بن أبي طلحة «القانع»: المتعفف، و«المعتر»: السائل: ص ٣٦١.

(٧) قال الحافظ: أخرجه عبد الحميد... عن مجاهد...). ورواه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس بنحوه...) وانظر مجاز القرآن ج ٢/ ٥١.

(٨) قال علي بن أبي طلحة ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ يعني زيارة البيت العتيق ص ٣٦٢، وروىٰ الطبري بسنده عن مجاهد... قال: الكعبة أعتقها من الجبابرة). ج٩/ ١٥٠ قال الحافظ: أخرجه عبد بن حميد... عن مجاهد..) ج٣/ ٥٣٦ فتح الباري.

(٩) رواه الطبري عن مجاهد ج٩/ ١٥٥ وقال أبو عبيدة: أي سقطت ومنها وجوب الشمس...) ج٢/ ٥١ وربما يكون البخاري أخذ منه مع روايته عن مجاهد.

(٣) باب التسمية على الصيد، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ﴾ ... - إلى قوله- ﴿عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾، وقوله جل ذكره: ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾ - إلى قوله - ﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾[١].

وقال ابن عباس: «العقود»: العهود، ما أحل وحرم[٢]، ﴿إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾: الخنزير[٣]، ﴿يَجۡرِمَنَّكُمۡ﴾ يحملنكم، ﴿شَنَـَٔانُ﴾: عداوة[٤].

«المنخنقة» تخنق فتموت، «الموقوذة» تضرب بالخشب يوقذها فتموت «المتردية» تتردى من الجبل، «والنطيحة» تنطح الشاة، فما أدركت يتحرك بِذَنَبِهِ، أو بعينه فاذبح وكل[٥].

(٤) باب ما جاء في سبع أرضين وقول الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلۡأَمۡرُ بَيۡنَهُنَّ لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عِلۡمَۢا﴾[٦].

---

(١) كتاب الذبائح والصيد ج٩/ ٥٩٨ - فتح الباري الآية الأولى هي ٩٤ من المائدة والثانية هي الأولى منها - وأولها ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ....﴾.

(٢) وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد قالا (العقود) العهود ج٤/ ٣٨٥، وهو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ١٦٥: وروى الطبري عن مجاهد (ما عقد الله على العباد مما أحل لهم وحرم عليهم) وروي عن ابن عباس (يعني ما أحل وما حرم وما فرض....) ج٩/ ٣٨٧.

(٣) في صحيفة علي قال: (الميتة ولحم الخنزير) وفي رواية (الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) ص ١٦٦، وروى الطبري عن ابن عباس ومجاهد (إلا الميتة وما ذكر معها) وروى الطبري الآثار المذكورة عن ابن عباس رضي الله عنهما ج٤/ ٣٩٠.

(٤) هو في صحيفة علي بن أبي طلحة قال: (لا يحملنكم بغض قوم) وفي رواية قال: (لا يحملنكم عداوة قوم أن تعتدوا) ص١٦٨، ورواه الطبري عن ابن عباس، وروى عن قتادة: بعض قوم ج٤/ ٤٠٤.

(٥) هذه الآثار في صحيفة علي بن أبي طلحة ص١٦٩: قال (فما أدركت ذكاته من هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال) وروى الطبري هذه الآثار عن ابن عباس عن علي بن أبي طلحة، وروى بعضها عن الحسن وقتادة وغيرهما ج٤/ ٤٠٧/ ٤٠٨/ ٤٠٩.

وقال: (وقذه يقذه وقذا إذ ضربه حتى أشرف على الهلاك) وقال: وأصل النطيحة المنطوحة صرفت من مفعولة» إلى «فعلية» قال.... وهو أولى.... بالصواب لشائع أقوال أهل التأويل بأن معنى «النطيحة المنطوحة).

(٦) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٢٩٢ فتح الباري، والآية هي ١٢ من سورة الطلاق. قال الحافظ: قال الداوودي: (فيه دلالة على أن الأرضين بعضها فوق بعض مثل السماوات، ونقل عن بعض المتكلمين أن المثلية في العدد خاصة وأن السبع متجاورة).

=

﴿وَٱلسَّقۡفِ ٱلۡمَرۡفُوعِ﴾ السماء[١]، ﴿سَمۡكَهَا﴾ بناءها[٢]، ﴿ٱلۡحُبُكِ﴾ استواؤها وحسنها[٣]، ﴿وَأَذِنَتۡ﴾ سمعت وأطاعت، ﴿وَأَلۡقَتۡ﴾ أخرجت ما فيها من الموتىٰ، ﴿وَتَخَلَّتۡ﴾ عنهم[٤].

﴿طَحَىٰهَا﴾ أي ﴿دَحَىٰهَآ﴾[٥]، ﴿بِٱلسَّاهِرَةِ﴾ وجه الأرض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم)[٦].

(٥) باب في النجوم، وقال قتادة: ﴿وَلَقَدۡ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنۡيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾[٧].

خلق الله هذه النجوم لثلاث: جعلها زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يُهتدىٰ بها، فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به[٨]،

= قلت: الداوودي: هو: أحمد بن نصر الداوودي أبو جعفر الإمام العالم الفقيه، توفي ٤٠٢هـ قيل إنه أول من شرح الصحيح البخاري: تحفة القاري ص٩٨ محمد عصام عرار، والإعلام ج١/ ٢٦٤.

(١) وصله الطبري عن علي رضي الله عنه ومجاهد ج ١١ / ٤٨٢ ﴿وَجَعَلۡنَا ٱلسَّمَآءَ سَقۡفًا مَّحۡفُوظًا﴾ (الآية ٣٢ من الأنبياء) وهذه هي الآية الخامسة من سورة الطور.

(٢) هذا الأثر في صحيفة علي بن أبي طلحة ص٥١٦ ورواه الطبري عن ابن عباس ج١٢/ ٤٣٦، وروىٰ عن قتادة «رفع بناءها فسواها»، وعن مجاهد: «رفع بناءها من غير عمد» والكلمة من سورة النازعات الآية ٢٧.

(٣) وصله الطبري عن ابن عباس وسعيد بن جبير ج١١/ ٤٤٥ وفي صحيفة علي (ذات الخلق الحسن) ص٤٦٤ والكلمة من سورة الذاريات الآية (٧).

(٤) هذه الكلمات من سورة الانشقاق الآية ٢-٣-٤- وقوله (سمعت وأطاعت) وصله الطبري عن سعيد بن جبير وقتادة وروىٰ عن ابن جبير وقتادة وروىٰ عن ابن عباس ومجاهد سمعت لربها. ج١٢/ ٥٠٥، وقوله أخرجت ما فيها وصله الطبري عن مجاهد وعن قتادة (أخرجت أثقالها وما فيها) ج١٢/ ٥٠٥/ ٥٠٦.

(٥) فسر البخاري هنا قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا طَحَىٰهَا﴾ الآية:٦ من سورة الشمس بقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ الآية ٣٠ من النازعات، وهذا الأثر وصله الطبري عن مجاهد ج١٢/ ٦٠١ وروىٰ عن ابن عباس: ﴿طَحَىٰهَا﴾ قسمها وروىٰ أيضًا بسطها وهي أوضح. وروىٰ عن قتادة ﴿دَحَىٰهَآ﴾ بسطها ج١٢ ص ٤٣٩.

(٦) ﴿بِٱلسَّاهِرَةِ﴾ كلمة من الآية ١٤ من النازعات، ووصل الطبري عن عكرمة قال: (فإذا هم علىٰ وجه الأرض) وروىٰ الطبري عن مجاهد المكان المستوي وعن قتادة (فإذا هم يخرجون من قبورهم فوق الأرض) ج١٢/ ٤٢٩/ ٤٣٠.

(٧) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٢٩٥ والآية هي الخامسة من سورة الملك...

(٨) قال الحافظ: وصله عبد بن حميد وزاد في آخره (وإن ناسًا جهلة بأمر الله قد أحدثوا في هذه النجوم كهانة...إلخ) فتح الباري ج٦/ ٢٩٥، وانظر الطبري ج١٢/ ١٦٦.

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿هَشِيمًا﴾ متغيرًا[١]، و«الأبُّ»: ما تأكل الأنعام[٢]، و«الأنام»: الخلق.

﴿بَرْزَخٌ﴾ حاجب[٣]، وقال مجاهد: ﴿أَلْفَافًا﴾ ملتفة، والغلب الملتفة[٤]، ﴿فِرَٰشًا﴾ مهادًا. كقوله ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾[٥]. ﴿نَكِدًا﴾ قليلًا)[٦].

(٦) باب صفة الشمس والقمر[٧] ﴿بِحُسْبَانٍ﴾ قال مجاهد: كحسبان الرحىٰ.

وقال غيره: بحساب ومنازل لا يعدوانها، حسبان: جماعة الحساب مثل شهاب وشهبان[٨].

---

(١) قال أبو عبيدة (هشيمًا) أي يابسًا متفتتًا. ج١/ ٤٠٥، وقال الطبري: فأصبح نبات الأرض يابسًا متفتتًا، ج٨/ ٢٢٨، وهذه الكلمة من الآية ٤٥ من سورة الكهف - قال الحافظ: في هذا الأثر لم أره من طريق موصولة ج٨/ ٢٢٨.

(٢) وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والحسن والضحاك وغيرهم ج١٢/ ٤٥١-٤٥٢. وروي عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أنه قال: (عرفنا الفاكهة فما الأب؟ ثم قال: إن هذا لهو التكلف) ج١٢/ ٤٥٣.
قال الحافظ: وهو صحيح عنه، وروىٰ الطبري عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا قلت في القرآن ما لا أعلم...) ج١/ ٥٨، قال الحافظ وهو منقطع وفيه أن أبا بكر سُئل عن الأب فقال ذلك، فتح الباري ج٦/ ٢٩٦.

(٣) تقدم هذا في غريب سورة الرحمن ص ٢٦٨ من هذه الرسالة، وسيأتي ما يتعلق ب (برزخ).

(٤) في صحيفة علي بن أبي طلحة (مجتمعة) ص٥١٣، وروىٰ الطبري عن مجاهد قال: ملتفة، وروىٰ عن ابن عباس يقول (التف بعضها إلىٰ بعض) وكذلك قال قتادة ج١٢/ ٤٠١، وروىٰ الطبري عن ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿وَحَدَآئِقَ غُلْبًا﴾ قال: الحدائق ما التف واجتمع ج١٢/ ٤٥٠، قال الطبري: والأغلب جمع أغلب والغليظ الرقبة من الرجال و(غلبًا) أشجارًا في بساتين غلاظ ج١٢/ ٤٤٩.

(٥) روىٰ الطبري عن قتادة ﴿مِهَٰدًا﴾ أي بساطًا قال الطبري: (ممهدونها وتفرشونها) ج١٢/ ٣٩٧ والآية من سورة البقرة رقم (٣٦) قال أبو العلية في قوله: ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ قال: هو: قوله: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا﴾ الطبري ج١/ ٢٧٩.

(٦) تقدم في غريب سورة الأعراف ص ٢٧٠.

(٧) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٢٩٦ فتح الباري.

(٨) جمع البخاري هنا بين الأصول الثلاثة التي يرجع إليها وهي أقوال مجاهد في التفسير والنقل عن الفراء وأبي عبيدة، روىٰ الطبري عن مجاهد قال: (كحسبان الرحىٰ) ج١١/ ٥٧٤، وقال الحافظ: وصله الفريابي في تفسيره من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد، ومرداه أنهما يجريان علىٰ حسب الحركة الرحوية الدورية وعلىٰ وضعها. فتح الباري ج٦/ ٢٩٨.
=

﴿ضُحَىٰهَا﴾: ضوؤها[١]، ﴿أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾ لا يستر ضوء أحدهما الآخر ولا ينبغي لهما ذلك ﴿سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾ يتطالبان حنين، ﴿نَسْلَخُ﴾ نخرج أحدهما من الآخر ونجزي كل واحد منهما[٢]، ﴿وَاهِيَةٌ﴾ وهيها تشققها، ﴿أَرْجَآئِهَا﴾ ما لم ينشق منها فهو على حافتيها، كقولك على أرجاء البير[٣]، ﴿وَأَغْطَشَ﴾ و ﴿جَنَّ﴾ أظلم[٤].

وقال الحسن: ﴿كُوِّرَتْ﴾ تكور حتى يذهب ضوؤها[٥]، ﴿وَٱلَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾: أي جمع من دابة...)[٦]. ﴿ٱتَّسَقَ﴾ استوى[٧]، ﴿بُرُوجًا﴾ منازل الشمس والقمر[٨]، فـ ﴿ٱلْحَرُورُ﴾ بالنهار

= وقال الفراء (بحساب ومنازل للشمس والقمر لا يعدوانها) ج٣/ ١١٢- معاني القرآن.
وقال أبو عبيدة: (جمع حساب مثل شهبان وشهاب)- مجاز القرآن ج٢/ ٢٤٢.

(١) وصله الطبري عن مجاهد ج١٢/ ٥٩٩ وروى عن قتادة قال: هذا النهار ج١٢/ ٥٩٩.

(٢) وصل الطبري هذا عن مجاهد قال: لا يشبه ضوء أحدهما ضوء الآخر ولا ينبغي ذلك لهما وفي قوله ﴿وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾ قال يتطالبان حثيثين ينسلخ أحدهما في الآخر) ج١٠/ ٤٤٢، والكلمات من سورة يس الآية (٣٩) (٤٠) وانظر معاني القرآن للفراء ج٢/ ٣٧٨.

(٣) روى الطبري عن ابن عباس ﴿وَاهِيَةٌ﴾ متمزقة ضعيفة، ولذلك على حافات السماء حين تشقق... وروى عن مجاهد على أطرافها، وروى عن قتادة على حافاتها، وروى عن سعيد بن جبير ﴿وَٱلْمَلَكُ عَلَىٰٓ أَرْجَآئِهَا﴾ قال على ما لم به منها، وروى ذلك عن ابن عباس أيضًا ج١٢/ ٢١٥ وهذه الكلمات من سورة الحاقة الآية ١٦- ١٧.

(٤) ﴿وَأَغْطَشَ﴾ بمعنى أظلم، وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ج١٢/ ٤٣٦. و﴿جَنَّ﴾ تقدم قريبًا وقوله تعالى: (أغطش) هو في الآية ٢٩ من النازعات.

(٥) قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم وروى الطبري عن قتادة (ذهب ضوؤها فلا ضوء لها)، وروي عن ابن عباس أظلمت، وعن مجاهد: أظلمت وذهبت: وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» (أظلمت) ص٢٠: قال الطبري: والتكوير في كلام العرب جمع بعض الشيء إلى بعض وذلك كتكوير العمامة وهو لفها على الرأس... وإنما معناه جمع بعضها إلى بعض ثم لُفت فرُمي بها، وإذا فعل ذلك بها ذهب ضوؤها ج١٢/ ٤٥٧.

(٦) في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٥٢٤: ﴿وَٱلَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ جمع.
وروى الطبري عن ابن عباس ومجاهد ﴿وَمَا وَسَقَ﴾ وما جمع، وروي عن مجاهد قال وما جمع يقول ما أوى من دابة، ج١٢/ ٥١١- وهي الآية: ١٧ من سورة الانشقاق.

(٧) في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ﴿ٱتَّسَقَ﴾ استوى ص ٥٢٤.
وروى الطبري عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن: استوى واجتمع ج١٢/ ٥١٣.

(٨) قال الحافظ: وصله ابن حميد وروى الطبري عن مجاهد البروج النجوم وعنه الكواكب.
وروى الطبري أيضًا هي القصور في السماء وفيها حراس. تفسير الطبري ج٩/ ٤٠٤، ج١٢/ ٥١٨- ٥١٩.

مع الشمس، وقال ابن عباس رضي الله عنهما ورؤبة: ﴿ٱلْحَرُورُ﴾ بالليل والسموم بالنهار[1]، يقال: ﴿يُولِجُ﴾ يكور ﴿وَلِيجَةً﴾ كل شيء أدخلته في شيء)[2].

(٧) باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة[3].

قال أبو العالية: ﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ من الحيض والبول والبصاق[4]، ﴿كُلَّمَا رُزِقُواْ﴾ أُتوا بشيء ثم أُتوا بآخر، ﴿قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾ أوتينا قبل، ﴿وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ يشبه بعضه، ويختلف في الطعم[5]، ﴿قُطُوفُهَا﴾ يقطفون كيف شاءوا، ﴿دَانِيَةٌ﴾

---

(١) قال أبو عبيدة ﴿ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ﴾ بالنهار مع الشمس ها هنا وكان رؤبة يقول: الحرور بالليل والسموم بالنهار ج٢/ ١٥٤، وقال الفراء: («الظل»: الجنة، و«الحرور»: النهار) ج٢/ ٣٦٩، ونقل الطبري كلام أبي عبيدة: وزاد: (وأما الفراء فإنه كان يقول: الحرور يكون بالليل والنهار والسموم لا يكون بالليل إنما يكون بالنهار) ج١٠/ ٤٠٦ - والكلمات من الآية ٢١ من سورة فاطر.

قال الحافظ: (وأما قول ابن عباس: فلم أره موصولًا عنه) ج٦/ ٢٩٩، قال الطبري: والقول في ذلك عندي: أن الحرور يكون بالليل والنهار غير أنه في هذا الموضع بأن يكون كما قال أبو عبيدة أشبه مع الشمس لأن الظل إنما يكون في يوم شمس، فذلك يدل على أنه أريد بالحرور الذي يوجد في حال وجود الظل ج١٠/ ٤٠٦.

ورؤبة: هو ابن العجاج التيمي الراجز المشهور.

(٢) قال الحافظ: كذا في رواية أبي ذر، وفي رواية ابن شبّويه (يكون وهو أشبه) ج٦/ ٢٩٩ فتح الباري، قال أبو عبيدة ﴿تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ﴾ (تنقص من الليل فتزيد في النهار وكذلك النهار في الليل) ج١/ ٩٠، وقال في قوله ﴿وَلِيجَةً﴾ ج١/ ٢٥٤، وكلمة ﴿وَلِيجَةً﴾ من الآية ١٧ من التوبة، وكلمة ﴿يُولِجُ﴾ من الآية ٢٧ من سورة آل عمران.

(٣) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٣١٧ فتح الباري - قال الحافظ (مخلوقة) أي موجودة وأشار إلى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد إلا يوم القيامة.

قلت: قوله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ (٤٦) من سورة غافر، وقوله ﷺ: «إن أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعده بالغداة والعشي... حتى يبعثه الله يوم القيامة» البخاري ج٣/ ٢٤٣ يرد عليهم.

(٤) قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم مفرقًا دون أوله.

وروى الطبري عن ابن عباس (مطهرة من القذر يرد عليهم والأذى) ج١/ ٢١٢، وهو موجود في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٨١، وروى الطبري أيضًا عن مجاهد ﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ قال: مطهرة من الحيض والغائط، والبول، والنخام، والبزاق، والمني، والولد) ج١/ ٢١٢، وروى عبد الرزاق عن قتادة (طهرهن الله من كل بول....) ج١/ ٤١.

(٥) روى عبد الرزاق قال: أنبأنا الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: متشابهًا في اللون ومختلفًا في الطعم ج١/ ٤١، وروى الطبري: عن مجاهد ﴿وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ قال: مشتبهًا في اللون ومختلفًا في الطعم ج١/ ٢٠٩، وروى عن ناس من الصحابة قالوا: ﴿هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾ إنهم أتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا إليها قالوا: هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا. ج١/ ٢٠٦، تفسير الطبري.

قريبة[(١)]، ﴿ٱلۡأَرَآئِكِ﴾ السرر[(٢)]، وقال: الحسن: النضرة في الوجوه، والسرور في القلب[(٣)].

وقال مجاهد ﴿سَلۡسَبِيلًا﴾ حديدة الجري[(٤)].

﴿غَوۡلٌ﴾ وجع البطن[(٥)] ﴿يُنزَفُونَ﴾ لا تذهب عقولهم[(٦)]، وقال ابن عباس ﴿دِهَاقًا﴾[(٧)] ممتلئًا ﴿وَكَوَاعِبَ﴾ نواهد[(٨)] «الرحيق» الخمر[(٩)]، «التسنيم» يعلو شراب أهل الجنة[(١٠)].

﴿خِتَٰمُهُۥ﴾ طينه ﴿مِسۡكٌ﴾[(١١)]، ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ فياضتان[(١٢)]، يقال: ﴿مَّوۡضُونَةٍ﴾ منسوجة منه

---

(١) روى الطبري عن البراء ﷺ قال: (يتناول الرجل من فواكهها وهو نائم) روى أيضًا عن قتادة (دنت فلا يرد أيديهم عنه بعد ولا شوك) ج١٢/ ٢١٨. قال الحافظ: (يقطفون كيف شاءوا) وصله عبد بن حمد... عن البراء ﷺ ج ٦/ ٣٢١ فتح الباري.

(٢) قال الحافظ: رواه عبد بن حميد بإسناد صحيح عن.. ابن عباس قال: ﴿ٱلۡأَرَآئِكِ﴾: السرر في الحجال) ج٦ / ٣٢١، ووصله الطبري عن مجاهد عن ابن عباس ﷺ (السرر في الحجال) ج١٢/ ٤٩٦.
قال الراغب: (الأريكة حجلة على سرير جمعها أرائك...) ص١٦ سميت بذلك لكونها تتخذ من الأرائك.

(٣) وصله الطبري عن الحسن بلفظه وعن قتادة ج١٢ / ٣٦.

(٤) وصله الطبري عن مجاهد بلفظه وفي لفظ: شديدة (الجرية) ج١٢/ ٣٦٨. والكلمات الأولى من سورة البقرة ﴿قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ﴾ من سورة الحاقة، والبقية من سورة الدهر.

(٥) وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة (ولا صداع رأس) ج١٠/ ٤٨٥.

(٦) هو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٤٢٠ بلفظه: ورواه الطبري بلفظه أيضًا عن ابن عباس ومجاهد، وعن قتادة (لا تغلبهم عقولهم) ج١٠/ ٤٨٦- ٤٨٧- والكلمة من سورة الصافات آية ٤٧.

(٧) وهو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص٥١٤: ورواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والحسن ج١٢/ ٤١٠.

(٨) هو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٥١٤ ورواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ج١٢/ ٤١١.

(٩) قال في صحيفة علي بن أبي طلحة ﴿مِن رَّحِيقٍ﴾ قال: من خمر ص ٥٢٢: رواه الطبري عن ابن عباس ﷺ ومجاهد وقتادة والحسن ج١٢/ ٤٩٦- ٤٩٧.

(١٠) روى الطبري عن مجاهد ﴿تَسۡنِيمٍ﴾ قال: تسنيم يعلو...) وروى عن جماعة: أنها التسنيم عين في الجنة يشرب بها المقربون، منهم ابن عباس والحسن وقتادة ج١٢/ ٤٩٩/ ٥٠٠.
قال الحافظ: وصله عبد بن حميد بإسناد صحيح عن ابن عباس، ج٦/٣٢١ فتح الباري.

(١١) وصله الطبري عن مجاهد قال طينة مسك، وروي عن أبي الدرداء قال: الشراب أبيض مثل الفضة يختمون به شرابهم ولو أن رجلًا من أهل الدنيا أدخل أصبعه فيه ثم أخرجها لم يبق ذو روح إلا وجد طيبها، وروى عن ابن عباس أن الخمر ختم بالمسك ج١٢/ ٤٩٧- ٤٩٨ وهذا الأثر في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٥٢٢.
ورجح الطبري: (أن آخره وعاقبته مسك).

(١٢) تقدم في غريب سورة الرحمن ص ٢٦٨.

وضين الناقة[١]، والكوب ما لا أذن له ولا عروة و«الأباريق» ذوات الآذان والعرا[٢] ﴿عُرُبًا﴾ مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها أهل مكة «العَرِبَةَ» وأهل المدينة «الغَنِجَةَ» وأهل العراق «الشَّكِلَةَ»[٣].

وقال مجاهد: «روح» جنة ورخاء «والريحان» الرزق[٤] و«المنضود» الموز و «المخضود» الموقر حملًا ويقال أيضًا لا شوك له[٥]، والعُرُب: المحببات إلىٰ أزواجهن[٦]، ويقال «مسكوب» جار[٧].

﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ بعضها فوق بعض[٨]، ﴿لَغْوًا﴾ باطلًا، ﴿تَأْثِيمًا﴾ كذبًا[٩]، ﴿أَفْنَانٍ﴾

---

(١) في صحيفة علي بن أبي طلحة ﴿مَّوْضُونَةٍ﴾ قال مصفوفة ص ٤٨١. قال الفراء: موضونة: منسوجة وإنما سمت العرب وضين الناقة وضينا لأنه منسوج ج٣/ ١٢٢... والوضين الحزام، وروىٰ الطبري عن مجاهد قال منسوخة بالذهب وعن عكرمة شبكة بالدّرّ واليواقيت ج١١/ ٦٢٨.

(٢) هذا نص كلام الفراء ج٣ / ١٢٣، ورواه الطبري عن مجاهد ج١١/ ٦٣٠ تفسير الطبري.

(٣) سيأتي الكلام علىٰ هذا إن شاء الله.

(٤) في «صحيفة علي بن أبي طلحة» قال «روح وريحان» راحة ومستراح ص ٤٨٣ قال الحافظ: قال الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله: «فروح» قال جنة وريحان قال ورزق / ج٦/ ٣٢٢، وروىٰ الطبري عن مجاهد قال راحة وقوله «ريحان» قال الرزق، وعن الربيع بن خيثم، قال: يجاء له بالجنة عند الموت وعن الحسن قال تخرج روحه في ريحانة، وعن قتادة الرحمة ج١١/ ٦٦٦.

(٥) وصل الطبري هذا عن مجاهد بإسنادين، وعن قتادة الموقر الذي لا شوك فيه، وكذلك عن عكرمة (لا شوك فيه) وعن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء (الطلع المنضود) الموز، ج١١/ ٦٣٥- ٦٣٦، قال الفراء ﴿مَّخْضُودٍ﴾ لا شوك فيه ﴿وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ﴾ ذكر الكلبي أنه الموز) ج٣/ ١٢٤.

(٦) سيأتي إن شاء الله تعالىٰ ص ٤٠٨.

(٧) قال الفراء: (جار غير منقطع) ج٣/ ١٢٥ وروىٰ عن سفيان قال: يجري في غير أخدود ج١١/ ٦٣٩ الطبري.

(٨) قال الفراء: (بعضها فوق بعض) ج٣/ ١٢٥ قال الحافظ: وصله والذي قبله الفريابي أيضًا عن مجاهد ج٦/ ٣٢٣.

(٩) قال الحافظ: وصله الفريابي عن مجاهد ج٦/ ٣٢٣ فتح الباري: وقال الطبري (لا يسمعون فيها باطلًا من القول ولا تأثيما يقول: ليس فيها يؤثمهم، ج١١/ ٦٣٣، وقال أبو عبيدة: مجازه مجاز (أكلت خبزًا ولبنًا) واللبن لا يؤكل فجاز إذا كان معها شيء يؤكل والنائم لا يسمع إنما يسمع اللغو) ج٢/ ٢٤٩- ومنه نقل الطبري ج١١/ ٦٣٤، وهو علىٰ هذا مثل قول الشاعر:

علفتها تبنًا وماء باردًا حتىٰ غدت همالة عيناها =

أغصان[١]، ﴿وَجَنَى ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ ما يجنىٰ قريب، ﴿مُدْهَآمَّتَانِ﴾ سوداوان من الري[٢].

(٨) باب صفة النار وأنها مخلوقة[٣]

﴿غساق﴾ يقال: غسقت عينه ويغسق الجرح، وكأن الغساق والغسيق واحد ﴿غِسْلِينٍ﴾ كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين، فعلين من الغسيل، من الجرح والدبر[٤].

وقال عكرمة ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ حطب بالحبشية وقال غيره ﴿حَاصِبًا﴾ الريح العاصف، والعاصف والحاصب ما ترمي به الريح ومنه ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ يرمىٰ به في جهنم، هم حصبها، ويقال حصب في الأرض ذهب، والحصب مشتق من حصباء الحجارة[٥].

= ومنه قوله:

(إذا مـــا الغانيـــات بـــرزن يومًـــا وزججـــن الحواجـــب والعيونـــا

والله أعلم.

(١) رواه الطبري عن مجاهد ج١١/ ٦٠٤، وروىٰ عن ابن عباس والضحاك ومجاهد: «ذواتا ألوان» وعن الضحاك ذواتا ألوان من الفاكهة ج١١/ ٦٠٣/ ٦٠٤.

(٢) تقدم في غريب سورة الرحمن ص ٢٦٧.

(٣) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٣٢٩ فتح الباري.

(٤) قال أبو عبيدة: «غساقًا» الآية ٢٥ من سورة النبأ- وهو ما همي وسال، ويقال غسقت من العين ومن الجرح، ويقال عينه تغسق أي تسيل مجاز القرآن ج٢/ ٢٨٢، وقد أطال الطبري في هذه الكلمة وجلب الأقوال ج١٢/ ٤٠٦/ ٤٠٧، وقال في قوله تعالىٰ: ﴿مِنْ غِسْلِينٍ﴾ الآية ٣٦ من سورة الحاقة - كل جرح غسقته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجوارح والوبر) ج٢/ ٢٦٨ وهو في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٤٩٩. صديد أهل النار. رواه الطبري عن ابن عباس ١٢/ ٢٢١.

(٥) قال أبو عبيدة «حصب جهنم» الآية ٩٨ من الأنبياء- كل شيء ألقيته في نار فقد حصبتها، ويقال حصب في الأرض أي ذهب فيها، ج٢/ ٤٢.

وقال في قوله تعالىٰ: ﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا﴾ الآية ٣٤ من القمر - حجارة والحاصب أيضًا يكون من الجليد، ج٢/ ٢٤١ - وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ شجر جهنم ص ٣٥٥ وقوله قال عكرمة: وصله الطبري عن عكرمة.. قال حطب جهنم - ج٩/ ٨٩.

قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم ج٦/ ٣٣٢ فتح الباري.

﴿صَدِيدٍ﴾ قيح ودم[(١)]، ﴿خَبَتۡ﴾ طفئت[(٢)]، ﴿تُورُونَ﴾ تستخرجون أوريت أوقدت، ﴿لِّلۡمُقۡوِينَ﴾ للمسافرين والقي: الفقر[(٣)].

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿أَصۡلِ ٱلۡجَحِيمِ﴾ سواء الجحيم ووسطه[(٤)]، ﴿لَشَوۡبٗا مِّنۡ حَمِيمٖ﴾ يخلط طعامهم، ويساط بالجحيم[(٥)].

﴿زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ﴾ صوت شديد وصوت ضعيف[(٦)].

﴿وِرۡدٗا﴾ عطاشًا[(٧)]، ﴿غَيًّا﴾ خسرانًا[(٨)]، وقال مجاهد: ﴿يُسۡجَرُونَ﴾ توقد لهم النار[(٩)]، ﴿وَنُحَاسٞ﴾ الصفر يصب على رؤوسهم[(١٠)]، يقال: ﴿ذُوقُواْ﴾ باشروا وجربوا وليس هذا من ذوق الفم)[(١١)].

---

(١) قال أبو عبيدة (والصديد القيح والدم) ج١/ ٣٣٨ - وهذه الكلمة من الآية ١٦ من سورة إبراهيم.

(٢) قال أبو عبيدة ﴿كُلَّمَا خَبَتۡ زِدۡنَٰهُمۡ سَعِيرٗا﴾ الآية ٩٧ الإسراء - أي تأججًا، وخبت سكنت) ج١/ ٣٩١.

(٣) قال أبو عبيدة ﴿ٱلنَّارَ ٱلَّتِي تُورُونَ﴾ الآية من سورة الواقعة - تستخرجون، من أوريت وأكثر ما يقال وريت وأهل نجد يقولون ذلك) ج٢/ ٢٥٢ - وقال ﴿لِّلۡمُقۡوِينَ﴾ المقوي الذي لا زاد معه ولا مال وكذلك الدار التي قد أقوت من أهلها. ج٢/ ٢٥٢ - وفي صحيفة علي ﴿لِّلۡمُقۡوِينَ﴾ للمسافرين) ص ٤٨٣ وقال الفراء: (يعني منفعة للمسافرين إذا نزلوا بالأرض، القي: يعني الفقر) ج٣/ ١٢٩

(٤) قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة» (في وسط الجحيم) ص ٤٢١، وانظر الطبري ج١٠/ ٤٨٠/ ٤٩٢.

(٥) قال أبو عبيدة: (كل شيء خلطته بغيره فهو مشوب) ج٢/ ١٧٠ والكلمة من الآية ٦٧ من سورة الصافات. وقال في صحيفة علي (لمرجًا) ص٤٢١ وروى الطبري عن السدي قال: الشوب الخلط والمزج، وعن قتادة قال: مزجًا من حميم وعن ابن عباس: يعني شرب الحميم على الزقوم) ج١٠/ ٤٩٥.

(٦) قال في صحيفة علي: (يقول: صوت شديد وصوت ضعيف، ص ٢٨٩. رواه الطبري من طريق علي بن أبي عباس ج٧/ ١١٤، والكلمة من الآية ١٠٦ من سورة هود.

(٧) هو لفظ صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٣٣٨، والكلمة هي من الآية ٨٦ من سورة مريم.

(٨) هو لفظ صحيفة علي ص ٣٣٤، والكلمة من الآية ٥٩ من سورة مريم.

(٩) قال الحافظ: أخرجه عبيد بن حميد... عن مجاهد، ج٦/ ٣٣٣ - والكلمة من الآية ٧٢ من سورة غافر، ورواه الطبري عن مجاهد ج١١/ ٧٨.

(١٠) رواه الطبري عن مجاهد ج١١/ ٥٩٦، وروى من طريق علي بن أبي طلحة أنه دخان النار، ج١١/ ٥٩٧، وهو في صحيفة ص ٤٧٧، والكلمة من الآية ٣٥ من سورة الرحمن.

(١١) قال الحافظ: لم أر هذا لغير المصنف، فتح الباري ج٦/ ٣٣٣.

=

(٩) باب صفة إبليس وجنوده[١]

(وقال مجاهد ﴿وَيُقۡذَفُونَ﴾ يرمون ﴿دُحُورٗا﴾ مطرودين ﴿وَاصِبٌ﴾ دائم[٢] وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿مَدۡحُورٗا﴾ مطرودًا[٣]، يقال ﴿مَّرِيدٗا﴾ متمردًا بتكة، قطعه[٤]، ﴿وَٱسۡتَفۡزِزۡ﴾: استخف، ﴿بِخَيۡلِكَ﴾ الفرسان والرجل: الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر ﴿لَأَحۡتَنِكَنَّ﴾ لأستأصلن[٥]، ﴿قَرِينٌ﴾ شيطان)[٦].



= قلت: يمكن أن يكون أخذه من أبي عبيدة فإنه في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمۡ عِندَ ٱلۡبَيۡتِ إِلَّا مُكَآءٗ وَتَصۡدِيَةٗۚ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ﴾ مجازه: فجربوا وليس من ذوق الفم) ج١/ ٢٤٦، والآية هي ٣٥ من سورة الأنفال. قال الحافظ: وهو كما قال: والذوق يطلق ويراد به حقيقة وهو ذوق الفم ويراد به الذوق المعنوي وهو الإدراك).

(١) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٣٣٤ فتح الباري، قال الحافظ: إبليس: اسم أعجمي عند الأكثر وقيل مشتق من أبلس إذا يئس، (وإبليس علم على من رفض طاعة الله بالسجود لآدم عليه السلام، ووسوس له وزوجته وأخرجهما من الجنة) معجم ألفاظ القرآن، ج١/ ٤ - مجمع اللغة العربية بالقاهرة.

(٢) روى الطبري عن مجاهد قوله ﴿وَيُقۡذَفُونَ﴾ يرمون ﴿مِن كُلِّ جَانِبٖ﴾ قال: من كل مكان وقوله ﴿دُحُورٗا﴾ قال مطرودين)

وروى عن مجاهد وقتادة في قوله ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٞ وَاصِبٌ﴾ دائم، وروى ذلك أيضًا عن ابن عباس وعكرمة ج١٠/ ٤٧٣.

(٣) رواه الطبري عن مجاهد ﴿مَذۡءُومٗا﴾ قال: منفيًا ﴿مَّدۡحُورٗا﴾ مطرودًا ج٥/ ٤٤٨ والكلمة من الآية ١٨ من سورة الأعراف.

(٤) قال أبو عبيدة ﴿شَيۡطَٰنٗا مَّرِيدٗا﴾ الآية ١١٦ من سورة النساء - أي متمردًا). وقال في قوله تعالى: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ الآية ١١٨ من سورة النساء - بتكة: قطعه) مجاز القرآن ج١/ ١٤٠ - والظاهر أن البخاري أخذ عنه هذا -.

(٥) قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ وَأَجۡلِبۡ عَلَيۡهِم بِخَيۡلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ الآية ٦٤ من الإسراء - قال: أي استخفف واستجهل، (بخيلك ورجليك) جمع راجل، بمنزلة تاجر والجميع تجر وصاحب والجمع صحب) مجاز القرآن ج١/ ٣٨٤.

(٦) رواه الطبري عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٞ﴾ - الآية ٥١ من سورة الصافات قال: شيطان-) ج١٠/ ٤٩٠.

المطلب الثالث: الأشباه والنظائر:

(١) قال البخاري[(١)]:

﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ والدين الجزاء في الخير والشر «كما تدين تدان»[(٢)] وقال مجاهد ﴿بِٱلدِّينِ﴾ بالحساب ﴿مَدِينِينَ﴾ محاسبين)[(٣)].

جمع البخاري تفسير ثلاث كلمات من القرآن، يجمعها اتحاد المادة اللغوية وإن اختلفت معانيها، منبهًا على أن «الدين» يطلق على الجزاء سواء كان ذلك الجزاء خيرًا أم كان شرًّا، يطلق ويراد به الحساب.

✍ قال الطبري: والدين في هذا الموضع يتأول على الحساب والمجازاة بالأعمال... ومن ذلك قول الله جل ثناؤه ﴿كَلَّا بَلۡ تُكَذِّبُونَ بِٱلدِّينِ﴾[(٤)] يعني بالجزاء... وقوله تعالى: ﴿فَلَوۡلَآ إِن كُنتُمۡ غَيۡرَ مَدِينِينَ﴾[(٥)] يعني غير مجزيين بأعمالكم ولا محاسبين»[(٦)].

---

(١) كتاب التفسير ٨/ ١٥٦ - قال الحافظ: وللدين معان أخر.

(٢) قال أبو عبيدة (الدين) الحساب والجزاء يقال في المثل «كما تدين تدان» وقال ابن تقيل:

واعلم وأيقن أن ملكك زائل ... واعلم بأن كما تدين تدان

قال الحافظ: وقد ورد (كما تدين تدان) في حديث مرفوع أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن النبي ﷺ وهو مرسل رجاله ثقات، ورواه عبد الرزاق بهذا الإسناد... عن أبي قلابة عن أبي الدرداء موقوفًا وأبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء.. وله شاهد موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدي وضعفه) ج٨/ ١٥٦ فتح الباري.

(٣) قال الحافظ: وصله عبد بن حميد في التفسير من طريق منصور عن مجاهد، قال: والأثر الأول جاء موقوفًا عن ناس من الصحابة ﵃ ج٨/ ٣٥٦ فتح الباري.

وروى الطبري عن ابن عباس ﵄ ﴿يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ قال: يوم حساب الخلائق وهو يوم القيامة يدينهم الله بأعمالهم إن خيرًا فخير وإن شرًّا فشر، إلا من عفا عنه فالأمر أمره ثم قال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] ج١/ ٩٨.

(٤) الآية ٩ من سورة الانفطار.

(٥) الآية ٨٦ من سورة الواقعة.

(٦) تفسير الطبري ج١/ ٩٨، وكأنه نقل من الإمام البخاري. قال الحافظ: وللدين معان أخرى منها العادة، والعمل، والحكم، والحال، والخلق، والطاعة، والقهر، والملة، والشريعة، والورع، والسياسة، وشواهد ذلك يطول شرحها ج٨/ ١٥٦.

(٢) قال البخاري(١): باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ [الأعراف: ٣٧]، وقوله ﴿كَذَّبَ أَصْحَٰبُ ٱلْحِجْرِ﴾ [الحجر: ٨٠] الحجر: موضع ثمود، وأما ﴿وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ [الأنعام: ١٣٨] حرام، وكل ممنوع فهو حجر ومنه ﴿كَذَّبَ أَصْحَٰبُ ٱلْحِجْرِ﴾ [الفرقان: ٢٢](٢)، والحجر كل بناء بنيته، وما حجرت عليه من الأرض فهو حجر، ومنه سمي حطيم البيت حجرًا كأنه مشتق من محطوم، مثل قتيل من مقتول ويقال للأنثىٰ من الخيل: حجر، ويقال للعقل: حجر وحجىٰ، وأما حجر اليمامة فمنزل)(٣).

يريد البخاري أن يوضح لنا الاستعمالات المختلفة التي تستعمل فيها كلمة (حجر) وأنها من المشترك اللفظي، مشيرًا إلىٰ أنها استعملت في القرآن بمعنىٰ (موضع ديار ثمود، وبمعنىٰ الحرام، وبمعنىٰ العقل، ﴿هَلْ فِي ذَٰلِكَ قَسَمٌ لِّذِى حِجْرٍ﴾ [الفجر: ٥]، ثم استطرد في ذكر المعاني اللغوية الأخرىٰ التي هي خارجة عن القرآن الكريم، وهي البناء وكل ما حجرت عليه من الأرض، وحجر اليمامة.

(٣) قال البخاري: (يقال: ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ مسابقين ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾ بفائتين: معاجزي: مسابقي، ﴿سَبَقُوٓا۟﴾ فاتوا، ﴿لَا يُعْجِزُونَ﴾ لا يفوتون، ﴿يَسْبِقُونَا﴾ يعجزونا، قوله: ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾ بفائتين، ومعنىٰ ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ مغالبين: يريد كل واحد منهما أن يظهر عجز صاحبه)(٤).

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٣٧٨.

(٢) قال الحافظ: (وهو صالح بن عبيد بن أسيف ماشج بن عبيد بن حاذر بن ثمود بن عاد ابن عوص بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام، وكانت منازلهم بالحجر وهو بين تبوك والحجاز). ج٦/ ٣٧٩ فتح الباري، قال أبو عبيدة (حجر) حرام ج١/ ٢٠٧، وقال: ﴿وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي حرامًا محرمًا.... وفي آية أخرىٰ ﴿لِّذِى حِجْرٍ﴾ أي لذي عقل ولب، ومن الحرام سمي حجر الكعبة، والأنثىٰ من الخيل يقال لها حجر) ج٢/ ٧٣.

(٣) قال الحافظ: (وأما حجر اليمامة فهو المنزل) ذكره استطرادًا وإلا فهذا بفتح أوله هي قصبة اليمامة البلد المشهور بين الحجاز واليمن... وسمي الحطيم حطيمًا أخرج من البيت وترك هو محطومًا وقيل: الحطيم هو ما بين الركن والباب سمي حطيمًا لازدحام الناس فيه... وقيل سمي حطيمًا لأن العرب تحطم فيه ثيابها وقيل سمي حطيمًا لأنه كان من جملة الكعبة فأخرج عنها وكأنه كسر منها فيصح لهم فعيل بمعنىٰ مفعول وقوله (مشتق) ليس هو محمولًا علىٰ الاشتقاق الذي حدث اصطلاحًا) ج٦/ ٣٧٩.

قال الفراء: وقوله ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ أي حرامًا محرمًا أن يغلب أحدهما صاحبه ليلًا، تغلب الملوحة العذوبة) ج٢/ ٢٧٠.

(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٥٣٥.

أراد البخاري أن يبين التداخل بين لفظ ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ و﴿سَٰبِقِينَ﴾ فلفظ معاجزين مفسر بمسابقين، و﴿سَبَقُوٓاْ﴾ مفسر بفاتوا، و ﴿لَا يُعۡجِزُونَ﴾ بلا يفوتون، و﴿يَسۡبِقُونَا﴾ مفسر بـ (يعجزونا)، وهو تداخل غريب جدًّا.

والآيات المفسرة هي: قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ سَعَوۡاْ فِيٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ﴾ [سبا: ٥]، وقوله ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [العنكبوت: ٢٢]، وقوله ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْۚ إِنَّهُمۡ لَا يُعۡجِزُونَ﴾ [الأنفال: ٥٩]، وقوله ﴿أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسۡبِقُونَاۚ﴾ [العنكبوت: ٤].

قال أبو عبيدة: ﴿وَٱلَّذِينَ سَعَوۡ فِيٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ﴾ أي مسابقين، ﴿سَعَوۡاْ﴾ كذبوا)[1].

وقال: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَأٓتٖۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٤] أي بفائتين.

(٤) قال البخاري:

﴿مَّارِجٖ﴾ خالص من النار، مرج الأمير رعيته إذا خلاهم يعدو بعضهم علىٰ بعض، ﴿مَّرِيجٍ﴾ ملتبس، ومرج أمر الناس اختلط. ﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾ من مرجت دابتك تركتها[2].

جمع البخاري المعاني التي تأتي لها مادة ﴿مَرَجَ﴾ فهي بمعنىٰ: خالص، وبمعنىٰ: ترك، وبمعنىٰ: التبس واختلط.

والآيات التي أشار إليها البخاري هي قوله تعالىٰ: ﴿وَخَلَقَ ٱلۡجَآنَّ مِن مَّارِجٖ مِّن نَّارٖ﴾ [الرحمن: ١٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿فَهُمۡ فِيٓ أَمۡرٖ مَّرِيجٍ﴾ [ق: ٥]، وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾ [الفرقان: ٥٣]، قال في صحيفة علي بن أبي طلحة (من خالص النار)[3]، وقال في قوله تعالىٰ: ﴿فَهُمۡ فِيٓ أَمۡرٖ مَّرِيجٍ﴾ مختلف[4] قال أبو عبيدة: ﴿مِن مَّارِجٖ مِّن نَّارٖ﴾ من خلط من النار[5].

---

(١) مجاز القرآن ج٢/ ١٤٢.

(٢) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٣٢٩، وكتاب التفسير ج٨/ ٦٢٠، فتح الباري.

(٣) صحيفة علي ص ٤٧٥/ ٤٧٦.

(٤) صحيفة علي ص ٤٦٠.

(٥) مجاز القرآن ج٢/ ٢٤٣.

وقال: ﴿فَهُمْ فِيٓ أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾ مختلط، يقال: قد مرج أمر الناس، اختلط وأهمل(١).. قال رسول الله ﷺ: «كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس مرجت عهودهم وأماناتهم(٢)» أي: اختلطت.

وقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ إذا تركت الشيء وخليته فقد مرجته ومنه قولهم مرج الأمير الناس: أي خلاهم (يعدو) بعضهم علىٰ بعض.

ويقال: أعجزني فلان فاتني وغلبني وسبقني، وأعجز مني وهما سواء).

وقال: ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْ﴾ مجازه فاتوا ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ لا يفوتون(٣).

وقال: ﴿وَمَا كَانُواْ سَٰبِقِينَ﴾(٤) مجازه: فائتين معجزين)(٥).

قال الحافظ: وأما قوله ﴿يَسْبِقُونَاۚ﴾ فأخرج ابن أبي حاتم... عن مجاهد في قوله ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَاۚ﴾ أي يعجزونا... وأما قوله ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ مغالبين فقد قال الفراء معناه: معاندين(٦).

وذكر ابن أبي حاتم... عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ (مراغمين) وكلها بمعنىٰ)(٧).

---

(١) مجاز القرآن ج٢/ ٢٢٢.

(٢) الحديث رواه أبو داود في سننه في الملاحم ٤/ ١٢٣، وهو في اختصار المنذري ٦/ ١٩٠/ ١٩١، وابن ماجه ٢/ ١٣٠٧ رقم الحديث ٣٩٥٧، وأصله في البخاري في كتاب الصلاة ج١/ ٥٦٥ فتح الباري.

(٣) مجاز القرآن ج١/ ٤٢٩.

(٤) مجاز القرآن ج١ / ٢٠٦.

(٥) مجاز القرآن ج١/ ٢٤٩.

(٦) فتح الباري ج٨/ ٥٣٦، ولم أر كلام الفراء في المكان المشار إليه، ولعله في كتاب آخر من كتبه، أو يرجع ذلك إلىٰ اختلاف نسخ معاني القرآن.

(٧) الآية: ١٣٤ من سورة الأنعام. قال الفراء: ﴿ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ يقول القائل: وكيف وصفهم أنهم لا يعجزون من في الأرض ولا في السماء، وليسوا من أهل السماء؟ =

والحاصل: أن البخاري- تبعًا لأبي عبيدة[١]- جعل ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ لها معنيان، الأول: مسابقين، والثاني: مغالبين، وأن معنىٰ ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ من المفاعلة وأن كل واحد منهما يريد أن يظهر عجز صاحبه)[٢]، والظاهر أن البخاري اعتمد علىٰ أبي عبيدة في هذا- مرجت دابتك أي تركتها ﴿فِىٓ أَمۡرٖ مَّرِيجٍ﴾ أي مختلط، إذا رعيت دابتك فقد أمرجتها)[٣].

وروىٰ الطبري عن ابن عباس ﴿مِن مَّارِجٖ مِّن نَّارٖ﴾ يقول من خالص النار وروىٰ عن مجاهد قال: اللهب الأصفر والأخضر الذي يعلو النار إذا أوقدت.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما (من أوسطها وأحسنها).

وروي عن عكرمة قال: (من أحسن النار)، وروي مثل هذه المعاني عن قتادة والضحاك والحسن وغيرهم[٤]

وروي في قوله تعالىٰ (﴿فَهُمۡ فِىٓ أَمۡرٖ مَّرِيجٍ﴾ عن ابن عباس قال: هم في أمر ضلال وروىٰ عنه (مختلف).

وروىٰ مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة (ملتبس) وروىٰ أيضًا عن ابن عباس (منكر) ثم قال: (وإنما قلت: هذه العبارات وإن اختلفت ألفاظها فهي في المعنىٰ متقاربات لأن الشيء مختلف، ملتبس، معناه مشكل وإذا كان كذلك كان منكرًا لأن المعروف واضح بيِّن وإذا كان غير معروف كان لا شك ضلالة لأن الهدىٰ بيِّن لا لبس فيه)[٥].

= فالمعنىٰ - والله أعلم- ما أنتم بمعجزين من في الأرض ولا من في السماء بمعجزين هو من غامض العربية للضمير الذي لم يظهر في الثاني ومثله قول حسان: فمن يهجو رسول الله منكم ويمدحه وينصره سواء أراد ومن ينصره ويمدحه فأضمر (من) وقد يقع في وهم السامع أن المدح والنصر لمن هذه الظاهرة ج٢/ ٣١٥ معاني القرآن وانظر: الطبري ج١/ ١٣١.

(١) مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/ ١١٦، وعمدة القاري ١٩/ ١٢٨.

(٢) الآية ٣٩ من سورة العنكبوت.

(٣) مجاز القرآن ج٢/ ٧٧.

(٤) تفسير الطبري ج١١/ ص ٥٨٤.

(٥) تفسير الطبري ج١١/ ٤٠٨، وانظر ج٩/ ٣٩٨ عند تفسير قوله تعالىٰ من سورة الفرقان ﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾، وانظر القاموس مادة مرج ص ٢٦٢.

وبعد هذا فالظاهر أن البخاري اعتمد في هذا على أبي عبيدة وصحيفة علي ابن أبي طلحة ولكنه جمع كلام أبي عبيدة المتفرق في مكان واحد - والله أعلم-

(٥) قال البخاري: (باب ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ قال مجاهد: الحلال والحرام ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ يصدق بعضه بعضًا، كقوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾، وكقوله جل ذكره: ﴿وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾، وكقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾، ﴿زَيْغٌ﴾ شك ﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ المتشابهات ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ يعلمون تأويله و ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾[1]، وقال: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ ...﴾.

وقال[2]: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾ [فصلت: ١٧] دللناهم على الخير والشر كقوله ﴿وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠]، وكقوله ﴿هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ﴾ [الدهر: ٣] والهدى الذي هو الإرشاد بمنزلة أسعدناه، من ذلك قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩].

وقال: ﴿قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ أي الشقاء والسعادة، و(هدى) الأنعام لمرتعها).

---

(١) قال الحافظ في كل هذه الآثار: وصله عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد، ثم قال: ﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ المتشابهات، الباب الذي ضلوا منه وبه هلكوا ثم قال: وهذا الذي ذهب إليه مجاهد من تفسير الآية يقتضي أن تكون الواو عاطفة على معمول الاستثناء، وقد روى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان يقرأ (وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به) فهذا يدل على أن الواو للاستئناف لأن هذه الرواية وإن لم تثبت بها القراءة لكن أقل درجاتها أن تكون خبراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدم كلامه في ذلك على من دونه) فتح الباري ج٨/ ٢٠١.
قال عبد الرزاق في تفسيره حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال كان ابن عباس يقرؤها (وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به) ج١/ ١١٦ الأول، وقال في صحيفة علي: المحكمات: ناسخه، وحلاله، وحرامه، وحدوده، وفرائضه ويؤمن به ويعمل به، قال: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ والمتشبهات منسوخه، ومقدمه ومؤخره، وأمثاله، وأقسامه وما يؤمن ولا يعمل به ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ من أهل الشك ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ قال: فيحملون المحكم على المتشابه على المحكم ويلبسون فلبس الله عليهم... ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ....﴾ يعني تأويله يوم القيامة، ص ١٢٤/ ١٢٥، وانظر الطبري ج٣/ ١٧٠ - ١٧٣- إلى ١٨٣ - ١٨٥.
(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٥٥٦/ ٦٦٩ فتح الباري.

قال الفراء وقوله: ﴿فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾ يقول: دللناهم على مذهب الخير والشر كقوله ﴿وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ﴾ الخير والشر، ثم روى بسنده إلى علي رضي الله عنه أنه قال: في قوله تعالى: ﴿وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ﴾ الخير، والشر، قال الفراء: وكذلك قوله ﴿إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ والهدى على وجه آخر الذي هو الإرشاد وبمنزلة قولك: أسعدناه، من ذلك قوله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ في كثير من القرآن)[١].

وروى الطبري عن مجاهد قال: ﴿قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ هدى الإنسان للشقوة والسعادة وهدى الأنعام لمراتعها)[٢].

أشار البخاري هنا إلى معنى الهداية في بعض آيات القرآن الكريم وقد فصل الراغب الأصفهاني معنى الهداية حيث قال: (**وهداية الله تعالى للإنسان على أربعة أوجه:**

---

(١) معاني القرآن للفراء ج٣/ ١٥.

(٢) تفسير الطبري ج١٢/ ٥٤٣ وانظر ج١١/ ٩٨ منه، قال الحافظ في قوله: (بمنزلة أسعدناه) قال السهيلي: هو بالصاد أقرب إلى تفسير أرشدناه من أسعدناه بالسين المهملة، لأنه إذا كان بالسين كان من السعد والسعادة، وأرشدت الرجل إلى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير، فإذا قلت: أصعدنا بالصاد خرج اللفظ إلى معنى الصعدات في قوله: «إياكم والقعود على الصعدات» وهي الطرق وكذلك أصعد في الأرض إذا سار فيها على قصد، فإن كان البخاري قصد هذا وكتبها في نسخته بالصاد التفاتًا إلى حديث الصعدات فليس بمنكر انتهى.

ثم عقب عليه الحافظ بقوله:(والذي عند البخاري إنما هو بالسين كما وقع عند أكثر الرواة عنه وهو منقول من (معاني القرآن).

✍ قلت: ولا يخفى ما في كلام الحافظ:

الأول: إن قوله (كما وقع في أكثر الرواة يخالف قوله بعد رواية (أسعدناه) كذا لأبي ذر والأصيلي لغيرهما أصعدناه بالصاد المهملة) ولا خفاء أن غيرهما أكثر منهما.

ثانيًا: أن كون الكلام منقولًا من معاني القرآن للفراء، لا يمنع البخاري من التصرف فيه، وقد علمنا أن من منهجه اختصار كلام السابقين علاوة على اهتباله الفرص للإشارة إلى الحديث - ولو كان ذلك بعيدًا- شحذًا للأذهان، وتذكيرًا بغرائب العلم.

ثالثًا - أن وجه استبعاد السهيلي (لأسعدناه) بالسين إنما هو لأن هديناه واقعة على مفعولين... وأسعد إنما تقع - على مفعول واحد- والله أعلم -.

الأول: الهداية التي عم بها كل مكلف من العقل والفطنة والمعارف الضرورية التي أعم منها كل شيء بقدر فيه، حسب احتماله كما قال: ﴿رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾.

الثاني: الهداية التي جعل للناس بدعائه إياهم على ألسنة الأنبياء وإنزال القرآن ونحو ذلك وهو المقصود بقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾.

✍ **قلت**: ومن هذا الوجه الهدايات التي أوردها البخاري.

الثالث: التوفيق الذي يختص من اهتدى وهو المعنى بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى﴾... ﴿وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

الرابع: الهداية في الآخرة إلى الجنة المعنى بقوله تعالى: ﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ﴾، وقوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾، وهذه الهدايات الأربع مترتبة إن من لم تحصل الأولى لا تحصل له الثانية بل لا يصح تكليفه، ومن لم تحصل له الثانية لا تحصل له الثالثة والرابعة، ومن حصل له الرابع فقد حصل له الثلاث التي قبلها، ومن حصل له الثالث فقد حصل له اللذان قبله)[1].

✍ **قلت**: فالآيتان الأوليتان تفسران وتوضحان زيغ الزائغين في المتشابه، والآيتان الأخيرتان توضحان اهتداء المهتدين في المتشابه وهي براعة في هذا المكان قل الواصلون إلى حقيقتها.



(١) مفردات غريب القرآن ص ٥٣٨.

الباب الثالث

الأسـس العامـة والخاصـة لمنهـج البخـاري



وفيه فصلان:

- **الفصل الأول: الأسس العامة (الأصلية).**

وهي أربعة:

- **الأساس الأول: تفسير القرآن بالقرآن.**
- **الأساس الثاني: مظاهر اعتماد البخاري على السنة في التفسير.**
- **الأساس الثالث: اعتماد البخاري على تفسير الصحابة والتابعين.**
- **الأساس الرابع : اعتماد البخاري على اللغة العربية في التفسير.**

- **الفصل الثاني: الأسس الخاصة (الفرعية)**

وفيها مباحث:

- **المبحث الأول: منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة.**
- **المبحث الثاني: منهج البخاري في تفسير آيات العبادات.**
- **المبحث الثالث: منهج البخاري في قصص الأنبياء عليهم السلام.**

الفصل الأول

الأسس العامة (الأصلية)



وهي أربعة:

- الأساس الأول: تفسير القرآن بالقرآن.
- الأساس الثاني: مظاهر اعتماد البخاري على السنة في التفسير.
- الأساس الثالث: اعتماد البخاري على تفسير الصحابة والتابعين.
- الأساس الرابع : اعتماد البخاري على اللغة العربية في التفسير.

مدخـــل

يسير المنهج السوي في التفسير عادة – على ركائز أساسية تعتبر الأسس العامة لكل تفسير صحيح وهي:

أولاً: التماس التفسير من القرآن الكريم، لأن ما كان فيه مجملًا في مكان قد يكون مبينًا في مكان آخر، وما كان عامًّا قد يكون مخصصًا، وما كان مطلقًا ربما يكون مقيدًا، وما كان مختصرًا من القصص قد يكون مطولًا مبسوطًا في أمكنة أخرى، وخير ما يفسر به القرآن هو القرآن، واعتبر العلماء هذا النوع أعلى أنواع التفسير.

ثانياً: الاعتماد على السنة المطهرة لمعرفة تفسير القرآن الكريم لأن الله تعالى قال لرسوله ﷺ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤] فالسنة شارحة ومفسرة للقرآن الكريم فمقاصد القرآن جاءت مجملة في القرآن فكانت السنة هي المفصلة لمجملات القرآن ويظهر ذلك جليًّا في أركان الإسلام حيث جاءت السنة فوضحت هذه الأركان بعد أن أجملها القرآن غاية الإجمال.

ثالثاً: الاعتماد على أقوال الصحابة والتابعين وذلك لأن الصحابة شاهدوا التنزيل وعلموا مدراك التأويل، وهم حملة القرآن والإسلام والقائمون بالدعوة إليه والقيام بأمره فهم أحرى من غيرهم في فهم القرآن الكريم واتباعه.

رابعًا: الاعتماد على اللغة العربية التي نزل القرآن على أساليبها.

فهذه الأسس هي التي يدور التفسير في مجملها وهي الركائز التي يبنى عليها وقد سار البخاري في هذا الإطار.

وسنحاول بإذن الله تعالى، إيضاح منهجه في هذه الأسس الأربعة.

الأساس الأول

تفسـير القـرآن بالقـرآن

يُعد تفسير القرآن بالقرآن من أقل أنواع التفسير في الجامع الصحيح وذلك لأن البخاري بنىٰ صحيحه علىٰ السنة المطهرة فجانب الحديث فيه هو الأغلب والأقوىٰ.

وبعد تتبع الجامع وجدنا أمكنة يظهر أن البخاري اعتمد فيها علىٰ تفسير القرآن بالقرآن فرأيناه مثلًا يجمع الآيات المتفرقة- ذات الموضوع الواحد- في مكان واحد أو أمكنة متقاربة إشارة منه إلىٰ أن بعض تلك الآيات يفسر البعض الآخر، وتارة يجمع من الآيات ما هو من باب (موهم الاختلاف والتناقض) إشارة منه إلىٰ أوجه الجمع بين تلك الآيات وأن الجمع المنشود يكون اعتمادًا علىٰ الآيات أخرىٰ، وتارة أخرىٰ يفسر لفظة من القرآن بلفظة أخرىٰ تكون نظيرتها أو تقابلها أو يجمع بينهما جامع لفظي أو معنوي وهو نوع قريب من النوع الذي مر معنا في غريب القرآن- الأشباه والنظائر - ويعتبر هذا إثراءً تفسيريًا جيدًا.

ويمكن تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

- **المطلب الأول: الآيات ذات الموضوع الواحد.**
- **المطلب الثاني: موهم الاختلاف والتناقض.**
- **المطلب الثالث: تفسير ألفاظ القرآن بألفاظ القرآن.**



المطلب الأول: جمعه للآيات ذات الموضوع الواحد:

ويشمل:

(١) فضل الحرم المكي الشريف.

(٢) أموال اليتامى.

(٣) أكل المضطر من الميتة.

(٤) آيات الرؤيا من سورة يوسف.

أولاً: فضل الحرم المكي الشريف:

قال البخاري[(١)]:

باب فضل الحرم وقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلۡبَلۡدَةِ ٱلَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُۥ كُلُّ شَيۡءٖۖ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [النمل: ٩١][(٢)]، وقوله جل ذكره: ﴿أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [القصص: ٥٧][(٣)].

(١) كتاب الحج ج٣/ ٤٣٨ وما بعدها: فتح الباري، وعمدة القاري ج٩/ ٢١١ وما بعدها، وإرشاد الساري ج٤/ ١٠٠ وما بعدها، وفقه الإمام البخاري في الحج ص ١٠٧ لشيخنا: نزار عبد الكريم، وشرح الكرماني ج١/ ١٠٢ وما بعدها، وتفسير النسائي ج٢/ ١٤٦.

(٢) قال الحافظ: وجه تعلق الآية بالترجمة، من جهة إضافة الربوبية إلىٰ البلدة فإنه سبيل التشريف لها وهي أصل الحرم ج٨/ ٤٤٩.

(٣) روىٰ النسائي بسند ضعيف عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن الحارث بن نوفل قال للنبي ﷺ: (إن نتبع الهدىٰ معك نتخطف من أرضنا) فأنزل الله ﷻ ردًّا عليه ﴿أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ تفسير النسائي ج٢/ ١٤٦، والطبري ج١٠/ ٨٩، وفتح الباري ج٣/ ٤٥٠.

قال الكرماني (باب فضل الحرم) أي حرم مكة: وهو ما أحاط بها من جوانبها جعل الله حكمه في الحرمة حكمها تشريفًا لها، وحرم مكة من طريق المدينة علىٰ ثلاثة أميال، ومن اليمن والعراق علىٰ سبعة، ومن جدة علىٰ عشرة ج٨/ ١٠٧. وإرشاد الساري ج٤/ ١١٧.

قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالىٰ: ﴿حَرَمًا ءَامِنٗا﴾ قال: كان أهل الحرم آمنين يذهبون حيث شاءوا فإذا خرج أحدهم قال: أنا من أهل الحرم فلم يعرض له وكان غيرهم من الناس إذا خرج قُتل أو سُلب) تفسير عبد الرزاق ج٢/ ٩٣، الثاني: انظر إرشاد الساري ج٤/ ١١٦.

وباب فضل مكة وبنيانها(١)، وقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾.

وقال: باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها وأن الناس في المسجد الحرام سواء خاصة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَـٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَـٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾(٢).

وقال: (باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾ رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٥-٣٧](٣).

---

(١) قال البخاري: ﴿مَثَابَةً﴾ يثوبون: يرجعون) كتاب التفسير ج٨/ ١٦٨ فتح الباري. وقال أبو عبيدة ﴿مَثَابَةً﴾ مصدر يثوبون أي يصيرون إليه ج١/ ٥٤ مجاز في القرآن. والآيات ١٢٥-١٢٨ من سورة البقرة.

(٢) قال البخاري: «البادي» الطارئ ﴿مَعْكُوفًا﴾ محبوسًا. كتاب الحج: ج٣/ ٤٥٠ فتح الباري. قال أبو عبيدة ﴿سَوَآءً ٱلْعَـٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾ أي المقيم فيه (والبادي الذي لا يقيم) ج٢/ ٤٨. قال الحافظ ﴿مَعْكُوفًا﴾ وليست هذه الكلمة في الآية المذكورة وإنما هي في آية الفتح، ولكن مناسبة ذكرها هنا قوله ﴿ٱلْعَـٰكِفُ﴾.

✍ قلت: هذه الآية (٢٥) من سورة الحج، وقوله ﴿مَعْكُوفًا﴾ من الآية ٢٥ من سورة الفتح. قال عبد الرزاق أنبأنا معمر عن قتادة... قال (سواء فيه أهله وغيرهم) ج٢/ ٣٤، الثاني قال: الحافظ: (أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف حديث علقمة بن نضلة قال: (توفي رسول الله ﷺ وما تدعى رباع مكة إلا السوائب، من احتاج سكن) أخرجه ابن ماجه وفي إسناده انقطاع وإرسال)، وانظر ابن ماجه ج٢/ ١٠٣٧ رقم الحديث٣١٠٧.

قال الحافظ في التقريب علقمة بن نضلة بفتح النون وسكون المعجمة المكي، كناني، وقيل كندي تابعي صغير مقبول أخطأ من عده من الصحابة، وروى له ابن ماجه: ص ٣٩٧، ورقم ٤٦٨٣، قال الهيثمي في الزوائد وليس لعلقمة بن نضلة، عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب...

(٣) فتح الباري ج٣/ ٤٥٤.

وقال: (باب قول الله تعالىٰ: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا[1] لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٥][2].

هكذا جمع البخاري هذه الآيات المتفرقة في أبواب متقاربة لتكون موضوعًا واحدًا متكاملًا يفسر فيه بعض القرآن بعضًا ويفصل فيه ما كان مجملاً حتىٰ تكتمل صورة التفصيل واضحة ناصعة مشفوعة بما يترتب علىٰ ذلك الفضل من جعل هذا المكان مكانًا لأنواع من العبادات الخاصة، مفصلًا لأدعية إبراهيم عليه السلام لهذا المكان الطاهر.

فقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّذِى حَرَّمَهَا﴾ [النمل:٩١] يمكن أن يكون أصلًا لهذه الآيات علىٰ النحو التالي:

(١) إن أدعية أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام وضحت وفسرت جانبًا من أسباب هذا التحريم حتىٰ قال ﷺ «إني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة»[3]، فقوله تعالىٰ حكاية لدعاء إبراهيم عليه السلام ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ [البقرة:١٢٦]، وقوله: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم:٣٥].

وقوله: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم:٣٧] كل ذلك يمكن أن يكون سببًا من الأسباب التي جعلت الله تعالىٰ يجعل مكة حرمًا آمنًا حتىٰ

---

(١) قال الحافظ: (كأنه يشير - أي البخاري- إلىٰ أن المراد بقوله ﴿قِيَٰمًا﴾ أي قوامًا، وأنها ما دامت موجودة فالدين قائم) وقال القسطلاني (وقد أشار المؤلف بهذه الآية الكريمة إلىٰ أن قوام أمور الناس وانتعاش أمر دينهم بالكعبة المشرفة فإذا زالت الكعبة علىٰ يد ذي السويقتين تنحتل أمور الناس بكذا أورد الحديث أبي هريرة (يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشية) إرشاد الساري ج٤/ ١٢٥.
وقال الحافظ: (روىٰ ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن الحسن البصري أنه تلا هذه الآية فقال: «لا يزال الناس علىٰ دين ما حجوا البيت واستقبلوا القبلة» وعن عطاء قال: ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ لو تركوه عامًا لم ينظروا: أن يهلكوا...) ج٣/ ٤٥٥ فتح الباري، وانظر الطبري ج٥/ ٧٨.

(٢) فتح الباري ج٣/ ٤٥٤.

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» ٩/ ١٣٤. مع النووي.

قال النووي: (إن الله تعالىٰ حرمها بدعوة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ)(١).

(٢) إن الأسماء والصفات التي وردت في الآيات الأخرىٰ توضح وتفسر المراد بالبلدة وكثرة الأسماء تدل علىٰ شرف المسمىٰ، فقوله: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ [المائدة:٩٧]، وقوله: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:٢١٧] وقوله: ﴿بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾ [إبراهيم:٣٧]، وقوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ ...﴾ [البقرة:١٢٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥] كل ذلك أسماء وصفات فسرت ووضحت المراد بهذه البلدة.

(٣) أن قوله تعالىٰ: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة:١٢٥]، وقوله ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ [البقرة:١٢٧]، هو البداية التطبيقية العملية لهذا التحريم المذكور في قوله: ﴿رَبَّ هَٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّذِى حَرَّمَهَا﴾ [النمل:٩١].

(٤) إن جعل هذا المكان موضعًا للشعائر وما تبع ذلك من كونه ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ [المائدة:٩٧]، وكونه ﴿يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [القصص:٥٧]، وكونه ﴿سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾ [الحج:٢٥] هو نتيجة لهذا التحريم واستجابة لأدعية أبي الأنبياء المتعاقبة والله أعلم.

وبهذا الفهم لمنهج الإمام البخاري هنا نتجنب الارتباك الذي وقع فيه الشراح رَحِمَهُمُ اللَّهُ حيث إن الإمام البخاري أورد بعض هذه الآيات دون أن يذكر معها أي حديث مما جعل الحافظ يقول (لم يذكر في هذه الترجمة حديثًا وكأنه أشار إلىٰ حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قصة إسكان إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ هاجر وابنها في مكة المكرمة)(٢).

✍ وقال الكرماني: (لم يذكر البخاري في هذه الترجمة حديثًا، ولعل غرضه منه الإشعار بأنه لم يجد حديثًا يشترطه مناسبًا لها، أو ترجم الأبواب أولًا ثم ألحق بكل باب

---

(١) النووي علىٰ مسلم ج٩/ ١٣٤.
(٢) فتح الباري ج٣ / ٤٥٤.

كل ما اتفق ولم يساعده الزمان بإلحاق حديث بهذا الباب. وهكذا حكم كل ترجمة هي مثلها. والله أعلم)[١].

ولم يرتض العلامة العيني هذا قائلًا: (قلت: الوجه الأول الذي ذكره الكرماني بعيد وأبعد منه ما ذكره بعضهم[٢]؛ لأن الإشارة لا تكون إلا للحاضر فالذي يطلع علىٰ هذه الترجمة كيف يقول هذه إشارة إلىٰ حديث ابن عباس رضي الله عنهما وهو لم يطلع عليه ولا عرفه)[٣].

✍ **وقال الشيخ نزار عبد الكريم:** (إن الآية داخلة في موضوع فضل مكة فهو من جنس الأبواب قبله لأن فيه دعاء إبراهيم عليه السلام لمكة، وأن الآية اشتملت علىٰ الدعاء فناسب أن تكون خاتمة الموضوع، وأن هذا من عادة البخاري رحمه الله كلما أوتىٰ إلىٰ ذلك سبيلًا)[٤].

✍ **قلت:** وهذا أقرب الاحتمالات، وبعد تتبع المواضع المشابهة رأينا أن منهجه أنه يعنون بالآية لأمرين.

الأول: هو الذي ذكره الشراح وهو أنه يشير به إلىٰ مرويات ليست علىٰ شرطه ولكنها موجودة ضمن مرويات شيوخ عصره فأشار إليها بذلك.

الثاني: أن الآية المعنون بها داخلة وشارحة لموضوع الأبواب السابقة أو اللاحقة لها وهو الأقرب هنا والله أعلم.



(١) شرح الكرماني ج٨ / ١١١ / ١١٢.
(٢) المراد هنا الحافظ ابن حجر رحمه الله.
(٣) عمدة القاري ج٩ / ٢٣١.
(٤) فقه البخاري في الحج ص ١٢١. بتصرف، لشيخنا نزار عبد الكريم.

ثانيًا: أموال اليتامى(١):

قال البخاري (باب قول الله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِۖ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا ۝٢ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ...﴾ [النساء: ٢-٣].

وقال: ﴿وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْ(٢) وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِذَا دَفَعۡتُمۡ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ فَأَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا ۝٦ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنۡهُ أَوۡ كَثُرَۚ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا﴾ [النساء: ٦-٧] حسيبًا يعني كافيًا).

وقال: (باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾(٣).

وقال: (باب ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰۖ قُلۡ إِصۡلَاحٞ لَّهُمۡ خَيۡرٞۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ ٱلۡمُفۡسِدَ مِنَ ٱلۡمُصۡلِحِۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعۡنَتَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾.

﴿لَأَعۡنَتَكُمۡ﴾: لأحرجنكم وضيق عليكم ﴿وَعَنَتِ﴾: خضعت(٤).

---

(١) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٩١.

(٢) وقوله (بدارًا) معناه: مبادرة كبيرهم وهو البلوغ أي لا تبادر بأكل مال اليتيم قبل بلوغه ورشده، والبدار والمبادرة كالقتال والمقاتلة، انظر: تفسير القرطبي ج٥/ ٤١، والطبري المرجع السابق.

(٣) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٩٣، والآية هي العاشرة من سورة النساء. وقوله: ﴿حَسِيبًا﴾ يعني كافيًا) قال الحافظ قال ابن التين: فسره غيره عالمًا وقيل مقتدرًا، وقيل محاسبًا، وروى الطبري عن السدي ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ يقول: شهيدًا، وقال: وكفى بالله كافيًا من الشهود الذين يشهدهم والي اليتيم على دفع مال اليتيم إليه. ويقال منه قد أحسبني الذي عندي يراد به كفاني، وسمع من العرب (لأحسبنكم من الأسودين) يعني به من الماء والتمر والمحسب من الرجال المرتفع الحسب والمحسب المكتفئ. تفسير الطبري ج٣/ ٦٠٤.

(٤) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٩٤ فتح الباري، والآية، والآية ٢٢٠ من سورة البقرة وقوله ﴿لَأَعۡنَتَكُمۡ﴾: لأحرجنكم...الخ) هو من صحيفة علي بن أبي طلحة، قال (لو شاء الله أحرجنكم فضيق عليكم ولكنه وسَّع ويسَّر...) ص ١٠٥، وانظر الطبري ج٢/ ٣٨٧، وقوله ﴿وَعَنَتِ﴾ خضعت: هو من سورة طه ذكرها البخاري استطرادًا بمناسبة ﴿لَأَعۡنَتَكُمۡ﴾ وعلق الحافظ على ذلك قائلا: (وقوله أعنتكم) فعل ماضي من العنة =

جمع البخاري هذه الآيات في أبواب متقاربة معتبرًا أن الآية الأولىٰ هي الأصل في هذا الباب وأنها آمرة بإعطاء اليتامىٰ أموالهم وناهية عن أكلها ملوِّحة بأن تزوج اليتيمة دون القسط لها في الصداق نوع من الحيف علىٰ اليتامىٰ.

والآية الثانية وضحت كيفية ذلك الإعطاء ومتىٰ يكون، ووصف اليتيم الذي يعطىٰ ماله وأمرت بالإشهاد عليه، وكررت النهي عن الأكل حتىٰ صار النهي قضية مؤكدة.

ثم جاءت الآية الثالثة مؤكدة الوعيد الشديد لأكل أموال اليتامىٰ بنوع من البشاعة زائدًا علىٰ مجرد النهي في الآيات السالفة.

ثم جاءت الآية الرابعة لتقرر العلاقة بين والي اليتيم وماله، ولتوضح أن المخالطة مع إرادة الإصلاح خير من المنابذة ومذيلة ذلك بأن الله يعلم المفسد من المصلح وذلك عودة إلىٰ التهديد وأن الله لو شاء لأحرج الناس في قضية أموال اليتامىٰ وأن ﴿ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

وإتيان البخاري بالآية ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ بعد قوله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ في غاية اللطف، وهو إشارة أيضًا إلىٰ رواية علي ابن أبي طلحة قال: لما أنزل الله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا ...﴾ كره المسلمون أن يضموا اليتامىٰ

= بفتح المهملة والنون بعدها مثناة والهمزة للتعدية أي وقعكم في العنت وقوله ﴿وَعَنَتِ﴾: خضعت، كذا وقع هنا واستغرب لأنه لا تعلق له بقوله ﴿لَأَعْنَتَكُمْ﴾ بل هو فعل ماض من العنو بضم المهملة والنون وتشديد الواو وليس من العنت في شيء لأن التاء من العنت أصلية وفي (عنت) للتأنيث ولام الفعل منه واو لكنها ذهبت من الأصل فلعل المصنف ذكر ذلك هنا استطرادًا. فتح الباري ج٥/ ٣٩٤.

✍ قلت: ومن الغريب استغراب الحافظ هنا لأن هذا النوع كثير في صحيح البخاري وقد نبّه هو علىٰ هذا أكثر من مرة، ولا تنسَ أن البخاري ذكر ﴿عَجِبْتَ﴾ بمناسبة ﴿هَيْتَ﴾ وقد مر بعض من هذا في القراءات ص ٢٥٢.

وإتيان البخاري الآية ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ بعد قوله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ في غاية اللطف؛ إذ قد روىٰ علي بن أبي طلحة قال: إن الله لما أنزل ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا ...﴾ كره المسلمون أن يضموا اليتامىٰ وتحرجوا أن يخالطوهم في شيء فسألوا رسول الله ﷺ فأنزل الله ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ ص ١٠٤ ورواه الطبري ج٢/ ٣٨٣.

وتحرجوا أن يخالطوهم في شيء فسألوا رسول الله ﷺ فأنزل الله ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾[١].

ثم روى البخاري من السنة وأقوال العلماء ما يوضح ذلك كله فقال: حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أنزلت في مال اليتيم أن يصيب من ماله إذا كان محتاجًا بقدر ماله بالمعروف)[٢].

ثم قال: قال لنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد عن أيوب عن نافع قال: (ما رد ابن عمر رضي الله عنهما على أحد وصيته[٣]، وكان ابن سيرين أحب الأشياء إليه في مال اليتيم أن يجتمع إليه نصحاؤه وأولياؤه فينظروا الذي هو خير له[٤]، وكان طاووس إذا سئل عن شيء من أمر اليتامى قرأ ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾[٥].

وقال عطاء في يتامى الصغير والكبير: ينفق الولي على كل إنسان بقدره من حصته)[٦].

(١) صحيفة علي ص ١٠٤، ورواه الطبري ج٢/ ٣٨٣.

(٢) كتاب الوصايا ج٥/ ٢٩٣، فتح الباري، وتقدم أبو أسامة، وهشام هو ابن عروة بن الزبير رضي الله عنهم، قال الحافظ: وفي الباب حديث مرفوع أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه... عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن عندي يتيمًا له مال وليس عندي شيء أفأكل من ماله؟ قال: ﴿بِالْمَعْرُوفِ ...﴾ وإسناده قوي. فتح الباري ج٨/ ٢٤١.

✍ قلت: هو في سنن أبي داود ج٣/ ١١٥ رقم الحديث ٢٨٧٢، وفي اختصار المنذري ج٤/ ١٥١/ ١٥٢ مع معالم السنن، في سنن ابن ماجه ج٢/ ٩٠٧ رقم الحديث ٢٧١٨. وهو في النسائي ج٦/ ٢٥٦، ونص أبي داود «كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل»، قال الخطابي: (قوله غير متأثل أي غير متخذ منه أصل مال، وأثلة الشيء أصله ووجه إباحة الأكل من مال اليتيم أن يكون ذلك على معنى ما يستحقه من العمل فيه والاستصلاح له). ولم يأت البخاري بحديث عمرو بن شعيب لما قيل فيه، واستعاض عنه بحديث عائشة.

(٣) قال الحافظ: (هو موصول) يعني بالسند السابق

(٤) قال الحافظ: (لم أقف عليه موصولًا عنه).

(٥) قال الحافظ: (وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن هشام بن حجر بمهملة ثم جيم مصغر عن طاووس).

✍ قلت: لم أعثر عليه في مظانه من تفسير ابن عيينة المطبوع - حققه أحمد صالح محايري.

(٦) قال الحافظ: (وصله ابن أبي شيبة من رواية عبد الملك بن أبي سليمان عنه) فتح الباري ج٥/ ٣٩٤.

ثالثـاً: أكـل المضطـر:

➢ **قال البخاري[1] باب أكل المضطر لقوله تعالىٰ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ﴾.

➢ **وقال** ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧١-١٧٢].

➢ **وقوله:** ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٩-١٢٠].

➢ **وقوله ﷺ:** ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

➢ **وقال ابن عباس: (مهراقًا)[2]، وقال:** ﴿فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱشْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١١٤﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٤-١١٥][3].

هكذا جمع البخاري الآيات ذات الموضوع الواحد من مكان واحد من صحيحه ولا شك أن بعضها يوضح البعض الآخر ففي بعضها ذكر الاضطرار غير مقيد بشيء، وذلك في قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ﴾ **ثم قيد ذلك الاضطرار في الآيات الاخرىٰ بقوله:** ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾ **ووضح أيضًا بقوله تعالىٰ:** ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ

---

(١) كتاب الذبائح والصيد ج٩/ ٦٧٣ فتح الباري. وإرشاد الساري ج١٢/ ٣٤٤ وما بعدها.

(٢) قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة» قال: ﴿مَّسْفُوحًا﴾ يعني مهراقًا ص ٢١٧، ورواه الطبري عنه ج٥/ ٣٨٠.

(٣) فقوله تعالىٰ: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ يدل علىٰ تحريم الميتة بالمفهوم لأن الميت لم يذكر اسم الله عليها...»، فمفهوم هذه الآية مطابق لمنطوق الآيات الأخرىٰ.

﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾.

ولم يأت البخاري بعد هذه الآيات بحديث، مما فتح باب الافتراضات، قال الحافظ: (قال الكرماني وغيره عقد البخاري هذه الترجمة ولم يذكر فيها حديثًا إشارة إلى أن الذي ورد فيها ليس فيه شيء على شرطه، فاكتفى بما ساق فيها من الآيات ويحتمل أن يكون بيَّض فانضم بعض ذلك إلى بعض عند تبييض الكتاب.

✍ قلت: والثاني أوجه، واللائق بهذا الباب على شرطه حديث جابر في قصة العنبر فلعله قصد أن يذكر له طريقًا أخرى...)[١].

✍ قلت: قال الكرماني هنا: (فإن قلت عقد الترجمة ولم يذكر في الباب حديثًا، قلت: أشار به إلى أنه لم يجد بشرطه حديثًا- والله سبحانه وتعالى أعلم -)[٢].

✍ **وقال العيني**: (وضع هذه الترجمة في المضطر إلى أكل الميتة ولم يذكر فيها حديثًا أصلًا لأنه لم يظفر بشيء على مقتضى شرطه واكتفى بسوق الآيات المذكورة فإن فيها بيانًا لأحوال المضطر...).

✍ **وقال**: (استدل البخاري بذكر هذه الآيات المذكورة في أكل المضطر الذي وضعه ترجمة فلذلك قال: لقوله تعالى بلام التعليل...)[٣].

✍ قلت: ولا يظهر هنا كلام الحافظ: لأن أكل العنبر جائز بلا اضطرار بدليل أن الرسول ﷺ أكل منه وهو بالمدينة كما في رواية البخاري لحديث «العنبر» في المغازي[٤].

وقد أشار إلى ذلك الحافظ نفسه - والله أعلم -.



(١) فتح الباري ج٩ / ٦٧٤. وانظر إرشاد الساري ج١٢/ ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٦.
(٢) شرح الكرماني ج٢٠ / ١١٩.
(٣) عمدة القارئ ج٢١ / ١٤٢.
(٤) كتاب المغازي ج٧/ ٧٨ - ونصه (فأتاه بعضهم بعضوٍ فأكله) ﷺ) والعنبر سمكة بحرية) القاموس المحيط ص ٥٧٢، وهي سمكة كبيرة.

رابعاً: آيات الرؤيا من سورة يوسف:

➢ قال البخاري[(١)]: (باب رؤيا يوسف عليه السلام وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَـٰٓأَبَتِ إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى سَـٰجِدِينَ ﴿٤﴾ قَالَ يَـٰبُنَىَّ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا۟ لَكَ كَيْدًا ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ لِلْإِنسَـٰنِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٥﴾ وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَـٰقَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [يوسف: ٤-٦].

➢ وقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَبَتِ هَـٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَـٰىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّى حَقًّا ۖ وَقَدْ أَحْسَنَ بِىٓ إِذْ أَخْرَجَنِى مِنَ ٱلسِّجْنِ وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلْبَدْوِ مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيْطَـٰنُ بَيْنِى وَبَيْنَ إِخْوَتِىٓ ۚ إِنَّ رَبِّى لَطِيفٌ لِّمَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٠٠﴾ ۞ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠٠-١٠١] العاطي، والبديع، والمبدع، والباري والخالق واحد[(٢)]، ﴿مِّنَ ٱلْبَدْوِ﴾ باديه.

➢ وقال: باب رؤيا إبراهيم وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَـٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَـٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَـٰدَيْنَـٰهُ أَن يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾﴾ قال مجاهد: ﴿أَسْلَمَا﴾: سلَّما ما أمرا به ﴿وَتَلَّهُۥ﴾ وضع وجهه على الأرض)[(٣)].

---

(١) كتاب التعبير ج١٢/ ٣٧٦ - فتح الباري، وشرح الكرماني ج٢٤-١٠٢، وعمدة القاري ج٢٤/ ١٣٥.
قال الحافظ: (تنبيه) هذه الترجمة والتي قبلها ليس في واحد منهما حديث مسند بل اكتفى بما فيها من القرآن، ولهما نظائر، وقول الكرماني إنه كان في كل منهما بياض ليلحق به حديث يناسبه محتمل مع بعده) ج١٢/ ٣٧٩.
قال الكرماني: هذان البابان مما ترجمهما البخاري ولم يتفق له إثبات حديث فيهما ج٢٤/ ١٠٣.

(٢) وقال الحافظ: وزعم بعض الشراح أن دعوى البخاري في ذلك الوحدة ممنوعة عند المحققين، ولم يرد البخاري بذلك أن حقائق معانيها متحدة وإنما أراد أنها ترجع إلى معنى واحد وهو إيجاد الشيء بعد أن لم يكن). ج١٢/ ٣٧٧، وقوله (بادية) هو تفسير لقوله (من البدو) أي من البادية.

(٣) ج١٢/ ٣٧٧ فتح الباري، والآية هي ١٠٢ / ١٠٥ من سورة الصافات، وأثر مجاهد وصله الفريابي.

➢ وقال: (باب رؤية أهل السجون والفساد والشرك لقوله تعالى: ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ ٱلسِّجْنَ فَتَيَانِۖ قَالَ أَحَدُهُمَآ إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَعْصِرُ خَمْرًاۖ وَقَالَ ٱلْآخَرُ إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِنْهُۖ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِۦٓ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِۦ قَبْلَ أَن يَأْتِيَكُمَاۚ ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّيٓۚ إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَهُم بِٱلْآخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَۚ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَيْءٍۚ ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٨﴾ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجْنِ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ ...﴾[1].

➢ وقال الفضيل لبعض الأتباع: يا عبد الله[2] ﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجْنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُۥ خَمْرًاۖ وَأَمَّا ٱلْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِن رَّأْسِهِۦۚ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾ وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا ٱذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴿٤٢﴾ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّيٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍۖ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُءْيَٰيَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴿٤٣﴾ قَالُوٓاْ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍۖ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَقَالَ ٱلَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِۦ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّيٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِي بِهِۦۖ فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ ...﴾ [يوسف: ٣٩-٥٠][3].

---

(١) الآية ٣٦- ٣٩ من سورة يوسف، كتاب التعبير ج١٢/ ٣٨٠ فتح الباري.

(٢) لم أر شرحًا لهذه العبارة ولا تخريجًا.

(٣) قال الحافظ: وساق رواية كريمة للآيات كلها، وهي ثلاث عشرة آية.

قال ابن عباس: ﴿يَعۡصِرُونَ﴾ الأعناب والدهن ﴿تُحۡصِنُونَ﴾ تحرسون)[(١)].

هكذا جمع البخاري هذه الآيات مقدمًا بعضها علىٰ بعض لأغراض تفسيرية واضحة فأشار إلىٰ أول قصة يوسف، والرؤيا التي رآها، وأتبع ذلك بكلام يعقوب عليه السلام، وأن ذلك بداية تفسيرية لقوله: ﴿إِنِّي رَأَيۡتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوۡكَبٗا ...﴾ فتفسيرها الأول هو قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ يَجۡتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأۡوِيلِ ٱلۡأَحَادِيثِ ...﴾ وتفسيرها الثاني هو ما وقع، وكأن البخاري أشار لجميع القصة ببدايتها ثم أتىٰ بقوله: ﴿يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأۡوِيلُ رُءۡيَٰيَ مِن قَبۡلُ﴾ يعني أن القصة برمتها تفسير لرؤيا يوسف....

ثم جاء بين قصص الرؤيا في سورة يوسف برؤيا إبراهيم عليه السلام ليدلل علىٰ أن رؤيا الأنبياء حق وصدق ووحي.

ثم ساق بعد ذلك رؤيا الفتيين.... وتأويل يوسف عليه السلام لهما ورؤيا الملك وتفسير يوسف لها أيضًا.

وهذا من تفسير القرآن بالقرآن بلا شك ولا ريب وفي هذه الآيات المتنوعة والمرئيات المتكررة لم يأت فيها إلا بحديث واحد، هو قوله: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن سعيد بن المسيب وأبا عبيدة أخبراه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لو لبثتُ في السجن ما لبث يوسف ثم أتاني الداعي لأجبته**»[(٢)].

---

(١) فتح الباري ج١٢/ ٣٨٢- وأثر ابن عباس: هو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ﴿يَعۡصِرُونَ﴾ الأعناب والدهن و﴿تُحۡصِنُونَ﴾ تخزنون، ص٢٩٣، وروىٰ الطبري بسنده عن ابن فضالة عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ﴿وَفِيهِ يَعۡصِرُونَ﴾ قال فيه يحلبون)، ثم قال الطبري: وأما القول الذي روىٰ الفرح بن فضالة عن علي بن أبي طلحة... فقول لا معنىٰ له لأنه خلاف المعروف من كلام العرب وخلاف ما يعرف عن ابن عباس. ج٧/ ٢٣١.

(٢) كتاب التعبير ج١٢ / ٣٨١ - وجويرية بالضم مصغر وهو ابن إسماعيل الضبعي وروايته عن مالك من رواية -الأقران-) فتح الباري ج١٢/ ٣٨٢.

وأبو عبيدة بالضم اسمه سعد بن عبيد مولىٰ عبد الرحمن بن الأزهر بن عوف. عمدة القاري ج٢٤ / ١٤٠.

وهو يتعلق بآخر الآيات ذكرًا وهو قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِي بِهِۦ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ ...﴾.

وأدل دليل علىٰ أن البخاري أراد تفسير بعض الآيات بالبعض الآخر تقديمه الآيات المتأخرة علىٰ المتقدمة في ترتيب التلاوة تمسكًا بالتفسير حيث قدم قوله تعالىٰ: ﴿هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ﴾ بعد ذكر الرؤيا مباشرة، وذلك متأخر في التلاوة عن الآيات الأخرىٰ في قصة رؤيا الفتيين والملك) والله أعلم.



المطلب الثاني: موهم الاختلاف والتناقض[1]:

(١) قال البخاري: وكان العلاء[2] بن زياد يذكِّر النار فقال رجل: لم تقنط الناس؟ قال: وأنا أقدر أن أقنط الناس؟ والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]، ويقول: ﴿وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ [غافر: ٤٣] ولكنكم تحبون أن تبشروا بالجنة على مساوئ أعمالكم وإنما بعث محمد ﷺ مبشرًا بالجنة لمن أطاعه، ومنذرًا لمن عصاه).

ووجه التعارض بين الآيتين أن الله أمر عباده المسرفين على أنفسهم بعدم القنوط من رحمته لأنه يغفر الذنوب جميعًا، وفي الآية الأخرى جعل المسرفين هم أصحاب النار وحدهم إذ أن تعريف الجزأين فيه دلالة على الحصر والحصر مؤذن بعدم الاستثناء فلهذا حصل التعارض ولكن العلاء بن زياد وضح أن الآية الأولى تخص التائبين الطائعين وأن الآية الثانية تخص الذين يريدون أن يبشروا بالجنة مع ارتكابهم مساوئ الأعمال وهيهات أن يكون لهم ذلك لأن الله أنذر بالنار لمن عصاه، ولا بد من تحقيق الوعيد في الجملة، ولهذا المعنى ساق البخاري كلام العلاء الجميل - والله أعلم.

(٢) وقال المنهال[3] -عن سعيد قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف

---

(١) موهم الاختلاف والتناقض هو أن يكون بين بعض الآيات تجاذب بادئ الرأي يزول بعد الدراسة والتأمل، ألف فيه كثيرون ومن أحسن من ألف فيه الشيخ / محمد الأمين الشنقيطي (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) - مطبوع - وقدم فيه الشيخ ياسر أحمد علي الشال. رسالة في جامعة أم القرى.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٥٥٣ والعلاء بن زياد قال: قال الحافظ: والعلاء هذا هو العلاء بن زياد البصري تابعي زاهد قليل الحديث وليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع ومات قديمًا ستة أربع وتسعين. فتح الباري ج٨/ ٥٥٥- زاد العيني بكسر الزاي وتخفيف الباء آخر الحروف العدوي ج١٩/ ١٤٩ عمدة القاري.
قال الحافظ: (يذكِّر النار) بتشديد الكاف أي يذكر الناس النار أي يخوفهم بها، وقال في انتفاض الاعتراض: إنها الرواية، ردًا على العلامة العيني الذي قال إنها بالتخفيف وساق القسطلاني الوجهين، إرشاد الساري ج١١/ ٣٧.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٥٥٣ فتح الباري، وإرشاد ج ١١/ ٣٨، وعمدة القاري ج ١٩/ ١٥٠، وشرح الكرماني ج١٨/ ٧٤، والمنهال: هو بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو الأسدي مولاهم وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وسعيد هو ابن جبير والرجل: هو نافع بن الأزرق وهو من الخوارج وتنسب إليه فرقة الأزارقة وكان يجالس ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بمكة ويسائله ويعارضه. إرشاد الساري ج١١/ ٤٠- وهو صاحب مسائل (غريب القرآن) وتقدم بعض من خبره ص ٦٤.

على قال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [الصافات: ٣٧]، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، ﴿رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فقد كتموا في هذه الآية، وقال: ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا﴾ إلى قوله: ﴿دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٢٧] فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض ثم قال: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾- إلى قوله- ﴿طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ٩-١١]. فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء، وقال تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ﴿سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ فكأنه كان ثم مضى..).

فقال:[(١)] ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور ﴿فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون، ثم في النفخة الأخيرة ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾.

وأما قوله: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم وقال المشركون: تعالوا نقول لم نكن مشركين فختم على أفواههم فتنطق أيديهم فعند ذلك عرف أن الله لا يكتم حديثًا، وعنده ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] الآية.

وخلق الأرض في يومين ثم خلق السماء ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الأرض ودحوها أن أخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال والآكام وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله: ﴿دَحَىٰهَآ﴾ وقوله: ﴿خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ جعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام وخلقت السماوات في يومين.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ سمّى نفسه ذلك، وذلك قوله أي لم يزل كذلك فإن الله لم يرد شيئًا إلا أصاب به الذي أراد فلا يختلف عليك القرآن فإن كلًّا من عند الله، قال: أبو عبد الله حدثنيه يوسف بن عدي حدثنا عبيد الله بن عمر وعن زيد بن أبي أنيسة عن

(١) وفي رواية: فقال له ابن عباس: أحسبك قمت من عند أصحابك فقلت لهم أتى ابن عباس فألقى عليه متشابه القرآن فأخبرهم أن الله تعالى....الخ.

المنهال بهذا(١).

أشار البخاري إلىٰ أن ابن عباس اعتمد القرآن لتفسير القرآن الذي ظاهره التعارض والاختلاف.

➢ أما المسألة الأولى: فقد اعتمد فيها علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ...﴾ فجعل هذه المرحلة هي التي لا أنساب بينهم فيها ولا يتساءلون وجعل قوله: ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٥] دليلًا علىٰ تغيير أحوالهم عن الحالة التي كانوا عليها سابقًا وأنهم في هذه الحالة ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾.

➢ وأما المسألة الثانية: فقد اعتمد فيها علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٤]، وقوله تعالىٰ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، فعند ذلك ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ بهذا عرف أن قولهم ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ كذب وافتراء وأن قوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ لا يخالف قولهم ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ وروىٰ الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ بجوارحهم)(٢) يعني أيديهم وأرجلهم التي استنطقت.

➢ أما المسألة الثالثة: فقد برع ابن عباس رضي الله عنهما في التوفيق بين نصوصها؛ حيث أنه لما رأىٰ القرآن كرر أن الله تعالىٰ خلق السموات والأرض في ستة أيام. سبع مرات(٣)، ورأىٰ أن الله تعالىٰ قال: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِي خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾.

---

(١) كتاب التفسير ج ٨/ ٥٥٦.

(٢) تفسير الطبري ج٥/ ١٦٧.

(٣) وهي ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ الآية ٥٤ من الأعراف، والثالثة من يونس وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ الآية ٧ من سورة هود، وقوله ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ الآية ٣٨ من سورة ق، وقوله ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ الآية ٤ من سورة الحديد. وانظر: تفسير عبد الرزاق ج٢/ ٢١١.

الثاني قلت: وبهذه الآيات ضعف حديث أبي هريرة في مسلم لأنه استوعب الأيام السبعة]، قال شيخ الإسلام: [وهو مما أنكر الحذاق علىٰ مسلم إخراجه إياه] انظر: الفتاوىٰ ج١٧ / ٢٣٥، ٢٣٦. ففيه زيادة بيان وإيضاح.

وقال: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ﴾ [فصلت: ٨-١١]، وقال: ﴿ءَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاءُ ۚ بَنَاهَا ﴿٢٧﴾ رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّاهَا ﴿٢٨﴾ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا ﴿٢٩﴾ وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَاهَا ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا ﴿٣١﴾ وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا﴾ [النازعات: ٢٧-٣٢] لما رأى هذه الآيات بهذه الصورة علم أن الله خلق الأرض أولًا غير مدحورة في يومين، ثم خلق السموات في يومين آخرين، ثم دحا الأرض في يومين، فاكتملت الأيام الستة، وتناسقت الآيات وتساوقت متجاوبة لا مختلفة، وهي براعة تفسيرية نادرة.

وعلم من هذا أن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ وقوله: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا﴾ من المقدم والمؤخر وأن قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾ وقوله تعالى: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا ﴿٣١﴾ وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا ﴿٣٢﴾ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ﴾ بمعنى واحد وهو تفسير لقوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَاهَا﴾[1] - والله أعلم -.

➢ أما المسألة الرابعة: فقال فيها ابن عباس رضي الله عنهما: (سمى نفسه ذلك، وذلك قوله: أي لم يزل كذلك).

فقوله سمَّى نفسه ذلك- يعني- والله أعلم- أن الله سمى نفسه في آيات كثيرة ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ بدون لفظ كان مثل قوله: ﴿أَلَا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الشورى: ٥]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، وقوله: ﴿كَفَىٰ بِهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ۖ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الأحقاف: ٨]، وهو كثير في القرآن وقوله: (وذلك قوله: أي لم يزل كذلك) يعني أن الله تعالى لم يزل متصفًا بتلك الصفات، فالغفور والرحيم اسمان ووصفان لله تعالى أزلًا وأبدًا.

وقول نافع بن الأزرق تجاهل باللغة العربية واختبار لمدى معرفة ابن عباس رضي الله عنهما، وذلك لأن (كان) في الأساليب العربية هينة العريك سهلة التصاريف ولا تشكل عائقًا في فهم الأسلوب العربي الرصين.

(١) (وإذا كان هذا وقع كله في يومين فيكون ردًا لقول الفلكين إن ذلك وقع في أزمان مطاولة...) انظر تفسير المراغي ج٨/ ١٧١ المجلد الثالث.

وقد قال فيها ابن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ:

وقد تزداد كان في حشو كما ... كان أصح علم من تقدما[1]

وقال فيها ابن بونة[2]:

وكان ضاهى (لم يزل) كثيرًا ... كالله كان عالمًا قديرًا[3]

- قال البخاري: باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، وقال ابن عمرو الزهري وإبراهيم: تقتل المرتدة[4].

---

(١) حاشية الخضري على ابن عقيل ج١/ ١١٦ وجعل منه سيبويه قول الفرزدق:

فكيف إذا مررت بدار قوم ... وجيران لنا كانوا كرام

قال الدماميني: (قال المصنف - يعني ابن مالك -: ولا يمتنع من زيادتها إسنادها إلى الضمير كما لا يمتنع إلغاء (ظن) إسنادها في نحو: زيد - ظننت قائم - هذا مذهب سيبويه) قال الدماميني (وهو مذهب الخليل أيضًا) ج٣/ ٢٢٣.

وقال الدماميني أيضًا: (وأطلق قوم منهم الجوهري الزيادة عليها في مثل ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ مع تصدرها وعملها في الاسم والخبر). تعليق الفوائد على تسهيل الفوائد - للدماميني ج٣/ ٢٢١ تحقيق الدكتور: محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٩ هـ - مطابع الفرزدق - الرياض.

(٢) ابن بونة: هو العلامة المختار بن سعيد بن بونة الجكني تاج العلماء وشيخ المدارس صاحب التآليف الشائعة، والأخبار الذائعة، ومحي العلوم في شنقيط المعمر، توفي سنة ١٢٢٠ هـ عن عمر بلغ مائة وأربعين سنة، وهو القائل:

ونحن ركب الأشراف منتظم ... أجل ذا العصر قدرًا دون أدنانا

قد اتخذنا ظهور العيس مدرسة ... بها نبين دين الله تبيانا

(٣) قال: وكقوله - أي الشاعر وهو قيس بن الحطيم -:

وكنت امرءًا لا أسمع الدهر سبة ... أسب بها إلا كشفت غطاءها

ص٧٧ من طرة ابن بونة ط الأولى سنة ١٣٢٧ هـ. بمصر. وزاد في الطرة المخطوطة (وأولًا على رأي مع بقاء العمل وجعل منه قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ يعني أنها تكون زائدة في أول الكلام مع بقاء عملها. والله أعلم، وانظر الجوهري ج٦/ ٢١٩ مادة (كون).

(٤) كتاب استتابة المرتدين ج١٢/ ٢٦٧ فتح الباري، قال الحافظ: أما قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فنسبه مغلطاي إلى تخريج ابن أبي شيبة، وأما قول الزهري وإبراهيم - النخعي - فوصله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري) وعن معمر عن سعيد عن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم مثله، وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر عن حماد ابن أبي سليمان عن إبراهيم....)، وانظر المصنف ج٦/ ٤٤٣ - تحقيق الحوت، وعبد الرزاق في المصنف ج١٠/ ١٧٦.

➢ وقال الله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾ [آل عمران: ٨٦-٩٠].

➢ وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠].

➢ وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا﴾ [النساء: ١٣٧].

➢ وقال: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤].

➢ ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٠٨﴾ لَا جَرَمَ﴾، يقول: حقًّا ﴿أَنَّهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٠٩﴾﴾ إلى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾.

وواضح أن هذه الآيات بعضها يخالف بعضًا بادئ الرأي وذلك مثل قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦-١٠٩]، وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فهذه الآيات أثبتت قبول التوبة من التائب، وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا﴾ فهذه الآيات وهي قوله: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ ...﴾ [البقرة: ٢١٧].

فعلم أن الذي لا تقبل توبته هو الكافر الذي قارب الموت علىٰ الردة - والعياذ بالله - وعليه تحمل الآيات المانعة من قبول التوبة وتبقىٰ الآيات الأخرىٰ دالة علىٰ قبول التوبة قبل الغرغرة وقبل طلوع الشمس من مغربها...

وكون البخاري جاء بهذه الآية في آخر الباب في غاية اللطف - والله أعلم -.



المطلب الثالث: تفسير ألفاظ القرآن بألفاظ القرآن:

من أنواع تفسير القرآن بالقرآن في الجامع الصحيح أن يأتي البخاري بلفظة من القرآن في مكان ثم ينبه على نظيراتها أو شبيهتها في اللفظ في مكان آخر وإن اختلف المعنى أو اختلف الاشتقاق اللغوي، وقد جمعنا من ذلك ما يدل على هذا المنهج المتميز في تفسير البخاري، وهو يشبه إلى حد بعيد اعتناءه بغريب القرآن الذي فصلنا فيه القول سابقًا...).

(١) قال البخاري: (المثلات) واحدها مثلة وهي الأشباه والأمثال وقال: ﴿إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِهِمْ﴾(١).

(٢) قال البخاري ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾ (ألم تر) ألم تعلم كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَـٰرِهِمْ﴾ ﴿ٱلْبَوَارِ﴾ الهلاك بار يبور بورًا ﴿قَوْمًا بُورًا﴾ (هالكين).

➢ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء سمع ابن عباس ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾ قال: هم كفار أهل مكة)(٢).

(٣) باب قوله: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ ﴿ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾ الذين حلفوا ومنه ﴿لَآ أُقْسِمُ﴾ وتقرأ «لا قسم» ﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾ حلف لهما ولم يحلفا له وقال مجاهد: ﴿تَقَاسَمُوا﴾: تحالفوا).

➢ حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ قال: هم أهل الكتاب جزؤوه أجزاء فآمنوا

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٧٠، فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٣٦٢، وقوله ﴿إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ ...﴾ [يونس: ١٠٢].
هو تفسير قوله: ﴿وَقَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمُ ٱلْمَثُلَـٰتُ﴾ (واحدها مثلة) بفتح الميم وضم المثلثة كسمرة وسمرات) إرشاد الساري، وروى الطبري عن مجاهد (المثلات) قال الأمثال، وعن قتادة العقوبات) ج٧/ ٣٤٠ والآية ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِٱلسَّيِّئَةِ قَبْلَ ٱلْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمُ ٱلْمَثُلَـٰتُ﴾ [الرعد: ٦].

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٣٧٨ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٣٧٥، والآية هي ٢٨ من سورة إبراهيم ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا﴾ الآية ٢٤٣ من سورة البقرة، وفي بعض النسخ ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ﴾ وهي ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً ...﴾ هي الآية ٢٤ من سورة إبراهيم، وقوله ﴿قَوْمًا بُورًا﴾ [الفرقان: ١٨]. وانظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/ ٧٢ قال: (واحدها بائر أي هالك)، والطبري ج٧/ ٤٥٢، وسفيان هو ابن عيينة، وعمرو هو ابن دينار، وعطاء هو ابن أبي رباح... وهذا الحديث موجود في تفسير ابن عيينة ص ٢٨٠.

ببعض وكفروا ببعض).

➢ حدثني عبيد الله بن موسىٰ عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿كَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَى ٱلۡمُقۡتَسِمِينَ﴾ قال: آمنوا ببعض وكفروا ببعض اليهود والنصارىٰ)[1].

(٤) ﴿رُوحُ ٱلۡقُدُسِ﴾ جبريل ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ﴾[2].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٨٢، وإرشاد الساري ج١٠/ ٣٨٥، والآية هي ٩١ من سورة الحجر، وقوله: ﴿قَالُواْ تَقَاسَمُواْ بِٱللَّهِ﴾ الآية ٤٩ من سورة النمل، وقوله ﴿لَآ أُقۡسِمُ﴾ هي الأولىٰ من سورة القيامة، وقوله ﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾ هي ٢١ من سورة الأعراف.

وقوله وتقرأ «لا قسم» هي قراءة ابن كثير وهي بغير ألف يجعل اللام تأكيد والمعنىٰ أقسم بيوم القيامة الحجة في القراءات ص ٧٣٥.

وتقدم هشيم وأبو بشر والأعمش وأما أبو ظبيان بمعجمة ثم موحدة فهو حصين بن جندب وليس له في البخاري عن ابن عباس سوىٰ هذا الحديث، فتح الباري ج٨/ ٣٨٣.

وقد فسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله تعالىٰ: ﴿كَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَى ٱلۡمُقۡتَسِمِينَ ۝٩٠ ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلۡقُرۡءَانَ عِضِينَ ۝٩١﴾ بما ذكر وقوله اليهود والنصارىٰ يفسر قوله أهل الكتاب في الرواية الأخرىٰ والله أعلم...

قال الحافظ: ﴿عِضِينَ﴾ قيل جمع عضو، وروىٰ الطبري عن الضحاك: أي جعلوه أعضاء كأعضاء الجزور ج٧/ ٥٤٤، وقيل هي جمع عضة وأصلها عضهة فحذفت الهاء كما حذفت من الشفة وأصلها شفهة وجمعت بعد الحذف علىٰ عضين، مثل برة وبرين وكرة وكرين) فتح الباري ج٨/ ٣٨٢.

وجعل البخاري ﴿ٱلۡمُقۡتَسِمِينَ﴾ من القسم والحلف وهو منقول عن ابن زيد رواه الطبري عنه ج٧/ ٥٤٥ يعني بذلك قوم صالح وقرأ قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ فِي ٱلۡمَدِينَةِ تِسۡعَةُ رَهۡطٖ﴾ إلىٰ قوله ﴿تَقَاسَمُواْ بِٱللَّهِ﴾، وكأن البخاري نقل ذلك عنه، ولكن البخاري نقل بالسند قول ابن عباس رضي الله عنهما والذي رجحه الطبري هو عموم الآية فيدخل فيها أهل الكتاب وكفار قريش الذين قسموه، فقال بعضهم: هو شعر، وقال آخرون: هو كهانة إلىٰ غير ذلك، والذين تقاسموا علىٰ المعصية. وقوله: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾: حلف لهما ولم يحلفان له).

قال الحافظ: أخرجه الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله: ﴿قَالُواْ تَقَاسَمُواْ بِٱللَّهِ﴾ فتح الباري ج٨/ ٣٨٣.

وروىٰ الطبري عن قتادة (فحلف لهما بالله حتىٰ خدعهما وقد يخدع المؤمن بالله.... وكان بعض أهل العلم يقول من خدعنا بالله خدعنا) تفسير الطبري ج ٥/ ٤٥١.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٣٨٤، وإرشاد الساري ج ١٠/ ٣٨٧، وقوله ﴿رُوحُ ٱلۡقُدُسِ﴾ الآية ١٠٢ من سورة النحل، وقوله ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ﴾ الآية ١٩٣ من سورة الشعراء.

قال الحافظ: (أخرجه ابن أبي حاتم بإسناد رجاله ثقات عن ابن مسعود رضي الله عنه) ورواه الطبري عن محمد بن كعب ج٥/ ٦٤٧، وقال أبو عبيدة (جبريل عليه السلام) ج١/ ٣٦٨، قال الحافظ: (وأما قوله ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ﴾ =

(٥) ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ أخبرناهم أنهم سيفسدون على وجوه ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ أمر ربك ومنه الحكم ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُم﴾ ومنه الخلق ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾ (خلقهن)[١].

(٦) ﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ ألهمناهم صبراً، ﴿لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا﴾[٢].

(٧) ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا﴾ مذهبًا يسلك منه ﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾[٣].

(٨) ﴿ءَاذَنَّٰكَ﴾ أعلمناك ﴿ءَاذَنتُكُمْ﴾ إذا أعلمته فأنت وهو سواء لم تغدر)[٤].

= فذكره استشهادًا لصحة هذا التأويل، فإن المراد به جبريل اتفاقًا) ج٨/ ٣٨٤، قال القسطلاني: وهو يرد ما رواه الضحاك أن ابن عباس... قال: روح القدس الاسم الذي كان عيسى عليه الصلاة والسلام يحيي به الموتى، وإسناده ضعيف ج١٠ / ٣٨٨.

(١) كتاب التفسير ٨/ ٣٨٨ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٣٩٤، وقوله ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ ...﴾ الآية الرابعة من سورة الإسراء، وقوله ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ﴾ الآية ٩٣، سورة يونس، وقوله ﴿فَقَضَىٰهُنَّ﴾ الآية ١٢ فصلت.
قال أبو عبيدة: ﴿وَقَضَيْنَآ﴾ مجازه أخبرنا ج١/ ٣٣٠، وقال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ أمر ربك ج١/ ٣٧٤، وقال في صحيفة علي بن أبي طلحة: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أعلمناهم، وقال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ أمر) ص ٣١٦- ٣١٨.
وروى ذلك الطبري عن ابن عباس ج٨/ ٢٠/ ٥٨، وانظر الطبري ج٦/ ٦٠٨، وج١١/ ٩٢، قال الأزهري: القضاء مرجعه إلى انقطاع الشيء وتمامه... وكل ما أحكم عمله أو ختم أو أكمل أو أوجب أو ألهم أو أنفذ أو مضى فقد قضى) ج٩/ ٢١١ والقاموس ص ١٧٠٨، والصحاح للجوهري ٦/ ٢٤٦.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٤٠٦ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٤٢٣، وقوله ﴿وَرَبَطْنَا..﴾ الآية ١٤ من سورة الكهف، وقوله ﴿لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا ...﴾ الآية ١٠ من سورة القصص، قال أبو عبيدة (مجازه صبرناهم وألهمناهم الصبر) ج١/ ٣٩٤، وكذا قال الطبري ج٨/ ١٨٩ وذكر الآية الأخرى لأنها بمعناها، وانظر إرشاد الساري ج١٠/ ٤٢٥.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٤١٠ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٤٧٣، والآية الأولى هي ٦١ من سورة الكهف، وأما ﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾ فمن الآية العاشرة من سورة الرعد. وكلام البخاري قريب من كلام أبي عبيدة قال ج١/ ٣٢٣، مجازه سالك في سربه أي مذاهبه ووجوهه ومنه قولهم أصبح فلان آمنًا في سربه أي في مذهبه وأينما توجه ومنه انسرب فلان إذا مضى) فتح الباري ج٨/ ٤١٢، وقال ج١/ ٤٠٩ ﴿فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا﴾ أي مسلكًا ومذهبًا أي يسرب فيه وفي آية أخرى «وسارب في النهار».

(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٤٣٥ وإرشاد الساري ج١٠/ ٤٧٥، وقوله ﴿ءَاذَنَّٰكَ﴾ من الآية ٤٧ من سورة فصلت ﴿ءَاذَنتُكُمْ﴾ من الآية ١٠٩ من سورة الأنبياء.
=

(٩) ﴿هَادُواْ﴾ صاروا يهودًا، وأما قوله: ﴿هُدْنَآ﴾ تُبنا، هائد: تائب)[١].

(١٠) ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ﴾ علم الله ذلك إنما هي بمنزلة فليميزن الله كقوله: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾[٢].

(١١) ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ لدين الله ﴿خُلُقُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ دين الأولين، و(الفطرة: الإسلام)[٣].

(١٢) (باب) ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾ قال ابن عباس ﴿تُرْجِى﴾ تؤخر، ﴿أَرْجِهْ﴾: أخره)[٤].

= قال أبو عبيدة: (إذا أنذرت عدوك وأعلمته ذلك ونبذت إليه الحرب حتىٰ تكون أنت وهو علىٰ سواء وحذر فقد آذنته علىٰ سواء) ج٢/ ٤٣، وانظر الطبري ج٩/ ١٠١.

(١) كتاب المناقب ج٧/ ٢٧٤، و﴿هَادُواْ﴾ من الآية ٤١ من سورة المائدة، وقوله ﴿هُدْنَآ﴾ من الآية ١٥٥ من سورة الأعراف، قال أبو عبيدة: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ وهو ها هنا من الذين تهودوا فصاروا يهودًا) وقال: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ مجازه إنا أتينا إليك، هو من التهويد في السير ترفق به وتعرج وتمكث) ج١/ ١٦٦/ ٢٢٩.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٥١٠ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٥٦٤، وقوله ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ﴾ من الآية الثالثة من سورة العنكبوت، وقوله ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ﴾ من الآية ٣٧ من سورة الأنفال. قال أبو عبيدة: ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ﴾ مجازه فليميزن الله لأن الله قد علم ذلك من قبل) ج٢/ ١١٣.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٥١٢ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٥٦٥. وقوله ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ من الآية ٣٠ من سورة الروم، وقوله ﴿خُلُقُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ من الآية ١٣٧ من سورة الشعراء.
وروىٰ الطبري عن مجاهد ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ قال: لدين الله، وكذلك عن قتادة وسعيد بن جبير وعكرمة، وكذلك روي عن مجاهد ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ﴾، الإسلام وكذلك عن عكرمة ٩ ج١٠/ ١٨٣/ ١٨٤. وفي صحيفة علي بن أبي طلحة ﴿خُلُقُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ دين الأولين ص ٣٨٦، ورواه الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما ج٩/ ٤٦٣ وروىٰ عن مجاهد ﴿خُلُقُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾، كذبهم وروي عن ابن عباس أيضًا أساطير الأولين، وعن علقمة قال اختلاف الأولين)- وغير ذلك.

(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٥٢٤، فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٥٩٠، وقوله ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ﴾ من الآية ٥١ من سورة الأحزاب، وقوله ﴿أَرْجِهْ﴾ من الآية (١١١) من سورة الأعراف، الآية ٣٦ الشعراء قال الحافظ: (وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس) (ومن طريق عطاء عن ابن عباس) وروىٰ الطبري عن ابن عباس قوله ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ أخّره، وروىٰ عن قتادة «احبسه وأخاه» قال: والإرجاء في كلام العرب التأخير يقال: منه أرجيت هذا الأمر وأرجأته إذا أخرته) ج٦/ ١٨، وانظر صحيفة علي ص ٤٠٦.

(١٣) ﴿يَلِتْكُم﴾ ينقصكم ﴿وَمَآ أَلَتْنَٰهُم﴾ نقصناهم)(١).

(١٤) ﴿لَمُوسِعُونَ﴾ أي لذو سعة وكذلك ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ﴾ يعني القوي)(٢).

(١٥) ﴿فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ قال بعضهم: ليس الرمان والنخل بالفاكهة وأما العرب فإنها تعدهما فاكهة كقوله ﷻ ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ فأمرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديدًا لها كما أعيد النخل والرمان، ومثلها ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ثم قال: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾ وقد ذكرهم أول قوله: ﴿مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾(٣).

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٥٨٩، فتح الباري، وإرشاد الساري ج١١/ ٩٠، قال الحافظ: وصله الفريابي عن مجاهد بلفظه وبه في قوله: ﴿وَمَآ أَلَتْنَٰهُم ..﴾ قال: ما نقصنا الآباء للأبناء) ﴿لَا يَلِتْكُم﴾ من الآية ١٤ من الحجرات.
وقال أبو عبيدة: (أي لا ينقصكم، لا يحبسن وهو من ألت يألت، وقوم يقولون: لات يليت) ج٢/ ٢٢١ وروى الطبري عن مجاهد ﴿لَا يَلِتْكُم﴾ لا ينقصكم) ج١١/ ٤٠١، وروى عن ابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس ﴿وَمَآ أَلَتْنَٰهُم﴾ ما نقصناهم) ج١١/ ٤٩٠، (وعن سعيد بن جبير وقتادة ما ظلمناهم) والآية هي ٢١ من الطور.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٥٩٨ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١١/ ١٠١، وقوله ﴿لَمُوسِعُونَ﴾ من الآية ٤٧ من الذاريات وقوله: ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ﴾ من الآية ٢٣٦ من سورة البقرة).
قال الطبري: لذو سعة ج١١/ ٤٧٢، قال الفراء: ﴿وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ أي إنا لذو سعة لخلقنا، وكذلك قوله جل ذكره ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ﴾ وكأن الإمام البخاري نقل منه) ج٣/ ٨٩، وانظر الطبري ج٢/ ٥٤٤.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٦٢٠ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١١/ ١٢٨، وقوله ﴿حَٰفِظُوا۟ ...﴾ من الآية ٢٣٨ من سورة البقرة، وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ ...﴾ من الآية ١٨ من سورة الحج.
وهذا نقله البخاري من معاني القرآن للفراء حيث قال (يقول بعض المفسرين ليس الرمان ولا النخل بالفاكهة وقد ذهبوا مذهبًا، ولكن العرب تجعل ذلك فاكهة، فإن قلت: كيف أعيد النخل والرمان إن كانا فاكهة، قلت: ذلك كقوله ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ وقد أمرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديدًا لها كذلك أعيد النخل والرمان ترغيبًا لأهل الجنة، ومثله قوله في الحج ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ ...﴾ وقد ذكرهم في أول الكلمة في قوله ﴿مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ...﴾ وقد قال بعض المفسرين: إنما أراد بقوله ﴿مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ الملائكة ثم ذكر الناس بعدهم ج٢/ ١١٩.
قال الحافظ: (قال شيخنا ابن الملقن: البعض المذكور هو أبو حنيفة) وقال الكرماني قبله: (أراد به أبا حنيفة إذ مذهبه أن من حلف أن لا يأكل فاكهة فأكل رمانًا أو رطبًا لم يحنث) ج١٨ / ١٢٤. =

(١٦) (وقال غيره ﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ لا يمسها إلا المطهرون وهم الملائكة، وهذا مثل قوله: ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾ جعل الملائكة والصحف مطهرة لأن الصحف يقع عليها التطهير فجعل التطهير لمن حملها أيضًا، ﴿سَفَرَةٍ﴾ الملائكة واحدهم سافر سفرت أصلحت بينهم، وجعلت الملائكة إذا نزلت بوحي الله وتأديته كالسفير الذي يصلح بين القوم.... قال ابن عباس ﴿سَفَرَةٍ﴾ كتبه ﴿أَسْفَارًا﴾ كتبًا.... يقال واحد الأسفار سفر)[(١)].

(١٧) وقال مجاهد ﴿عَيْنٍ ءَانِيَةٍ﴾ بلغ إناها وحان شربها ﴿حَمِيمٍ ءَانٍ﴾ بلغ إناه)[(٢)].

= قال الحافظ: قلت بل نقل البخاري هذا الكلام من كلام الفراء ملخصًا) ج٨/ ٦٢٣. قال الحافظ: (والحاصل أنه من عطف الخاص على العام) قال العلامة العيني: (ولهم أن يقولوا لا نسلم أن (فاكهة) عام لأنها نكرة في سياق الإثبات فلا عموم) ج١٩/ ٢١٤، قال الحافظ: وأجيب أنها سيقت في مقام الامتنان فنعم) قال القسطلاني: (أي ليس المراد بالعام والخاص ما اصطلح عليه في الأصول بل ما كان الأول فيه شاملًا للثاني) ج١١/ ١٣٢.

قلت: (فاكهة) نكرة في سياق الإثبات وتلك مطلق والمطلق والعام يشتركان في الشمول، لكن العام شموله دفعي والمطلق شموله بدلي - والله أعلم -.

(١) كتاب التفسير ج١٨ / ٦٩١ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١١/ ٢٢١. و ﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ من الآية ١٣ من سورة عبس، وقوله: ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾ الآية الخامسة من سورة النازعات قال الكرماني: (يعني لما كانت الصحف تتصف بالتطهير وصف أيضًا حاملها أي الملائكة به فقيل ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ وهذا كما في ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾ فإن التدبير لمحمول خيول الغزاة فوصف الحامل يعني الخيول به فقيل ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾، شرح الكرماني ج١٨ / ١٨٠.

وكلام البخاري يشبه كلام الفراء ج٣/ ٢٣٦، وقال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في الموطأ (أحسن ما سمعت في هذه الآية ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ إنما هي بمنزلة هذه الآية التي في ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ﴾ قول الله تبارك وتعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴿١١﴾ فَمَن شَاءَ ذَكَرَهُ ﴿١٢﴾ فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ الموطأ مع الزرقاني ج٢/ ٧- ٨، وقوله ﴿أَسْفَارًا﴾ من الآية٥ من سورة الجمعة، وقول البخاري ﴿سَفَرَةٍ﴾ الملائكة.... الخ..... هو كلام الفراء بلفظه أيضًا ج٣/ ٢٣٦. وقال علي بن أبي طلحة ﴿سَفَرَةٍ﴾ قال كتبه) وقال في قوله ﴿أَسْفَارًا﴾ قال: كتبًا ص ٤٨٩ / ٥٤٨.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٧٠٠ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١١/ ٢٣٤، وقوله ﴿عَيْنٍ ءَانِيَةٍ﴾ الآية ٥ من سورة الغاشية، و ﴿حَمِيمٍ ءَانٍ﴾ من الآية ٤٣ من سورة الرحمن، قال القسطلاني: (بلغ إناها) بكسر الهمزة، وبعد النون ألف غير مهموزة: ووقتها في الحر فلو وقعت منه قطرة على جبال الدنيا لذابت).

قال الحافظ: في هذا الأثر (وصله الفريابي من طريق مجاهد مفرقًا في مواضعه) ج٨/ ٧٠٠ فتح الباري، وفي صحيفة علي ﴿حَمِيمٍ ءَانٍ﴾ انتهى حره ص ٤٧٦، وروى الطبري عن ابن عباس (إلى حتى انتهى إليه) وعن مجاهد (بلغ إناه) ج١١/ ٦٠٠/ ٦٠١.

(١٨) ﴿وَتَبَّ﴾ خسر ﴿تَبَابٍ﴾ خسران ﴿تَتْبِيبٍ﴾ تدمير)[١].

(١٩) ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ﴾ ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ يهمز ويلمز ويعيب واحد)[٢].

(٢٠) ﴿ٱلْقَوَاعِدَ﴾ أساس واحدتها قاعدة ﴿وَٱلْقَوَاعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ واحدها قاعد)[٣].

(٢١) قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، وقوله جل ذكره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٧٣٧ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١١/ ٢٧٨. قوله [وتب] من الآية الأولى من سورة تبت، وقوله ﴿وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِى تَبَابٍ﴾ من الآية ٣٧ من سورة غافر، وقوله ﴿وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ من الآية ١٠١ من سورة هود، قال أبو عبيدة ﴿إِلَّا فِى تَبَابٍ﴾ قال هلكة ج٢/ ١٩٤ وقال ﴿غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ أي تدمير وإهلاك وهو من قولهم: تببته، وفي القرآن ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾ ويقال: تبا لك) ج١/ ٢٩٩، وروى الطبري عن مجاهد ﴿غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ غير تخسير، ورواه عن ابن عمر رضي الله عنهما وقتادة ج٧/ ١١١، وقال علي بن أبي طلحة ﴿إِلَّا فِى تَبَابٍ﴾ في خسران ص ٤٣٦ ورواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ج١١/ ٦٢.

(٢) كتاب الأدب ج١٠/ ٤٧٢ فتح الباري، وقوله ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ﴾ الآية ١١ من سورة القلم، وقوله ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ﴾ هي الآية الأولى من سورة الهمزة.

قال أبو عبيدة ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ أي لا تعيبوا أنفسكم و ﴿يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ يعيبك، فالأولى من الحجرات آية ١١، والثانية من التوبة آية ٥٩، وقال: الهمزة الذي يغتاب الناس ويَغُضُّهم) مجاز القرآن ج٢/ ٢٢٠ و ص ٣١١، وروى الطبري عن ابن عباس ﴿هَمَّازٍ﴾ يعني الاغتياب ج١٢/ ١٨٢ وروى عن مجاهد قال (الهمزة) يأكل لحوم الناس و (اللمزة) (الطعان) ج١٢/ ٦٨٦.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ١٦٩ فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٢٦، وقوله ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِۦمُ ٱلْقَوَاعِدَ﴾ من الآية ١٢٧ من سورة البقرة وقوله ﴿وَٱلْقَوَاعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ من الآية ٦٠ من سورة النور.

قال أبو عبيدة (قواعد البيت) أساسه، فخفف والجميع أسس وجماع الأس إذا ضممته أساس تقديره: أفعال، ﴿وَٱلْقَوَاعِدُ﴾ الواحد من قواعد البيت قاعدة، والواحد من قواعد النساء قاعدة وقاعد أكثر...) ج١/ ٤٥/ ٥٥.

وَأَيْدِيكُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾(١)

✍ **قال الحافظ**: وقدم الآية التي من سورة المائدة على الآية التي من سورة النساء لدقيقة: وهي: أن لفظ التي في المائدة ﴿فَٱطَّهَّرُواْ﴾ ففيها إجمال، ولفظ التي في النساء ﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ﴾ ففيها تصريح بالاغتسال وبيان للتطهير المذكور ودل على أن المراد بقوله تعالى: ﴿فَٱطَّهَّرُواْ﴾ «فاغتسلوا».. ودلت آية النساء على أن استباحة الجنب الصلاة، وكذا اللبث في المسجد يتوقف على الاغتسال: وحقيقة الاغتسال غسل جميع الأعضاء مع تمييز ما للعادة عما للعبادة بالنية).

✍ قلت: لم يرو البخاري حديثًا في هذا الباب لأنه جعل الآية الثانية تفسيرًا للأولى - والله أعلم-.



(١) كتاب الغسل ج١/ ٣٥٩، والآية الأولى هي السادسة من سورة المائدة، والثانية هي ٤٣ من سورة النساء.

الأساس الثاني

مظاهر[1] منهج البخاري في التفسير بالسنة المطهرة

لقد عرفنا في الفصل الأول من هذه الرسالة أن موضوع الجامع الصحيح هو الأحاديث المسندة سواء كانت قولًا أم فعلًا أم تقريرًا وأن ما وقع فيه من غير ذلك إنما جاء عرضًا وتبعًا لا أصلًا مقصودًا، وعرفنا عدد الأحاديث التي رواها البخاري في هذا الجامع، واستعرضنا خلاف العلماء في القدر الذي فسره الرسول ﷺ من القرآن[2]، ونحن الآن بصدد معرفة مدىٰ عناية البخاري بالتفسير بالسنة، والمنهج الذي سلكه في ذلك الاتجاه، وبعد الاستقصاء والتتبع لمادة السنة المفسرة في الجامع ظهرت لنا عناية البخاري بهذا النوع من التفسير في المظاهر التالية:

❁ أولاً: وضع الكتب والتراجم في الجامع الصحيح:

إن الناظر في كتب وتراجم الإمام البخاري يرىٰ بوضوح أن السنة المفسرة للقرآن جاءت معلمًا بارزًا في الجامع وذلك أن البخاري جعل القرآن الكريم أصلًا لطائفة من الكتب التراجم غير قليلة حيث يؤصل الكتاب والترجمة تأصيلًا قرآنيًا حتىٰ تكون المرويات من السنة في ذلك الكتاب والترجمة إنما هي تفسير وتوضيح لذلك الأصل القرآني إذ من المعلوم - بداهة - أن السنة المطهرة شارحة ومبينة ومفصلة لمجملات القرآن الكريم ثم هي أيضًا مقيدة ومخصصة لمطلقاته وعموماته ونوضح هذا علىٰ النحو التالي:

---

(١) المظهر - مفعل- مكان الظهور كالمطلب والمبحث والمهبط والمصعد والمنزل.
قال في القاموس: الظاهر خلاف الباطن، والظواهر أشراف الأرض، والمظهر المصعد) ٥٥٧/ ٥٥٨.

(٢) تقدم في هذه الرسالة.

(أ) إن جميع كتب الجامع – في النسخة المعتمدة[١]- سبعة وتسعون كتابًا شملت معظم فروع الشريعة الإسلامية، وقد أصل البخاري ستة وخمسين كتابًا[٢] منها تأصيلًا تفسيريًا حيث يبدأ تلك الكتب بأصلها القرآني حتىٰ تصير الأحاديث المروية في ثنايا تلك الكتب مفسرة وموضحة لذلك الأصل، القرآني:

(ب) إن تراجم الجامع الصحيح تدور بين (٣٤٥٠) ترجمة كما قال الكرماني، و(٣٨٨٢) كما قال غيره، وبعد فرز التراجم التي اعتبرها من باب التفسير بحيث تكون أقرب إلىٰ باب التفسير منها إلىٰ باب الفقه والحديث فبلغ العدد الذي هو من هذا القبيل (١١٢٩) مسألة وهو: عدد كما ترىٰ يقرب من الثلث والثلث كثير فتكون الأحاديث المروية في هذه التراجم المؤصلة تأصيلًا قرآنيًا مفسرة وموضحة لذلك الأصل القرآني، وإليك الأمثلة التطبيقية الموضحة لهذا الأصل:

أ- **الترجمة بالكتب:**

قال البخاري: (كتاب اللباس) باب قول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾[٣].

---

(١) هي التي شرح عليها الحافظ.

(٢) وهي بدء الوحي، الإيمان، العلم، الوضوء، الغسل، الحيض، التيمم، المواقيت، الأذان، الجمعة، صلاة الخوف، التهجد الزكاة، الحج، العمرة، الإحصار، جزاء الصيد، الصوم، فضل ليلة القدر، الاعتكاف، البيوع، الإجارة، الحرث، المزارعة، المساقاة، المظالم، الرهن، العتق، المكاتب، الشهادات، الصلح، الوصايا، الجهاد، الجزية، بدء الخلق، مناقب الأنصار، التفسير، النكاح، الطلاق، النفقات، الأطعمة، الذبائح، الأشربة، المرضىٰ، اللباس، الأدب، الدعوات، الإيمان والنذور، كفارات الأيمان، الفرائض، الديات، استتابة المرتدين، الإكراه، الفتن، الأحكام، أخبار الآحاد، الاعتصام.

(٣) كتاب اللباس ج١٠/ ٢٥٢ والآية هي ٣٢ من سورة الأعراف.

قال الحافظ وكأنه أشار إلىٰ سبب نزول الآية وقد أخرج الطبري ... عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت قريش تطوف بالبيت عراة يصفرون ويصفقون فأنزل الله ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ﴾ الآية وسنده صحيح.

وقال النبي ﷺ: «**كلوا، واشربوا، والبسوا، وتصدقوا، من غير إسراف ولا مخيلة**»[(١)].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما «كُلْ ما شئت والبس ما شئت، قال: ما أخطأتك اثنتان: سرف أو مخيلة»[(٢)].

- حدثنا إسماعيل، قال حدثني مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم يخبرونه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينظر الله إلىٰ مَن جر ثوبه خيلاء**»[(٣)].

فأنت ترىٰ أن البخاري فسر هنا الزينة باللباس ولما كانت الزينة مطلقة في الآية أراد أن يقيدها بالسنة النبوية وأقوال الصحابة رضي الله عنهم والله أعلم.

وقال: كتاب كفارات الأيمان[(٤)]:

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ ...﴾ وما أمر النبي ﷺ حين نزلت ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء وعكرمة ما كان في القرآن أو فصاحبه بالخيار، وقد خير النبي ﷺ كعبًا في الفدية.

---

(١) قال الحافظ (هذا الحديث من الأحاديث التي لا توجد في البخاري إلا معلقة، ولم يصله في مكان آخر وقد وصله أبو داود الطيالسي.... في مسنده..... عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.... وهذا مصير من البخاري إلىٰ تقوية شيخه عمرو بن شعيب ولم أر في الصحيح إشارة إليها إلا في هذا الموضع) فتح الباري ج١٠/ ٢٥٣) قال: والإسراف مجاوزة في كل قول أو فعل وهو في الإنفاق أشهر.... والمخيلة بوزن عظيمة وهي بمعنىٰ الخيلاء وهو التكبر وقال الراغب: الخيلاء: التكبر...) انظر مفردات الراغب ص ١٦٢.

(٢) وأثر ابن عباس وصله عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس...) ج٢/ ٢٢٨ القسم الأول ، قال الحافظ: (وصله ابن أبي شيبة في مصنفه). **قلت**: انظر المصنف ج / ووصله الطبري في تفسيره ج٥/ ٤٧٢.

(٣) (وإسماعيل: هو: ابن أبي اويس). فتح الباري ج١٠ / ٢٥٤.

(٤) كتاب كفارات الأيمان ج١١/ ٥٩٣ فتح الباري، والآية هي ٨٩ من سورة المائدة، والآية الثانية هي ١٩٦ من سورة البقرة.

قال الحافظ: (كتاب الكفارات) لأنها تكفر الذنب أي تستره ومنه قيل المزارع كافر لأنه يغطي البذر...، وأصل الكفر الستر يقال كفرت الشمس النجوم سترتها، ويسمىٰ السحاب الذي يستر الشمس كافرًا ويسمىٰ الليل كافرًا لأنه يستر الأشياء عن العيون).

قلت: ومنه قول لبيد: (في ليلة كفر النجوم غمامها).

- حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ عن كعب بن عجرة قال: أتيته - يعني النبي ﷺ -. فقال: «ادن». فدنوت، فقال: «أيؤذيك هوامك؟» قال: «فدية من صيام أو صدقة أو نسك».

وأخبرني ابن عون عن أيوب قال: (الصيام ثلاثة أيام، والنسك شاة، والمساكين ستة)(١).

✍ قلت: برع البخاري هنا في التفسير حيث فسر القرآن بالقرآن وبالسنة وبأقوال الصحابة والتابعين ففسر آية كفارة اليمين بآية الفدية، وذلك لاتحادهما في الصيغة، ثم فسر آية الفدية بحديث كعب بن عجرة وأقوال العلماء - والله أعلم-.

كتاب الرهن:

باب في الرهن في الحضر وقول الله ﷻ: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾(٢).

- حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: (ولقد رهن رسول الله ﷺ درعه بشعير، ومشيت إلىٰ النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة، ولقد سمعته

---

(١) قال الحافظ: أما أثر ابن عباس فوصله سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس.... وليث ضعيف ولذلك لم يجزم به المصنف وقد جاء عن مجاهد من قوله بسند صحيح عند الطبري وغيره) وهو في تفسير الثوري ص٦١ عن ليث والآثار موصولة في الطبري ج٢/ ٢٤٥، وقال الحافظ في أثر عطاء (أخرجه ابن عيينة في تفسيره عن ابن جريج عن عطاء بلفظ الأصل وسنده صحيح...) ولم أره في تفسير ابن عيينة المطبوع المحقق: حققه: أحمد صالح محايري.
وأبو شهاب هو: عبد ربه بن نافع الأصغر الحناط بالمهملة والنون الأسدي ويقال الهذلي البصري، وابن عون اسمه عبد الله بن عون الأنصاري، إرشاد الساري ج١٤/ ١٣٨، قال الحافظ: وقوله (وأخبرني ابن عون) هو مقول أبي شهاب وهو موصول بالأول) ج١١/ ٥٩٥.

(٢) كتاب الرهن ج٥/ ١٤٠، فتح الباري، والآية ٢٨٣ من سورة البقرة.
قال الحافظ: والرهن: بفتح أوله وسكون الهاء: في اللغة: الاحتباس من قولهم رهن الشيء إذا وثبت... وفي الشرع: جعل مال وثيقة علىٰ دين. وقوله (وإهالة سنخة) الإهالة بكسر الهمزة وتخفيف الهاء ما أذيت من الشحم والألية، وقيل: هو كل دسم جامد، وقيل ما يؤدم من الإدهان (وسنخة) بفتح المهملة وكسر النون بعدها معجمة مفتوحة أي المتغير الريح، ويقال فيه بالزاي أيضًا فتح الباري ج٥/ ١٤١.

يقول: (ما أصبح لآل محمد ﷺ إلا صاع، ولا أمسى، وإنهم لتسعة أبيات). وفي لفظ (ولقد رهن النبي ﷺ درعًا بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيرًا).

قال الحافظ: وقوله (في الحضر إشارة إلى أن التقييد بالسفر في الآية خرج للغالب فلا مفهوم له لدلالة الحديث على مشروعيته في الحضر... وهو قول الجمهور واحتجوا له من حيث المعنى بأن الرهن شرع توثقة على الدين لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ فإنه يشير إلى أن المراد بالرهن الاستيثاق وإنما قيده بالسفر؛ لأنه مظنة فقد الكاتب فأخرج مخرج الغالب، وخالف في ذلك مجاهد والضحاك فيما نقله عنهما الطبري فقالا لا يشرع إلا في السفر حيث لا يوجد الكاتب وبه قال داود وأهل الظاهر، وقال ابن حزم: إن شرط المرتهن الرهن في الحضر لم يكن له ذلك، وإن تبرع به الراهن جاز. وحمل حديث الباب على ذلك)[(١)].

كتاب الأطعمة:

باب قول الله تعالى: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ الآية، وقوله: ﴿أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ...﴾، وقوله: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾.

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني**».

قال سفيان: (العاني) الأسير[(٢)].

- وحدثنا يوسف بن عيسى حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي حازم عن

(١) ونكتفي بكلام الحافظ توضيحًا لمنهج البخاري هنا - والله أعلم -.

(٢) كتاب الرهن ج٥/ ١٤٠، فتح الباري، والآية هي ٢٨٣ من سورة البقرة، والثانية هي ٢٦٧ من سورة البقرة أيضًا، والآية الثالثة هي من سورة (المؤمنون) رقم ٥١، وأراد البخاري لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ قال فيه القسطلاني: (من جياد مكاسبكم) ولغير أبي ذر: (كلوا) بدل: (أنفقوا) ورواية أبي ذر موافقة للتلاوة). ج١٢/ ١٦٧ إرشاد الساري.

أبي هريرة قال: (ما شبع آل محمد ﷺ من طعام ثلاثة أيام حتىٰ قُبض)[١].

✍ **قال الحافظ**: وكأن المصنف حيث أورد هذه الآيات لمح بالحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال:** ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَـٰلِحًا﴾، وقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ﴾ الحديث[٢]... فكأن الحديث لما لم يكن علىٰ شرطه اقتصر علىٰ إيراده في الترجمة).

✍ **قلت**: وكلام الحافظ وجيه ولكن البخاري عودنا علىٰ تكرار الأدلة إذا أراد معنىٰ معينًا، وهو هنا يريد - والله أعلم- التأكيد علىٰ أن يكون الطعام طيبًا ولذلك وردت عبارة (طيبات) ثلاث مرات في هذه الآيات، بينما حديث مسلم شمل آيتين فقط، ولما كان الأمر بالأكل في الآيات والحديث مطلقًا قيده بحكاية حال النبي ﷺ في عدم الإسراف في الأكل حيث إنه (ما شبع محمد ﷺ من طعام ثلاثة أيام) فالحديث الأول يتوافق مع الآية الثانية، والحديث الثاني يقيد الآيتين الأولىٰ والثانية - والله أعلم-.

۞ كتاب المرضى:

باب ما جاء في كفارة المرض وقول الله تعالىٰ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾[٣].

- حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «**ما من مصيبة تصيب**

---

(١) وأثر سفيان موصول بالسند نفسه... و(سفيان هو الثوري، ومنصور هو ابن المعتمر، وأبو وائل شقيق بن سلمة، وأبو موسىٰ الأشعري هو عبد الله بن قيس، رضي الله عنه) إرشاد الساري ج١٢/ ١٦٨، وقوله عن أبيه في الحديث الثاني هو فضيل بن غزوان بن جرير الكوفي، وأبو حازم بالحاء المهملة والزاي سليمان الأشجعي) إرشاد الساري. مرجع سابق.

(٢) صحيح مسلم مع النووي ج٧ / ١٠٠.

(٣) كتاب المرضىٰ ج١٠/ ١٠٣ فتح الباري، والآية هي ١٢٢ النساء.

المسلم إلا كفَّر الله بها عنه حتىٰ الشوكة يشاكها)[١]، وفي رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **(ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذىٰ ولا غم - حتىٰ الشوكة يشاكها - إلا كفَّر الله من خطاياه)**[٢].

✍ **قال الحافظ**: (والأحاديث الواردة في سبب نزول الآية لما لم تكن علىٰ شرط البخاري ذكرها ثم أورد من الأحاديث علىٰ شرطه ما يوافق ما ذهب إليه الأكثر من تأويلها،... وقال ابن بطال: ذهب أكثر أهل التأويل إلىٰ أن معنىٰ الآية أن المسلم يجازىٰ علىٰ خطاياه في الدنيا بالمصائب التي تقع له فيها فتكون كفارة لها).

✍ **قال الكرماني**: (فإن قلت ما وجه مناسبة الآية بالكتاب إذ معناها من يعمل سيئة يجز بها يوم القيامة، قلت: اللفظ أعم من يوم القيامة فيتناول الجزاء في الدنيا بأن يكون مرضه عقوبة لتلك المعصية فيغفر له بسبب ذلك المرض)[٣].

---

(١) شعيب هو ابن أبي حمزة، وقوله (حتىٰ الشوكة يشاكها) فيها ثلاثة أوجه: الجر علىٰ أن حتىٰ جارة بمعنىٰ إلىٰ، والنصب بفعل محذوف أي حتىٰ يجد الشوكة، والرفع عطفًا علىٰ الضمير في تصيب، (وقوله: يُشاكها بضم أوله أي يشوكه غيره بها ففيه وصل الفعل لأن الأصل يشاك بها) إرشاد الساري ج١٥/ ٤٣٤، وفتح الباري ج١٠/ ١٠٥.

(٢) (من نصب) تعب، (ولا وصب)، مرض أو مرض دائم ملازم، (ولا هم) بفتح الهاء، (ولا حزن) بفتحتين ولغير أبي ذر بضم فسكون قال الحافظ وهما من أمراض الباطن ولذا ساغ عطفها علىٰ الوصب (ولا غم) بالغين هو ما يضيق علىٰ القلب، (وقيل الهم يختص بما هو آت والحزن بما مضىٰ، والغم يحدث للقلب بسبب ما حصل (ولا أذىٰ) قال الحافظ: (هو أعم مما تقدم) فتح الباري ج١٠/ ١٠٦، وإرشاد الساري ج١٢/ ٤٣٥.

(٣) شرح الكرماني ج٢٠/ ١٧٥. الأحاديث التي أشار إليها الحافظ هي: حديث أبي هريرة (لما نزلت ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ بلغت من المسلمين مبلغًا شديدًا، فقال النبي ﷺ: **«قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتىٰ النكبة ينكبها والشوكة يشاكها»** رواه مسلم ج٨/ ١٦، والترمذي ج٤/ ٣١٤ عن أبي هريرة.

وحديث عائشة رضي الله عنها: (أن رجلًا تلا هذه الآية ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ سورة النساء آية ١٢٣. فقال إنا لنُجزىٰ بكل ما علمناه؟ هلكنا إذًا! فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: **«نعم يجزىٰ به في الدنيا من مصيبة في جسده مما يؤذيه»** رواه أحمد ج٦/ ١٥٧، وابن حبان ج /، وأحمد ج٢/ ٢٤٨(*)، ورواه ابن عبد البر عن أبي بكر رضي الله عنه ج١٣/ ١١٩، وج٤/ ٢٢٠.

قال الكرماني: المصيبة في اللغة ما ينزل بالإنسان مطلقًا وفي العرف ما نزل به من مكروه خاصة وهو المراد هنا) ج٢٠/ ١٧٥ لخص كلامه الحافظ هكذا... ج١٠/ ١٠٤ فتح الباري.

(*) المسند ج٢/ ٥٠. قال أحمد محمد شاكر: ضعيف لانقطاعه، قال ذلك في أثر أبي بكر رضي الله عنه.

هذه خمس أمثلة من منهج البخاري في استخدام التفسير عند بداية الكتب تعطينا وميضًا عن ذلك المنهج الذي سلكه البخاري للإتيان بالسنة المطهرة تفسيرًا لكتاب الله، وهو معلم واضح من معالم التفسير في الجامع حيث شمل ستة وخمسين كتابًا علىٰ هذا النحو - والله أعلم-.



ب- التراجم والأبواب.

(١) **باب من لم يتغن بالقرآن وقوله تعالىٰ:** ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾.

حدثنا يحيىٰ بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أخبر أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «**لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنىٰ بالقرآن**». وقال صاحب له: «**يجهر به**»[١].

وفي رواية «**ما أذن الله لشيء ما أذن للنبي أن يتغنىٰ بالقرآن**» قال سفيان: يستغني به) قال الحافظ: (هذه الترجمة لفظ حديث أورده المصنف في الأحكام.... بلفظ «**من لم يتغن بالقرآن فليس منا**»[٢]... قال: وأشار- يعني البخاري- بهذه الآية إلىٰ ترجيح تفسير ابن عيينة: يعني يستغني به)... وقد خفي وجه مناسبة تلاوة هذه الآية هنا علىٰ كثير من الناس كابن كثير[٣] فنفىٰ أن يكون لذكرها وجه)...، ثم نقل عن ابن بطال أنه قال: (المراد بالآية الاستغناء عن أخبار الأمم الماضية، وليس المراد الاستغناء الذي هو ضد الفقر،

(١) فضائل القرآن ج٩/ ٦٨ فتح الباري، والآية هي ٥١ من سورة العنكبوت، والليث هو ابن سعد الإمام المشهور، وعقيل هو ابن خالد... إرشاد الساري ج١١/ ٣٤٣.

(٢) هكذا قال الحافظ وتبعه العيني رحمهما الله ولم أجد الحديث في كتاب الأحكام ووجدته في كتاب التوحيد وسيأتي قريبًا.

(٣) هو الحافظ عماد الدين إسماعيل بن الخطيب أبي حفص عمر بن كثير الشافعي المتوفىٰ ٧٧٤ هـ، انظر مقدمة تفسيره المشهور وكلامه الذي ذكره الحافظ يمكن أن يكون في شرحه للقطعة التي شرحها من البخاري.

قال: وإتباع البخاري الترجمة بالآية يدل على أنه يذهب إلى ذلك)[١]

✍ **قال الكرماني**: (فإن قلت: أثبت التغني بالقرآن فلم ترجم الباب بقوله: «من لم يتغن» بصورة النفي؟ قلت: إما باعتبار ما روي عنه ﷺ أنه قال: «**من لم يتغن بالقرآن فليس منا**» فأراد الإشارة إلى ذلك الحديث ولما لم يكن على شرطه لم يذكره، وإما باعتبار مفهومه)[٢].

✍ قلت: والذي يظهر- والله أعلم- أن البخاري أراد أن يوضح كيفية من كيفيات التلاوة وهي التغني بالقرآن الكريم وبناء على ذلك يكون الحديث شارحًا لكلمة ﴿يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ موضحًا كيفية التلاوة المرضية عند الله تعالى ويوضح ذلك الحديث والترجمة فإنهما نص في المراد حيث إن رواية البخاري للحديث في كتاب التوحيد توضح أن المراد بالتغني هو حسن الصوت وبذلك يسقط تفسير ابن عيينة الذي بنى عليه الحافظ كلامه، ويسقط أثر الطبري الذي بنى عليه ابن بطال رأيه، والرواية المذكورة هي قول الإمام البخاري:

حدثني إبراهيم بن حمزة حدثني ابن أبي حاتم عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به**»[٣].

---

(١) اعتمد ابن بطال على ما أخرجه الطبري أن ناسًا من المسلمين أتوا نبي الله ﷺ بكتب قد كتبوا فيها بعض ما يقول اليهود فلما نظر فيها ألقاها ثم قال: «كفى بها حماقة قوم أن يرغبوا عما جاءهم به نبيهم إلى ما جاء به غير نبيهم إلى قوم غيرهم فنزلت ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ...﴾ تفسير الطبري ج١٠/ ١٥٤. وقوله (فلما نظر فيها) يدل على ضعف هذه الرواية بداهة.

(٢) شرح الكرماني ج١٩ / ٣٠، والحديث أخرجه البخاري في كتاب التوحيد وقول الكرماني (وإما باعتبار مفهومه) فهو كلام صحيح، وسيأتي تخريج الحديث المذكور قريبًا.

(٣) كتاب التوحيد ج١٣/ ٥١٨ (وابن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (ويزيد) هو من الزيادة: ابن عبد الله بن أسامة بن الهادي الليثي). إرشاد الساري ج١٥/ ٦٠٢، وقوله (ما أذن الله لشيء) أي ما استمع الله لشيء (ما أذن) ما استمع (لنبي حسن الصوت) حال كونه (يجهر به) والنبي جنس شائع في كل نبي). إرشاد الساري. المرجع نفسه.

فهذه الرواية توضح وتفسر الروايات الأخرىٰ وهي مقدمة علىٰ تفسير ابن عيينة بداهة، وأما رواية الطبري في سبب نزول الآية فلا تفسير فيها للحديث وهي لا تعارض رواية البخاري هذه.

فالبخاري أوضح مراده بلفظين لحديث واحد رواه بأسانيد تجتمع عند الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، ومراده هو تفسير التلاوة المذكورة في الآية وأنها تكون بالتغني المفسر بحسن الصوت بالقرآن والجهر به إلا أنه ترجم بلفظة من الحديث قبل الآية وساق بعدها لفظًا آخر وأحد اللفظين يثبت المراد بالمفهوم والآخر يثبته بالمنطوق، فقوله ﷺ **«ليس منا من لم يتغن بالقرآن»** وزاد غيره **«يجهر به»**[١]. رواه البخاري في كتاب التوحيد وروىٰ فيه قوله الآخر **«ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به»**[٢].

✍ **قال الحافظ**: والحديث واحد إلا أن بعضهم رواه بلفظ (ما أذن الله) وبعضهم رواه بلفظ (ليس منا) وقال... ظواهر الأخبار ترجح أن المراد تحسين الصوت بالقراءة ويؤيده قوله (يجهر به) فإنها إن كانت مرفوعة قامت الحجة وإن كانت غير مرفوعة فالراوي أعرف بمعنىٰ الخبر من غيره ولا سيما إذا كان فقيهًا وجزم الحليمي بأنه من قول أبي هريرة رضي الله عنه[٣].

ومع هذا كله نرىٰ ابن بطال والحافظ وغيرهما يرجحان أن مراد البخاري بالآية هو ترجيح تفسير ابن عيينة، المردود بهذه الأحاديث وغيرها.

وأغرب الغريب قول العلامة العيني في تفسيره لترجمة البخاري التي هي لفظ حديث (أي هذا باب من لم ير التغني بالقرآن)[٤] فقلب الترجمة والحديث وعكس مراد المؤلف.

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد ج١٣/ ٥٠١ فتح الباري.
(٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد ج١٣ / ٥١٨ فتح الباري.
(٣) فتح الباري ج٩/ ٧١ و ج١٣/ ٥٠٢.
(٤) عمدة القاري ج٢٠ / ٣٩.

ويوضح البخاري مراده بترجمة أخرىٰ هي قوله (باب قول النبي ﷺ **«الماهر في القرآن مع سفرة الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم»**).

ثم روىٰ فيه نفس حديث التغني بالقرآن، وروىٰ فيه أيضًا قول البراء رضي الله عنه (سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ فما سمعت أحدًا أحسن صوتًا أو قراءة منه)(١).

وبوب البخاري بابًا آخر يقول باب (حسن الصوت بالقرآن) وروىٰ فيه بالسند قوله ﷺ لأبي موسىٰ الأشعري **«لقد أوتي مزمارًا من مزامير آل داود»** قال الحافظ: (والمراد بالمزمار) حسن الصوت – والله أعلم-.

وهذه الأدلة الصريحة الصحيحة في تفسير المراد بالتغني في الحديث المذكور تجعل تفسير ابن عيينة وما بنىٰ عليه من كلام ابن بطال والحافظ والعلامة العيني رحمهم الله واضح السقوط، وتجعل كلام هؤلاء في مراد البخاري بالآية من البعد بمكان والله أعلم.

(٢) باب ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾.

حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: **«كلكم راع وكلكم مسئول: فالإمام راع وهو مسئول، والرجل راع علىٰ أهله، وهو مسئول، والمرأة راعية علىٰ بيت زوجها وهي مسئولة، والعبد راع علىٰ مال سيده**

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٥١٨ فتح الباري، وقوله (الماهر في القرآن) أخرجه البخاري مسندًا في كتاب التفسير ج٨/ ٦٩١ بلفظ (مثل الذي يقرأ....)

وقوله «زينوا القرآن بأصواتكم» قال الحافظ: أخرجه في كتاب خلق أفعال العباد.... عن البراء رضي الله عنه وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» من هذا الوجه....

قال ابن بطال: ولعل البخاري أشار بأحاديث الباب إلىٰ أن الماهر في القرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به والجهر به بصوت مطرب يلتذ به سامعه....) فتح الباري ج١٣/ ٥١٩.

✍ قلت: الحديث في خلق أفعال العباد ص ٦٩ رقم ١٨٥، وفي سنن أبي داود ج٢/ ٧٤ رقم ١٤٦٨، وفي اختصار المنذري ج٢/ ١٣٧ رقم ١٤١٨، وفي سنن ابن ماجه ج١/ ٤٢٦ رقم ١٣٤٢. كتاب فضائل القرآن ج٩/ ٩٢ فتح الباري.

وهو مسئول، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول...»[(١)].

قال الحافظ: (ومطابقته ظاهرة لأن أهل المرء ونفسه من جملة رعيته وهو مسئول عنهم لأنه أُمر أن يحرص علىٰ وقايتهم من النار وامتثال أوامر الله واجتناب مناهيه).

ومراد البخاري هنا هو أن يفسر الآية بالسنة المطهرة وأن يثبت أن عموم الآية شامل لجميع أنواع المسئوليات وأن الزوجة تأخذ المكان الأول من رعاية الزوج لذلك ساق الآية والحديث في كتاب النكاح بعدما فسرها هنا في كتاب التفسير بقول مجاهد (أوصوا أنفسكم وأهليكم بتقوىٰ الله وأدبوهم)[(٢)].

فالبخاري فسر الآية مرة بقول مجاهد ومرة بالحديث المذكور وذلك من عنايته بأنواع التفسير والله أعلم.

(٣) باب قول الله تعالىٰ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ﴾ - إلىٰ قوله - ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا﴾.

حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال: حدثني حميد عن أنس رضي الله عنه قال: (آلىٰ رسول الله ﷺ من نسائه شهرًا، وقعد في مشربة له، فنزل لتسع وعشرين، فقيل: يا رسول الله إنك آليت شهرًا قال: «إن الشهر تسع وعشرون»[(٣)].

قال الحافظ: وبسياق الآية تظهر مطابقة الترجمة لأن المراد منها قوله تعالىٰ: ﴿فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ فهو الذي يطابق قوله (آلىٰ النبي ﷺ من نسائه

---

(١) كتاب النكاح ج٩/ ٢٥٤ فتح الباري، والآية هي السادسة من سورة التحريم، وأبو النعمان هو: محمد بن الفضل السدوسي، وأيوب هو: السختياني، ونافع هو مولىٰ ابن عمر وعبد الله هو عمر رضي الله عنهما، ورحم الله الجميع، إرشاد الساري ج١١/ ٥٣١.

(٢) وأثر مجاهد ذكره البخاري في كتاب التفسير ج٨/ ٦٥٩ وقال الحافظ: وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد بلفظ (أوصوا أهليكم بتقوىٰ الله).

(٣) كتاب النكاح ج٩/ ٣٠٠ فتح الباري، والآية هي ٣٤ من سورة النساء، وسليمان هو: ابن بال، وحميد هو الطويل وهو ابن حميد أبو عبيدة البصري، إرشاد الساري ج١١/ ٥٦٦.

شهرًا؛ لأن مقتضاه أنه هجرهن وخفي ذلك على الإسماعيلي فقال: لم يتضح لي دخول هذا الحديث في هذا الباب ولا تفسير الآية التي ذكرها.

✍ **قلت**: وهذا واضح من أن الإمام البخاري أراد تفسير الآية بالحديث المذكور وأن فعله ﷺ نوع من أنواع الهجران، لا أن الآية لا تفسر إلا بالذي فعله ﷺ، لأن العبرة بعموم الألفاظ، فيدخل في الآية جميع أنواع الهجران والله أعلم.

(٤) ٤- باب الدواء بالعسل وقول الله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾.

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: (**كان النبي ﷺ يعجبه الحلواء والعسل**).

حدثنا عباس بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد رضي الله عنه: أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: إن أخي يشتكي بطنه فقال: «**اسقه عسلًا**»، ثم أتاه الثانية فقال: «**اسقه عسلًا**»، ثم أتاه الثالثة فقال: «**اسقه عسلًا**»، ثم أتاه فقال: فعلت، فقال: « **صدق الله وكذب بطن أخيك، اسقه عسلًا**» فسقاه فبرأ).

✍ **قال الحافظ**: (كأنه أشار بذكر الآية إلى أن الضمير فيها للعسل، وهو قول الجمهور، وزعم بعض أهل التفسير أنه للقرآن)[(١)].

وواضح أن البخاري أراد تفسير الآية بالحديث المذكور، ومن الغريب ميل بعض أهل التفسير إلى أن الضمير للقرآن مع أن الآية ظاهرة في أن الضمير للعسل قال تعالى: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ

---

(١) كتاب الطب ج١٠/ ١٣٩ فتح الباري، والآية هي ٦٩ من سورة النحل، ومجاهد رحمه الله هو القائل إن الضمير للقرآن ولم يتابع على قوله، قال القسطلاني: فإن قلت: ما مناسبة الحديث للترجمة؟ أجيب بأن الإعجاب أعم من أن يكون على سبيل الدواء والغذاء فتؤخذ المناسبة بذلك.
وأبو أسامة هو حماد بن أسامة، وهشام هو ابن عروة بن الزبير وتقدم مثل هذا، وعبد الأعلى هو بن عبد الأعلى السامي بالمهملة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة وأبو المتوكل هو الناجي بالنون والجيم، وقتادة هو ابن دعامة السدوسي. إرشاد الساري ج١٢/ ٤٨٢. وقد تقدم بعض هذا.

فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٦٨-٦٩]، فالضمير ظاهر في أنه هنا للعسل ولكن القرآن الكريم فيه شفاء وأي شفاء للناس.

وهذا الحديث حجة واضحة على أن أصل المنهج الصحيح هو التمسك بظاهر القرآن وعدم الحيد عنه قيد أنملة فلو كانت هذه الحادثة واقعة في غير ذلك الزمن لقيل إن هذا النص يخالف المحسوس وأنه يجب تأويله لأن العسل جرب أكثر من مرة، وأن المشاهدة التجريبية دلت على أن العسل ليس فيه شفاء للناس، ولكنه ﷺ وبعد المرة الثالثة يقول: «**صدق الله وكذب بطن أخيك يقول اسقه عسلًا**».

ومن هذا القبيل قول أحمد أمين رَحِمَهُ اللَّهُ: (نرى البخاري مع جليل قدره ودقيق بحثه روى أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها ليست صحيحة....)[1].

فالمنهج السلفي السوي هو التمسك بظاهر النصوص الصريحة وعدم الخروج عنها إلا بدليل قوي يجب الرجوع إليه- والله أعلم-.

(٥) باب قول الله تعالى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴾ [النساء: ٨٥].

(كِفْل): نصيب، قال أبو موسى: (كفلين) أجرين بالحبشية).

حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه كان إذا أتاه السائل أو صاحب الحاجة- قال: «**اشفعوا تؤجروا، وليقض الله على لسان رسوله ما شاء**»[2].

---

(١) فجر الإسلام لأحمد أمين ص ٢١٨.

(٢) كتاب الأدب ج١٠/ ٤٥١ فتح الباري، والآية هي ٨٥ من سورة النساء، والأثر سيأتي تخريجه والكلام عليه في (هل في القرآن ألفاظ غير عربية) ص ٤٢٦.

وأبو أسامة: تقدم، وبريد: هو ابن عبد الله، وأبو بردة هو عامر بن أبي موسى الأشعري) إرشاد الساري ج١٣/ ٦٠.

قال الحافظ: (وقد عقب المصنف الحديث المذكور قبله بهذه الترجمة إشارة إلىٰ أن الأجر علىٰ الشفاعة ليس علىٰ العموم بل مخصوص بما يجوز فيه الشفاعة، وهي الشفاعة الحسنة، وضابطها ما أذن فيه الشرع دون ما لم يأذن فيه كما دلت عليه الآية.

قال: وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد قال: هي في شفاعة الناس بعضهم لبعض)[(١)].

وحاصله أن من شفع لأحد في الخير كان له نصيب من الأجر، ومن شفع له بالباطل كان له نصيب من الوزر).

قلت: كلام الحافظ، يفسر تصرف البخاري حيث إن البخاري ذكر الحديث قبل الترجمة بالآية وبعد الآية كما ترىٰ لكن الحافظ علل كون الحديث قبل الترجمة وترك كون الحديث شارحًا للآية الأمر الذي نريده هنا - والله أعلم -.

ثانياً: الإشـارة إلى الأحـاديث:

وضع الإمام البخاري أبوابًا عديدة آيات متنوعة ولم يرو عند تلك الآيات شيئًا من الحديث الذي هو أصل مادة الكتاب وقد حير العلماء ذلك، وفسروه تفسيرات عديدة ملخصها[(٢)].

(أ) أن الإمام البخاري وضع تلك العناوين وترك بعدها بياضًا ليلحق به بعد ذلك أحاديث تكون صالحة لتلك الأبواب، ثم لم يتيسر له ذلك، فانضمت تلك الأبواب بعضها إلىٰ بعض وهذا رأي بعيد كما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(٣)].

---

(١) تفسير الطبري ج٤/ ١٨٨.

(٢) انظر هذا النوع من التراجم في الأماكن التالية ج١/ ١٤٠، ٣٥٩، ٤٣١، ٣٣٢، ج٥/ ٢٩، ٩٥، ١٠٠، ٢٤٧، ٣٩١، ٤٦٧، ج٩/ ٣١٣- ٦٧٣. ج٦/ ٢٩٥، ٤٤٩، ٤٥٣، ٤٦٧. ج١٢/ ١٦١، ١٩٧، ٢١٢، ٣٧٦، ٣٧٧. ج٣/ ٢٨٨، ٢٩٨. ج٨/ ٢٢٨، ٣٨٣، ٤٩٤ الأجزاء من فتح الباري.

(٣) قال الحافظ معللًا بعض تلك التراجم: (هذه الترجمة والتي قبلها ليس في واحد منهما حديث مسند بل اكتفىٰ فيها بالقرآن، ولهما نظائر، وقول الكرماني إنه كان في كل منهما بياض ليلحق به حديثًا يناسبه مع بعده محتمل..) ج١٠/ ٣٧٩ فتح الباري، وتقدم هذا قريبًا وأعددناه لفائدته هنا أيضًا. =

(ب) أن الإمام البخاري وضع تلك الآيات مكتفيًا بها وبمعانيها وتأويلاتها دليلًا علىٰ تلك الأبواب.

(ج) أن الإمام البخاري أشار بتلك الأبواب والآيات إلىٰ الذي ورد فيها من التفسير الذي ليس علىٰ شرطه، ولكنه أشار بالآية إليه، لإتمام الفائدة حيث كانت تلك المرويات في زمنه معروفة عند أهل الحديث والتفسير فأراد ألا يخلي كتابه منها، فأشار إليها بذلك.

✍ قلت: والذي يترجح -والله أعلم- أن البخاري أراد بالعناوين أغراضًا متنوعة فتارة يكتفي بدلالة الآية علىٰ غرضه، وتارة يجمع معها آية أو آيات أخرىٰ لغرض آخر كما مر في تفسير القرآن بالقرآن، وتارة يشير بالآية إلىٰ المرويات من الأحاديث التي ليست علىٰ شرطه فيشير بالعناوين إليها تتميمًا للفائدة وإثراءً لمادة التفسير وتمشيًا مع قاعدته حيث صان مروياته عن تلك الأسانيد وأتىٰ بالآيات التي هي أعلىٰ من المرويات دلالة علىٰ تلك المرويات، وبناء علىٰ ذلك اعتبرنا هذا النوع من منهجه في التفسير

= وقال في مكان آخر: (وتقدم الجواب عن نظير هذا وأنه إما أن يكون أخلىٰ بياضًا في المسودة، فسد النساخ بعده، وأما أن يكون قد اكتفىٰ بالآية وتأويلها عن الحديث المرفوع وهذا هو الأقرب لكثرة وجود مثله في الكتاب) ج١٢/ ١٩٧، ١٢ فتح الباري.

وقال القسطلاني: (اكتفىٰ المصنف بهاتين الآيتين لأن القرآن العظيم أعظم الأدلة أو لم يقع له حديث من هذا النوع علىٰ شرطه، أو اخترمته المنية قبل أن يلحق بالباب حديثًا يناسبه، لأنه كتب الأبواب والتراجم ثم كان يلحق فيها ما يناسبها من الحديث علىٰ شرطه، فلم يقع له شيء من ذلك) ج١/ ٢٦٥، إرشاد الساري.

قال الكاندهلوي معلقًا علىٰ هذا وغيره: (وقد عرفت... أنه ليس عندي شيء من ذلك بل كل التصرفات فعلها البخاري عمدًا) وعلل ذلك في مكان آخر (بأن الكتاب قرئ علىٰ مؤلفه، ولا ريب أنه لم يقرأ عليه إلا مرتبًا مبوبًا...) الأبواب والتراجم ج١/ ١١٨/ ١٢٠.

✍ قلت: وهذا الكلام صحيح لأن البخاري عرض كتابه علىٰ علي بن المديني وغيره، فكيف يعرض علىٰ شيوخه شيئًا غير مرتب؟ وقد رواه الجمع الغفير عن مؤلفه ولم يذكر أحد منهم ما ذكر المتأخرون من كونه فيه بياضات وعدم ترتيب وغير ذلك.

قال الحافظ: (وقال أبو جعفر العقيلي: لما صنف البخاري كتاب الصحيح عرضه علىٰ أحمد بن حنبل، ويحيىٰ بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم، فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة) هدي الساري ص ٧. فكيف يعرض شيئًا لم يتم وفيه بياضات؟ وأسبق هؤلاء موتًا هو يحيىٰ بن معين فقد توفي سنة ٢٣٢ هـ وعلىٰ هذا يكون البخاري قد انتهىٰ من تأليفه قبل موته بأكثر من عشرين سنة، والله أعلم. انظر: تاريخ الأدب العربي لسزكين ج١/ ورسالة: عبد الفتاح أبي غدة ص ٧٢.

بالحديث؛ حيث تكفل الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ ببيان معظم تلك الأحاديث التي أشار إليها البخاري.

وهذه بعض الأمثلة على هذا المنهج قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) (**باب المنان بما أعطى** لقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى﴾ الآية[(١)].

✍ **قال الحافظ:** (وهذه الترجمة ثبتت في رواية الكشميهني وحده بغير حديث، وكأنه أشار إلى ما رواه مسلم من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المنان الذي لا يعطي شيئًا إلا مَنَّ به...**» الحديث، ولما لم يكن على شرطه اقتصر على الإشارة إليه)[(٢)].

(٢) وقال: باب الانتصار من الظالم لقوله جل ذكره: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾... ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾ قال إبراهيم: كانوا يكرهون أن يستذلوا، فإذا قدروا عفوا)[(٣)].

✍ **قال الحافظ:** (وفي باب حديث النسائي وابن ماجه بإسناد حسن من طريق التيمي عن عروة عن عائشة قالت: (دخلتُ على زينب بنت جحش فسبَّتني فردعها النبي ﷺ فأبت، فقال لي: «سبيها»، فسببتها حتى جف ريقها في فمها، فرأيت وجهه يتهلل)[(٤)].

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٩٨ فتح الباري.

(٢) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٩٨ فتح الباري، والحديث المذكور في صحيح مسلم ج٢/ ١١٤ مع شرح النووي وبقيته «**والمنفق سلعته بالحلف الفاجر، والمسبل إزاره**». والآية المذكور هي ٢٦٢ من سورة البقرة.

(٣) كتاب المظالم ج٥/ ٩٩ فتح الباري.

(٤) والحديث المذكور أخرجه النسائي في التفسير ج٢/ ٢٦٩، وقال المحقق صبري عبد الخالق: إسناده حسن، وأخرجه ابن ماجه ج١/ ٦٣٦، رقم (١٩٨١) وقال المحقق محمد فؤاد عبد الباقي: (في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات...).

وإبراهيم: هو النخعي، وأثر إبراهيم في تفسير الثوري ص ٢٦٨. قال الحافظ فيه (وصله عبد بن حميد، وابن عيينة في تفسيرهما في تفسير الآية المذكورة) فتح الباري ج٥/ ١٠٠، وتقدمت ترجمة إبراهيم النخعي.

✍ **قلت:** لم أره في تفسير ابن عيينة عند الآية.

(٣) **وقال: باب عفو المظلوم لقوله تعالى:** ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٤٩]، ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٠-٤٣][١].

✍ **قال الحافظ:** (وكأنه يشير إلى ما أخرجه الطبري... في قوله: ﴿أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ﴾ أي عن ظلم.. وفي الباب حديث أخرجه أحمد وأبو داود.. عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لأبي بكر رضي الله عنه: **«ما من عبد ظُلم مظلمة فعفا عنها إلا أعزَّه الله بها ونصره...»**[٢].

(٤) **وقال باب البينة على المدَّعي لقوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ ۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾.

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[٣].

---

(١) كتاب المظالم ج٥/ ١٠٠ فتح الباري.

(٢) ولم أر الرواية المذكورة في الطبري عند هذه الآية، ولعل ذلك من اختلاف النسخ ج٥/ ٣٤٣، والحديث الذي ذكره الحافظ أخرجه: أبو داود ج٤/ ٢٧٤ مختصرًا رقم ٤٨٩٧، والإمام أحمد في المسند ج٢/ ٤٣٦.

(٣) كتاب الشهادات ج٥/ ٢٤٧ فتح الباري، والآية الأولى هي ٢٨٢ من سورة البقرة ومشهورة بآية الدين وهي أطول في كتاب الله، والثانية هي ١٣٥ من سورة النساء.

قال الحافظ: (ولم يسق- يعني البخاري- في الباب حديثًا إما اكتفاء بالآيتين وإما إشارة إلىٰ الحديث الماضي قريبًا في ذلك في آخر باب الرهن....) قال: وقال ابن المنير: وجه الاستدلال بالآية للترجمة أن المدعي لو كان القول قوله لم يحتج إلىٰ الإشهاد ولا إلىٰ كتابة الحقوق وإملائها، فالأمر بذلك يدل علىٰ الحاجة إليه، ويتضمن أن البينة علىٰ المدعِي، ولأن الله حين أمر الذي عليه الحق بالإملاء اقتضىٰ تصديقه فيما أمر به، وإذا كان مصدقًا فالبينة علىٰ المدعِي تكذيبه...)[1].

(٥) **وقال أيضًا** باب ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ مِنۡهُمۡ وَٱتَّقَوۡاْ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾.

﴿ٱلۡقَرۡحُ﴾: الجراح، ﴿ٱسۡتَجَابُواْ﴾: أجابوا، ﴿يَسۡتَجِيبُ﴾ يجيب[2].

قال الحافظ: (لم يسق البخاري في الباب حديثًا وكأنه بيض له، واللائق به حديث عائشة أنها قالت لعروة في هذه الآية: (يا ابن أختي كان أبواك منهم الزبير وأبو بكر رضي الله عنهما)[3].

وروىٰ ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لما رجع المشركون من أحد قالوا لا محمدًا قتلتم، ولا الكواعب ردفتم، لبئس ما صنعتم، فرجعوا فندب رسول الله ﷺ الناس فانتدبوا حتىٰ بلغ حمراء الأسد فبلغ المشركين فقالوا: نرجع

---

(١) فتح الباري ج٥/ ٢٤٧، قال الحافظ في تخريج حديث ابن عباس: (البينة علىٰ المدعي واليمين علىٰ من أنكر) وللبيهقي بإسناد صحيح، بلوغ المرام مع سبل السلام ج٤/ ١٣٢، وقال الحافظ: (ولعله أشار بالترجمة إلىٰ ما ورد في بعض طرق حديث ابن عباس بلفظ الترجمة وهو عند البيهقي ج١٠/ ٢٥٢، وغيره كما سيأتي بيانه وكأنه لما لم يكن علىٰ شرطه ترجم له. وأورد ما يدل عليه مما ثبت علىٰ شرطه والله أعلم. ج٥/ ١٤٦ فتح الباري ج٥/ ١٤٥ وج٥/ ٢٨٠.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٢٢٨ فتح الباري، والآية هي ١٧٢ من سورة آل عمران. قال أبو عبيدة: في قوله تعالىٰ: ﴿إِن يَمۡسَسۡكُمۡ قَرۡحٌ﴾ الآية ١٤٠ من سورة آل عمران «القرح» الجراح والقتل) ج١/ ١٠٤ وقال في قوله ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ﴾ الآية ١٩٥ من آل عمران: «استجاب لهم» أي أجابهم وتقول العرب استجبتك في معنىٰ أجبتك) ج١/ ١١٢، وقال في قوله تعالىٰ: ﴿وَيَسۡتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية ٢٦ من سورة الشورىٰ: (أي يجيب الذين آمنوا) ج٢/ ٢٠٠ مجاز القرآن، وانظر الطبري ج٣/ ٥١٩.

(٣) أخرجه البخاري في المغازي: في غزوة أحد ج٧/ ٣٧٣ فتح الباري.

من قابل... فأنزل الله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ الآية، أخرجه النسائي وابن مردويه ورجاله رجال الصحيح إلا أن المحفوظ إرساله عن عكرمة ليس فيه ابن عباس من طريق المرسلة أخرجه ابن أبي حاتم وغيره)[١].

✍ قلت: وهذا النوع من ألطف أنواع التأليف وبه يظهر مدىٰ عناية البخاري بخبايا التفسير - والله أعلم -.

ثالثًا: كتاب التفسير في الجامع:

وضع الإمام البخاري كتابًا حافلًا في الجامع الصحيح روىٰ فيه طائفة من السنة المطهرة، ورتبه علىٰ ترتيب السور في القرآن وشمل جميع السور، روىٰ فيه أكثر من خمسمائة حديث مرفوع.

✍ **يقول الحافظ في آخر شرحه لهذا الكتاب:** (اشتمل كتاب التفسير علىٰ خمسمائة حديث وثمانية وأربعين حديثًا من الأحاديث المرفوعة وما في حكمها، الموصول من ذلك أربعمائة حديث وخمسة وستون حديثًا، والبقية معلقة وما في معناه)...[٢]

ومن المستحسن أن نسوق هنا نماذج من هذه الأحاديث من كتاب التفسير..

(١) **قال البخاري:** باب ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾.

حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، قال: أخبرنا علقمة بن مرثد، قال سمعت سعد بن عبيد عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**المسلم إذا سئل في القبر: يشهد أن**

(١) فتح الباري ج٨/ ٢٢٨ والحديث أخرجه النسائي في تفسيره بسند صحيح، وقال المحقق صبري عبد الخالق إنه تفرد به، تفسير النسائي ج١/ ٣٤٣.
وقول الحافظ (إلا أن المحفوظ إرساله) فيه نظر لأن سند النسائي إلىٰ ابن عباس صحيح وهو أصح شيء في هذا الباب، فكيف يكون المحفوظ الإرسال؟ والله أعلم. ولم أر الحديث في تفسير ابن عيينة الذي حققه أحمد صالح محاريري. وانظر تفسير عبد تفسير عبد الرزاق ج١/ ١٤٠ الأول إلا أن يكون قصده أنه مرسل صحابي.
(٢) آخر كتاب التفسير ج٨/ ٧٤٣ فتح الباري.

لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فذلك قوله: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ ﴾(١).

(٢) باب ﴿وَقُولُواْ حِطَّةٌ﴾.

حدثنا إسحاق، أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول قال رسول الله ﷺ: «**قيل لبني إسرائيل ادخلوا الباب سجدوا وقولوا حطة، فبدلوا، فدخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا: حبة في شعرة**»(٢).

(٣) باب ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ﴾ وقرأ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فامضوا..)(٣).

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثنا سفيان بن بلال عن ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (كنا جلوسًا عند النبي ﷺ فأنزل الله عليه سورة الجمعة ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ﴾ قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجعه حتى سأل ثلاثًا- وفينا سلمان الفارسي وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان، ثم قال: «**لو كان الإيمان عند الثريا، لناله رجال - أو رجل - من هؤلاء**» وفي لفظ «**لناله رجال من هؤلاء**»(٤).

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٧٨ والآية هي ٢٧ من سورة إبراهيم، وأبو الوليد هو شهام بن عبد الملك الطيالسي، وشعبة هو ابن الحجاج، إرشاد الساري ج١٠/ ٣٧٤.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٣٠٤، والآية هي ٥٨ من سورة البقرة. وإسحاق هو: ابن إبراهيم الحنظلي ابن راهويه، وعبد الرزاق هو ابن همام، ومعمر هو ابن راشد. إرشاد الساري ج١٠/ ٢٦٠، وقوله ﴿وَقُولُواْ حِطَّةٌ﴾ أي احطط عنا خطايانا، وقوله (حبة في شعرة) بفتحتين، فبدلوا السجود بالزحف و(حطة) بحنطة، بحاء مهملة، وزادوا فيها حبة في شعرة أو شعيرة.

قال الحافظ: والحاصل: أنهم خالفوا ما أمروا به من الفعل والقول فإنهم أمروا بالسجود عند انتهائهم شكرًا وبقولهم [حطة] فبدلوا وقالوا «حنطة» بدل (حطة) ويستنبط منه أن الأقوال المنصوصة إذا تعبد بلفظها لا يجوز تغييرها. ج٨/ ٣٠٤، فتح الباري، وإرشاد الساري ج١٠/ ٢٦٠ و ص ٢٠.

(٣) قوله: وقرأ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) تقدم في القراءات ص ٢٢٩.

(٤) فتح الباري ج٨/ ٦٤١ والآية هي الثالثة من سورة الجمعة.

وثور هو: باسم الحيوان المعروف بابن زيد الديلي بكسر الدال المهملة بعدها تحتية عن أبي المغيث سالم مولى عبد الله بن مولى عبد الله بن مطيع، إرشاد الساري. والثريا: هو النجم المعروف وفيه يقول امرؤ القيس:

إذا ما الثريا في السماء تعلقت ... تعلق أثناء الوشاح المفضل =

(٤) باب ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾.

حدثني عبد الله بن محمد، حدثنا يزيد أخبرنا هشام حدثنا محمد عن عبيدة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال النبي ﷺ ح وحدثني عبد الرحمن حدثنا يحيىٰ بن سعيد قال هشام حدثنا محمد بن عبيدة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أن النبي ﷺ قال يوم الخندق: «**حبسونا عن صلاة الوسطىٰ حتىٰ غابت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم - أو أجوافهم - نارًا**» (شك يحيىٰ)[١].

✍ **قلت**: جاءت صلاة الوسطىٰ مفسرة في حديث مسلم والنسائي رحمهما الله، ففي رواية لمسلم «**شغلونا عن الصلاة الوسطىٰ صلاة العصر**» وفي رواية النسائي من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: (حافظوا علىٰ الصلوات والصلاة الوسطىٰ صلاة العصر وقوموا لله قانتين، ثم قالت سمعتها من رسول الله ﷺ) وهذه الألفاظ، رواها أيضًا أبو داود والترمذي[٢].

✍ **وقال الحافظ**: (وهذه الرواية تدفع زعم من زعم أن قوله «صلاة العصر» مدرج من تفسير بعض الرواة وهي نص في كونها من كلام النبي ﷺ). قال الترمذي: هو قول أكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ)[٣].

= والقوم هم الفرس بقرينة [وضع يده علىٰ سلمان] ورواية مسلم التي نصت (علىٰ أبناء فارس) فتح الباري ج٨/ ٦٤٣، وانظر مسلم مع النووي ج١٦/ ١٠٠ باب فضل فارس.
قال ابن كثير: ففي هذا الحديث دليل علىٰ أن هذه السورة مدنية علىٰ عموم بعثته ﷺ إلىٰ جميع الناس... ولهذا كتب كتبه إلىٰ فارس والروم وغيرهم من الأمم يدعوهم إلىٰ الله ﷻ) ج٤/ ٥٦٨.
قال الحافظ: قال القرطبي - يعني في المفهم - (وقع ما قاله ﷺ عيانًا فإنه وجد منهم من اشتهر ذكره من حفاظ الآثار والعناية بها ما لم يشاركهم فيه من أحد غيرهم) ج٨/ ٦٤٣، وقال القرطبي أيضًا: (وكان وجود ذلك فيهم دليلًا من أدلة صدقه عليه الصلاة والسلام) إرشاد الساري ج١١/ ١٦١.

(١) كتاب التفسير ج٨/ ١٩٩ فتح الباري، والآية هي ٢٣٨ من سورة البقرة. ويزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان، - ومحمد هو ابن سيرين وعبيدة هو ابن عمرو: وهو بفتح العين، وعبد الرحمن من الطريق الثاني: هو ابن بشير بن الحكم ويحيىٰ هو ابن سعيد القطان. فتح الباري ج٨/ ١٩٥.

(٢) مسلم ج٥/ ١٢٨ مع النووي، والنسائي في التفسير ج١/ ٢٣٨، وأبو داود ج١/ ١١٢ رقم ٤١٢، والترمذي في كتاب التفسير ح٤/ ٢٨٥ قال: وفي الباب عن زيد بن ثابت، وأبي هاشم بن عتبة، وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح. (والوسطىٰ تأنيث الأوسط الأعدل من كل شيء...) فتح الباري ج٨/ ١٩٥.

(٣) الترمذي ج٤/ ٢٨٥ مرجع سابق.

(٥) باب ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾.

حدثنا عبدان حدثنا عبد الله أخبرنا يونس ح وحدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة، حدثنا يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب: قال أبو هريرة: (أُتي رسول الله ﷺ ليلة أسري به ليلًا بقدحين: من خمر ولبن، فنظر إليهما فأخذ اللبن، قال جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر لغوت أمتك).

حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أبو سلمة: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لما كذبتني قريش قمت في الحِجْر، فجلَّىٰ لي بيت المقدس، فطفقت أخبرهم عن آياته، وأنا أنظر إليه**»[1].

فسر البخاري رحمه الله هذه الآية بالحديثين ودلالتهما واضحة علىٰ الإسراء وما وقع فيه من اختيار اللبن، وتكذيب قريش له، ووصفه ﷺ للمسجد الأقصىٰ... والله أعلم.



رابعًا: المظهر الرابع هو كثرة الإحالات التي جمعناها من الجامع الصحيح - غير كتاب التفسير - عند فرزنا لاعتماد البخاري على السنّة المطهرة تفسيرًا[2].

ولا بأس أن أسوق أمثلة قليلة من هذه المواضع للدلالة علىٰ اعتماد البخاري علىٰ

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٩١ فتح الباري، والآية هي الأولىٰ من سورة الإسراء، وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي، وعبد الله هو ابن مبارك، ويونس هو ابن يزيد الأيلي، وأحمد بن صالح هو أبو جعفر المصري، وعنبسة هو ابن أبي النجاد الأيلي. إرشاد الساري ج١٠/ ٣٩٨.
و (ح) في اصطلاح المحدثين إنها للتحول من سند إلىٰ سند آخر وهو أشهر الأقوال فيها.

(٢) انظر الأجزاء التالية من فتح الباري الطبعة السلفية:
ج١/ ٨، ٧٥، ٨٤، ٩٥، ١٣٧، ١٤٥، ١٦٧، ١٩٧، ٣٣٢، ٣٥٩، ٣٩٩، ٤٩٩، ٥٤١، ٥٥٤
ج٢/ ٣، ٧، ٣٣، ١٣٧، ٢٣٧، ٢٥٣، ٢٨٤، ٣٥٣، ٣٨٥، ٤٢٧، ٤٤٩، ٤٩٣، ٤٩٣، ٥٢٢، ٥٢٤، ٥٥١.
ج٣/ ٣، ١٠، ١١٨، ١٥٠، ١٧١، ٢١٩، ٢٢٥، ٢٣١، ٢٦١، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٨٤، ٣٠٤، ٣٣١، ٣٣٧، ٣٤١، ٣٧٨، ٣٨١، ٥٣٤، ٥٩٧.
ج٤/ ٣، ١٢، ١٦، ٢٠، ٢٢، ١٠٢، ١٢٩، ١٨٧، ٢٥٥، ٢٧١، ٢٨٧، ٢٩، ٣١٣، ٣٣٨، ٤٠٦، ٤١٠، ٤٩٣
ج٥/ ٣، ٢٤، ٥٤، ٦١، ٦٧، ٩٥، ٩٦، ١٤٠، ١٤٦، ١٧٣، ١٧٧، ١٨٤، ٢٣٢، ٢٥١، ٢٥٤، ٢٦١، ٣٠٧، ٣١٣، ٣٥٥، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٢، ٣٩٣.
=

السنة المطهرة في التفسير، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(١) (باب) قول الله تعالىٰ: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ وكم الغنىٰ، وقول النبي ﷺ: «ولا يجد غنىٰ يغنيه» ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ - إلىٰ قوله - ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾(١).

= ج٦/ ٣، ٤، ٦، ١٥، ١٨، ٢٠، ٢١، ٢٤، ٢٩، ٣١، ٣٤، ٣، ٤٥، ٤٦، ٥٧، ٦٣، ٥٧، ٦٣، ٦٧، ٨٥، ٩١، ٩٩، ١١٧، ١٢١، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٥، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٦، ١٦٢، ١٧٢، ١٨٣، ١٨٥، ٢١٠، ٢١٧، ٢١٩، ٢٥٧، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٨٦، ٢٩٢، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣٠٢، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٧، ٣٢٨، ٣٣٤، ٣٤٣، ٣٦٢، ٣٧٠، ٣٧٤، ٣٧٦، ٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٨، ٤١٠، ٤١٣، ٤١٥، ٤١٨، ٤٢٠، ٤٢٣، ٤٣٠، ٤٣٦، ٤٤٦، ٤٥٦، ٤٧٠

ج٧ / ١٧، ١٩، ٢٠، ٢٢، ٩٠، ١٠٠، ١٠٢، ١١٠، ١١٩، ١٢٧، ١٢٨، ١٦٥، ١٧١، ١٨٧، ١٩٣، ١٩٦، ٢٠٢، ٢٨٥، ٢٨٤، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠١، ٣٣٥، ٣٥٦، ٣٧٣، ٣٩٩، ٤٣٠، ٤٥٠، ٤٥٧، ٥١٩.

ج١٠/ ٣٠، ٦٩، ٧٤، ٧٨، ١٠٣، ١٢٣، ١٣٩، ٢٢١، ٢٥٢، ٣٧٢، ٤٠٠، ٤٤٠، ٤٥١، ٤٦٣، ٤٧٢، ٤٧٩، ٤٨٤، ٤٨٩، ٥٠٧، ٥٣١، ٥٥٧، ٥٦٦، ٥٩٥، ٥٩٧.

ج١١/ ١٣، ٦٢، ٨١، ٩١، ١٣٥، ١٦٩، ١٧٣، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٥٢، ٢٥٨، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٤٧، ٣٧٧، ٣٨٨، ٤٩٢، ٤٠٠، ٤٦٣، ٤٩١، ٥١٥، ٥٤٨، ٥٥٥، ٥٧٤، ٥٨١، ٥٩٣، ٥٩٥، ٥٩٩.

ج١٢/ ٨٤، ٩٦، ١٥٦، ١٦١، ١٨٧، ٢٠١، ٢٠٥، ٢٦٤، ٢٨٢، ٣١١، ٣١٨، ٣٨٠.

ج١٩/ ٣، ٤، ٨٨، ٩٤، ١٠٤، ١٣٧، ١٥٣، ١٥٩، ١٧٨، ١٨٢، ١٩٧، ٢٠٤، ٣٠٠، ٣١٢، ٣٢٧، ٣٤٣، ٣٦١، ٣٧١، ٤٠٣، ٤٢٠، ٤٣٢، ٤٤٦، ٤٦٩، ٤٨١، ٤٩٧، ٥٠٤، ٥٢٩، ٥٤٢، ٥٦٦، ٥٨٥، ٥٩٦، ٦٠٣، ٦١٤، ٦٣٠، ٦٤٠، ٦٥٤، ٦٧٣.

(١) كتاب الزكاة ج٣/ ٣٤١ فتح الباري، والكلمات هي الآية ٢٧٣ من سورة البقرة، قال الحافظ: هذه اللام التي في قوله (لقول الله تعالىٰ) لام التعليل لأنه أورد الآية تفسيرًا لقوله في الترجمة (وكم الغنىٰ) وكأنه يقول وقول النبي ﷺ «لا يجد غنىٰ يغنيه» فبين لقدر الغنىٰ؛ لأن الله تعالىٰ جعل الصدقة للفقراء الموصوفين بهذه الصفة أي من كان كذلك فليس بغنىٰ ومن كان بخلافها فهو غنىٰ فحاصله أن شرط السؤال عدم وجدان الغني لوصف الله الفقراء بقوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ إذ من استطاع ضربًا فيها فهو واحد لنوع من الغنىٰ) ج٨/ ٢٤١.

✍ **قلت**: يعني أن لفظ (لقوله تعالىٰ قبل ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ وبهذا تفهم كلام الحافظ، قال: وأما قول المصنف في الترجمة (وكم الغنىٰ) فلم يذكر فيه حديثًا صريحًا فيحتمل أنه أشار إلىٰ أنه لم يرد فيه شيء علىٰ شرطه، ويحتمل أن يستفاد المراد من قوله... (الذي لا يجد غنىٰ يغنيه) فإن معناه لا يجد شيئًا يقع موقعًا من حاجته، فمن وجد ذلك كان غنيًّا) ج٨/ ٣٤١، وموضع الترجمة من الحديث في قوله (ليس له غنىٰ يعينه). و[للفقراء] يتعلق بمحذوف تقديره، الإنفاق المتقدم ذكره لهؤلاء).

حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا شعبة أخبرنا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذي ليس له غنىٰ يغنيه، ويستحي ولا يسأل الناس إلحافًا»(١). وفي رواية «إنما المسكين الذي يتعفف، اقرؤوا إن شئتم قوله: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾».

أراد البخاري أن يفسر الصفة الواردة في القرآن لهؤلاء وهي كونهم ﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ وفي هذا تفسير أيضًا للفظة المسكين الواقعة في آية المائدة في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ الآية. ويشير الحديث إلىٰ الفرق بين المسكين والفقير ذلك الفرق الذي أتعب العلماء.

(٢) باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة وقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾.

حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة عن عمر وعن عبد الله بن أبي أوفىٰ قال كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: «اللهم صل علىٰ آل فلان» فأتاه أبي بصدقته فقال: «اللهم صل علىٰ آل أبي أوفىٰ»(٢).

✍ **قال الحافظ:** (قال الزين بن المنير – عطف الدعاء علىٰ الصلاة في الترجمة ليبين أن لفظ الصلاة ليس تعينًا بل غيره من الدعاء ينزل منزلته) ثم قال: (ويؤيد عدم الانحصار في لفظ الصلاة ما أخرجه النسائي(٣) من حديث وائل بن حجر أنه ﷺ قال في رجل بعث بناقة حسنة في الزكاة «اللهم بارك فيه وفي إبله».

(١) كتاب الزكاة ج٣/ ٣٤١، وكتاب التفسير ج٨/ ٢٠٢ قال البخاري: (يقال ألحف علىٰ وألح وأحفاني في المسألة: (فيحفكم) يجهدكم) وقوله: ﴿فَيُحْفِكُمْ﴾ من الآية ٣٧ من سورة محمد.
(٢) كتاب الزكاة ج٣/ ٣٦١ فتح الباري، والآية هي ١٠٤ التوبة.
(٣) سنن النسائي ج٥/ ٣٠، ولم أجده في تفسير الآية في تفسير النسائي، وصححه شعيب الأرنؤوط في تخريج زاد المعاد ج٢/ ١٦.

وأما الاستدلال بالآية فكأنه فهم من سياق الحديث مداومة النبي ﷺ على ذلك فحمله على امتثال الأمر قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ وقال ابن المنير: ... عبر المصنف في الترجمة بالإمام ليبطل شبهة أهل الردة في قولهم للصديق رضي الله عنه إنما قال الله لرسوله: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾[(١)] وهذا خاص بالرسول ﷺ فأراد أن يبين أن كل إمام داخل في الخطاب).

✍ قلت: ويكفي كلام هؤلاء في بيان أن البخاري أراد تفسير الآية بالحديث المذكور - والله أعلم -.

(٣) باب الغيبة وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾.

حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش قال: سمعت مجاهدًا يحدث عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (مر رسول الله ﷺ على قبرين فقال: «**إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما هذا فكان لا يستتر من بوله، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة**...) الحديث.

✍ **قال الحافظ**: (هكذا اكتفى البخاري) بذكر الآية المصرحة بالنهي عن الغيبة ولم يذكر حكمها)[(٢)].

---

(١) فتح الباري ج٣/ ٣٦١، وابن المنير: اثنان أخوان لكل واحد منهما كلام على تراجم البخاري أحدهما يسمى أحمد بن محمد ويلقب ناصر الدين، توفي ٦٨٣، والآخر يسمى علي بن محمد يلقب زين الدين، وهو الذي يقول عنه الحافظ قال (الزين بن المنير)، وله شرح على البخاري، وتوفي سنة (٦٩٥هـ)، وهما أخوان معروفان بالعلم والفضل من أهل الإسكندرية، انظر مقدمة تحقيق صلاح الدين مقبول لكتاب ابن المنير (المتواري على ترجمة البخاري). ص ١٢- ١٣- ١٤.

(٢) كتاب الأدب ج١٠/ ٤٦٩ - فتح الباري، والآية هي ١٢ من سورة الحجرات.
(والغيبة) قال الراغب الأصفهاني: (أن يذكر الإنسان غيره بما فيه من عيب من غير أن أحوج إلى ذكره) ص٣٦٧ المفردات.
ويحيى هو: ابن موسى الحُدَّاني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الألف نون، وقيل هو: ابن جعفر البلخي، ووكيع هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران. إرشاد الساري ج١٣/ ٨٣، وقوله (وما يعذبان في كبير) قال العلماء: إنهما يعذبان في شيء ليس كبيرًا تجتنبه، أي هين أن يتجنبه الإنسان، انظر فتح الباري.

✍ **قلت:** ذكر البخاري حكمها ضمنًا وذلك لأنه ذكر نهي الآية عنها وتقبيح الآية علىٰ من يفعل ذلك ووصفها له بشيء من البشاعة والتوبيخ والإنكار في قوله: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾، والنهي يحمل علىٰ التحريم كالأمر يحمل علىٰ الوجوب حتىٰ يرد دليل يصرفه إلىٰ غيره ولا صارف هنا وعقب ذلك بأن الغيبة توجب عذاب القبر والتوعد بالعذاب دليل التحريم ويفهم من صنيع البخاري هنا أنه يجعل النميمة نوعًا من أنواع الغيبة بجامع أن كلًّا منهما قول مكروه يسبب العداوة بين المسلمين وأن كلًّا منهما حرَّمه الشارع صيانة لصف المسلمين من التفكك والتصدع.

فكون البخاري جمع بين الآية والحديث تحت عنوان الغيبة يكفي دلالة أنه يقول بالتحريم - والله أعلم.

(٤) **باب ما ينهىٰ عن التحاسد والتدابر وقول الله تعالىٰ:** ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾، باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾.

- حدثنا بشر بن محمد قال: أخبرنا عبد الله، أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا**»[(١)].

✍ **قال الحافظ:** أشار - يعني البخاري - بذكر هذه الآية إلىٰ أن النهي عن التحاسد ليس مقصورًا علىٰ وقوعه بين اثنين فصاعدًا، بل الحسد مذموم مع الأفراد بطريق الأولىٰ.

---

(١) كتاب الأدب ج١٠/ ٤٨١ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي الأخيرة من سورة الفلق، والثانية هي ١٢ من سورة الحجرات، وبشر بن محمد هو المروزي وعبد الله هو ابن المبارك، فتح الباري المرجع السابق، ومعمر هو ابن راشد.

والحسد: قال الراغب: الحسد تمني زوال نعمة من مستحق لها، وربما كان ذلك سعي في إزالتها ص ١١٨. المفردات للراغب.

والبغض: ضد الحب: وهو: نفار النفس عن الشيء) المفردات للراغب٥٥.

والتجسس: (أصل الجس: لمس العرق وتعرف نبضه للحكم به علىٰ الصحة والسقم وهو أخص من الحس فإن الحس تعرف ما يدركه الحس، والجس تعرف حال ما من ذلك ومن لفظ الجس، اشتق الجاسوس) المفردات في غريب القرآن. ص ٩٣.

✍ **قال الحافظ**: قال الخطابي وغيره: (ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالبًا بل المراد تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون وكذا ما يقع بالقلب بغير دليل).

✍ **وقال القرطبي – في المفهم**– الظن الشرعي الذي هو تغليب أحد الجانبين، أو بمعنىٰ اليقين ليس مرادًا من الحديث ولا من الآية، فلا يلتفت لمن استدل بذلك في إنكار الظن الشرعي).

(٥) باب ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ في العدة وكيف يراجع المرأة إذا طلقها واحدة أو اثنتين. وقوله: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾.

– حدثني محمد بن المثنىٰ، حدثنا عبد الأعلىٰ، حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن إن معقل بن يسار كانت أخته تحت رجل فطلقها، ثم خلىٰ عنها حتىٰ انقضت ثم خطبها فحمىٰ معقل من ذلك آنفًا فقال: خلىٰ عنها وهو يقدر عليها، ثم يخطبها فحال بينه وبينها، فأنزل الله ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ إلىٰ آخر الآية فدعاه رسول الله ﷺ فقرأ عليه: فترك الحمية واستقاد لأمر الله...)(١).

✍ **قال الحافظ**: (وفصل أبو ذر أيضًا بين قوله: ﴿بِرَدِّهِنَّ﴾ بين قوله (في العدة) بدائرة إشارة إلىٰ أن المراد بأحقية الرجعية من كانت في العدة وهو قول مجاهد وطائفة من أهل التفسير)(٢).

---

(١) كتاب الطلاق ج٩/ ٤٨٢، والآية هي ٢٢٨ من سورة البقرة والثانية هي ٢٣٢ من سورة البقرة أيضًا، ومحمد بن المثنىٰ هو العنزي الحافظ، وعبد الأعلىٰ هو: ابن عبد الأعلىٰ البصري السامي بالمهملة، وسعيد بكسر العين هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، والحسن هو البصري، ومعقل بن يسار هو المزني، إرشاد الساري ج١٢/ ١١٨.
(خلىٰ عنها) بفتح الخاء المعجمة: أي تركها، وقوله (فحمىٰ) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم أي أنف، [واستقاد] أي أطاع لأمر الله وترك الحمية. إرشاد الساري.

(٢) وأبو ذر هو بن أحمد الهروي. رسالة أبي غدة ص ١٩.

✍ **قلت:** والبخاري هنا وجد التقارب بين قوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ وبين قوله: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ فجمع بينهما وفسرهما بهذا الحديث الذي هو في سبب النزول وأمر الرسول ﷺ بامتثال الآية وانقياد معقل ابن يسار للآية، وهو تفسير عملي واضح - والله أعلم -.



الأساس الثالث

اعتماد البخاري على تفسير الصحابة والتابعين

لقد درج العلماء ﷺ على جعل كلام الصحابة والتابعين أساسًا يفزعون إليه عند عدم وجود التفسير في القرآن والسنة.

وأحسن كلام في هذا هو كلام شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: (إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى الأقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال لا سيما علماؤهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهدين، ومنهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، والحبر والبحر عبد الله بن عباس ابن عم الرسول ﷺ، وترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله ﷺ حيث قال: «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**»[1]، وما فتئ العلماء ينقلون كلام التابعين في تفاسيرهم حتى صار الخلاف الحاصل في قبول كلامهم في التفسير لا أثر له عملي.

✍ **وقد قال شيخ الإسلام**: (فإذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا عن الصحابة رضي الله عنهم فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر فإنه كان آية في التفسير، ولهذا كان سفيان الثوري يقول: (إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك)، ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعي والبخاري وغيرهما من أهل العلم، وكذلك الإمام أحمد ﷺ، وكسعيد ابن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء ابن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المسيب، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك، غيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم)[2].

---

(١) مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٦٩، والحديث تقدم تخريجه.

(٢) مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٦٩، والحديث تقدم تخريجه.

وقال أيضًا: وأما التفسير فأعلم الناس به أهل مكة لأنهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد، وعطاء، وغيرهم من أصحاب ابن عباس، كطاووس، وأبي الشعثاء، وابن جبير، وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه وعلماء المدينة مثل زيد بن أسلم الذي أخذ مالك عنه التفسير، وأخذه عنه ابنه عبد الرحمن وأخذه عن عبد الرحمن عبد الله بن وهب)(١).

وقال السيوطي رحمه الله: ورد عن ابن عباس في التفسير ما لا يحصىٰ كثرة وفيه روايات وطرق مختلفة فمن جيدها طريق علي بن أبي طلحة الهاشمي قال أحمد رحمه الله: (بمصر صحيفة في التفسير رواها علي بن أبي طلحة لو رحل رجل فيه قاصدًا ما كان كثيرًا).

قال الحافظ: (وهذه النسخة كانت عند أبي صالح كاتب الليث رواها عنه معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وهي عند البخاري عن أبي صالح وقد اعتمد عليها في «صحيحه» كثيرًا فيما يعلقه عن ابن عباس)(٢).

وبهذه النقول عن هؤلاء الأئمة يظهر جليًا اعتماد البخاري علىٰ تفسير الصحابة والتابعين وأن البخاري اعتمد علىٰ مرويات التفسير عن ابن عباس، ومجاهد، وعلي بن أبي طلحة، وبناء علىٰ ذلك يحسن أن نتناول الموضوع من الجامع الصحيح علىٰ النحو التالي:

- **المطلب الأول: اعتماد البخاري على مدرسة مكة المكرمة.**
- **المطلب الثاني: متفرقات من مرويات الصحابة والتابعين في التفسير.**



(١) مقدمة في التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٧٢.
(٢) الإتقان في علوم القرآن ج٢/ ١٨٨.
قال الحافظ: وقال قوم لم يسمع علي بن أبي طلحة من ابن عباس التفسير وإنما أخذه عن مجاهد وسعيد بن جبير... قال: وبعد أن عرف الواسطة وهي ثقة فلا ضير في ذلك، الإتقان المصدر السابق.

المطلب الأول: اعتماد البخاري على مدرسة مكة في التفسير:

مدخل:

يعتبر عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما أكثر الصحابة تفسيرًا لكتاب الله وذلك لأسباب عديدة أهمها:

(١) أن عبد الله بن عباس كان قوي الذاكرة شديد المثابرة على طلب العلم حريصًا على التعلم من رسول الله ﷺ فلما توفي ﷺ صحب كبار الصحابة كعمر، وأبي بن كعب، وعلي وزيد بن ثابت رضي الله عنهم حتى اكتمل علمه وطلبه وفضله، وكان عمر يقول فيه: (إنه فتى الكهول، له لسان سؤول، وقلب عقول)[١].

(٢) دعاء الرسول ﷺ له بقوله «**اللهم علّمه الكتاب**» وفي رواية «**علّمه التأويل**» يعني التفسير[٢].

(٣) كان ابن عباس وافر الأدب، حافظًا لأشعار العرب وأيامهم وآدابهم مما خوله معرفة واسعة للأساليب التي نزل بها القرآن الكريم.

(٤) تفرغ ابن عباس للتفسير والعلم زمنًا كافيًا[٣] حتى أخذ عنه تلامذته الكبار مثل مجاهد، وسعيد بن جبير، وطاوس، وغيرهم، وقد تقدم أنه ربما يكون قد ألف كتابًا في التفسير.

وقد لاحظ البخاري هذه المميزات فروى عنه كثيرًا من التفسير وعن تلامذته فقد روى عنه وعن تلامذته قرابة خمسمائة رواية صريحة بالإضافة إلى الروايات الكثيرة التي علقها بدون تصريح وهي ترجع في النهاية إلى مدرسة مكة المكرمة.

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ج٢/ ٣٣٢ للحافظ ابن حجر.

(٢) تقدم تخريج الحديث ص ٣٧ من هذه الرسالة.

(٣) يؤخذ ذلك من كونه بعد مقتل علي رضي الله عنه توجه إلى مكة ولم تذكر المصادر عنه أنه تولى عملًا لبني أمية ولا لعبد الله بن الزبير رضي الله عنه.

فروىٰ عن ابن عباس أكثر من ثلاثمائة رواية ما بين مسندة ومعلقة[١]، وروىٰ عن ثلاثة من تلامذته - مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة - أكثر من مائة وثمانين رواية[٢]، ويستحسن بعد هذا أن أسوق لك هنا بعض الأمثلة من هذه المدرسة:

الأقوال المسندة:

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: باب ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم: ١٣].

(١) حدثنا محمود حدثنا عبيد الله بن موسىٰ عن إسرائيل عن أبي حصين عن مجاهد عن

---

(١) انظر الإحالات التالية:
ابن عباس: ج١/ ٣٩ - ٤٥- ١٥٩- ١٦٧- ٤٠٧- ٥٥٤.
ج٢/ ٧- ٣٩٠- ٤٥٧- ٤٦٦- ٥١٨- ٥٣٣.
ج٣/ ٣-٣١- ١٥٠- ٣٣١- ٣٧٨- ٣٧٩- ٣٨٣- ٤١٩- ٤٣٣.
ج٤/ ٤- ١٠- ١٤٩- ٢٨٨- ٣١٤- ٤٧٣.
ج٥/ ٢١٦- ٢٨٠- ٢٩١- ٢٩٢- ٣٢٦- ٣٦٩- ٣٧٧- ٣٨٨- ٤٠٩.
ج٦/ ٣- ٢٠- ٣٧- ١٠٩- ١٢٨- ١٤٦- ٢٩٦- ٣٠٠- ٣٠٢- ٣١٧- ٣٢٩- ٣٣٩- ٣٤٧- ٣٧٠- ٣٧٣- ٣٧٦- ٣٨١، ٣٨٦- ٣٩٥- ٤٢٣- ٤٢٨- ٤٣١- ٤٥٠- ٤٥٦- ٤٥٧- ٤٦٠- ٤٦٧- ٥٢٥.
ج٧/ ١٨٣- ٢٠٠- ٢٨٦- ٢٩٣- ٣٤٥- ٤١٦.
ج٨ / في هذا الجزء (١٥٨) إحالة تبدأ من ص ١٦٧ وتنتهي في ص ٧٤١ وذلك لأن هذا الجزء فيه كتاب التفسير من صحيح البخاري.
ج٩ / ٣- ٢٣- ٨٨- ١٣٩- ١٥٣- ١٥٧- ١٧٨- ٣٤٤- ٣٨١- ٣٩٤- ٤١٧- ٤٩٣- ٤٩٥- ٥٩٨- ٦١٤- ٦٣٦- ٦٤٠.
ج١٠/ ٦٩- ٣٥٣- ٤٦٩- ٥٠٢- ٥٣٦.
ج١١/ ٧- ٢٥٢- ٣٠٥- ٣٧٧- ٤٦٣- ٤٩١- ٥٠٢- ٥٠٤- ٥٤٧- ٥٩٣.
ج١٢ / ١٨/ ٢٨- ١١٢- ١٤٤- ١٩١- ٢٠٥- ٢٦٧- ٣١١- ٣٢٠- ٣٨٠.
ج١٣/ ٢٠٣- ٢٢٤- ٢٣١- ٢٤٠- ٢٤٥- ٢٩٥- ٣٦٨- ٣٧١- ٤٠٣- ٤٤٣- ٤٤٥- ٤٦٢- ٤٩٦- ٤٩٨- ٥٠٠- ٥٢٧.

(٢) انظر الحالات التالية:
ج٦/ ٣١٩- ٣٢٩- ٣٣٤- ٣٤٣- ٣٦١- ٣٧٠- ٤٢٣- ٤٥٦- ٤٦٧.
ج٨/ ١٦١- ١٦٥- ١٩٣- ١٩٩- ٢٠٧- ٢٥٠- ٢٨٦- ٢٩٤- ٣٠٧- ٣١٠- ٣١٢- ٣٣٥- ٣٤٥- ٣٤٨- ٣٥٧- ٣٦٣- ٣٧٠- ٣٧٥- ٣٨٠- ٣٨٢- ٣٨٤- ٣٩٢- ٤٠٦- ٤٠٩- ٤٢٢- ٤٤١- ٤٤٥- ٤٤٧- ٤٤٦- ٤٨٢- ٤٩٠- ٤٩٣-٤٩٦- ٥٠١- ٥٠٥- ٥١٠- ٥٣٥- ٥٤٢- ٥٤٩- ٥٥٥- ٥٦٢- ٥٦٤- ٥٧٥- ٥٨٩- ٦٠٤- ٦١٥.

ابن عباس رضي الله عنهما ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ قال: رجل من قريش له زنمة الشاة[١].

(٢) **قال البخاري** رحمه الله: باب ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾[٢].

حدثنا إبراهيم بن موسىٰ أخبرنا هشام عن ابن جريج، وقال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما (صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ود فكانت لكلب[٣] بدومة الجندل، وأما سواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطيف[٤] بالحرف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحىٰ الشيطان إلىٰ قومهم أن

---

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٦٦٢ - ومحمود: هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي، وعبيد الله بن موسىٰ العبسي مولاهم الكوفي، وإسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو حصين هو بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي، إرشاد الساري ج١١/ ١٩٣، والرجل: هو الوليد بن المغيرة وقيل الأسود ابن عبد يغوث، و«العتل» الغليظ الجافي، وقال أبو عبيدة (عتل) العتل الفظ الكافر في هذا الموضع وهو الشديد في كل شيء و«زنيم» الزنيم المعلق في القوم ليس منهم قال حسان بن ثابت:

وأنت زنيم في آل هاشم ... كما نبط خلف الراكب القدح الفرد

ويقال للتيس زنيم له زنمتان، ج٢/ ٢٦٥، وقال الفراء: هو الشديد الخصومة بالباطل، والزنيم الملصق بالقوم وليس منهم وهو الدعي ج٣/ ١٣٧ معاني القرآن.

(٢) الآية ٢٣ من سورة نوح، وأولها ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ ...﴾.

(٣) وإبراهيم بن موسىٰ هو الصنعاني، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء قيل: هو الخرساني وقيل هو ابن رباح قال الحافظ: والذي قوي عندي إن هذا الحديث بخصوصه عند ابن جريج عن عطاء الخرساني وعن عطاء ابن أبي رباح جميعا، ج٨ / ٦٦٧.

✍ قلت: قال الحافظ هذا ردًّا علىٰ من قال إن الحديث منقطع لأن عطاء الخرساني لم يلق ابن عباس، فأورد الحافظ الكلام المذكور - والله أعلم -.

وكلب هو ابن وبرة بن قضاعة، و(دومة الجندل) قال الحافظ: بضم الدال والجندل بفتح الجيم وسكون النون وهي مدينة من الشام مما يلي العراق، وهذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة مصغرًا بن مدركة بن إلياس بن مضر وكانوا بقرب مكة، (ومراد) بضم الميم وتخفيف الراء أبو قبيلة باليمن.

(٤) و(غطيف) بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة وبعد التحتية فاء مصغرًا بطن من مراد، (الجوف) أو (الجرف) بفتح الجيم وبعد الواو فاء المطمئن من الأرض، أو واد باليمن والجرف بالراء المضمومة بدل الواو وضم الجيم (عند سبأ) مدينة بلقيس، وهمدان سكون الميم وبالدال قبيلة و(حمير) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة راء (لآل ذي الكلاع) بفتح الكاف آخره عين مهملة اسم ملك من ملوك اليمن. إرشاد الساري ج١١ / ١٩٨ / ١٩٩.

انصبوا إلىٰ مجالسهم التي كانوا يجلسون عليها أنصابًا وسموها بأسمائهم ففعلوا، فلم تعبد حتىٰ إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت[(١)].

(٣) قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: باب ﴿كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾[(٢)]

حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيىٰ أخبرنا سفيان حدثني عبد الرحمن بن عابس سمعت ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿تَرْمِى بِشَرَرٍ كَٱلْقَصْرِ﴾ قال: كنا نعمد إلىٰ الخشبة ثلاثة أذرع وفوق ذلك فنرفعه للشتاء فنسميه القصر ﴿كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾ حبال السفن تجمع حتىٰ تكون كأوساط الرجال)[(٣)].



(١) كتاب التفسير ج ٨/ ٦٦٧، وقوله (أن انصبوا) بكسر الصاد المهملة، (أنصابًا) جمع نصب وهو ما نصب لغرض، وقوله: (فلم تعبد) أي تلك الأنصاب في ذلك الوقت وقوله (تنسخ العلم) بفتح الفوقية والنون والمهملة المشددة والخاء المعجمة من تفعل أي تغير العلم بها وزالت المعرفة مجالها، (عبدت) بعد ذلك، وهذا هو مراد الشيطان.
وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» قال: (هذه أصنام كانت تعبد من زمن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ) ص ٥٠٢، ورواه الطبري ج١٢/ ٢٥٤.
وروىٰ عن عكرمة قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم علىٰ الإسلام، وروىٰ عن قتادة ومحمد بن قيس ما يشبه أثر ابن عباس الذي رواه البخاري ورواية البخاري أدق وأتم وأوضح من رواية عبد الرزاق في التفسير ج٢/ ٣٢٠. القسم الثاني: وانظر تفسير ابن كثير ج ٤/ ٦٦٦ - ٦٦٧.

(٢) الآية ٣٣ المرسلات.

(٣) كتاب التفسير ج ٨/ ٦٨٨ فتح الباري، وعَمْرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري، ويحيىٰ هو ابن سعيد القطان، وسفيان هو الثوري، وعبد الرحمن بن عابس هو النخعي: إرشاد الساري ج ١١/ ٢١٣.
وذكر الطبري خلاف السلف فيه هل هو القصر العظيم، أو هو الغليظ من الخشب أو هو أصول الشجر العظام أو أصول النخل أو غير ذلك حتىٰ قال: وأولىٰ التأويلات به أنه من القصور وذلك لدلالة قوله ﴿كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾ علىٰ صحته، والعرب تشبه الإبل بالقصور المبنية، ثم ذكر أيضًا اختلاف السلف في قوله ﴿جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾ هل هي الجمالات السود، أو هي حبال السفن كما قال ابن عباس، أو هي قطع النحاس ثم قال: أولىٰ الأقوال عندي بالصواب قول من قال عنىٰ بالجمالات جمع جمال نظير رجال ورجالات وبيوت وبيوتات) تفسير الطبري ج١٢/ ٣٨٨ - ٣٩٠- ٣٩١. وانظر: صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٥١١، وتفسير ابن كثير ج٤/ ٧٢٢ ، وتفسير عبد الرزاق ج٢/ ٣٤١ القسم الثاني.

بعض الأقـوال المعلقـة:

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: قال ابن عباس ﴿مَرۡصُوصٞ﴾ ملصق بعضه ببعض[(١)] ﴿يَتَخَٰفَتُونَ﴾ ينتجون السرار والكلام الخفي ﴿إِنَّا لَضَآلُّونَ﴾ مكان جنتنا[(٢)].

﴿ٱلۡوَتِينَ﴾ نياط القلب، ﴿طَغَا﴾ كثر[(٣)]، ﴿يُصَلُّونَ﴾ يتبركون[(٤)]، ﴿تُرۡجِي مَن تَشَآءُ مِنۡهُنَّ﴾ ترجي تؤخر، ﴿أَرۡجِهۡ﴾ أخِّره)[(٥)]، ﴿ٱلۡجُرُزِ﴾ (التي لا تمطر إلا مطرًا لا يغني عنها

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٦٤٠ قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم... عن ابن عباس. وهو من التراص مثل تراص الأسنان أو من الملائم الأجزاء السنوي. والكلمة من الآية الرابعة من سورة الصف، وأول الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفّٗا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٞ مَّرۡصُوصٞ﴾، وانظر الطبري ج١٢/ ٨٢، ومعاني القرآن للفراء ج٣٣/ ١٥٢، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ج٢/ ٢٥٧، وأورد الحافظ ابن كثير أثر ابن عباس في تفسيره عن طريق تفسير ابن أبي حاتم ج٤/ ٥٦٠/ ٥٦١.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٦٦٠، والكلمتان من سورة القلم، الأولىٰ من الآية ﴿فَٱنطَلَقُواْ وَهُمۡ يَتَخَٰفَتُونَ﴾ ٢٣، والثانية من الآية ﴿فَلَمَّا رَأَوۡهَا قَالُوٓاْ إِنَّا لَضَآلُّونَ﴾ ٢٦.

قال أبو عبيدة ﴿وَهُمۡ يَتَخَٰفَتُونَ﴾ أي يتسارون، ج٢/ ٢٦٥، وانظر الطبري ج١٢/ ١٩١.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٦٤٤، والكلمتان من الآية ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلۡمَآءُ﴾ ١١ والآية ﴿ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ﴾ ٤٦ من سورة الحاقة قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ﴿طَغَا ٱلۡمَآءُ﴾ لما كثر الماء، ﴿ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ﴾ عرق القلب ص٤٩٨/ ٤٩٩. وروىٰ الطبري آثارًا كثيرة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ج١٢/ ٢٢٣/ ٢٢٤، وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالىٰ: ﴿لَمَّا طَغَا ٱلۡمَآءُ﴾ بلغنا أنه طغا فوق كل شيء خمسة عشر ذراعًا، وروىٰ عن قتادة أيضًا أن ﴿ٱلۡوَتِينَ﴾ حبل القلب ج٢/ ٣١٣/ ٣١٥ القسم الثاني.

(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٥٣٢ فتح الباري، والكلمة من قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ الآية ٥٦ من سورة الأحزاب، وروىٰ علي بن أبي طلحة في صحيفته قال: يباركون علىٰ النبي ﷺ ص ٤٠٦.
قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: قال أبو العالية: صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء، كتاب التفسير ج٨/ ٥٣٢ فتح الباري، قال الحافظ من تخريج هذا الأثر أخرجه ابن أبي حاتم ج٨/ ٥٣٣ فتح الباري، وأثر ابن عباس رواه الطبري من طريق علي بن طلحة ج١٠/ ٣٢٩.

(٥) كتاب التفسير ج٨/ ٥٢٤ فتح الباري، وقوله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ من الآية ٥١ من سورة الأحزاب، وقوله تعالىٰ: ﴿أَرۡجِهۡ﴾ هو من الآية: ٣٦ من سورة الشعراء ﴿قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ وَٱبۡعَثۡ فِي ٱلۡمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ﴾، والأثر الأول في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٤٠٦، ورواه الطبري من طريقه ج١٠/ ٣١٣، وأما الأثر الثاني: فقد قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم... عن ابن عباس قال: وفي قوله تعالىٰ: ﴿أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ﴾ أخِّره وأخاه. ج٨/ ٥٢٥ فتح الباري...

شيئًا)[١]، ﴿لَتَنُوٓأُ﴾ لتثقل، ﴿أُوْلِي ٱلْقُوَّةِ﴾ لا يرفعها العصبة من الرجال[٢]، ﴿هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ ما تسفي به الريح)[٣].



بعض أقوال أصحاب ابن عباس رضي الله عنهما:

قال البخاري: قال مجاهد: ﴿مُكَآءً﴾ إدخال أصابعهم في أفواههم، ﴿وَتَصْدِيَةً﴾ التصفير[٤]، ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ﴾ قول الإنسان لولده وماله إذا غضب: اللهم لا تبارك فيه والعنه، ﴿لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾ لأهلك من دعا عليه ولأماته[٥].

﴿هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه)[٦].

وقال: سعيد بن جبير: ﴿صُوَاعَ﴾ مكوك الفارسي الذي يلتقي طرفاه كانت تشرب به الأعاجم)[٧].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٥١٥ فتح الباري، والكلمة من الآية ٢٧ من سورة السجدة ونصها ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا نَسُوقُ ٱلْمَآءَ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلْجُرُزِ﴾، والأثر وصله الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما ج١٠/ ٣٥٢.

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٤٨٨/ ٥٠٦ فتح الباري، والكلمتان من الآية ٧٦ من سورة القصص، والأثر الأول في صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٣٩٦ وقوله (لا يرفعها العصبة من الرجال) فقد روى الطبري عن ابن عباس قال: لتثقل بالعصبة ج١٠/ ١٠١، وهذا قريب من رواية البخاري قال الطبري (وأما العصبة فإنها الجماعة) واختلف فيها فقيل: عشرة، وقيل: خمسة عشر، وقيل من العشرة إلى الأربعين، فتح الباري ج٦/ ٤٤٨.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٤٩٠، والكلمة من الآية ٢٣ من سورة الفرقان. والأثر وصله الطبري عن ابن عباس قال ﴿هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ ما تسفي به الريح وتبثه ج٩/ ٣٨١ وروى علي بن أبي طلحة قال ﴿هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ قال الماء المهراق ص ٣٨١.

(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٣٠٦ فتح الباري، والكلمة من الآية ٣٧ من سورة الأنفال. قال الحافظ: وصله عبد ابن حميد والفريابي عن مجاهد، وقوله ﴿وَتَصْدِيَةً﴾: الصفير وصله عبد بن حميد ج٨/ ٣٠٦، وقال علي بن أبي طلحة: قال: المكاء: التصفير، والتصدية: التصفيق، ص ٢٥٢.

(٥) كتاب التفسير ج٨/ ٣٤٥ فتح الباري، والآية ١١ من سورة يونس. قال الحافظ وصله الفريابي وعبد بن حميد ج٨/ ٣٤٦، ووصله الطبري عن مجاهد ج٦ / ٥٣٧.

(٦) كتاب التفسير ج٨/ ٣٧٩ فتح الباري، والآية ٤١ من سورة الحجر، وهذا الأثر وصله الطبري ج٧/ ٥١٧، وزاد فيه لا يعرج على شيء، وروى عن قتادة يقول إلى مستقيم وتكون على بمعنى إلى.

(٧) كتاب التفسير ج ٨/ ٣٥٧ فتح الباري، والكلمة من الآية ٧٢ من سورة يوسف، وهذا الأثر وصله الطبري عن سعيد بن جبير وعن ابن عباس رضي الله عنهم (مكوك من فضة يشربون فيه، ج٧ / ٢٥٥.

﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ قربىٰ آل محمد ﷺ[(١)].

﴿مُّهْطِعِينَ إِلَى ٱلدَّاعِ﴾ النسلان الخبب السراع[(٢)].

وقال: ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ نبع الماء، وقال عكرمة: وجه الأرض[(٣)].

(﴿وَابِلٌ﴾ مطر شديد و[الطل] الندىٰ)[(٤)].

(جبر، وميك، وسراف): عبد، (إيل): الله)[(٥)].

هذه أمثلة توضح لك مدىٰ اعتماد البخاري علىٰ هذه المدرسة وهذا غيض من فيض وقليل من كثير - والله أعلم -.



(١) رواه البخاري عن محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة قال سمعت طاوسًا عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن قوله ﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ فقال سعيد بن جبير قربىٰ آل محمد ﷺ فقال ابن عباس..... إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا كان له فهيم قرابة فقال: (إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة) ج ٨/ ٥٦٤.

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٥١ فتح الباري، والآية ٨ من سورة القمر. (والنسلان هو بفتحتين الإسراع مع تقارب الخطا وهو دون السعي) فتح الباري ج ٨/ ٥٤٣، والخبب بفتح المعجمة والموحدة بعدها أخرىٰ تفسير النسلان والسراع تأكيدا له. فتح الباري ج٨ / ٦١٦. قال الحافظ: (وصله ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير) فتح الباري.

(٣) كتاب التفسير ٦/ ٣٧٠ فتح الباري، والكلمة من الآية ٤٠ من سورة هود. وهذا الأثر وصله الطبري عن عكرمة ج٧/ ٣٩، وقال الحافظ: وصله ابن جرير.... عن عكرمة وقوله ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ نبع الماء، وصله الطبري أيضًا عن ابن عباس عن علي بن أبي طلحة ج٧/ ٤٠، وهو في صحيفة علي ص ٢٨٥.

(٤) كتاب الزكاة ج ٣/ ٢٧٧ فتح الباري، وهذا من الآية ٢٦٥ من سورة البقرة. قال الحافظ: وصله عبد بن حميد... عن عكرمة) فتح الباري ج ٣/ ٢٧٧، وانظر الطبري ج ٣/ ٧٣.

(٥) كتاب التفسير ج٨/ ١٦٥ قال الحافظ: وصله الطبري من طريق عاصم عنه قال: جبريل عبد الله وميكائيل عبد الله) ولم أره في الطبري عند قوله تعالىٰ: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ البقرة الآية ٩٨. فقوله (جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة (وميك) بكسر الميم (وسراف) بفتح السين المهملة وتخفيف الراء وبالفاء المكسورة الأول جبريل والثاني ميكائيل والثالث إسرافيل) إرشاد الساري ج١٠/ ٢١.

المطلب الثاني: متفرقات من تفسير الصحابة والتابعين:

لقد كان اعتماد البخاري على أقوال ابن عباس وتلاميذه في التفسير واضحًا ومتميزًا، أما بقية الصحابة والتابعين فقد جاءت روايات البخاري عنهم في التفسير سائرة على نهج رواياته في الحديث حيث إنه لم يقتصر على رواية مدرسة معينة أو قطر معين، وإنما جاءت حسب الأغراض التأليفية التي يتوخاها ومعلوم أنه كان كثير الرحلة في طلب الحديث، وقد صح عنه أنه قال: رب حديث سمعته بالبصرة فكتبته بالشام[1]، ومن هذا الاعتبار جاءت رواياته في التفسير متفرقة، وسنقتصر هنا على نماذج توضح بعض ملامح منهجه في استخدام أقوال الصحابة والتابعين تفسيرًا وذلك على النحو التالي:

أ. بعض مرويات عائشة[2]، ....

وابن مسعود[3] رضي الله عنهما.

ب. متفرقات من تفسير الصحابة في الجامع.

ج. مرويات من تفاسير التابعين في الجامع.



(١) تدريب الراوي ج١/ ٩٥ للسيوطي. وتاريخ بغداد ٢/ ١١.

(٢) انظر الإحالات التالية: فتح الباري ج١/ ١٨- ٢٣- ٢٩- ٧٠- ٢٧١- ٤٣١ -
- ج٣: ١٥٢- ٢٣٢- ٤٩٧- ٥١٥- ٦١٤
- ج٥: ١٠٣- ١٣٣- ٣٠١- ٣١٢- ٣٣٣- ٣٧٩- ٤٩٢
- ج٦: ٢١٠- ٣٠٠- ٣٠٥- ٣٢٣- ٣١٧- ٣٧٦- ٤١٨
- ح٨: ١٧٠- ١٧٥- ١٧٧- ١٨٦- ١٨٨- ٢٠٣- ٢٠٤- ٢٠٩- ٢٣٨- ٢٣٩- ٢٤١- ٢٥١- ٢٥٥- ٢٦٥- ٢٧١- ٢٨٣- ٣٦٣- ٣٦٣- ٣٦٧- ٤٠٥- ٤٥١- ٤٨٢- ٤٨٤- ٤٨٧- ٤٨٩- ٥١٩- ٥٢٤- ٥٢٨- ٥٣١- ٥٧٨- ٥٨٤- ٦٠٦- ٦١٣- ٦١٩- ٦٩١- ٦٩٧- ٧١٥- ٧٢٢- ٧٢٣.

(٣) انظر الإحالات التالية: فتح الباري: ج١/ ٨٧- ٢٢٣، ج٢/ ٥١٠- ٤٩٣، ج٣/ ٢٨٢، ج٨/ ١٦٣- ٢١٢- ٢٩٥- ٢٩٦- ٣٣٥- ٣٥٥- ٣٦٣- ٣٨٤- ٣٩٤- ٣٩٧- ٤٠٠- ٤٣٥- ٤٩٢- ٤٩٦- ٥١١- ٥١٣- ٥٤٧- ٥٦١- ٥٧١- ٥٧٣- ٥٧٤- ٦١٥- ٦١٧- ٦٣٠- ٦٨٦، ج٣/ ١٧٨ - ٢٦٥- ٣٠٢.

بعض مرويات عائشة وابن مسعود رضي الله عنهما:

قال البخاري رحمه الله: باب ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾.

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن خازم، حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يسمون الحمس، وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه ﷺ أن يأتي عرفات، ثم يقف بها، ثم يفيض منها، فذلك قوله تعالىٰ: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾(١).

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثني أبي، عن صالح، حدثني نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره، قال: (اطلع النبي ﷺ علىٰ أهل القليب فقال: «وجدتم ما وعد ربكم حقًّا؟» فقيل له: تدعو أمواتًا؟ فقال: «ما أنتم بأسمع منهم، ولكن لا يجيبون»)(٢).

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: إنما قال النبي ﷺ: «إنهم يعلمون الآن أن ما كنت أقول حق، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّكَ

---

(١) كتاب الحج ج٣/ ٥١٥ باب الوقوف بعرفة، وكتاب التفسير ج ٨/ ١٨٦ - فتح الباري.
والآية هي ١٩٩ من سورة البقرة، وعلي هو ابن المديني، ومحمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين أبو معاوية الضرير، تقدم إرشاد الساري ج١٠/ ٦٢.
والحُمْس: بضم المهملة وسكون الميم بعدها مهملة، وهم قريش ومن كان يأخذ مأخذها من القبائل كالأوس، والخزرج، وخزاعة، وثقيف، وغزوان، وبني عامر، وبني صعصعة، وبني كنانة، إلا بني بكر، والأحمس في كلام العرب الشديد، وسموا بذلك لما شددوا علىٰ أنفسهم وكانوا إذا أهلُّوا بحج أو عمرة لا يأكلون لحمًا ولا يضربون وبرًا ولا شعرًا، وإذا قدموا مكة وضعوا ثيابهم التي كانت عليهم. فتح الباري ج٣ / ٥١٦
- وتحمس تشدد...) و(ثم) في الآية بمعنىٰ الواو، وقيل جاءت لقصد التأكيد لا لمحض الترتيب، وقال الزمخشري: (وموقع ثم هنا موقعها من قولك أحسن إلىٰ الناس ثم لا تحسن إلىٰ غير كريم فتأتي ثم لتفاوت ما بين الإحسان الكريم والإحسان إلىٰ غيره فكذلك حين أمرهم بالذكر عند الإفاضة من عرفات بين لهم مكان الإفاضة فقال ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ ﴾ لتفاوت ما بين الإفاضتين وأن إحداهما صواب والأخرىٰ خطأ) الكشاف ج١/ ١٢٤

(٢) كتاب الجنائز ج٣/ ٢٣٢، والمغازي ج٧/ ٣٠١ - فتح الباري، وعلي بن عبد الله هو ابن المديني، وإبراهيم هو ابن سعد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عوف القرشي، وصالح: وهو ابن كيسان، ونافع هو مولىٰ ابن عمر رضي الله عن الجميع. إرشاد الساري ج ٣/ ٥٢٩.

﴿لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[(١)].

وفي رواية: «ذكر عند عائشة رضي الله عنها أن ابن عمر رفع إلى النبي ﷺ إن الميت يعذب في قبره ببكاء أهله. فقالت: وَهِل إنما قال: رسول الله ﷺ: «إنه ليعذب بخطيئته وذنبه، وإن أهله ليبكون عليه الآن».

وقالت: وذلك مثل قوله إن رسول الله ﷺ قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين، فقال لهم ما قال: «إنهم ليسمعون ما أقول» إنما قال: «إنهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق»، ثم قرأت ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ﴾ يقول: حين تبوؤوا مقاعدهم من النار)[(٢)].

وقال البخاري أيضًا: قال ابن عباس رضي الله عنهما لما أصيب عمر رضي الله عنه دخل صهيب رضي الله عنه يبكي... فقال رضي الله عنه: يا صهيب أتبكي عليَّ وقد قال رسول الله ﷺ: «إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه».

قال ابن عباس رضي الله عنهما فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرتُ ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت: رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله ﷺ: «إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه»، ولكن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليزيد الكافر عذابًا ببكاء أهله عليه»، وقالت: حسبكم القرآن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤][(٣)].

---

(١) وعبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وسفيان: هو ابن عيينة، وهشام هو ابن عروة. إرشاد الساري ج٣/ ٥٣٠، والآية وهي ٨٠ من سورة النمل، وأخرجه مسلم ج٦/ ٢٣٤ مع النووي.

(٢) كتاب المغازي ج٧/ ٣٠١ فتح الباري، وقوله ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ﴾ من الآية ٢٢ من سورة فاطر. وقولها: (حين تبوَّؤوا مقاعدهم من النار) إشارة إلى أن إطلاق النفي في الآية مقيد بحالة استقرارهم في النار) إرشاد الساري ج٩/ ٣٤، وقيل القائل عروة على رواية (يقول). وقولها: (وهل) بكسر الهاء أي غلط وبفتحها نسي) إرشاد الساري ج٩/ ٣٢

وقال الحافظ: (وَهِلَ) قيل بفتح الهاء والمشهور الكسر أي غلط وزنًا ومعنى، وبالفتح معناه فزع ونسي وجبن وقلق - فتح الباري ج ٧/ ٣٠٣.

(٣) كتاب الجنائز ج٣/ ١٥١ فتح الباري، وصهيب رضي الله عنه ابن سنان أبو يحيى الرومي، أصله من النمر، ويقال: كان اسمه عبد الملك، وصهيب لقب صحابي شهير مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين في خلافة علي رضي الله عنه وقيل قبل ذلك، تقريب التهذيب ص ٢٧٨ رقم الترجمة ٢٩٥٤ - انظر الإصابة ج٢/ ١٩٥.

قال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك: والله ﴿هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ﴾[(١)].

وقال البخاري رحمه الله:

حدثنا يحيىٰ حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن مسروق قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أمتاه[(٢)] هل رأىٰ محمد ﷺ ربه؟ فقالت: لقد قف شعري مما قلت، أين أنت من ثلاث، من حدثكهن فقد كذب: من حدثك أن محمدًا ﷺ رأىٰ ربه فقد كذب،، ثم قرأت: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ﴾، ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾، ومن حدثك أنه كتم فقد كذب، ثم قرأت ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ الآية. ولكن رأىٰ جبريل عليه السلام في صورته مرتين)[(٣)].

وفي رواية قلت لعائشة: فأين قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ قالت: ذلك جبريل كان يأتيه في صورة الرجل وإنما أتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته فسد الأفق)[(٤)]. وفي رواية وهو يقول: «لا يعلم الغيب إلا الله».

والآية هي: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

✍ قلت: توخىٰ الإمام البخاري هنا إيراد بعض التفاسير التي خالفت عائشة رضي الله عنها

---

(١) قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ﴾ من سورة النجم الآية ٤٣. وهذه الآثار موصولة عند المؤلف في كتاب الجنائز ج٣/ ١٥١- ١٥٢. فتح الباري، وستأتي بإذن الله تعالىٰ تلخيص لهذه الأقوال.

(٢) يحيىٰ: هو ابن موسىٰ الختِّي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة، ووكيع هو ابن الجراح، وعامر هو الشعبي، ومسروق هو ابن الأجدع الهمداني. إرشاد الساري ج١١/ ١٠٩ وقوله (يا أمتاه) هو بضم الهمزة وتشديد الميم وبعد الفوقية ألف فهاء ساكنة، والأصل يا أم والهاء للسكت فأضيفت إليها ألف الاستغاثة فأبدلت تاء وزيدت هاء السكت بعد الألف). فتح الباري ج٨/ ٦٠٧، وإرشاد الساري ج١١ / ١٠٩.

(٣) كتاب التفسير ج٨ / ٦٠٦ والآيات، الأولىٰ هي ١٠٣ من سورة الأنعام، والثانية هي ٥١ من سورة الشورىٰ، والثالثة هي ٣٤ من سورة لقمان، والرابعة هي ٦٧ من سورة المائدة، وقولها: (قف) بفتح القاف وتشديد الفاء كالقشعريرة وأصله التقبض والاجتماع لأن الجلد يتقبض عند الفزع ويقوم الشَّعر لذلك). ج٨/ ٦٠٧ فتح الباري.

(٤) كتاب بدء الخلق ج ٦/ ٣١٣ فتح الباري، والآية هي ٩ من سورة النجم.

فيها بعض الصحابة إثراء للتفسير وتنويها بها، وإشارة إلى كيفية الجمع بين بعضها، وعائشة في هذه التفاسير كانت متمسكة بظواهر القرآن الكريم ومن هنا أولت جميع الروايات التي خالفت تلك الظواهر وحكمت على عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما بالذهول، وجعلت القرآن حكمًا في الخلافيات وهو موقف يستحق الإشارة في الجملة.

أما قولها: إن المقصود بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ هم أهل القبور فهو قول لم يوافقها عليه جمهور المفسرين وجعلوا قوله تعالى: ﴿إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ﴾ قرينة على أن المراد بالموتى هم الكفار الذين ختم الله على قلوبهم بالشقاء، وإنهم لا يسمعون سماع اهتداء وانتفاع، وجعلوا الأحاديث الدالة على سماع الموتى وهي كثيرة قرينة أخرى أن المراد بالموتى هم الكفار[1].

أما قولها إن الميت لا يعذب ببكاء أهله عليه اعتمادًا على قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ فهي قضية خلافية والأدلة فيها متجاذبة وقد أحسن البخاري التصرف هنا حيث جمع بين هذه الأدلة المختلفة وذلك تمشيًا مع القاعدة الأصولية القائلة إن الجمع بين النصوص أولى من إلغاء بعضها، حيث قال رحمه الله: (باب قول النبي ﷺ: «**يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه**» إذا كان النوح من سنته لقوله تعالى: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾

---

(١) الطبري ج١٠/ ١٣، والقرطبي ج١٣: ٢٣٢، والشوكاني ج٤/ ١٥١- تفسير ابن كثير ج٣/ ٥٩٨، وقد بحث الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله عند تفسير هذه الآية بحثًا جيدًا جمع فيه هذه الآية والآيات المشابهة لها وجمع الأحاديث الدالة على سماع الموتى وأقوال أهل العلم، قال: وإيضاح كون الدليل يقتضي رجحانه - أي كون الموتى في الآية الكفار - فبني على مقدمتين:

الأولى: منهما سماع الموتى فقد ثبت عن النبي ﷺ في أحاديث متعددة ثبوتًا لا مطعن فيه، ولم يذكر ﷺ أن ذلك خاص بإنسان ولا بوقت.

الثانية: هي أن النصوص الصحيحة عنه ﷺ في سماع الموتى لم يثبت في الكتاب ولا في السنة شيء يخالفها، وتأويل عائشة رضي الله عنها بعض الآيات على معنى يخالف الأحاديث المذكورة لا يجب الرجوع إليه لأن غيره في معنى الآيات أولى بالصواب منه فلا ترده النصوص الصحيحة عن النبي ﷺ) أضواء البيان ج ٦/ ٤١٦، والأحاديث التي أشار إليها الشيخ هي حديث سماع أهل القليب وتقدم قريبًا وحديث (**سماع الميت قرع نعال أهله**) وهو في الصحيحين، وبوب به البخاري في الجنائز ج ٣/ ٢٠٥ فتح الباري، وهو في مسلم ج١٧/ ٢٠٣ مع شرح النووي؛ وسلامه ﷺ على أهل البقيع). أخرجه مسلم ج ٧/ ٤٥.

وقال النبي ﷺ: «**كلكم راع ومسئول عن رعيته**» فإذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رضي الله عنها ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ وهو كقوله ﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ﴾ - ذنوبًا - ﴿إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ﴾ وما رخص من البكاء من غير نوح، وقال النبي ﷺ: «**لا تُقتل نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم كفل من دمها، وذلك لأنه أول من سن القتل**»[(١)].

فحمل الأدلة المصرحة بتعذيب الميت ببكاء أهله عليه على ما إذا كان داعية إلى البكاء أو لم يحذر منه أهله امتثالًا للآية، والبكاء على الميت مرخص فيه إذا لم تكن فيه نياحة وبهذا تجتمع الأدلة وهي المهارة الفقهية التي يتميز بها الإمام البخاري رحمه الله).

أما نفيها لرؤية الرسول ﷺ لربه واستدلالها بقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ فهو استدلال قوي وقد وافقها على نفي الرؤية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وخالفها عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وقال في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾[(٢)] قال: وهي رؤيا عين أريها رسول الله ﷺ ليلة أسري به[(٣)]، وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ قال: رآه بقلبه، وقال في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ رآه بفؤاده مرتين، هكذا رواه مسلم رحمه الله[(٤)]،

---

(١) كتاب الجنائز ج٣/ ١٥١ فتح الباري، وقوله: ﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ﴾ هي الآية ١٨ من سورة فاطر، وقوله (وما رخص من البكاء من غير نوح) هو حديث أخرجه ابن أبي شيبة، والحاكم ج١/ ٥٣٧، وليس على شرطه واكتفى بالإشارة إليه واستغنى عنه بأحاديث الباب الدالة على مقتضاه). إرشاد الساري ج٣/ ٤٠٢. وقوله ﷺ: «**لا تُقتل النفس ظلمًا**» وصله البخاري في كتاب الديات ج١٢/ ١٩١ فتح الباري. قال الحافظ: (إنما أراد المصنف بهذا الحديث الرد على من يقول إن الإنسان لا يُعذَّب إلا بذنب باشره بقوله أو فعله فأراد أن يبين أنه قد يُعذَّب بفعل غيره إذا كان له فيه تسبب) فتح الباري ج٣/ ١٥٣. وقوله «كلكم راع....» وصله المؤلف ج٩ / ٤٥٤ كتاب النكاح فتح الباري.

(٢) هي الآية ٦٠ من سورة الإسراء.

(٣) رواه البخاري بسنده عنه في كتاب التفسير ج ٨/ ٣٩٨ فتح الباري، قال الحافظ: وإضافة الرؤيا إلى العين للاحتراز عن رؤيا القلب وقد أثبت الله رؤيا القلب في القرآن فقال: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾، ورؤيا العين فقال: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَىٰ﴾ وروى الطبراني في الأوسط بإسناد قوي عن ابن عباس قال: (رأى محمد ربه مرتين) ج ٧/ ٢١٨ فتح الباري.

(٤) صحيح مسلم مع شرح النووي ج ٣/ ٧.

وروى الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ عند تفسير هذه الآية (قال ابن عباس: قد رآه النبي ﷺ وفي رواية عنه قال: (رآه بقلبه).

قال الترمذي: هذا حديث حسن[(١)].

وروى مسلم من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك؟ قال: «نور أَنَّىٰ أراه» وفي رواية قال «رأيت نورًا»[(٢)].

✍ **قال الحافظ**: واختلف السلف هل رأى ربه في تلك الليلة أو لا؟ على قولين مشهورين، وأنكرت ذلك عائشة وطائفة، وأثبتها ابن عباس وطائفة)[(٣)].

✍ **قال النووي**: فالحاصل أن الراجح عند أكثر العلماء أن رسول الله ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة الإسراء لحديث ابن عباس وغيره... وإثبات هذا مما لا ينبغي أن يتشكك فيه، ثم إن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لم تنفِ الرؤية بحديث عن رسول الله ﷺ ولو كان معها فيه حديث لذكرته وإنما اعتمدت على الاستنباط من الآيات)[(٤)].

✍ **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية**: (حكى عثمان بن سعيد الدارمي... إجماع الصحابة على أنه ﷺ لم ير ربه ليلة المعراج وبعضهم استثنى ابن عباس من ذلك).... قال: وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل كما في صحيح

---

(١) سنن الترمذي ج ٥/ ٧٠.

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ج ٣/ ١٢ قال النووي: (وذهب الجمهور من المفسرين إلى أن المراد - يعني بالآية - أنه رأى ربه سبحانه وتعالى) شرح النووي لمسلم ج ٥/ ٦، وقوله (أَنَّىٰ أَرَاهُ) هو بفتح الهمزة وتشديد النون وفتحها وأراه بفتح الهمزة: ومعناه: كيف أراه..).. من النووي بتصرف ج٥/ ١٢- وانظر شرح الطحاوية ص٢١٣. قال شيخ الإسلام: (وقد أعضل أمر هذا الحديث على كثير من الناس حتى صحفه بعضهم فقال (نور أَنَّىٰ أراه)... وهذا خطأ لفظًا ومعنى وإنما الإشكال والخطأ أنهم لما اعتقدوا أن رسول الله ﷺ رأى ربه وكان قوله (أنى أراه) كالإنكار للرؤية حاروا في الحديث ورده بعضهم باضطراب لفظه وكل هذا عدول عن موجب الدليل). الفتاوى ج٦/ ٥٠٧.

(٣) فتح الباري ج ٧/ ٢١٨. وانظر معارج القبول ج ٢/ ٤٦٥.

(٤) شرح مسلم للنووي ج ٣/ ٥.

مسلم عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك؟ فقال «نورٌ أنَّىٰ أراه»(١)، وقد مال ابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ إلىٰ رأي ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)(٢).

والأدلة متجاذبة وهذه أصولها واختلف العلماء في الترجيح كما ترىٰ، والأقوىٰ هو العدم لأنه هو الأصل في هذه المسألة ولم يوجد ناقل عنه يعتمد عليه والله أعلم(٣).

وأما قولها إن الرسول ﷺ لا يعلم الغيب وذلك اعتمادًا علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ﴾ فهو قول صحيح مطابق للواقع حيث إن القرآن صرح بذلك في قوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقوله: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٧]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩] وغير ذلك من الآيات الدالة علىٰ أن الرسول ﷺ لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله وأن الله تعالىٰ هو الذي يحيط علمه بجميع الغيوب صغيرها وكبيرها.

وأما استدلالها بقوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧] علىٰ أنه ﷺ لم يكتم شيئًا ولم يخص أحدًا بشيء من العلم دون أحد فهو استدلال صحيح موافق للواقع، وقد سأل أبو جحيفة عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن ذلك فقال [هل عندكم شيء مما ليس في القرآن](٤) (أخصكم رسول الله ﷺ بشيء) «ما كان النبي ﷺ

---

(١) الفتاوىٰ ج ٦/ ٥٠٩/ ٥١٠.

(٢) كتاب التوحيد وإثبات الصفات ص ١٩٧: تعليق محمد خليل هراس، وانظر معارج القبول ج٢/ ٤٦٥، وشرح الطحاوية لابن أبي العز ص ٢١٣.

(٣) قال الحافظ: وقد رجح القرطبي في المفهم قول الوقف في هذه المسألة وعزاه لجماعة من المحققين وقواه بأنه ليس في الباب دليل قاطع وغاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضة قابلة للتأويل وليست المسألة من العلميات فيكتفي فيها بالأدلة الظنية وإنما هي من المعتقدات فلا يكفي فيها إلا الدليل القطعي) ج٨/ ٦٠٨ فتح الباري.

(٤) حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رواه البخاري في كتاب العلم ج١/ ٢٠٤ فتح الباري، ومسلم في كتاب الأضاحي ج١٣/ ١٤١ مع النووي.

يسر إليك؟ فغضب وقال: ما كان النبي ﷺ يسر إليَّ شيئًا كتمه الناس»(١).

وذلك رد علىٰ ذلك القول القائل بخصوصيات من العلوم لآله ﷺ.

بعض المرويات عن ابن مسعود رضي الله عنه في التفسير:

قال البخاري: حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي الضحىٰ عن مسروق قال: بينما رجل يحدث في كندة فقال يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم يأخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا فأتيت ابن مسعود وكان متكئًا فغضب فجلس فقال: من علم فليقل ومن لم يعلم فيقل الله أعلم، فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم: لا أعلم فإن الله قال لنبيه ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ وإن قريشًا أبطئوا عن الإسلام فدعا عليهم النبي ﷺ فقال: «اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف» فأخذتهم سنة حتىٰ هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام، ويرىٰ الرجل ما بين السماء والأرض كهيئة الدخان، فجاءه أبو سفيان فقال: يا محمد، جئت تأمرنا بصلة الرحم وإن قومك قد هلكوا فادع الله، فقرأ ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾- إلىٰ قوله- ﴿عَآئِدُونَ﴾ أفيكشف عنهم عذاب الآخرة إذا جاءهم، ثم عادوا إلىٰ كفرهم... فذلك قوله: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ يوم بدر ﴿لِزَامًا﴾ يوم بدر ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾- إلىٰ قوله- ﴿سَيَغْلِبُونَ﴾ والروم قد مضىٰ.

وفي رواية قال عبد الله: (خمس قد مضين: الدخان، والقمر، والروم، والبطشة، واللزوم)(٢).

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» ج١٣/ ١٤٢ مع النووي. وأبو جحيفة هو: وهب بن عبد الله السوائي بضم المهملة والمد... أبو جحيفة مشهور بكنيته ويقال له وهب الخير صحابي معروف وصحب عليًا رضي الله عنه ومات سنة أربع وسبعين روىٰ له الجمع) التقريب ص ٥٨٥، قال الحافظ: وإنما سأل أبو جحيفة عن ذلك لأن جماعة من الشيعة كانوا يزعمون أن عند أهل البيت - لا سيما عليًا- أشياء من الوحي خصهم النبي ﷺ بها لم يطلع عليها غيرهم، وقد سأل عليًا عن هذه المسألة قيس بن عباد وهو بضم المهملة وتخفيف الموحدة - وقيل الأشتر النخعي) فتح الباري ج١/ ٢٠٤.

(٢) كتاب الاستسقاء ج٢/ ٤٩٣، وكتاب التفسير ج٨/ ٥١١ فتح الباري، وقوله ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ [ص: ٨٦]، =

وقال **البخاري** رَحِمَهُ اللَّهُ ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾.

حدثني عمرو بن علي حدثنا يحيىٰ حدثنا سفيان حدثني سليمان عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ قال: كان ناس من الإنس يعبدون ناسا من الجن، فأسلم الجن، وتمسك هؤلاء بدينهم زاد الأشجعي عن سفيان عن الأعمش ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم ...﴾[1].

وقال البخاري: قال ابن مسعود (الأمة) معلم الخير)[2].



= وقوله ﴿ فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ ...﴾ الخ الآيات من ١٠ إلىٰ ١٦ من سورة الدخان. و﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ...﴾ الآية الأولىٰ من سورة الروم. (ومحمد بن كثير هو العبدي، وسفيان الثوري، ومنصور هو ابن المعتمر) إرشاد الساري ج١٠/ ٥٤٨/ ٥٦٨، وقوله ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًۢا﴾ التي أشار إليها المصنف هي الأخيرة من سورة الفرقان، وقوله (القمر) يريد به ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴾ الآية الأولىٰ من سورة القمر، وأبو الضحىٰ: هو مسلم بن صبيح إرشاد الساري ج١٠/ ٥٦٨.

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٩٧ فتح الباري، وقوله ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم ...﴾ هي الآية ٥٦/ ٥٧ من سورة الإسراء، ورواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وزاد (الوسيلة) قال: (القربة والزلفة) ج٢/ ٣٧٨ الأول تفسير عبد الرزاق. عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي، ويحيىٰ: هو القطان، وسفيان هو الثوري، وسليمان: هو الأعمش، وإبراهيم هو النخعي، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي الكوفي، وعبد الله هو ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (والأشجعي) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالجيم والعين المهملة عبيد الله مصغرًا الكوفي، إرشاد الساري ج١٠/ ٤١٣.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٣٨٤ فتح الباري، والآية هي ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ ﴾ وهي الآية ١٢٠ من سورة النحل. قال عبد الرزاق عن الثوري عن فراس عن الشعبي عن مسروق، قال: قرئت عند ابن مسعود ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ﴾ فقال: إن معاذًا كان أمة قانتًا لله، قال: فأعادوا عليه قال فأعاد عليهم ثم قال: أتدرون الأمة؟ الأمة الذي يُعلِّم الناس الخير والقانت الذي يطيع الله ورسوله ﷺ) تفسير عبد الرزاق ج٢/ ٣٦٠ الأول.

قال الحافظ: وصله الفريابي وعبد الرزاق.... والحاكم كلهم من طريق الشعبي عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر المستدرك ج٢/ ٣٥٨.

متفرقات عن الصحابة رضي الله عنهم:

(١) قال البخاري رحمه الله (باب إذا خاف الجُنُبُ علىٰ نفسه المرض أو الموت أو خاف العطش تيمم) ويذكر أن عمرو بن العاص أجنب في ليلة باردة فتيمم وتلا ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ...﴾ فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف)[(١)].

(٢) وقال: (باب ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ التهلكة والهلاك واحد.

حدثني إسحاق أخبرنا النضر حدثنا شعبة عن سليمان قال: سمعت أبا وائل عن حذيفة ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ قال: نزلت في النفقة)[(٢)].

(٣) قال البخاري رحمه الله (باب عمل صالح قبل القتال: وقال أبو الدرداء: إنما تقاتلون بأعمالكم وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾[(٣)].

---

(١) كتاب التيمم ج١/ ٤٥٤ فتح الباري، والآية هي ٢٩ من سورة النساء، وصل هذا الأثر أبو داود وزاد فيه فقال: يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت: إني سمعت الله يقول ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئًا). سنن أبي داود ج١/ ٩٢ واختصار المنذري ج١/ ٢٠٧، وكان عمرو رضي الله عنه أميرًا في ذات السلاسل، وكانت في جمادىٰ الأخيرة سنة ثمان من الهجرة، وذكرها البخاري في المغازي ج٨/ ٧٤.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ١٨٥، والآية هي ١٩٥ من سورة البقرة، وقوله: التهلكة والهلاك واحد أخذه من أبي عبيدة في كتابه مجاز القرآن ج١/ ٦٨، قال: التهلكة والهلاك والهلك واحد. وقال الحافظ: وصح عن ابن عباس وجماعة من التابعين نحو ذلك من التأويل ج٨/ ١٨٥ فتح الباري.

(٣) كتاب الجهاد ج٦/ ٢٤ فتح الباري، والآية هي ٤ من سورة الصف. قال الحافظ: ولعله كان قاله أبو الدرداء، وقال: (إنما تقاتلون بأعمالكم) وإنما قلت ذلك لأني وجدت ذلك في... أن أبا الدرداء قال: (يا أيها الناس عمل صالح قبل الغزو فإنما تقاتلون بأعمالكم) ج ٦/ ٢٤ فتح الباري.

(٤) قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

حدثنا علي بن أبي هاشم، سمع هشيمًا، أخبرنا حصين، عن زيد بن وهب، قال: مررت بالربذة فإذا أنا بأبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشأم، فاختلفت أنا ومعاوية في: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، فقلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذاك، وكتب إلىٰ عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يشكوني، فكتب إلي عثمان: أن اقدم المدينة فقدمتها، فكثر علي الناس حتىٰ كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذاك لعثمان، فقال لي: إن شئت تنحيت، فكنت قريبًا، «فذاك الذي أنزلني هذا المنزل، ولو أمروا عليَّ حبشيًّا لسمعت وأطعت»[(١)].

قال ابن عبد البر: وردت آثار كثيرة تدل علىٰ أنه كان يذهب إلىٰ أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز يذم فاعله وأن آية الوعيد نزلت في ذلك وخالفه جمهور الصحابة ومن بعدهم وحملوا الوعيد علىٰ مانعي الزكاة وأصح ما تمسكوا به حديث طلحة وغيره في قصة الأعرابي حيث قال «هل عليَّ غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع»[(٢)].

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٧١ فتح الباري، والآية هي ٣٤ من سورة التوبة وعلي: هو ابن هشام، واسم أبي هشام عبيد الله الليثي البغدادي، ويعرف بالطيراخ بكسر الطاء المهملة وسكون الموحدة وآخره خاء معجمة، وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح الشين ابن القاسم بن دينار، وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين أبو الهذيل، وزيد بن وهب، بفتح الواو أبو سليمان الهمداني الجهني الكوفي التابعي الكبير أحد المخضرمين). إرشاد الساري ج٣/ ٥٨٦.
والربذة: بفتح الراء الموحدة والذال المعجمة موضع علىٰ ثلاثة أميال من المدينة المنورة، وأبو ذر: هو جندب بن جنادة، الصحابي المشهور تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرًا، ومناقبه كثيرة مات سنة ٣٢ في خلافة عثمان) التقريب ص٦٣٨ رقم ٨٠٨٧.

(٢) فتح الباري ج ٣/ ٢٧٣.

(٥) **وقال: باب قول الله تعالىٰ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾[١].**

وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صيده ما اصطيد، وطعامه: ما رمىٰ به[٢]، وقال أبو بكر: الطافي حلال[٣]، وقال ابن عباس: طعامه ميتته، إلا ما قذرت منها، والجري لا تأكله اليهود ونحن نأكله[٤]، وقال شريح صاحب النبي ﷺ: كل شيء في البحر مذبوح، وقال عطاء: أما الطير فأرىٰ أن تذبحه[٥]، وقال ابن جريج: قلت لعطاء: صيد الأنهار وقلال السيل أصيد بحر هو؟ قال: نعم ثم تلا ﴿هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾[٦]، وركب الحسن علىٰ سرج من جلود كلاب الماء، وقال الشعبي: لو أن أهلي أكلوا الضفادع لأطعمتهم[٧] ولم ير الحسن بالسلحفاة بأسًا[٨]، وقال ابن عباس: كل من صيد البحر صاده نصراني أو يهودي أو مجوسي[٩]، وقال أبو الدرداء في المُرْي[١٠]

---

(١) كتاب الذبائح والصيد ج٩/ ٦١٤، والآية رقم ٩٦ من المائدة.

(٢) وصله الطبري ج٥/ ٩٤، ورواه البيهقي ٩/ ٢٥٤، وانظر مصنف عبد الرزاق ج٤/ ٥١١، وموسوعة فقه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ص ٤٧٨.

(٣) قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة، قلت: هو فيه ج٥/ ٣٨٥، وكذلك الطبري ج٥/ ٩٦.

(٤) وصله الطبري ج٥/ ٩٥ وعبد الرزاق في المصنف ج٤/ ٥٠٣.
والجري - بفتح الجيم وكسر الراء الثقيلة، ويقال أيضًا الجريت - وما لا قشر له من الحيتان - وقيل: هو نوع من السمك يشبه الحيات، فتح الباري ج٩/ ٦١٥.

(٥) قال الحافظ: وصله المؤلف في التاريخ - وكذلك أثر عطاء. وأثر شريح وصله الدارقطني ٤/ ٢٦٩ باب الصيد.

(٦) قال الحافظ: وصله عبد الرزاق في التفسير ج٩/ ٦١٦ ولم أره في تفسير عبد الرزاق المطبوع ولعل ذلك من اختلاف النسخ. وهو في المصنف ج٤ / ٤٥٣.

(٧) هذان الأثران لم يخرجهما الحافظ.

(٨) قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة. قلت: لم أعثر عليه في مظانه منه.

(٩) قال الحافظ: وصله البيهقي، وانظر ابن أبي شيبة في المصنف ج٥/ ٣٦١. والبيهقي في السنن ٩/ ٢٥٣.

(١٠) قال الحافظ: والمُرْي بضم الميم وسكون الراء بعدها تحتانية... وهو الطعم المشهور، والنينان: بنونين الأولىٰ مكسورة بينهما تحتانية ساكنة جمع نون وهو الحوت، فتح الباري ج٩/ ٦١٥.
قال: يؤخذ الخمر فيجعل فيه الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير عن طعم الخمر.. وكان أهل الريف بالشام يعجنون المري بالخمر وربما يجعلون فيه السمك الذي يربي بالملح والأنبرار مما يسمونه الصحناء...) ج٩/ ٦١٧.
=

ذبح الخمر النِّينَانِ والشمس)(١).

- وروىٰ عبد الرزاق في تفسيره عن ابن المسيب وقال: صيده ما اصطدت منه....).

وروىٰ عن ابن عمر رضي الله عنه (طعامه): ما قذف به، صيده: ما اصطدت، وعن معمر عن قتادة أن أبا بكر قال: الحيتان كله ذكي حيُّه وميتته) وقال قتادة: وما طفا علىٰ الماء فليس به بأس)(٢).

بعض أقوال التابعين في التفسير:

قوله تعالىٰ: ﴿غَيْرِ أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ﴾.

(١) **قال البخاري**: قال الشعبي: من ليس له أرب، وقال مجاهد لا يهمه إلا بطنه ولا يخاف علىٰ النساء، وقال طاووس: هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء)(٣).

قال البخاري: باب متىٰ يقضي قضاء رمضان؟.

(٢) وقال ابن عباس رضي الله عنهما: لا بأس أن يفرِّق لقول الله تعالىٰ: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ وقال سعيد بن المسيب: لا يصح حتىٰ يبدأ برمضان، وقال إبراهيم: إذا فرَّط حتىٰ جاء رمضان آخر بصومهما ولم ير عليه إطعامًا، ويذكر عن أبي هريرة مرسلًا وابن عباس أنه يطعم،

= قال: وأدخله البخاري في طهارة صيد البحر يريد أن السمك طاهر حلال وأن طهارته وحله يتعدىٰ إلىٰ غيره كالملح حتىٰ يصير الحرام النجس بإضافتها إليه طاهر حلالًا، وهذا رأىٰ من يجوز تحليل الخمر وهو قول أبي الدرداء وجماعة.

(١) قال الحافظ: وصله إبراهيم الحربي في غريب الحديث ج٩/ ٦١٤، وانظر تغليق التعليق ج٤/ ٥١١.

(٢) تفسير عبد الرزاق ج ١/ ١٩٤ الأول.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٤٤٦، والآية هي ٣١ من سورة النور.

والآثار الثلاثة وصلها الطبري: ج٩/ ٣٠٩، ووصل عبد الرزاق أثر طاوس فقال: أنبأنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه في وقوله تعالىٰ: ﴿غَيْرِ أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ﴾ قال: هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء ولا أرب، ج٢/ ٥٨ القسم الثاني: ص٢٨٧، وطاوس: هو ابن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي، يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب، ثقة فقيه فاضل، من الثالثة مات سنة ست ومائة، والتقريب ص ٢٨١.

ولم يذكر الله تعالىٰ الإطعام إنما قال: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾(١).

(٣) وقال: باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية ﴿أَكْنَنتُمْ﴾ أضمرتم في أنفسكم وكل شيء ضننته وأضمرته هو مكنون.

وقال لي طلق حدثنا زائدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس: ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾(٢) يقول: إني أريد التزويج ولوددت أن ييسر لي امرأة صالحة، قال القاسم: يقول إنك علي كريمة، وإني فيك لراغب، وإن الله لسائق إليك خيرًا أو نحو هذا(٣).

---

(١) كتاب الصوم ج٤/ ١٨٨ فتح الباري، والآية هي ١٨٥ من سورة البقرة.
قال الحافظ: (قلت: ظاهر صنيع البخاري يقتضي جواز التراخي والتفريق لما أودعه في الترجمة من الآثار كعادته وهو قول الجمهور) ومراد الاستفهام هل يتعين قضاؤه متتابعًا أو يجوز مفرقًا.
وأثر ابن عباس- في الموطأ: (قال حدثني مالك بن شهاب أن عبد الله بن عباس وأبا هريرة اختلفا في قضاء رمضان فقال أحدهما يفرق بينه وقال الآخر لا يفرق بينه لا أدري أيهما قال يفرق بينه) الموطأ مع الزرقاني ج ٢/ ١٨٧.
وأثر ابن المسيب: قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة عنه بنحوه ولفظه (لا بأس أن يقضي رمضان في العشر) وظاهر قوله جواز التطوع بالصوم لمن عليه دين من رمضان إلا أن الأولىٰ له أن يصوم الدين أولًا لقوله (لا يصح) فإنه ظاهر في الإرشاد إلىٰ البداءة بالأهم ج٢/ ١٨٩.
وأثر النخعي: قال الحافظ: وصله سعيد بن منصور قال: (إذا تتابع عليه رمضانان صامهما فإن صح بينهما فلم يقض الأول فبئسما صنع فليستغفر الله وليصم)، قال الحافظ: أما أثر أبي هريرة: فأخرجه عبد الرزاق... عن أبي هريرة قال: أي إنسان مرض فلم يقضه حتىٰ أدركه رمضان آخر فليصم الذي حدث ثم يقض الآخر ويطعم عن كل يوم مسكينًا). وانظر مصنف عبد الرزاق ج٤/ ٢٤٥ فيه هذا الأثر.
(٢) كتاب النكاح ج٩/ ١٧٨ فتح الباري، والآية هي ٢٣٥ من سورة البقرة. وطلق: هو ابن غنام بفتح المعجمة وتشديد النون النخعي الكوفي وزائدة هو ابن قدامة). إرشاد الساري ج١١/ ٤٦٤.
وقوله (أكننتم) أضمرتم إلىٰ آخره، قال الحافظ: والتفسير لأبي عبيدة وتبعه القسطلاني، ولم أجده في تفسير الآية في كتاب أبي عبيدة (مجاز القرآن) المطبوع عند الآية للمذكورة، ولعله من اختلاف النسخ أو قاله خارجًا عن كتابه وهو بعيد لأن البخاري ينقل من المجاز كثيرًا، والله أعلم.
(٣) أثر القاسم وصله مالك في الموطأ: (وحدثني عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يقول في قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ....﴾ قال: إلىٰ آخره....) الموطأ مع الزرقاني: ج٣/ ١٢٥/ ١٢٦).
والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ثقة قال أيوب: ما رأيت أفضل منه من كبار الثالثة مات سنة وست ومائة علىٰ الصحيح روىٰ له الجماعة التقريب ص ٤٥١. =

وقال عطاء يعرِّض ولا يبوح، يقول: إن لي حاجة، وأبشري، وأنت بحمد الله نافقة، تقول هي: قد أسمع ما تقول، ولا تعد شيئًا، ولا يواعد وليها بغير علمها، وإن واعدت رجلًا في عدتها ثم نكحها بعد لم يفرّق بينهما، وقال الحسن ﴿لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ الزنا، ويذكر عن ابن عباس ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾[1] (انقضاء العدة).

(٤) وقال: باب قول الله ﷻ ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾[2]

ويذكر أن شريحًا، وعمر بن عبد العزيز، وطاووسًا، وعطاء، وابن أبي أذينة، أجازوا إقرار المريض بدين)[3]، وقال الحسن: أحق ما تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا وأول

= وأثر عطاء: قال الحافظ: وصله عبد الرزاق مفرقًا: والذي في تفسير عبد الرزاق كله عن مجاهد والحسن: قال عبد الرزاق حدثنا معمر عن قتادة عن الحسن في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ قال: هو الفاحشة. ج١/ ٩٥ الأول، وانظر المصنف ج٤/ ٢٦٢. قال الحافظ: ووصله الطبري من طريق ابن المبارك عن ابن المبارك عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: كيف يقول الخاطب؟ قال: يعرِّض ولا يبوح بشيء) فذكر مثله).
لم أره في الطبري عند هذه الآية ولعله من اختلاف النسخ، وله نظائر ج٩/ ١٨٠، وعطاء: هو ابن أبي رباح بفتح الراء والموحدة واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال من الثالثة مات سنة أربع عشرة ومائة علىٰ المشهور، روىٰ له الجماعة. التقريب ص ٣٩١ رقم ٤٥٩١.

(١) وأثر الحسن وصله عبد الرزاق في التفسير كما تقدم، وابن أبي شيبة ج٤/ ٣٦٣، والطبري في تفسيره ج٢/ ٥٣١.
وأثر ابن عباس وصله الطبري ج٢/ ٥٤٢ عن مجاهد والسدي وقتادة والضحاك والشعبي.
قال الطبري: وأما التعريض فهو: ما كان من لحن الكلام الذي يفهم به السامع الفهم ما يفهم بصريحه) ج٢/ ٥٣٤.
والحسن: هو الحسن البصري واسم أبيه يسار بالتحتانية والمهملة الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرًا ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيجوز، ويقول: حدثنا، وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخوطبوا بالبصرة وهو رأس الطبقة الثالثة مات سنة عشرين ومائة وقد قارب تسعين، روىٰ له الجماعة. التقريب ص ١٦٠ رقم ١٢٢٧

(٢) الآية ١٢ من سورة النساء.

(٣) قال الحافظ: أما أثر شريح فوصله ابن أبي شيبة بنحوه وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف، وأخرجه من طريق أخرىٰ أضعف من هذه، ولكن سيأتي له إسناد أصح من هذا بعد.
وأما أثر عمر بن عبد العزيز، فلم أقف علىٰ من وصله عنه، وبقية الآثار وصلها ابن أبي شيبة، ج٥/ ٣٧٥ فتح الباري.
وابن أبي أذينة: اسمه عبد الرحمن وكان قاضي البصرة، وهو تابعي ثقة مات سنة خمس وتسعين من الهجرة ووهم من ذكره في الصحابة، فتح الباري ج٥/ ٣٧٥.

يوم من الآخرة[١]، وقال إبراهيم والحكم: وإذا أبرأ الوارث من الدين برئ[٢]، وأوصىٰ رافع بن خديج أن لا تكشف امرأته الفزارية عما أغلقت عليه بابها[٣].

✍ **وقال الحسن**: إذ قال لمملوكه عند الموت كنت أعتقتك جاز[٤].

✍ **وقال الشعبي**: إذا قالت المرأة عند موت زوجها إن زوجي قضاني وقضيت منه جاز[٥]، وقال بعض الناس لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال يجوز إقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة[٦]، وقد قال النبي ﷺ: «**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث**»[٧] ولا يحل مال المسلمين لقول النبي ﷺ «**آية المنافق إذا اؤتمن خان**»[٨].

وقال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ....﴾ فلم يخص وارثًا ولا غيره)[٩]

(٥) وقال البخاري أيضًا: باب الظهار وقول الله تعالىٰ: ﴿قَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوۡجِهَا﴾ -إلىٰ قوله-: ﴿فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ ...﴾.

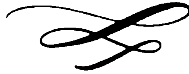
وقال لي إسماعيل: حدثني مالك أنه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد قال نحو ظهار الحر، قال مالك: وصيام العبد شهران، وقال الحسن بن الحر: ظهار الحر والعبد من الحرة والأمة سواء، وقال عكرمة: إن ظاهر من أَمَتِهِ فليس بشيء، إنما الظهار من النساء،

---

(١) قال الحافظ: هذا أثر صحيح رويناه بعلو في مسند الدارمي.
(٢) قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة.
(٣) قال الحافظ: لم أقف علىٰ الأثر موصولًا بعد.
(٤) قال الحافظ: لم أقف علىٰ من وصله.
(٥) لم يتكلم عليه الحافظ.
(٦) يفهم من كلام العيني أن القائل بذلك هو أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ.
(٧) وصله البخاري في كتاب الأدب ج١٠ / ٤٨١ فتح الباري.
(٨) وصله البخاري في كتاب الإيمان ج/ ٨٩ فتح الباري.
(٩) كتاب الوصايا ج٥/ ٣٧٤، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ﴾ هي الآية ٥٨ من النساء.
قال الحافظ: أراد المصنف - والله أعلم - بهذه الترجمة الاحتجاج بما اختاره من جواز إقرار المريض بالدين مطلقًا سواء كان المقر له وارثًا أم أجنبيًا، ووجه الدلالة أنه سبحانه وتعالىٰ سوَّىٰ بين الوصية والدين في تقديمهما علىٰ الميراث ولم يفصل فخرجت الوصية للوارث بالدليل الذي تقدم وبقي الدين علىٰ حاله) ج٥ / ٣٧٥.

وفي العربية: (لما قالوا) أي فيما قالوا، وفي نقض ما قالوا وهذا أولىٰ لأن الله تعالىٰ لم يدل علىٰ المنكر وقول الزور)(١).

(٦) **وقال: باب قول الله تعالىٰ:** ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ قال إبراهيم فيمن تزوج في العدة فحاضت عنده ثلاث حيض بانت من الأول ولا تحسب به لمن بعده، وقال الزهري تحتسب وهذا أحب إلىٰ سفيان يعني قول الزهري، وقال معمر يقال: أقرأت المرأة إذا دنا حيضها وأقرأت إذا دنا طهرها ويقال ما أقرأت بسلي قط إذا لم تجمع ولدًا في بطنها)(٢).



(١) كتاب الطلاق ج٩/ ٤٣٢ فتح الباري، والآية هي الأولىٰ من سورة المجادلة، وإسماعيل هو: ابن أبي أويس، وقول مالك موصول بالسند نفسه. فتح الباري ج٩/ ٤٣٣. والحسن بن الحر هو- بضم المهملة وتشديد الراء- ابن الحكم النخعي الكوفي نزيل دمشق ثقة عندهم وليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع، قال الحافظ في أثره هذا: وقد أخرج الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء هذا الأثر عن الحسين بن حيي وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن إبراهيم النخعي قال: الظهار من الأمة كالظهار من الحرة).

قال الحافظ: وفي رواية أبي ذر والمستملي (الحسن بن حيي) وفي رواية (الحسن فقط) وأما قول عكرمة فقد قال الحافظ فيه: وصله إسماعيل القاضي ج٩/ ٣٤٣ فتح الباري.

(٢) كتاب الطلاق ج٩/ ٤٧٦ فتح الباري، والآية هي ٢٢٨ من سورة البقرة.

وأثر إبراهيم النخعي قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة، وكذلك قول الزهري، ومعمر هنا: هو ابن المثنىٰ وقد تقدم كلامه.

الأساس الرابع

اعتمـــاد البخـــاري على اللغـــة العربيـــة في التفســـير

المدخـــل:

المهارة اللغوية شرط أساسي لأي تفسير أصيل، ولا تكاد تجد تفسيرًا معتبرًا إلا إذا كان مؤصلًا تأصيلًا لغويًا قويًّا، والبخاري إمام متقن متفنن والجانب اللغوي في الجامع قد جاء محكم البيان غاية في الإتقان شأنه في ذلك شأن بقية الفنون كالحديث والتفسير والفقه، وقد كان مجاز القرآن لأبي عبيدة، ومعاني القرآن للفراء، متغلغلين في حافظة الإمام البخاري فأفرغ منهما في «صحيحه» كمية كافية، وتكاد تكون الجوانب اللغوية التفسيرية في الجامع هي مادة الكتابين غير أن البخاري هذَّب كلًّا منهما واختصره اختصارًا، بيد أنه غلبت عليه الاستقلالية العلمية والنزعة الاجتهادية؛ لذا نراه خالف أبا عبيدة والفراء في عدم الإكثار من الاستشهاد بالشعر في التفسير وخالف أبا عبيدة والشافعي في كون القرآن يحتوي على ألفاظ غير عربية.

وبعد تتبع النواحي اللغوية التفسيرية في الجامع أمكن تحديد أربعة مناهج لغوية سار عليها منهجه في هذا المبحث وهي:

- **المنهج الأول: الاعتماد على التصريف في التفسير.**
- **المنهج الثاني: الاستشهاد بالشعر في التفسير.**
- **المنهج الثالث: هل في القرآن ألفاظ غير عربية؟**
- **المنهج الرابع: النواحي اللغوية والدلالية.**



المنهج الأول: الاعتماد على التصريف في التفسير(١):

كان الصحابة وكبار التابعين لا يحتاجون في الغالب إلىٰ معرفة تصريف الكلمة القرآنية وذلك لغلبة الفصاحة والبيان علىٰ معظمهم وبعد فتح البلاد الأعجمية، تبلبلت الألسن وتزعزعت قواعد الكلام عند الجمهور مما جعل العلماء يُقعِّدون قواعد اللغة العربية اعتمادًا علىٰ القرآن الكريم وكلام العرب الفصحاء وبعد ذلك دخلت اصطلاحاتهم في كلام أهل التفسير حتىٰ صارت معرفة أصول الكلمة القرآنية منهجًا من مناهج التفسير نتيجة كون القرآن نزل بلغة العرب الضاربة في الفصاحة والبلاغة والتي اشتملت علىٰ اسم الفاعل واسم المفعول والمصدر، والزيادة والنقص وغير ذلك، **وإليك نبذة من استعمالات البخاري لهذه الاصطلاحات:**

(١) قال الراغب: الصرف رد الشيء من حالة إلىٰ حالة أو إبداله بغيره يقال صرفته فانصرف) ص ٢٧٩.
وقال في القاموس: وتصريف الكلام اشتقاق بعضه من بعض) ص ١٠٦٩.
وقال ابن عقيل: التصريف في اللغة التغيير ومنه تصريف الرياح أي تغيرها، (والتصريف أصله تصررف براءين لأن فعله صرَّف بشد الراء ويجب اشتمال المصدر علىٰ جميع حروف فعله، أبدلت الثانية ياء من جنس حركة ما قبلها وخصت بذلك لثقل التكرار، إنما حصل بها وهكذا كل ما وازنه كتقديس وتكريم وتفصيل) حاشية الخضري علىٰ ابن عقيل ج٢/ ١٨٣/ ١٨٤.
أما في الاصطلاح: فهو علم يبحث فيه عن أحكام بنية الكلمة وما لحروفها من أصالة وزيادة وصحة وإعلال وشبه ذلك ومحله الأسماء المتمكنة والأفعال المنصرفة) شرح ابن عقيل للألفية بحاشية الخضري ج٢/ ١٨٣/ ١٨١.
قال الخضري: واصطلاحًا يطلق علىٰ شيئين الأول: تحويل الكلمة إلىٰ أبنية مختلفة لاختلاف المعاني، كالتصغير والتكبير، واسمي الفاعل والمفعول، أو التثنية أو الجمع، وجرت عادتهم بذكر هذا القسم مع الإعراب وهو في الحقيقة من التصريف، والآخر تغيير الكلمة عن أصل وضعها لغرض غير اختلاف المعاني ويسمىٰ هذا التغيير بالإعلال. بتصرف، وانظر النحو الوافي ج٤/ ٧٤٧ للمقارنة.
وانظر كلام الزركشي في تصريف القرآن، في البرهان ج١/ ٢٩٧.

◇ قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ﴾[(١)].

قال البخاري: (العرب تقول نحن منك البراء والخلاء والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء لأنه مصدر ولو قال: (بريء) لقيل في الاثنين بريئان والجمع بريئون (وقرأ عبد الله (إني بريء)[(٢)].

◇ قال الله تعالىٰ: ﴿فَمَا ٱسۡطَـٰعُوٓاْ أَن يَظۡهَرُوهُ وَمَا ٱسۡتَطَـٰعُواْ لَهُۥ نَقۡبًا﴾.

قال البخاري: (اسطاع: استفعل من طعت له، فلذلك فتح اسطاع يسطيع وقال بعضهم استطاع يستطيع)[(٣)].

◇ قال تعالىٰ: ﴿رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلۡخَوَالِفِ﴾.

قال البخاري (الخوالف) الذي خلفني فقعد بعدي، ومنه يخلفه في الغابرين ويجوز

---

(١) الزخرف الآية ٢٦. كتاب التفسير ج٨/ ٥٦٥.
قال الحافظ: قوله (وقرأ عبد الله) وصله الفضل بن شاذان في كتاب القراءات بإسناده عن طلحة بن مصرف عن يحيىٰ بن وثاب عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ج٨/ ٥٦ فتح الباري.

(٢) هذا كلام الفراء في معاني القرآن، وزاد ولو قرأها قارئ بريء كان صوابًا موافقًا لقراءتنا لأن العرب تكتب يستهزئ يستهزأ فيجعلون الهمزة مكتوبة بالألف في كل حالاتها... ومثله كثير في مصاحف عبد الله..) معاني القرآن للفراء ج ٣/ ٣٠.
وقال أبو عبيدة (إنني براء) مجازها بلغة علوية يجعلون الواحد والاثنين والثلاثة من الذكر والأنثىٰ علىٰ لفظ واحد، وأهل نجد يقولون أنا بريء وهي بريئة ونحن براء للجميع ج٢/ ٢٠٣.

(٣) كتاب الأنبياء ج٦/ ٣٨١ فتح الباري، والآية هي ٩٧ من سورة الكهف.
قال الحافظ: يعني بفتح الهمزة من أسطاع وضم الياء من يسطيع) ج٦/ ٣٨٦.
قال العلامة العيني: (أشار به إلىٰ أن ﴿فَمَا ٱسۡطَـٰعُوٓاْ﴾ الذي هو بفتح الهمزة وسكون السين بلا ياء مثناة من فوق جمع مفرده اسطاع، وزنه في الأصل استفعل لأنه من طعت بضم الطاء وسكون العين لأنه من باب فعل يفعل مثل نصر ينصر ولكنه أجوف واوي لأنه من الطوع... ولما نقلت إلىٰ باب الاستفعال صارت استطاع ثم حذفت التاء للتخفيف بعد نقل حركتها إلىٰ الهمزة) ج١٥/ ٢٣٥.
وقال شيخنا الدكتور محمد ولد سيد الحبيب: (قوله ﴿ٱسۡطَـٰعُوٓاْ﴾ أصله استطاعوا بوزن استفعلوا نقلت حركة الواو إلىٰ الطاء ثم قبلت ألفًا لتحركها في الأصل وفتح ما قبلها في الحال ثم حذفت تاء الافتعال فصار اسطاعوا...) ج٢/ ٤٦١، البيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف - تأليف الدكتور محمد ولد سيد الحبيب حفظه الله.

أن يكون النساء من الخالفة، وإن كان جمع الذكور فإنه لم يوجد على تقدير جمعه إلا حرفان فارس وفوارس وهالك وهوالك)[(١)].

◊ قال تعالى: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾.

قال البخاري: «ديار» من دور، ولكنه فيعال من الدوران كما قرأ عمر (الحي القيَّام) وهي من قمت، وقال غيره ﴿دَيَّارًا﴾ أحدًا)[(٢)].

◊ قال تعالى: ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾.

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: (كالصريم: كالصبح انصرم من الليل والليل انصرم من النهار، وهو أيضًا كل رملة انصرمت من معظم الرمل، والصريم أيضًا المصروم مثل قتيل ومقتول...)[(٣)]

---

(١) كتاب التفسير ج ٨/ ٣١٣ فتح الباري، والآية هي ٨٧ من سورة التوبة.
قال أبو عبيدة: (يجوز أن يكون الخوالف ها هنا النساء ولا يكادون يجمعون الرجال على تقدير فواعل غير أنهم قد قالوا: فارس، والجميع فوارس، وهالك في قوم هوالك) مجاز القرآن ج١/ ٢٦٥- وكأن البخاري نقل منه: قال الحافظ: (وقد استدرك عليه ابن مالك، شاهق وشواهق، وناكس ونواكس، وداجن ودواجن، قال: وهذه الثلاثة مع الاثنين جمع فاعل وهو شاذ، والمشهور في فواعل فاعلة، فإن كان من صفة النساء فواضح، وقد تحذف الهاء في صفة المفرد من النساء وإن كان من صفة الرجال فالهاء للمبالغة يقال رجل خالفة لا خير فيه، والأصل في جمعه بالنون واستدرك بعض الشراح على الخمسة المتقدمة كاهل وكواهل وجائح يكثر الاستعمال، أو تكون الهاء للمبالغة أو يكون في ضرورة الشعر) ج٨ / ٣١٥.
وقال الحافظ: (وأشار بقوله (ومنه يخلفه في الغابرين) إلى حديث عوف بن مالك في الصلاة على الجنازة).
✍ قلت: وحديث عوف بن مالك في صحيح مسلم ج٧/ ٣٠ مع النووي وليست فيه هذه اللفظة، وفي أبي داود (وأخلفه في الغابرين) ج٣/ ١٩٠ واختصار المنذري ج٤/ ٢٨٧، وأخرجه ابن ماجة مختصرًا ج ٢/ ٤٨١ رقم ١٥٠٠٠ وليست فيه.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٦٦٦ فتح الباري، هذا كلام الفراء بنصه ج٣/ ١٩٠، وقال أبو عبيدة (ديارًا) أحدًا يقولون: ليس بها ديار وليس غريب) ج٢/ ٢٧١، وبه تعلم قوله وقال غيره، وقال شيخنا محمد ولد سيد الحبيب (ديارًا) أصله (ديوار اجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما ساكنة فقلبت الواو ياء وأدغمت فيها الياء) ج٢/ ٧٨٠.

(٣) كتاب التفسير ج٨ / ٦٦١ فتح الباري، والآية هي ٢٠ من سورة القلم.
قال الحافظ: (قال أبو عبيدة: النهار انصرم من الليل والليل انصرم من النهار).
والظاهر أن النص محرف في المجاز - وزاد - وكل رملة انصرمت من معظم الرمل فهي صريمة) ج٢/ ٢٦٥، وقال الفراء: ﴿كَالصَّرِيمِ﴾ كالليل المسود) ج٣/ ١٨٥. =

◊ قال تعالى: ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾.

قال البخاري: (الرَّجل: الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر)(١).

◊ قال تعالى: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾.

قال البخاري: ﴿السَّكِينَةَ﴾ فعيلة من السكون)(٢).

◊ قال الله تعالى: ﴿مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾

قال البخاري: صلصال: طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ويقال منتن، يريدون به صل كما يقال صر الباب وصرصر عند الإغلاق مثل كبكبته يعني كببته)(٣).

= وقال الحافظ: (والحاصل أن الصريم مقول بالاشتراك على معان يرجع جميعها إلى انفصال شيء عن شيء ويطلق أيضًا على الفعل فيقال صريم بمعنى مصروم) ج٨/ ٦٦٢.

(١) كتاب بدء الخلق ج٨/ ٣٣٤ فتح الباري، والآية هي ٦٤ من سورة الإسراء، قال أبو عبيدة ﴿بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ جميع راجل بمنزلة تاجر والجميع تَجْر، وصاحب والجميع صَحْب) ج١/ ٣٨٤، وهذا قريب من كلام البخاري فلعله نقل منه.

قال الحافظ: هو كلام أبي عبيدة ج٦/ ٣٤٠ وقال الفراء: يعني خيل للمشركين ورجالهم ج٢/ ١٢٧.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٣٢٥ فتح الباري، والآية هي ٢٦ من سورة التوبة.

قال أبو عبيدة (مجازها مجاز فعيلة من السكون قال أبو عريف الكليبي ج١/ ٢٥٤):

لله قبر غالها ماذا يجن لقد أجن سكينة ووقارًا

قال الطبري: (وهي الأمنة والطمأنينة وقد بينا أنها فعيلة من السكون) ج٦/ ٣٤٤.

(٣) كتاب الأنبياء ج٦/ ٣٦١، والآية هي ٢٦ من سورة الحجر والرحمن ١٤.

قال أبو عبيدة الصلصال: الطين اليابس الذي لم تصبه نار فإذا نقرته صل فسمعت له صلصلة فإذا طبخ بالنار فهو فخار وكل شيء له صلصلة، صوت فهو صلصال، ج١/ ٣٥٠، وقال الفراء (ويقال إن الصلصال طين حر خلط برمل فصار يصلصل كالفخار والمسنون: المتغير - والله أعلم- أخذ من سننت الحجر على الحجر والذي يخرج فما بينهما يقال له: السنين) ح٢/ ٨٨.

وقوله [منتن] فقيل: هو تفسير (الحمأ المسنون) قال أبو عبيدة: أي طين متغير وهو جميع حمأة و(مسنون) أي مصبوب ج١/ ٣٥١.

قال الحافظ: أما تفسيره - أي الصلصال - بالمنتن فرواه الطبري عن مجاهد، وروي عن ابن عباس أن المنتن تفسير المسنون، وأما بقيته فكأنه من كلام المصنف ج١/ ٣٦٤ -، انظر الطبري ج١١/ ٥٨٣ =

◈ قال تعالىٰ: ﴿وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينٍ﴾.

قال البخاري: (وغسلين، كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجُرْحِ وَالدَّبَرِ)[1].

◈ قال تعالىٰ: ﴿عُرُبًا أَتْرَابًا ۝٣٧ لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾.

قال البخاري: عُربًا: مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصُبر، يسميها أهل مكة: العربة، وأهل المدينة: الغنمة، وأهل العراق: الشكلة، والعُرُبُ المحببات إلىٰ أزواجهن)[2].

= قال: ولوجه موجه قوله: (صلصال) إلىٰ أنه فعلان من قولهم صلَّ اللحم إذا أنتن وتغيرت ريحه كما قيل من صر الباب صرصر وكبكب من كب كان وجهًا ومذهبًا).

✍ **قلت**: هذا هو الذي قال البخاري ويمكن أن يكون الطبري نقل منه أو استفاد ما نقله - والله أعلم -.

(١) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٣٢٩، والآية هي ٣٦ من سورة الحاقة، وهذا كلام أبي عبيدة بنصه ج٢/ ٢٦٨، والدبر بفتح المهملة والموحدة: هو ما يصيب الإبل من الجراحات) فتح الباري ج٦/ ٣٣١، وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» (الغسلين)، صديد أهل النار) ص٤٩٩-.

قال الحافظ: ويعارض هذا قول الله تعالىٰ: ﴿لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ﴾ وجمع بينهما بأن الإطعام تابع للصفات، فمن اتصف بالصفة الأولىٰ فطعامه من غسلين، ومن اتصف بالصفة الثانية فطعامه الضريع. ج٦/ ٣٣١.

(٢) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٣١٧ - فتح الباري، والآية هي ٣٧ من سورة الواقعة قال الحافظ: (مثقلة) أي مضمومة. ومرادهم بالتثقيل الضم وبالتخفيف الإسكان - قال أبو عبيدة: ﴿عُرُبًا﴾ واحدها عروب وهي الحسنة التبعل قال لبيد:

(وفي الحدوج عروب غير فاحشة ... ريا الروادف يعشىٰ دونها البصر)

ج٢/ ٢٥١.

قال الفراء: ﴿عُرُبًا﴾ واحدهن: عروب وهي المحبة إلىٰ زوجها الغنجة، قال الفراء عن شيخ عن الأعمش كنت أسمعهم يقرؤون ﴿عُرْبًا أَتْرَابًا﴾ بالتخفيف وهو مثل قولك الرُّسْل والكتْب في لغة تميم وبكر بالتخفيف وللتثقيل وجه.... لأن كل فعول أو فعال جمع علىٰ هذا المثال فهو مثقل مذكرًا كان أو مؤنثًا، والقراءة علىٰ ذلك). ج٣/ ١٢٥ معاني القرآن.

قال في القاموس: والشكل بالكسر والفتح غنج المرأة ودلها وغزلها كفرحت فهي شكلة ص ١٣١٨ والفتح بالضم وبضمتين وكغراب الشكل وغنجت الجارية وتغنجت وهي مغناج ص ٢٥٦، وقال: العروب: المرأة المحببة إلىٰ زوجها أو العاصية أو العاشقة أو الضاحكة جمعها عُرُب ص ١٤٥. =

◈ قال تعالىٰ: ﴿وَمَكَرُواْ مَكۡرٗا كُبَّارٗا﴾.

قال البخاري: (وَالْكُبَّارُ أشد من الْكِبَار وكذلك جمَّال وجميل لأنهما أشد مبالغة، وكذلك كُبَّارٌ الْكَبِيرُ وَكُبَارٌ أيضًا بالتخفيف، والعرب تقول: رَجُلٌ حُسَّانٌ وَجُمَّالٌ وَحُسَانٌ مُخَفَّفٌ وَجُمَالٌ مُخَفَّفٌ)(١).

◈ قوله تعالىٰ: ﴿هَلۡ يَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيۡنَا مَآئِدَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾.

قال البخاري: أصلها مفعولة كعيشة راضية وتطليقة بائنة، والمعنىٰ ميد بها صاحبها من خير، يقال: مادني يميدني)(٢).

◈ قال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهۡوَنُ عَلَيۡهِ﴾.

قال البخاري: قال الربيع بن خيثم والحسن: كل عليه هيِّن، هين وهيِّن، مثل لين وليِّن، وميت وميِّت، وضيق وضيِّق)(٣).

= قال الطبري: ﴿فَجَعَلۡنَٰهُنَّ أَبۡكَارًا﴾ غنجات متحببات إلىٰ أزواجهن بحُسْن التبعُّل، وهن جمع، واحدهن عروب، كما واحد الرسل رسول، والقطف قطوف) ج١١/ ٦٤١.

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٦٦٦، والآية هي ٢٢ من سورة نوح.
وقال أبو عبيدة (مجازها (كبيرًا) والعرب قد تحول لفظ كبير إلىٰ فعال مخففة ويثقلون ليكون أشد، فالكبار أشد من الكبار، وكذلك جمال جميل؛ لأنه أشد مبالغة، ج٢/ ٢٧١، قال الفراء: (الكبار) الكبير، والعرب تقول: كبار، ويقولون: رجل حسَّان وجمَّال بالتشديد وحسان وجمال بالتخفيف في كثير من أشباهه) ج٣/ ١٨٩.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٢٨٣ فتح الباري، والآية هي (١١٢) من سورة المائدة، قال أبو عبيدة أصلها أن تكون مفعولة فجاءت فاعلة كما تقولن: تطليقة بائنة وعيشة راضية، وإنما ميد صاحبها بما عليها من الطعام فيقال مادني يميدني). ج١/ ١٨٢ مجاز القرآن.

(٣) كتاب بدء الخلق ج٦/ ٢٨٦، والآية هي ٢٧ من سورة الروم، والربيع بن خيثم: بالمعجمة والمثلثة مصغر من كبار التابعين صحب ابن مسعود ﷺ وكان يقول له لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك) فتح الباري ج١١/ ٣٠٦.
والحسن هو البصري: قال الحافظ أي أنهما حملا أهون علىٰ غير التفضيل وأن المراد بها الصفة، وأثر الربيع وصله الطبري، قال ما شيء عليه بعزيز) ج١٠/ ١٧٩.
وأما أثر الحسن فقال الحافظ: فروىٰ الطبري من طريق قتادة، وأظنه عن الحسن ولكن لفظه وإعادته أهون عليه من بدئه وكل علىٰ الله هين) الطبري ج١٠/ ١٨٠. =

◊ **قال تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾.**

قال أبو عبد الله – البخاري-: (يقال: هو زور، وهؤلاء زور وضيف، ومعناه أضيافه وزواره، لأنها مصدر، مثل: قوم رضا وعدل. يقال: ماء غور، وبئر غور، وماءان غور، ومياه غور. ويقال: الغور الغائر لا تناله الدلاء، كل شيء غرت فيه فهو مغارة (تزاور): تميل، من الزور، والأزور الأميل)[1].

= قال أبو عبيدة: مجازه (وذلك هين عليه لأن أفعل يوضع في موضع الفاعل قال:

لعمرك ما أدري وإني لأوجل على أينا تعدو المنية أول

أي وإني لواجل....، وفي الأذان الله أكبر: أي الله كبير).... وقال الفرزدق:

إن الذي سمك السماء بنىٰ لنا بيتا دعائمه أعز وأطول

أي عزيزة طويلة. ج ١/ ١٢١

✍ قلت: وقوله في الأذان: الله أكبر: أي كبير....) غير مسلم لأن أكبر أبلغ من كبير ولا يحمل عليه لفظ الأذان إلا الأبلغ – والله أعلم.

(١) كتاب الأدب ج١٠/ ٥٣١، والآية هي ٢٤ من الذاريات، وأشار البخاري إلىٰ الكلمات المشابهة وهي قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾ الآية ٣٠ من سورة الملك، وقوله تعالىٰ: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَاوَرُ عَن كَهْفِهِمْ﴾ الآية ١٧ من سورة الكهف، قال الحافظ هو مأخوذ من كلام الفراء).

قال الفراء: (العرب تقول: ماء غور وبئر غور، وماءان غور ولا يثنون ولا يجمعون: لا يقولون ماءان غوران ولا مياه أغوار وهو بمنزلة الزور يقال هؤلاء زور فلان وهؤلاء ضيف فلان ومعناه: هؤلاء أضيافه وزواره، وذلك أنه مصدر فأُجرىٰ علىٰ مثل قولهم قوم عدل وقوم رضا وعدل ومقنع)، معاني القرآن للفراء ج٣/ ١٧٢.

قال الحافظ: وغيره: الزور جمع زائر كراكِب ورَكْبٌ، ج١٠/ ٥٣٢.

وقال أبو عبيدة: (غورًا) مجازها (غائرًا) والغور مصدر، وقد تفعل العرب ذلك) ج٢/ ٢٦٢.

وقال أيضًا: (ضيف) مثل خصم يقع علىٰ الواحد والجميع) ج٢/ ٢٢٦.

وقال أيضًا: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي﴾ ٦٨ من سورة الحجر (اللفظ لفظ الواحد والمعنىٰ علىٰ الجميع كما قال لبيد:

وخصم كناد الجن أسقطت شأوهم بمستحصد ذي مرة وصدوع

(شأوهم: ما تقدموا وفاقوا به من كل شيء، المستحصد المحكم الشديد، وأمر محكم، وصدوع ألوان، يقال ذو صدعين: ذو أمرين) ج١/ ٣٥٣.

وقال: أيضًا: ﴿تَّزَاوَرُ عَن كَهْفِهِمْ﴾ أي تميل وتعدل وهو من الزور يعني العوج والميل) ج١/ ٣٩٥، فالبخاري هنا جمع كلام الفراء وأبي عبيدة واختصره اختصارًا والله أعلم.

وبهذه الأمثلة ظهر أن الإمام البخاري استخدم فن التصريف خدمة لتفسير القرآن الكريم وأنه له اليد الطولىٰ في فن التصريف وبهذا يكون كلام العلامة العيني فيه خارجًا عن دائرة الصواب، ومعلوم أن الجواد قد يكبو وأن السيف قد ينبو، وقل أن يسلم مؤلف من الخطأ والزلل.

والمسألة هي: أن الإمام البخاري قال: ﴿ٱسۡتَيۡـَٔسُواْ﴾ استفعلوا من يئست منه (أي يوسف...) وفي رواية ﴿ٱسۡتَيۡـَٔسُواْ﴾ افتعلوا...

قال الحافظ: وقع في كثير من الروايات (افتعلوا) والصواب الأول- أي استفعلوا[١].

✍ **قال العلامة العيني هنا**: قال أبو عبد الله نفسه قوله (افتعلوا) يعني وزن استيأسوا افتعلوا وليس كذلك بل وزنه استفعلوا والسين والتاء فيه زائدتان للمبالغة ثم قال: (والظاهر أن مثل هذا من قصور اليد في فن التصريف).

✍ **قال عبد السلام المباركفوري**: (إن قصار النظر قد طاروا بهذه الكلمة)[٢].

✍ **وقال الكرماني**: (وغرضه- يعني البخاري- بيان المعنىٰ وأن الطلب ليس مقصودًا فيه ولا بيان الوزن والاشتقاق)[٣].

✍ **قال العلامة العيني**: قوله - يعني الكرماني- إن الطلب ليس مقصودًا، كلام واهٍ لأن من قال: إن السين فيه للطلب قال ليس إلا للمبالغة... وقوله: ولا بيان الوزن أيضًا كلام واه لأنه إذا لم يكن مراده بيان الوزن فلم قال: ﴿ٱسۡتَيۡـَٔسُواْ﴾ افتعلوا وهذا عين بيان الوزن، والظاهر أن مثل هذا من قصور اليد في علم التصريف)[٤].

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤١٩ فتح الباري، والآية هي ٨٠ من سورة يوسف.
(٢) سيرة الإمام البخاري للعلامة عبد السلام المباركفوري المتوفىٰ ١٣٤٢ هـ ص٢٤٢.
(٣) شرح الكرماني لصحيح البخاري ج١٤/ ٤١ كتاب الأنبياء.
(٤) عمدة القاري ج١٥ / ٢٨١.

قال القسطلاني شارحًا كلام البخاري: ﴿ٱسۡتَيۡـَٔسُواْ﴾ وزنه (افتعلوا من يئست) وللأصيلي استفعلوا بالسين والتاء الفوقية وهو الصواب واستفعل هنا بمعنىٰ فعل المجرد يقال يئس واستيأس بمعنىٰ نحو عجب =

قلت: فإذا كانت الرواية هي (استفعلوا) وهي التي صوبها الحافظ فلا ملام على البخاري وإذا كانت (افتعلوا) فكلام الكرماني مخرج واضح ولا داعي لتفريغ الإمام البخاري بهذا الكلام، والله أعلم.



= واستعجب وسخروا واستسخروا السين والتاء زائدان للمبالغة (ومنه) أي من يوسف) ج٧/ ٣٦٥ - إرشاد الساري- والله أعلم. وانظر البيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف ج١/ ٣٨٦.

المنهج الثاني: الاستشهاد بالشعر في التفسير[١]:

يعتمد المفسرون- عادة- علىٰ الشعر العربي لبيان دلالات القرآن العظيم والمعاني المنطوية تحت ألفاظه وذلك لأن القرآن نزل بلغة العرب، والشعر ديوان العرب كما قال عمر رضي الله عنه: (أيها الناس عليكم بديوانكم لا تضلوا قالوا وما ديواننا؟ قال: شعر الجاهلية فإن فيه تفسير كتابكم).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (الشعر ديوان العرب فإذا خفي علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب رجعنا إلىٰ ديوانها فلنا معرفة ذلك منه)[٢].

وقد كان ابن عباس رضي الله عنهما يخصص بعضًا من دروسه للشعر ومدارسته[٣]، ورويت عنه مسائل نافع بن الأزرق التي أنشد فيها مائتي بيت من الشعر تفسيرًا لمائتي لفظة من القرآن، وسأل عمر رضي الله عنه عن قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ فأنشد له أحدهم بيتًا من الشعر[٤].

بيد أننا نرىٰ المرويات التي رواها الثقات عن أساطين المفسرين مثل عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وعبد الله بن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وقتادة، وطاووس، وأبي العالية، والحسن، وغيرهم رضي الله عنهم، خالية من روايات الأشعار المفسرة للقرآن وقد قال السيوطي: (إنه ورد عنهم بالروايات الصحيحة ما يستوعب غريب القرآن)[٥].

وترىٰ عزوفًا عن هذه الأشعار من قبل كبار المفسرين كعبد الرزاق، والثوري، وابن عيينة، وابن أبي شيبة، ووكيع بن الجراح، والفريابي وغيرهم.

---

(١) سيأتي تعريف الشعر قريبًا إن شاء الله.
(٢) إرشاد الساري ج١٠/ ٣٩٠، والإتقان في علوم القرآن ج١ / ١٢١.
(٣) الاستيعاب لابن عبد البر مع الإصابة ج ٢/ ٣٥٧.
(٤) تقدم الكلام عن هذه المسائل.
(٥) الإتقان ج١/ ٥١١.

وسئل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ عن القرآن يمثل الرجل له ببيت من الشعر فقال: (ما يعجبني)(١).

وقريب من هذا ما كتبه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ إلىٰ إسماعيل بن إسحاق(٢)، (بلغني أنك تؤلف كتابًا في القراءات أقمت فيه الفراء وأبا عبيد أئمة يحتج بهما في معاني القرآن فلا تفعل)(٣).

وقد كان الأصمعي مع جلالته في هذا الشأن يتحاشىٰ تفسير القرآن)(٤)، وكأني بهم جعلوا ما روي عن ابن عباس في ذلك من باب التندر والحكايات لا من باب العلم المتين وأن أسئلة ابن الأزرق كانت علىٰ وجه التحدي والتعنت، وليست علىٰ وجهها الصحيح وبهذا يفسر كونها لم ترو علىٰ المستوىٰ من حيث الأسانيد التي رويت به تفاسيره الأخرىٰ(٥).

✍ قال أبو بكر بن الأنباري: (قد جاء عن الصحابة والتابعين كثيرًا الاحتجاج علىٰ غريب القرآن وشكله بالشعر وأنكر جماعة لا علم عندهم علىٰ النحويين ذلك، وقالوا: إذا فعلتم ذلك جعلتم الشعر أصلًا للقرآن، قالوا: وكيف يجوز أن يحتج بالشعر علىٰ القرآن وهو مذموم في القرآن والحديث، قال: وليس الأمر كما زعموا من أنا جعلنا الشعر أصلًا للقرآن، بل أردنا تبيين الحرف الغريب بالشعر...)(٦).

---

(١) الإتقان ج ٢/ ١٧٩.

(٢) وإسماعيل بن إسحاق بن حماد الجهضمي الأزدي أبو إسحاق المالكي صاحب التصانيف، توفي سنة (٢٠٢) وهو معدود من حفاظ الحديث، طبقات المفسرين ج١ / ١٠٦.

(٣) طبقات المفسرين للداوودي ج ١/ ١٠٨ ترجمة إسماعيل بن إسحاق الجهضمي.

(٤) البرهان للزركشي ج ١/ ٢٩٥.

(٥) قال السيوطي: (بينما عبد الله بن عباس جالس بفناء الكعبة قد اكتنفه الناس يسألونه عن تفسير القرآن فقال نافع بن الأزرق لنجدة بن عويمر: قم بنا إلىٰ هذا الذي يجترئ علىٰ تفسير القرآن بما لا علم له به...) الإتقان ج١ / ١٢١.

(٦) الإتقان ج ١/ ١٢١.

✍ قلت: هناك من جعل قول الأخطل: قد استوىٰ بشر علىٰ العراق... أساسًا لتفسير قول الله تعالىٰ: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ واستبعد مرويات السلف في الآية وجعل قول العرب (كشفت الحرب عن ساق) قاعدة لتفسير قول الله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ وترك قوله ﷺ الصحيح المفسر لذلك فوقع بعض ما نبه عليه أولئك، وإن بعض المفسرين ليطير فرحًا عندما يعثر علىٰ بيت من الشعر يوافق التفسير في زعمه ولو كان مبتور السند، متحول الرواية، ركيك الألفاظ، غريب المعاني، مجهول القائل، فيزاحم به التفاسير الصحيحة، وأدهىٰ أن يقدم عليها عند الترجيح، والله أعلم -.

والذي يهمنا هنا هو أن نبين أن البخاري سلك طريقًا وسطًا بين هؤلاء وأولئك فقد وضع في كتاب الأدب من صحيحه قاعدة عامة للتعامل مع الشعر وهي رواية الشعر في التفسير غيره بقلة والتعامل معه بحذر وقد آن الأوان أن تذكر ذلك بالتفصيل اعتمادًا على مروياته للشعر وأدلته المختلفة حيث يقول:

(١) **قال البخاري:** ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ ﴿لَوْ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِي لَكُنتُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾.

حدثنا أبو النعمان أخبرنا جرير هو ابن حازم عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: رأيت رسول الله ﷺ ينقل التراب وهو يقول:

والله لولا الله ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينة علينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا ... إذا أرادوا فتنة أبينا

وفي رواية: ويرفع بها صوته، أبينا، أبينا، وفي رواية يمد صوته بآخرها).

وفي رواية: فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحة[1].

فواضح هنا أن البخاري جمع بين الآيتين واستشهد عليهما بإنشاده ﷺ الأبيات ابن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو استشهاد بالشعر على التفسير وهذا لا يحتاج إلى تعليق.

(٢) قال البخاري باب البيعة في الحرب أن لا يفروا، وقال بعضهم على الموت لقول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾.

حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حميد قال: سمعت أنسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: كانت الأنصار يوم الخندق تقول:

نحن الذين بايعوا محمدا ... على الجهاد ما بقينا أبدا

---

(١) كتاب القدر ج١١ / ٥١٥، والآيتان الأولى هي: ٤٣ من سورة الأعراف، والثانية هي ٥٧ من سورة الزمر، وأبو النعمان: محمد بن الفضل، وأبو إسحاق هو السبيعي تقدم إرشاد الساري ج١٤/ ٣٩.

فأجابهم النبي ﷺ:

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة … فأكرم الأنصار والمهاجرة[(١)]

يريد البخاري أن البيعة تحت الشجرة كانت هي هذه على الجهاد وألا يفروا ثم جلب حديث أنس استشهادًا على ذلك المعنى.

(٣) قال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ﴾.

قال البخاري: ﴿لَأَوَّٰهٌ﴾ شفقًا وفرقًا، قال:

إِذَا مَا قُمْتُ أَرْحَلُهَا بِلَيْلٍ … تَأَوَّهُ آهَةَ الرَّجُلِ الْحَزِينِ[(٢)]

---

(١) كتاب الجهاد ج ٦/ ١١٧ فتح الباري، والآية هي ١٨ من سورة الفجر. وتقدم هذا الإسناد، والأبيات لعبد الله بن رواحة رضي الله عنه.

قال الداوودي: وإنما قال (لاهم) بغير ألف ولا لام فأتى بعض الرواة على المعنى وليس بموزون ولا هو رجز، قال القسطلاني: ومطابقة الترجمة في قوله: على الجهاد ما بقينا أبدًا، فإن معناه أنهم لا يفرون عنه في الحرب أصلًا) ج٦/ ٤٨٩.

(٢) كتاب التفسير ج ٨/ ٣١٤ فتح الباري، والآية هي ١١٤ من سورة التوبة.

قال أبو عبيدة مجازها يجاز فعال من التأوه ومعناه تضرع شفقًا وفرقًا ولزومًا لطاعة ربه وقال المثقب العبدي:

إذا ما قمت أرحلها بليل … تأوه آهة الرجل الحزين

ج ١/ ٢٧٠.

وقوله: أرحلها: هو بفتح الهمزة والحاء المهملة وقوله: (آهة) بالمد للأكثر وفي رواية الأصيلي بتشديد الهاء بلا مد، فتح الباري ج ٨/ ٣١٥.

وأول القصيدة هو:

أَفَاطِمُ قَبْلَ بَيْنِكِ مَتِّعِينِي … وَمَنْعُكِ مَا سَأَلْتُكِ أَنْ تَبِينِي

فَلا تَعِدِي مَوَاعِدَ كَاذِبَاتٍ … تَمُرُّ بِهَا رِيَاحُ الصَّيْفِ دُونِي

فَإِنِّي لَوْ تُخَالِفُنِي شِمَالِي … خِلافَكِ مَا وَصَلْتُ بِهَا يَمِينِي

فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ أَخِي بِحَقٍّ … فَأَعْرِفَ مِنْكَ غَثِّي مِنْ سَمِينِي

وَإِلا فَاطَّرِحْنِي وَاتَّخِذْنِي … عَدُوًّا أَتَّقِيكَ وَتَتَّقِينِي

قال الحافظ: وهي كثيرة الحكم والأمثال.

(٤) قال تعالىٰ: ﴿حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾: الشديد: الكبير، سجيل: وسجين واحد واللام والنون أختان، وقال تميم بن مقبل:

ورجلة يضربون البيض ضاحية ضربًا تواصىٰ به الأبطال سِجِّينا[١]

(٥) قال تعالىٰ: ﴿حمٓ ① تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ..﴾.

قال البخاري: قال مجاهد: مجازها مجاز أوائل السور، ويقال بل هو اسم لقول شريح بن أبي أوفىٰ العبسي:

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم[٢]

(١) كتاب التفسير ج٨ / ٣٥٢، والآية هي ٨٢ من سورة هود.
قال أبو عبيدة: (وهو الشديد من الحجارة الصلب من الضرب قال: ضربا تواصىٰ به الأبطال سجِّيلًا، وبعضهم يحول اللام نونًا كقول النابغة:

بكل مدجج الليث يسمو علىٰ أوصال ذيال رفن

يريد رفل) مجاز القرآن ج ١/ ٢٩٦/ ٢٩٧.
(وتميم بن مقبل هو ابن عوف بن قتيبة العامري العجلاني شاعر مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام) فتح الباري ج٨/ ٣٥١، وقوله (رجلة) بفتح الراء ويجوز كسرها، والجيم ساكنة علىٰ تقدير ذوي رجلة، والبيض بفتح الموحدة جمع بيضة وهي الخوذة، أو بكسرها جمع أبيض وهو السيف، فعلىٰ الأول المراد مواضع البيض وهي الرؤوس وعلىٰ الثاني المراد يضربون بالبيض علىٰ نزع الخافض والأول أوجه، وضاحية، أي ظاهرة أو المراد في وقت الضحوة، وقوله (سِجِّينا) بكسر المهملة وتشديد الجيم، هو فعيل من السجن كأنه يثبت من وقع فيه فلا يبرح مكانه) فتح الباري ج ٨/ ٣٥١.
(٢) كتاب التفسير ج ٨/ ٥٥٣، والآية هي الأولىٰ من سورة المؤمن، أي غافر. قال الحافظ: في رواية أبي ذر: وقال البخاري: ويقال: الخ - ج٨/ ٥٥٤.
قال أبو عبيدة: (حم) مجازها أوائل السور، وقال بعض العرب: بل هو اسم، واحتج بقول شريح بن أبي أوفىٰ العبسي:

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم

وقول الكميت بن زيد الأسدي:

وجدنا لكم في آل حم آية تأولها منا تقي ومعرب

مجاز القرآن ج١/ ١٩٣، ونقل الطبري بعض كلام أبي عبيدة ج١١/ ٣٨، وروىٰ الطبري عن مجاهد =

فسر البخاري هنا كلمة (حم) بتفسيرين الأول أن معناها معنىٰ أوائل السور، ويقصد به ذوات الحروف المقطعة، والثاني أنه اسم للسورة واستشهد عليه بالبيت المذكور، والظاهر أنه نقل هذا عن أبي عبيدة وأصح الأقوال الكثيرة في الحروف المقطعة في أوائل السور أنها مما استأثر الله بعلمه - والله أعلم-.

(٦) قال البخاري: باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه، وقوله تعالىٰ: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا ۗ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ قال ابن عباس: (في كل لغو يفيضون)[1]

= قال: (ألم وحم والمص و ص) فواتح افتتح الله بها ج١/ ١١٨، وروي عنه أيضًا هي اسم من أسماء القرآن، وروي ذلك عن ابن جريج أيضًا، وقال الحافظ: قوله (بل هو اسم) وصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال (حم) اسم من أسماء القرآن ووصله الطبري أيضًا عن قتادة ج١١/ ٣٧، قال الحافظ: كان علىٰ محمد ابن طلحة يوم الجمل عمامة سوداء فقال علي رضي الله عنه: لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فإنما أخرجه بره بأبيه فلقيه شريح فأهوىٰ إليه بالرمح فتلا (حم) فقتله ج٨/ ٥٥٤ وقيل الشعر للأشتر النخعي، وقيل لمدح بن كعب وقيل لشداد بن معاوية، وقيل لعبد الله بن معكبر في خلاف كثير راجع مجاز القرآن ج١/ ١٩٣ وأول الأبيات:

وأشعث قوام بآيات ربه ... قليل الأذىٰ فيما ترىٰ العين مسلم

هتكت له بالرمح جيب قميصه ... فخر صريعًا لليدين وللفم

علىٰ غير شيء غير أن ليس تابعا ... عليًّا ومن لا يتبع الحق يندم

يذكرني حاميم والرمح شاجر ... فهلا تلا حاميم قبل التقدم

فتح الباري ج٨ / ٥٥٤.

(١) هذا الأثر في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٥٨٧ / ٥٨٨ قال: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ قال: هم الكفار يتبعهم ضلال الجن والإنس، وقال ﴿فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ﴾ في كل لغو يخوضون. والطبري ج ٩ / ٤٨٩/ ٤٩٠. وروىٰ البخاري في كتاب الأدب المفرد وأبو داود عن ابن عباس قال ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ فنسخ من ذلك واستثنىٰ فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الأدب المفرد ص٢٥٧، وسنن أبي داود ج٤/ ٣٠٤، قال المنذري: في إسناده علي بن الحسين بن واقد وفيه مقال ج٧/ ٢٩٥، اختصار المنذر مع معالم السنن وهو في الطبري عن غير علي ج٩/ ٤٩١ انظر الأدب المفرد ص٢٥٧. =

وقال أيضًا (باب هجاء المشركين)...

وقال أيضًا (باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن)(١).

أراد البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الأبواب الثلاثة أن يوضح الجمع بين الأدلة المتجاذبة في موقف الإسلام من الشعر وهو أنه يجوز إذا كان كفاحًا عن الإسلام ومناضلة للمشركين، وتجوز روايته وقوله بشرط ألا يكون غالبًا على الإنسان، وجمع بذلك بين الأدلة التي رواها عند تفسير هذه الآية، فروى بسنده عن أبي بن كعب(٢) رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة»(٣).

= قال الحافظ: وأخرج ابن شيبة من طريق مرسلة قال: لما نزلت ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ جاء عبد الله بن رواحة، وحسان بن ثابت، وكعب بن مالك، وهم يبكون فقالوا: يا رسول الله هذه الآية، وهو يعلم أنا شعراء، فقال: «اقرءوا ما بعدها ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ أنتم ﴿وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟﴾ أنتم»، قال السهيلي: نزلت الآية في الثلاثة وإنما وردت بالإيهام ليدخل معهم من اقتدى بهم) ج١٠/ ٥٣٩، وهو في تفسير الطبري مرفوعًا من حديث تميم الداري، فتلا النبي ﷺ ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ....﴾ ومرسلًا عن عطاء بن يسار وغيره ج٩/ ٤٩١.

(والشعر هو الكلام العربي القفي الموزون بوزن العربي بقصد) زاد المسلم ج١/ ٣٥٥ والرجز: فهو بفتح الراء والجيم بعدها زاي: وهو نوع من الشعر عند الأكثر وقيل ليس بشعر لأنه يقال: راجز لا شاعر وسمي رجزًا لتقارب أجزائه واضطراب اللسان فيه، ويقال رجز البعير إذا تقارب خطره واضطرب لضعف فيه، وأما الحداء: فهو بضم الحاء وتخفيف الدال المهملتين يمد ويقصر: سوق الإبل يضرب مخصوص من الغناء، والحداء في الغالب إنما يكون بالرجز وقد يكون بغيره من الشعر ولذلك عطفه على الشعر والرجز، وقد جرت عادة الإبل أنها تسرع السير إذا حدى بها) فتح الباري ج٨ / ٥٣٨. قال الحافظ: ونقل ابن عبد البر الاتفاق على إباحة الحداء.

(١) كتاب الأدب ج ١٠ / ٥٣٦ - ٥٤٦- ٥٤٨ فتح الباري، والآيات هي آخر سورة الشعراء.

(٢) حذفت هنا أسانيد الإمام البخاري اختصارًا.

(٣) قال الحافظ: أي قولًا صادقًا مطابقًا للحق، وقيل: أصل الحكمة المنع، فالمعنى أن من الشعر كلامًا نافعًا يمنع من السفه) ج ١٠ / ٥٤٠ فتح الباري.

وروى بسنده عن الأسود بن قيس قال: سمعت جندبًا يقول (بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجر فعثر فدميت إصبعه فقال:

هــــل أنــــت إلا أصـــبع دميــــت وفي ســـــبيل الله مـــــا لقيـــــت[١]

وروى بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد:

(ألا كـــــل شـــــيء مــــا خـــــلا الله باطــــل)

(وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم).

- وروى بسنده عن مسلمة بن الأكوع، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فسرنا ليلًا فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هيهاتك؟ قال: وكان عامر رجلًا شاعرًا فنزل يحدو بالقوم يقول: اللهم لولا أنت ما اهتدينا. الأبيات... فقال ﷺ: «من هذا السائق؟» قالوا: عامر بن الأكوع فقال: «يرحمه الله...» الحديث[٢].

وروى بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ على بعض نسائه، ومعهن أم سليم فقال: «ويحك يا أنجشة[٣]، رويدك سوقًا بالقوارير».

---

(١) قال الحافظ: هذان قسمان من رجز والثاء في آخرهما مكسورة على وفق الشعر. والأسود بن قيس العبدي ويقال العجلي الكوفي، وجندب: بضم الجيم وسكون النون ابن عبد الله البجلي الصحابي رضي الله عنه -إرشاد الساري ج١٣/ ١٨٢.

واختلف هل قال هذا أو تمثل به، قال القسطلاني والصحيح أنه يجوز له ﷺ أن يتمثل بالشعر حاكيًا له عن غيره) وقيل هو لابن رواحة: قال ذلك في موته ومع البيت:

يـــــا نفـــــس إن لا تقتلـــــي تمـــــوتي هـــــذي حيـــــاض المـــــوت قـــــد صـــــليت
ومـــــا تمنيـــــت فقـــــد لقيـــــت إن تفعلـــــي فعلهمـــــا هـــــديت

(٢) فتح الباري ج١٠/ ٥٤١.

وقوله (هنيهاتك) جمع هنيهة وهي تصغير (هنة) كما قالوا في سنة سنيهة، فتح الباري ج٧/ ٤٦٥: قال في القاموس: (وهنا معرفة: اللهو) ص١٧٤٨، والأبيات لعبد الله بن رواحة وقيل لعامر.

(٣) (أنجشة) بفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة وبعد الجيم شين معجمة فهاء تأنيث وكان حبشيًا يكنى أبا مارية، [رويدك] قيل مصدر أي أرود رويدًا مثل أرفق رفقًا، وقال ابن مالك هي اسم فعل بمعنى أرود أي أمهل والكاف للخطاب وفتحة الدال بنائية، وقصد بالقوارير النساء) إرشاد الساري ج١٣/ ١٧٨ وقد أطال الشارحون هنا.

وروىٰ بسنده عن أبي هريرة كان يذكر في قصصه عن النبي ﷺ يقول: «إن أخًا لكم لا يقول الرفث»- يعني بذلك ابن رواحة- قال:

وفينـــا رســـول الله يتلـــو كتابـــه ... إذا انشـق معـروف مـن الفجـر سـاطع
أرانـــا الهـدىٰ بعـد العمـىٰ فقلوبنـا ... بـه موقنـات أن مـا قـال واقـع
يبيـت يجـافي جنبـه عـن فراشـه ... إذا استثقلت بالمشـركين المضـاجع

وروىٰ بسنده إلىٰ حسان بن ثابت يقول: يا أبا هريرة نشدتك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا حسان أجب عن رسول الله ﷺ، اللهم أيده بروح القدس؟» قال أبو هريرة: نعم.

وروىٰ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال لحسان: «اهجهم - أو هاجهم- وجبريل معك».

وروىٰ بسنده عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «لأن يمتلأ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا» وفي رواية: «حتىٰ يريه»(١).

✍ قلت: جلب البخاري هذه الأحاديث عند كلامه علىٰ هذه الآية ليبين أن الشعر منه ما هو محمود وهو ما كان كفاحًا للكفار ومدحًا له ﷺ، ومنه ما هو جائز كالحداء وأن الإكثار منه حتىٰ يكون غالبًا علىٰ صاحبه غير ممدوح ولهذا قال الشافعي رحمه الله:

ولـــولا الشـــعر بالعلمـــاء يـــزري ... لكنـــت اليـــوم أشـــعر مـــن لبيـــد

---

(١) قال الحافظ: يريه: بفتح الباء آخر الحروف بعدها راء ثم ياء أخرىٰ قال الأصمعي: هو من الوري بوزن الرمي يقال منه رجل موري غير مهموز وهو أن يوري جوفه، وقال أبو عبيد: هو أن يأكل القيح جوفه، قيل: هو أن يصيب رئته، ويقرب ذلك أن الرئة إذا امتلأت قيحًا يحصل الهلاك) ج ١٠/ ٥٤٨.
وحمل العلماء هذا الحديث علىٰ الإكثار من الشعر حتىٰ يغلب علىٰ الإنسان فيصده عن القرآن والذكر.

وبالجملة فالشعر كالكلام، فحسنه حسن، والإكثار منه مكروه.

✍ **قال الحافظ**: وقد جمع ابن سيد الناس.... مجلدًا في أسماء مَنْ نُقِل عنه من الصحابة شيءٌ من شعر متعلق بالنبي ﷺ، والذي يتحصل من كلام العلماء في حد الشعر الجائز أنه إذا لم يكثر منه في المسجد وخلا من الهجو وعن الإغراق في المدح والكذب المحض والتغزل بمعين لا يحل، وقد نقل ابن عبد البر الإجماع على جوازه إذا كان كذلك).

✍ قلت: بحث الشيخ محمد حبيب الله بن مايابي بحثًا مفيدًا عند شرحه لهذا الحديث فأورد فيه بعضًا من شعر أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، والحسن، والحسين، وحمزة، والعباس، وابن عباس، وجعفر، ومعاوية، وأبي سفيان بن الحارث، وفاطمة الزهراء، وعائشة، وصفية عمة رسول الله ﷺ، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم أجمعين.

وذكر شعر عبيد الله بن عبد الله بن عتيمة بن مسعود، وعمر بن عبد العزيز، والإمام مالك، والإمام الشافعي، والإمام البخاري رحم الله الجميع[1]. والله أعلم.



(١) زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم ج١/ ٣٥٠ وذكر من شعر البخاري:

اغتنم في الفراغ فضل ركوع ... فعسى أن يكون موتك بغتة

كم صحيح رأيت من غير سقم ... ذهبت نفسه الصحيحة فلتة

بحث الطبري هذا الحديث وذكر شيئًا من الشعر عن الصحابة رضي الله عنهم). تهذيب الآثار القسم الثاني ص ١.

المنهج الثالث: هل في القرآن ألفاظ غير عربية؟

هذه مسألة لطيفة لا يترتب عليها كبير عمل، سببها أن بعض الصحابة كابن مسعود، وأبي موسىٰ الأشعري، وابن عباس، والبراء بن عازب رضي الله عنهم، وردت عنهم روايات صرحوا فيها بأن كلمات من القرآن من لغة غير عربية، وروىٰ عنهم ذلك جماعة من التابعين مثل: مجاهد، وابن جبير، وعكرمة، والحسن، والضحاك، وغيرهم مما قد يوهم التعارض بادئ الرأي مع قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[1]، وقوله: ﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[2].

وقوله: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾[3] وغيرها من الآيات.

ولا شك أن في القرآن أسماء غير عربية كأسماء الأنبياء والملائكة، ولا خلاف أنه لا يوجد في القرآن الكريم تركيب غير عربي وإنما الخلاف هنا هل في القرآن ألفاظ غير عربية؟.

فذهب الشافعي، وأبو عبيدة، وابن جرير، والباقلاني، وشيذلة[4]، وابن فارس إلىٰ عدم وقوع ألفاظ غير عربية في القرآن، وشدد الشافعي وأبو عبيدة النكير علىٰ من قال ذلك، وحجتهم الآيات الدالة علىٰ أن القرآن نزل بلسان عربي مبين).

---

(١) الآية الثانية من سورة يوسف.

(٢) الآية الثالثة من سورة فصلت.

(٣) الآيات: ١٩٣- ١٩٥- من سورة الشعراء.

ألف السيوطي رحمه الله كتابًا في هذا سماه (المهذب فيما وقع في القرآن من المعرب) رتبه علىٰ حروف المعجم قال في آخره: فهذا ما وقفت عليه من الألفاظ المعربة في القرآن بعد الفحص الشديد سنين.... ولم يجمع قبل في كتاب قبل هذا...) المهذب ص١٤٢ - وزادت الألفاظ فيه علىٰ مائة لفظة - حققه سمير حسين حلبي - وطبع بدار الكتب العلمية - بيروت لبنان.

(٤) وشيذلة: هو عزيزي بن عبد الملك البغدادي الشافعي من أعلام المفسرين توفي ٤٩٤ هـ تهذيب سير أعلام النبلاء ٢/ ٤٦١ رقم ٤٥٣٥، والإعلام للزركلي ج ٤/ ٢٣٢.

✍ **قال الشافعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : ومن جماع علم كتاب الله العلم بأن جميع كتاب الله إنما نزل بلسان العرب... وقد تكلم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه لكان الإمساك به أولىٰ وأقرب من السلامة له إن شاء الله....)[1].

✍ **وقال أبو عبيدة**: (من زعم أن فيه غير العربية فقد أعظم القول، ومن زعم أن «طه» بالنبطية فقد أكبر القول)[2]. وقال: ومن زعم أنه ﴿حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ بالفارسية فقد أعظم...).

✍ **وقال ابن فارس**: لو كان فيه غير لغة العرب شيء لتوهم متوهم أن العرب إنما عجزت عن الإتيان بمثله لأنه أتىٰ بلغات لا يعرفونها)[3].

✍ **وقال الطبري**: (وما ورد عن ابن عباس وغيره من تفسير ألفاظ من القرآن أنها بالفارسية أو الحبشية أو النبطية أو نحو ذلك إنما اتفق فيها توارد اللغات... بلفظ واحد كالدينار والدرهم...وغيرها)[4].

وذهب آخرون إلىٰ وقوع هذه الألفاظ في القرآن منهم: ابن أبي شيبة، والثعالبي، وابن النقيب، والخوئي، والسيوطي، مستدلين بالروايات المتعددة عن الصحابة والتابعين وأن الكلمات اليسيرة من غير العربية لا تخرج القرآن عن كونه عربيًّا[5].

والذي يظهر من روايات الإمام البخاري أنه من هذا الفريق لأنه روىٰ عن الصحابة والتابعين هذه الأقوال في «صحيحه» وسيأتي ذلك مفصلًا:

---

(١) الرسالة: ص ٤٠ و ٤٢.

(٢) مجاز القرآن ج ١/ ١٧.

(٣) المهذب فيما وقع من القرآن من المعرب ص ٢٢ للسيوطي. وابن فارس: هو أبو الحسين أحمد بن فارس الرازي، وهو من أكابر أئمة اللغة، ولد سنة ٣٢٩ هـ وتوفي ٣٩٠ هـ.

(٤) تفسير الطبري ج ١/ ٣٢/ ٣٣.

(٥) المهذب للسيوطي ص ٢٤، والإتقان ج١/ ١٣٦، والبرهان للزركشي ج١/ ٢٨٧/ ٢٩٠، ومصنف ابن أبي شيبة ٦/ ١٢١.

وجمع أبو عبيد القاسم بن سلام وابن عطية بين القولين:

✍ **قال أبو عبيد:** والصواب عندي مذهب فيه تصديق القولين جميعًا وذلك أن هذه الأحرف أصولها أعجمية... إلا أنها سقطت إلى العرب فعربتها بألسنتها وحولتها من ألفاظ العجم إلى ألفاظها فصارت عربية ثم نزل القرآن وقد اختلطت هذه الحروف بكلام العرب، فمن قال إنها عربية فهو صادق، ومن قال إنها أعجمية فهو صادق)[١].

✍ **وقال ابن عطية:** فحقيقة العبارة عن هذه الألفاظ أنها في الأصل أعجمية لكن استعملتها العرب وعربتها فهي عربية بهذا الوجه)[٢].

وبعد هذا فإليك روايات متعددة من صحيح الإمام البخاري توضح لك منهجه في هذه الناحية:

(١) **قال تعالى:** ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾.

قال البخاري: وقال عمر: الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان، وقال: عكرمة: الجبت بلسان الحبشة: شيطان، والطاغوت: الكاهن)[٣].

(٢) **قال تعالى:** ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾.

قال البخاري: قال منصور بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وحرم بالحبشة: وجب)[٤].

---

(١) البرهان للزركشي ج١/ ٢٨٧/ ٢٩٠، والمهذب فيما وقع في القرآن من المعرب للسيوطي ص ٣١.

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية ج ١/ ٥٧/ ٥٨، وانظر القرطبي ج ١/ ٦٨، ونشر البنود على مراقي السعود ج١/ ١٣٦، وفتح الباري ج ٨/ ٢٥٢.

(٣) كتاب التفسير ج ٨/ ٢٥١ فتح الباري، والآية هي ٥١ من سورة النساء، وأثر عمر رضي الله عنه وصله بن عبد حميد في تفسيره ومسدد في مسنده... وقد قوى الحافظ إسناد إحدى طرقه) ج٨/ ٢٥٢ فتح الباري، ووصله الطبري عن عمر رضي الله عنه ومجاهد والشعبي) ج٤/ ١٣٤.

(وصوب الطبري أن الجبت والطاغوت هو كل ما عُبِد من دون الله).

وأما أثر عكرمة فقد قال الحافظ: (وصله عبد بن حميد بإسناد صحيح عنه) ج٨/ ٢٥٢.

وأخرج الطبري بسنده عن سعيد بن جبير قال (الجبت): الساحر بلسان الحبشة. والطاغوت: الكاهن) ج٤/ ١٣٥، وهذا يخالف رواية عكرمة المذكورة، وانظر المهذب ص ٥٢.

(٤) كتاب القدر ج ١١/ ٥٠٢ فتح الباري، والآية هي ٩٥ من سورة الأنبياء. =

(٣) قال تعالىٰ: ﴿ ۞ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾.

قال البخاري: (وقال سعد بن عياض الثمالي: المشكاة: الكوة بلسان الحبشة)[1].

(٤) قال تعالىٰ: ﴿وَٱلطُّورِ ۝١ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾.

قال البخاري: قال مجاهد «الطور»: الجبل بالسريانية)[2].

= قال الحافظ: لم أقف علىٰ هـذا التعليق موصـولًا، وقـرأت بخـط مغلطـاي وتبعـه شـيخنا ابـن الملقـن فقـالوا أخرجه أبو جعفر...

✍ قلت: ولـم أقف علىٰ ذلك في تفسير أبي جعفـر الطـبري، وإنـما فيـه وفي تفسير عبـد بـن حميـد، وابـن أبي حاتم...: عن ابن عباس رضي الله عنهما ...وجب).

ومن طريق عطاء عن عكرمة: وحرم: وجب بالحبشية) ج١١/ ٥٠٣ فتح الباري، قال الطـبري اختلـف القـراء في قراءة (وحرام) فقرأته عامة قراء أهل الكوفة وحرم بكسر الحاء، وقرأ ذلك عامة قـراء أهـل المدينـة والبصـرة (وحرام) بفتح الحاء والألف، وروىٰ بسنده عن ابن عباس أنه قرأها (وحـرم) وفسـرها (بعـزم) ولـم أر فيـه مـا ذكره الحافظ عن الطبري ج٩/ ٨٢ وانظر المهذب ص٥٣.

ومنصور بن النعمان هو اليشكري بفتح التحتانيـة وسـكون المعجمـة وضـم الكـاف، بصـري سـكن مـرو ثـم بخارىٰ، وما له في البخاري سوىٰ هذا الموضع وقد زعم بعض المتأخرين أن الصـواب منصـور بـن المعتمـر، والعلم عند الله) قال في القاموس: والحبش والحبشة محركتين حبش من السودان) ص ٧٥٨.

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٤٤٦ فتح الباري، والآية هي ٣٥ من سورة النور، قـال الحـافظ: وصـله ابـن شـاهين مـن طريقـه، ووقع لنا بعلو في فوائد جعفر السراج، وقال السيوطي: قال وكيـع في تفسيره ثـم سـاقه إلىٰ سـعد بـن عيـاض الثمـالي وقال: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عنه) ثم رواه ابن أبي حاتم عن مجاهد) المهذب ص١٢٢.

وسعد بن عياض الثمالي: قال الحافظ: بالمثلثة وتخفيـف المـيم نسـبة إلىٰ ثمالـة قبيلـة مـن الأزد وهـو كـوفي تابعي... وزعم بعضهم أن له صحبة ولم تثبت وما له في البخاري سوىٰ هذا الموضع.

قال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال البخاري: مات غازيًا بأرض الـروم) ج٨/ ٤٤٧، وانظـر التقريـب ص ٢٣٢، انظر معاني القرآن للفراء ج٢/ ٢٥٢، وعمدة القاري ج١٩/ ٧٢، والشوكاني ج٣/ ٣٢.

(٢) كتاب التفسير ج٨ / ٦٠٢، والآية هي الأولىٰ من سورة الطور.

قال الحافظ في هذا الأثر وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عـن مجاهـد بهـذا... قـال عبـد الـرزاق: عـن معمر عن قتادة وعمن سمع من عكرمة يقول: الطور: جبل يقال له: الطور) ج٢/ ٢٤٦. الثاني.

وأثر مجاهد هذا وصله الطبري ج١١/ ٤٧٩، وقال أبو عبيدة: الطور: الجبـل في كـلام العـرب ج٢/ ٢٣٠، وقـال الفراء (أقسم الله بالجبل الذي بمدين وهو الذي كلم الله عنده موسىٰ تكليمًا) ج٣/ ٩١.

ووصله السيوطي من تفسير الفريابي وروىٰ مثله عن أبي حاتم عن الضحاك قال: النبط يسمون الجبل طـورًا) ص ٩٢/ ٩٣. المهذب - وانظر القاموس المحيط ص ٥٥٤.

(٥) قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَءَامِنُوا۟ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾.

قال البخاري: (قال أبو موسىٰ: كفلين: أجرين بالحبشية)[١].

(٦) وقال تعالىٰ: ﴿طه ﴿١﴾ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ﴿٢﴾﴾.

قال البخاري: قال ابن جبير بالنبطية (طه): يا رجل، قال عكرمة والضحاك: بالنبطية أي (طه): يا رجل[٢].

(٧) قال تعالىٰ: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾﴾.

قال البخاري: وقال وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه (سريا) نهر صغير بالسريانية)[٣].

---

(١) كتاب الأدب ج١٠/ ٤٥١ فتح الباري، والآية هي ٢٨ من سورة الحديد، قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم... عن أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه، وقال السيوطي في المهذب: قال وكيع في تفسيره ثم ساق السند إلىٰ أبي موسىٰ رضي الله عنه، ثم قال: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن وكيع به، ثم أورده عن طريق ابن أبي حاتم ص١١٤/ ١١٥، ووصله الطبري عن أبي موسىٰ ج١١/ ٦٩٤، وانظر مصنف ابن أبي شيبة ج٦/ ١٢١، وأبو موسىٰ الأشعري: هو عبد الله بن قيس بن سليم من كبار الصحابة ومشاهيرهم. وانظر مجاز القرآن ج٢/ ٢٥٤، ومعاني القرآن ج٣/ ١٣٧.

(٢) قال الحافظ: (قال عكرمة والضحاك بالنبيطة أي (طه): يا رجل)، كذا لأبي ذر والنسفي ولغيرهما، قال ابن جبير أي سعيد: فأما قول عكرمة في ذلك فوصله ابن أبي حاتم... وأخرجه الحاكم عن ابن عباس قال: هو كقولك: يا محمد بالحبشية) انظر المستدرك ج٢/ ٣٧٨.
وأما قول الضحاك فوصله الطبري... وأما قول سعيد بن جبير فرويناه في الجعديات للبغوي، وفي مصنف ابن أبي شيبة) انظر المصنف: ج٦/ ١٢١، وعزاه لابن عباس وعكرمة وأبي صالح وسعيد بن جبير والضحاك) المهذب للسيوطي ص٨٨-٩٠.
ووصله ابن جرير عن ابن عباس، وعكرمة، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، وقتادة، ولكن بعضهم قال بالنبطية، وبعضهم قال بالسريانية، ج٨/ ٣٨٩- ٣٩٠، وانظر عمدة القاري ج١٩/ ٥٦.
والنبط: بفتح النون والموحدة ثم طاء مهملة هم أهل الفلاحة من الأعاجم وكانت أماكنهم بسواد العراق والبطائح) فتح الباري ج٨/ ٦٢١. قال أبو عبيدة: (ومن زعم أنه طه بالنبطية فقد أكبر...) ج١/ ١٧.
✍ قلت: بعد نقل ما سبق نقله فلا يلتفت إلىٰ كلام أبي عبيدة ولا إلىٰ غيره، والله أعلم. وانظر معاني القرآن للفراء ج٢/ ١٧٤.

(٣) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٧٦ فتح الباري، والآية هي ٢٤ من سورة مريم. قال الحافظ: ذكر خلف في الأطراف أن البخاري وصله عن يحيىٰ عن وكيع، وأن ذلك وقع في التفسير ولم نقف عليه في شيء من النسخ، فلعله من رواية حماد بن شاكر) ج٦/ ٤٧٩. =

(٨) قال تعالىٰ: ﴿وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾

قال البخاري: وقال عكرمة [هيت لك] بالحوارنية، وقال ابن جبير: تعاله)[1].

(٩) قال تعالىٰ: ﴿تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ﴾

قال البخاري: قال ابن عباس ﴿مِّن سِجِّيلٍ﴾ هي سَنْك وكِلْ[2].

= قال الحافظ في هذا الأثر: أورده الحاكم في المستدرك، وابن أبي حاتم والطبري) ج٦/ ٤٧٩، والذي في الطبري نسبة القول إلىٰ سعيد بن جبير أنه بالنبطية ومجاهد بالسريانية والضحاك: نهر صغير بالسريانية، وأوصل أثر البراء ﷺ ولكنه قال: الجدول) وعن ابن عباس: هو نهر عيسىٰ) تفسير الطبري ج٨/ ٣٢٩ وانظر المهذب ص٧٢.

وأثر البراء هذا رواه الثوري في تفسيره قال: الجدول) تفسير الثوري ص ١٨٤. وقال أبو عبيدة (سريًا) أي نهرًا. قال لبيد بن ربيعة:

فرمىٰ بها عرض السري فغادرًا ... مسجورة متجاورًا قلامها

مسجورة أي مملوءة، والقلام شجر يشبه القلاقلي وهو نبت)ج ٢/ ٥. والعرض الناحية، وانظر مستدرك الحاكم ج٢/ ٣٧٣ وعمدة القاري ج١٦/ ٢٩.

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٦٣ فتح الباري، والآية هي ٢٣ من سورة يوسف.

قال الحافظ: أما قول عكرمة فوصله عبد بن حميد من طريقه، وأما قول سعيد بن جبير فوصله الطبري وأبو الشيخ من طريقه) ج٨/ ٣٦٤.

ووصل الطبري أثر عكرمة عنه عن ابن عباس قال: هلم لك، هي بالحوارنية، وعن السدي: بالقبطية، وعن الحسن: بالسريانية، قال الطبري: حدثني الحارث قال: قال أبو عبيدة كان الكسائي يحكيها... وقال: وهي لغة لأهل حوران وقعت إلىٰ الحجاز معناها تعال.

قال: قال أبو عبيدة سألت شيخًا عالمًا من أهل حوران فذكر أنها لغتهم يعرفها) الطبري ج / ١٧٧/ ١٧٨.

وذكر السيوطي أثر عكرمة موصولًا من تفسير ابن أبي حاتم من مصنف ابن أبي شيبة عن ابن عباس أنها بالنبطية) المهذب ص١٣٢، (وحوران علىٰ وزن فعلان أرض بالشام) عمدة القاري ج١٨/ ٣٠٥، وانظر: مجاز القرآن ج١/ ٣٠٥، وإرشاد الساري ج٧/ ٢٤٣، والمصنف ج٦/ ١٢٢ لابن أبي شيبة، والمستدرك للحاكم ج٢/ ٣٤٦.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٧٢٩ فتح الباري، والآية هي الرابعة من سورة الفيل، والأثر وصله ابن أبي شيبة عن ابن عباس ﷺ ج٦/ ٢٢٢، وانظر مصنف ابن أبي شيبة ج٦/ ١٢٢ تحقيق وضبط يوسف الحوت - مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - دار التاج بيروت - الطبعة الأولىٰ.

ونقل السيوطي عنه ذلك في كتابه المهذب، ونقله أيضًا عن مجاهد من تفسير الفريابي قال بالفارسية أولها حجارة وآخرها من طين، ورواه من تفسير وكيع أيضًا وفسر ابن عباس كلامه فقال هي بالفارسية (سنك) و(كل): حجر وطين) المهذب ص٦٩. =

(١٠) قال تعالىٰ: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا﴾.

قال البخاري: وقال فضيل عن حصين عن مجاهد (متكأ): الأترج بالحبشية متكأ، وقال: ابن عيينة عن مجاهد متكأ: كل شيء قطع بالسكين... والمتكأ ما اتكأت عليه لشراب أو لحديث أو لطعام، وأبطل الذي قال: الأترج، وليس في كلام العرب الأترج فلما احتج عليهم بأنه المتكأ من نمارق فروا إلىٰ شر منه، فقالوا: إما هو المتك ساكنة التاء، وإنما المتك طرف البظر ومن ذلك قيل: لها متكاء، وابن المتكاء فإن كان ثم أترج فإنه بعد المتكأ)(١).

= وهذا الأثر وصله الطبري أيضًا عن ابن عباس وعكرمة وجابر بن سابط) ج١٢/ ٦٩٣ / ٦٩٤ وقال أبو عبيدة: ومن زعم أن ﴿حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ بالفارسية فقد أعظم.... إنما السجيل الشديد وقال في موضع آخر: (هو الشديد من الحجارة) مجاز القرآن للفراء ج١/ ١٨ وج٢/ ٣١٢، وقال الفراء: (سجيل) كالآخر مطبوخ من طين...) معاني القرآن للفراء ج٣/ ٢٩٢ وقال الكرماني: (والسجيل معرب من [سنك وكل] والسنك بفتح المهملة وإسكان النون والكاف، هو الحجر (وكِل) بكسر الكاف وسكون اللام: الطين) ج١٧/ ٢١٠.

وذكر البخاري كلمات أخرىٰ غير هذه: منها ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ الأنبياء ٩٨- وقال عكرمة حطب جهنم بالحبشية. كتاب بدء الخلق ج٦/ ٣٣٢، ومنها ﴿نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ﴾ المزمل قال ابن عباس (تنشأ) قام بالحبشية. كتاب التهجد ج٣/ ٢١. ومنها ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ﴾ قال أبو ميسرة: الأواه الرحيم بالحبشية. ج٨/ ٣٤٨ والله أعلم.

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٣٥٧ فتح الباري، والآية هي ٣١ من سورة يوسف، وقوله: (قال فضيل) وصله الطبري عن فضيل بن عياض عن حصين عن مجاهد عن ابن عباس، وأن ابن عباس كان يقرؤها متكأ مخففة، ويقول هو الأترج، ووصلها أيضًا عن مجاهد ج٧/ ٣٠٠.

قال الحافظ: أما روايته عن حصين فرويناه في مسنده مسدد عن فضيل عن حصين عن مجاهد)، وأثر ابن عيينة هو في تفسيره قال الحافظ: هكذا رويناه في تفسير ابن عيينة رواية سعيد بن عبد الرحمن للمخزمي عنه بهذا ولم يبين الحافظ الرجل المجهول في السند، وقال العيني: إنه مجهول عمدة القاري ج١٨/ ٢٩٩- وانظر الأثر في تفسير ابن عيينة ص٢٧٣، تحقيق أحمد صالح محايري. وفضيل بن عياض بن مسعود التميمي أبو علي الزاهد المشهور ثقة عابد إمام أصله من خراسان وسكن مكة من الثامنة مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل قبلها-التقريب ص ٤٤٨ رقم ٥٤٣١ وحصين بضم الحاء المهملة ابن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل ثقة تغير حفظه بآخره من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة وله ثلاث وتسعون سنة روىٰ له الجماعة. التقريب ص١٧٠ رقم ١٣٦٩.

قال أبو عبيدة ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا﴾ أفعلت من العناد، ومعناه أعدت له متكأ أي نمرقًا تتكئ عليه، وزعم قوم أنه الأترج، وهذا أبطل باطل في الأرض ولكن عسىٰ أن يكون مع المتكأ أترج يأكلون ويقال ألقي له متكأ) مجاز القرآن ج١/ ٣٠٨/ ٣٠٩. =

وقد أثار هذا الكلام انتقادًا لاذعًا على الإمام البخاري.

✍ **قال الكرماني**: (واعلم أن البخاري يريد أن يبين أن المتكأ في قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا﴾ اسم مفعول من الاتكاء وليس هو بمعنى الأترج ولا بمعنى طرف الفرج فجاء فيها بعبارات متعجرفة...)(١).

✍ **وقال العيني**: (وفيه نظر حتى قال صاحب التوضيح: هذه الدعوى من الأعاجيب... وقال بعضهم: إنما قال البخاري ذلك تبعًا لأبي عبيدة. قلت: كأنه لم يفحص عن ذلك كما ينبغي وقلد أبا عبيدة في التقليد، وكيف يصح ما قاله من ذلك؟)(٢).

✍ **وخفف الحافظ فقال**: وما نفاه المصنف تبعًا لأبي عبيدة فقد أثبته غيره)(٣).

✍ **قلت**: البخاري هنا روى أن هذه الكلمة هي الأترج بالحبشية ولكنه خالف ما روى، والعبرة بما روى لا بما رأى، وقد قدمنا أن الجواد قد يكبو وأن الرمح قد ينبو، ولا يغيب عنك هنا قول الرسول ﷺ: «**مثل الذي يقرأ القرآن كالأترجة طعمها طيب وريحها طيب**»(٤).

وليس هذا غائبًا عن البخاري، والله أعلم.



= وهنا تشابه بين هذا الكلام وما نقله الإمام البخاري.
وقال الفراء: (يقال اتخذت لهن مجلسًا ويقال إن متكأ غير مهموز: فسمعت أنه الأترج حدثني شيخ من ثقات البصرة أنه الزوماورد) ج٢/ ٤٢ معاني القرآن- وهو طعام يتخذ من البيض واللحم. قال الحافظ: والبظر: بفتح في الأصل يطلق على ما له طرف من الجسد كالثدي...ولا مانع أن يكون (المتك) مشتركًا بين الأترج وطرف البظر). ج٨/ ٣٥٩.

(١) شرح الكرماني ج١٧/ ١٥٨ قال الحافظ: فوقع في أشد مما أنكر فإنها إساءة على مثل هذا الإمام فإن هذا لا يليق ممن تصدى لشرح كلامه). فتح الباري ج٨/ ٣٥٩ .

(٢) عمدة القاري ج١٨/ ٣٠١.

(٣) فتح الباري ج٨/ ٣٥٩.

(٤) كتاب فضائل القرآن ج٩/ ٦٦ قال الحافظ: بضم الهمزة والراء بينهما مثناة ساكنة وآخره جيم ثقيلة وقد تخفف ويزاد قبلها نون ساكنة). فتح الباري ج٩/ ٦٦. ولفظ البخاري (مثل الذي).

المنهج الرابع: النواحي اللغوية والدلالية:

اعتمد البخاري منهجًا لغويًا آخر وذلك تأكيدًا منه في استخدام مادة اللغة تفسيرًا حتىٰ صار يتطلب المعاني اللغوية والدلالية بطرق شتىٰ فيقول مثلًا:

(١) ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ يقال: معناه أتىٰ علىٰ الإنسان و (هل) تكون جحدًا وتكون خبرًا، وهذا في الخبر يقول كأن شيئًا لم يكن مذكورًا، وذلك حين خلقه من طين إلىٰ أن ينفخ فيه الروح).

(٢) ﴿أَمْشَاجٍ﴾ الأخلاط: ماء المرأة وماء الرجل، الدم والعلقة، ويقال إذا خلط مشيج كقولك خليط، وممشوج مخلوط.

(٣) «القمطرير»: الشديد، يوم قمطرير ويوم قماطر والعبوس، والقمطرير والقماطر والعصيب أشد ما يكون من الأيام في البلاء[1].

(٤) ﴿عَطَآءً حِسَابًا﴾ جزاءً كافيًا: أعطاني فأحسبني أي كفاني[2].

(٥) يقال «الناخرة» و«النخرة» سواء، مثل الطامع والطمع، والباخل والبخل، وقال بعضهم: والنخرة: البالية، والناخرة: العظم المجوف الذي تمر فيه الريح فينخر)[3].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٦٨٣، فتح الباري، والكلمات من سورة الدهر الآية الأولىٰ، والثانية والعاشرة، وهذا كلام الفراء: قال: معناه: قد أتىٰ علىٰ الإنسان حين من الدهر، و(هل) قد تكون جحدًا وتكون خبرًا، فهذا من الخبر؛ لأنك قد تقول: (فهل وعظتك فهل أعطيتك) تقرره بأنك قد أعطيته ووعظته، والجحد أن تقول: وهل يقدر واحد علىٰ مثل هذا...) ونقل منه ما كتبه في ﴿أَمْشَاجٍ﴾ ج٣/ ٢١٣.

ونقل من أبي عبيدة ما كتبه في قوله تعالىٰ: ﴿قَمْطَرِيرًا﴾ ج٢/ ٢٧٩ مجاز القرآن.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٦٨٩، والكلمة من الآية ٣٦ من سورة النبأ، والكلام كلام أبي عبيدة ج٢/ ٢٨٣.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٦٩٠، والكلمة هي قوله: ﴿عِظَٰمًا نَّخِرَةً﴾ الآية ١١ من سورة النازعات.

قال الفراء: و(الناخرة والنخرة) سواء في المعنىٰ مثل الطامع والطمع، والباخل والبخل، وقد فرَّق بعض المفسرين بينهما فقال (النخرة): البالية، و(الناخرة): العظم المجوف الذي تمر فيه الريح فينخر) ج٣/ ٢٣٢ معاني القرآن، وقال أبو عبيدة: (ناخرة) و(نخرة) سواء عظم نخر بال)ج٢/ ٢٨٤.

(٦) ﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ متىٰ منتهاها، ومرسىٰ السفينة حيث تنتهي)[١].

(٧) ﴿ٱلطَّارِقُ﴾ النجم، وما أتاك ليلًا فهو طارق[٢].

(٨) ﴿بِٱلْخُنَّسِ ۝١٥ ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ﴾ والخنس تخنس في مجراها: ترجع وتكنس تستتر في بيوتها كما تكنس الظباء)[٣].

(٩) ويقال «الضريع»: (نبت يقال له الشبرق يسميه أهل الحجاز الضريع إذا يبس)[٤].

(١٠) ﴿جَابُوا﴾ نقبوا من جيب قطع له جيب يجوب الفلاة: يقطعها)[٥].

(١١) ﴿سَوْطَ عَذَابٍ﴾ كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط)[٦].

(١٢) ﴿لَنَسْفَعًا﴾ لنأخذن، ولنسعفن بالنون وهي الخفيفة سفعت بيده أخذت)[٧].

---

(١) كتاب التفسير ج٨/ ٦٩٠ فتح الباري، وهي من الآية ٤٢ من سورة النازعات. قال أبو عبيدة ﴿مُرْسَىٰهَا﴾ منتهاها، مرسىٰ السفينة حيث تنتهي). ج٢/ ٢٨٥.
قال الفراء: يقول القائل إنما الإرساء للسفينة والجبال وما أشبههن فكيف وصفت الساعة بالإرساء؟ قلت: هي بمنزلة إذا كانت جارية فرست، ورسوها قيامها وليس قيامها كقيام القائم علىٰ رجله ونحوه، إنما هو كقولك: قام العدل وقام الحق، أي ظهر وثبت) ج٣/ ٢٣٤.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٦٩٩ فتح الباري، والكلمة من الآية الأولىٰ من سورة الطارق.
قال الفراء: الطارق: النجم؛ لأنه يطلع بالليل، وما أتاك ليلًا فهو طارق، و(الثاقب: المضيء) ج٣/ ٢٥٤.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٦٩٣ فتح الباري، والآية هي ١٥ من سورة التكوير. وهذا مثل قول الفراء ج٣/ ٢٤٢، وقال أبو عبيدة هي النجوم ج٢/ ٢٨٧.

(٤) هذا نص كلام الفراء ج٣/ ٢٥٧، وقال أبو عبيدة الضريع عند العرب الشبرق شجر) ج٢/ ٢٩٦.

(٥) كتاب التفسير ج٨/ ٧٠١، والكلمة من الآية ٩ من سورة الفجر.
قال أبو عبيدة نقبوا، ويجوب الفلاة أيضًا يدخل فيها ويقطعها) ج٢/ ٢٩٧.
وقال الفراء: «أجابوا الصخر»: خرقوا الصخر فاتخذوه بيوتًا، معاني القرآن ج٣/ ٢٦٠.

(٦) كتاب التفسير ج٨/ ٧٠١ فتح الباري، والكلمة من الآية ١٣ من سورة الفجر.
قال الفراء: هذه الكلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط جرىٰ به الكلام والمثل، ونرىٰ ذلك أن السوط من عذابهم الذي يعذبون فجرىٰ لكل عذاب إذا كان فيه عندهم غاية العذاب) ج٣/ ٢٦١.

(٧) كتاب التفسير ج٨/ ٧١٤ فتح الباري، والكلمة من الآية ١٥ من سورة اقرأ.
قال أبو عبيدة: «لنأخذن بالناصية» ويقال: سفعت بيده أخذت بيده) ج٢/ ٣٠٤.

(١٣) يقال «المطلع»: هو الطلوع والمطلع الذي يطلع منه ﴿أَنزَلْنَٰهُ﴾ كتابه يعني القرآن، خرج مخرج الجمع، والمُنزِل هو الله تعالىٰ، والعرب تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجمع؛ ليكون أثبت وأوكد)(١).

(١٤) ﴿ٱلْمَاعُونَ﴾: المعروف كله، وقال بعض العرب: الماعون الماء)(٢).

(١٥) ﴿وَلِىَ دِينِ﴾: الإسلام، ولم يقل ولي ديني بالنون فحذف الياء كما في ﴿يَهْدِينِ﴾ و ﴿يَشْفِينِ﴾(٣).

(١٦) ﴿ٱلصَّمَدُ﴾: والعرب تسمي أشرافها الصمد، قال أبو وائل: هو السيد الذي انتهىٰ سؤدده)(٤).

والله أعلم.



(١) كتاب التفسير ج٨/ ٧٢٤ فتح الباري، والآيتان المفسرتان هما الأولىٰ والرابعة من سورة القدر.
قال الفراء: لأن المطلع هو الطلوع، والمطلع: المشرق، والموضع الذي تطلع منه، إلا أن العرب يقولون: طلعت الشمس مطلعًا، فيكسرون وهم يريدون المصدر...) ج٣/ ٢٨١.

(٢) كتاب التفسير ج٨/ ٧٣٠، والكلمة هي الأخيرة من سورة الماعون.
قال الفراء: «... ﴿ٱلْمَاعُونَ﴾: المعروف كله حتىٰ... القصعة والقدر والفأس... قال... وسمعت بعض العرب يقول الماعون: هو الماء...) ج٣/ ٢٩٥ وقد اختصره البخاري.

(٣) كتاب التفسير ج٨/ ٧٣٣ فتح الباري، والكلمة هي الأخيرة من سورة الكافرون.
قال الفراء: ﴿وَلِىَ دِينِ﴾ الإسلام، ولم يقل ديني؛ لأن الآيات بالنون فحذفت الياء كما قال: ﴿فَهُوَ يَهْدِينِ﴾، ﴿وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ﴾ الآيتان هما ٧٨- ٧٩ الشعراء) ج٣/ ٢٩٧.

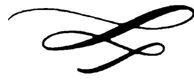
(٤) كتاب التفسير ج٨/ ٧٣٩، والكلمة من الآية الثانية من سورة الإخلاص.
قال أبو عبيدة: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ هو الذي يصمد إليه، ليس فوقه أحد، والعرب كذلك تسمي أشرافها، قال الأسدي:

لقد بكر الناعي بخير بني أسد ... بعمرو بن مسعود وبالسيد الصمد

وقال الزبرقان: (ولا رهينة إلا سيد صمد) مجاز القرآن ج٢/ ٣١٦.
وأبو وائل هو: شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي ثقة مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة، روىٰ له الجماعة، التقريب ص ٢٦٨ رقم ٢٨١٦.

الفصل الثاني

الأسس الخاصة (الفرعية)



وفيها مباحث:

- المبحث الأول: منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة.
- المبحث الثاني: منهج البخاري في تفسير آيات العبادات.
- المبحث الثالث: منهج البخاري في قصص الأنبياء عليهم السلام.

المدخـل

الاعتماد على الأسس الأصلية السابقة مهيع سلكه معظم أهل التفسير لا تتمايز فيه مناهج المفسرين تمايزًا دقيقًا، وإنما يتم التمايز الدقيق لدى تفسير آيات العقيدة والعبادات والقصص القرآنية فعند تفسير آيات العقيدة يظهر لك مذهب المفسر العقدي واضحًا، ولدى تفسير آيات الأحكام يسطع أمامك مذهبه الفقهي، إن كان ممن يتمذهب أو تبرز لك إمامته إن كل مستقل التفكير والاستنباط، وعند سبر مروياته في القصص يتضح لك عقمه التاريخي ومدى تأثره بالإسرائيليات وغير ذلك، وهذه الأمور فرعية عن تلك، وفصلناها على النحو التالي:

- **المبحث الأول: منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة.**
- **المبحث الثاني: منهج البخاري في تفسير آيات العبادات.**
- **المبحث الثالث: منهج البخاري في تفسير قصص الأنبياء.**



المبحث الأول

منهج البخاري في تفسير آيات العقيدة

مدخل:

لقد وصلت المباحث العقدية أوج اكتمالها قبل البخاري فظهرت الفرق الإسلامية وترعرعت وتصارعت وصلب عودها قبل بروز الإمام البخاري، وشغلت عقائد الفرق المختلفة حيزًا كبيرًا من مؤلفات كبار علماء السنة.

وأول هذه الطوائف ظهورًا: الخوارج، ثم القدرية، وتفرع عن عقيدة الخوارج: المعتزلة، والمرجئة، ثم ختمت هذه النِّحَل بالجهمية.

وهذه الطوائف مع الشيعة هي أصول الفرق المنحرفة التي جلبت على الأمة الإسلامية صنوف البلاء على مر التاريخ[1].

ولقد كانت هذه الطوائف على اختلافها وتباين مشاربها متشبثة بآيات من القرآن طوعتها لآرائها الملتوية ومناهجها المنحرفة.

ولما كان كتاب الإمام البخاري كتابًا جامعًا فقد حوى مباحث تفسيرية كثيرة في الرد على هذه الفرق شملت ثلاث كتب من الجامع وعدة أبواب متفرقة في الكتاب، وقد نبَّه بجعله كتاب الإيمان في أول الصحيح وكتاب التوحيد في آخره على أهمية المباحث العقدية في الشريعة الإسلامية.

---

(١) من أبرز حروب الخوارج حربهم للخلافة الإسلامية، ومحنة القول بخلق القرآن، ومحنة التتار، وحملة الموحدين على أهل السنة في المغرب.

ومنهج البخاري في تفسير آيات العقيدة جاء في شكل ردود على فرق معروفة وأقوال مثارة، اعتنى في كتاب الإيمان بالرد على المرجئة، وفي كتاب التوحيد بالرد على المعتزلة والجهمية والأقوال المتفرعة عنهم، وخصص كتاب القدر للقدرية مع تراجم في كتاب التوحيد، وجاء رده على الخوارج عرضًا لا قصدًا.

أما المرجئة- مرجئة الفقهاء- فقد خصص لهم ثمان وثلاثين ترجمة فيها ثلاثون آية وخمسون حديثًا وثلاثة وعشرون أثرًا.

وأما القدرية فشمل رده عليهم اثنين وثلاثين بابًا، أورد فيها خمسة وعشرين آية، وسبعين حديثًا، وخمسة عشر أثرًا عن الصحابة رضي الله عنهم.

وأما المعتزلة والجهمية والآراء المختلفة المتفرعة عنهما فقد كان نصيبهم اثنين وأربعين ترجمة معظمها بالآيات القرآنية، وروى فيها مائة وخمسين حديثًا، وثلاثة وعشرين أثرًا عن الصحابة والتابعين، وجاء رده على الخوارج في ستة أبواب وأربع آيات، وسبعة أحاديث، وسنوضح ذلك في المطالب التالية:

- **المطلب الأول: الخوارج والرد عليهم.**
- **المطلب الثاني: القدرية والرد عليهم.**
- **المطلب الثالث: المرجئة والرد عليهم.**
- **المطلب الرابع: المعتزلة والجهمية ومن سار في ركابهم كالأشاعرة والأقوال المتفرعة عنهم والرد عليهم.**



المطلب الأول: الخوارج والرد عليهم:

الخوارج: هم الطائفة التي خرجت على علي رضي الله عنه بعد التحكيم، وقالوا: لا حُكم إلا لله؛ فقال علي رضي الله عنه: «كلمة حق أُريدَ بها باطل»، وقد روى جمع من الصحابة رضي الله عنهم خبرهم عن الرسول ﷺ حتى قال الإمام أحمد رحمه الله: (صح الحديث عن رسول الله ﷺ في الخوارج من عشرة أوجه)(١)، وأحاديث الخوارج في كتب السنة، وقد استوعبها الإمام مسلم في «صحيحه»(٢).

وقد قال الخوارج أقوالًا في التفسير منكرة حيث حملوا نصوص الوعيد على المعاصي على الكفر، وقال بعضهم: إن عليًّا هو الذي نزلت فيه ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾(٣)، وقال بعضهم: إن ابن ملجم هو المعني بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۚ﴾ وقال بعضهم: إنه المعني بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ﴾ إلى غير ذلك من تفاسيرهم الخاطئة)(٤).

---

(١) معالم السنن للخطابي مع اختصار المنذري لأبي داود ج٧/ ١٥٣.

(٢) صحيح مسلم ج٧/ ١٥٨ مع النووي.

(٣) الآيتان من سورة البقرة ٢٠٤/ ٢٠٧.

(٤) الآية ١١١ من سورة التوبة.

وقد تكون معظم الخوارج من أجلاف العرب الذين لم يأخذوا حظًّا كافيًا من التربية الإسلامية الرصينة وانقسموا إلى طوائف متنوعة ومتنازعة، وعانت منهم الأمة الإسلامية كثيرًا، حاربهم علي رضي الله عنه، وبنو أمية، ودام قتال المهلب بن أبي صفرة لهم قرابة عشرين سنة...

قال الحافظ: (وقد صنف في أخبارهم أبو مِخْنَف بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح النون بعدها فاء: واسمه لوط بن يحيى كتابًا لخَّصه الطبري في «تاريخه»، وصنف في أخبارهم الهيثم بن عدي كتابًا، ومحمد بن قدامة الجوهري أحد شيوخ البخاري خارج الصحيح كتابًا كبيرًا، وجمع أخبارهم أبو العباس المبرد في كتابه «الكامل» لكن بغير أسانيد بخلاف المذكورين قبله) فتح الباري ج١٢/ ٢٨٥.

قال الحافظ: الخوارج: جمع خارجة أي طائفة، وهم قوم مبتدعون سُمُّوا بذلك لخروجهم عن الدين، أو خروجهم على خيار المسلمين). انظر الملل والنحل ج١/ ١٤٣، ومقالات الإسلاميين ج١/ ١٦٧.

والخوارج تُكفِّر مُرتكب الكبيرة، وتبرؤ من عثمان وعلي ومعاوية رضي الله عنهم، وتقول بخلق القرآن). مقالات الإسلاميين ج١/ ٢٠٤.

وقد خصص البخاري أربعة أبواب للرد على الخوارج وباين في جواز قتالهم فقال:

(أ) باب: (كفران العشير وكفر دون كفر فيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ)، وباب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا الشرك؛ لقول النبي ﷺ: «إنك امرؤ فيك جاهلية»، وقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾.

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: **«رأيت النار فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن»**، قيل أيكفرن بالله؟ قال: **«يكفرن العشير ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلىٰ إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئًا قالت: ما رأيت منك خيرًا قط)**[١].

✍ **قال ابن بطال:** غرض البخاري الرد علىٰ مَنْ يُكفِّر بالذنوب كالخوارج، ومن يقول إن من مات علىٰ ذلك يخلد في النار، والآية ترد عليهم لأن المراد بقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ من مات علىٰ كل ذنب دون الشرك...)[٢].

✍ **وقال العيني:** وجه الترجمة هو الرد علىٰ الرافضة والإباضية وبعض الخوارج في قولهم إن المذنبين من المؤمنين مخلدون في النار بذنوبهم، وقد نطق القرآن بتكذيبهم في مواضع منها: قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[٣].

---

(١) كتاب الإيمان ج١/ ٨٤ فتح الباري، والآية هي ٤٨ من سورة النساء.
وقوله فيه حديث أبي سعيد وصله البخاري في كتاب الحيض باب ترك الحائض الصيام ج١/ ٤٠٥ فتح الباري، والذي يناسب الباب هنا هو قوله فيه.... (ويكفرن العشير)... قال العيني: (الكفران مصدر كالكفر والفرق بينهما أن الكفر في الدين الكفران في النعمة والكفران جحود النعمة وهو ضد الشكر وأصل الكفر: التغطية وقد كفرت الشيء أكفره بالكسر كفرًا بالفتح أي سترته وكل شيء غطىٰ شيئًا فقد كفره ومنه الكافر؛ لأنه يستر توحيد الله تعالىٰ، أو نعمة الله ويقال للزارع كافر لأنه يغطي البذر تحت التراب). عمدة القاري ج١/ ١٩٩٠.
والجاهلية: (هي زمان الفترة قبل الإسلام سميت بذلك لكثرة جهالاتهم) عمدة القاري.
والعشير: فعيل من المعاشرة وهي المخالطة والمراد بها هنا الزوج، عمدة القاري ج١/ ٢٠٠.

(٢) فتح الباري ج١ / ٨٤.

(٣) عمدة القاري ج١ / ٢٠٠.

✍ **قال الكرماني**: (فإن قلت المفهوم من الآية أن مرتكب الشرك لا يغفر له، لا أنه يكفر والترجمة إنما هي في الكفر لا في الغفر، **قلت**: والكفر وعدم الغفر عندنا متلازمان)[١].

✍ قلت: فقوله ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه وهو في المكان الأعلىٰ من الإيمان: «**إنك امرؤ فيك جاهلية**» يدل دلالة واضحة علىٰ أن من أمور الجاهلية ما لا يخرج من الإيمان، وإطلاقه ﷺ علىٰ النساء أنهن يكفرن العشير يدل علىٰ إطلاق الكفر علىٰ غير الشرك المخرج من الملة، ودلالة الآية والأحاديث واضحة في الرد علىٰ الخوارج، وبمقتضىٰ هذه الأدلة حكم أهل السنة علىٰ أن جميع المعاصي غير الإشراك بالله داخلة تحت مشيئة الله إن شاء غفر لصاحبها وإن شاء عذبه بها، غير أنه لا يخلد في النار، وبهذا المذهب يجتمع شتات الأدلة- والله أعلم -.

(ب) **وقال: باب ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ فسماهم مؤمنين مع تقاتلهم**[٢]، **وقال: (باب ظُلم دون ظُلم)**.

---

(١) شرح الكرماني ج١ / ١٣٨.

(٢) كتاب الإيمان ج١/ ٨٤ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي التاسعة من سورة الحجرات والثانية هي ٨٢ من سورة الأنعام..

وأبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي الباهلي البصري، وبِشْر بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو ابن خالد أبو محمد العسكري، ومحمد هو محمد بن جعفر المعروف بغندر، وسليمان: هو الأعمش، وإبراهيم هو النخعي، وعلقمة هو ابن قيس، وعبد الله هو ابن مسعود. إرشاد الساري ج١/ ٢٠٠، و[ح] في للتحويل علىٰ المختار من الأقوال. الطائفة: القطعة من الشيء والمراد بها هنا الفرقة وقد تطلق علىٰ الواحد والاثنين،....

قال الكرماني (فإن قلت: قال أولًا (اقتتلوا) وثانيًا قال (بينهما) بلفظ التثنية فما توجيهه؟ قلت: نظر في الأول إلىٰ المعنىٰ وفي الثاني إلىٰ اللفظ وذلك سائغ شائع.

وقال الكرماني: فإن قلت: كيف دلت القضية علىٰ الترجمة؟ قلت: لما علم أن بعض أنواع الظلم كفر وبعضها ليس بكفر فبعضها دون بعض ضرورة) ج١/ ١٤٦، وانظر عمدة القاري ج١/ ١٩٨ ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟﴾ أي لم يخلطوا. تقول: لبست الأمر بالتخفيف ألبسه بالفتح في الماضي والكسر في المستقبل أي أخلطه، وتقول: لبست الثوب ألبسه بالكسر في الماضي والفتح في المستقبل) فتح الباري.

حدثنا أو الوليد قال حدثنا شعبة ح قال وحدثني بشر قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن علقم عن عبد الله قال: لما نزلت ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ قال أصحاب رسول الله ﷺ: أيّنا لم يظلم؟ فأنزل الله ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[(١)].

هكذا يستدل البخاري- رادًّا على الخوارج- بالآية الأولى أن الذنوب لا تستوجب خروجًا من الإسلام فأي ذنب أعظم من الاقتتال وإراقة الدماء ومع هذا سماهم الله مؤمنين، وروى البخاري هنا قوله ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفهما» فسماهم ﷺ مسلمين ولاحظ البخاري التوافق بين الآية والحديث فقال [فسماهم مؤمنين مع تقاتلهم]، ثم ساق الحديث تأكيدًا في الاستدلال وإلا فالآية كافية).

وأما الآية الثانية فاستدل بها البخاري على أن الظلم يتفاوت، فمنه ما هو ظلم أعظم وهو الإشراك بالله، ومنه ظلم دون ذلك وهو الذي فهمه الصحابة رضي الله عنهم حتى قالوا وأينا لم يظلم نفسه؟ فبين لهم الرسول ﷺ أن المقصود بالظلم في الآية هو ظلم خاص عظيم وهو الإشراك بالله تعالى.

وهذه الآية فسرتها السنة والقرآن معًا وهي كما قال الحافظ من العام الذي أريد به الخصوص، ففهم الصحابة هنا مبني على اللغة وذلك لأن قوله: ﴿بِظُلْمٍ﴾ نكرة في سياق النفي فهي ظاهرة من حيث اللغة في العموم ولكن الشارع خصص ذلك العموم حتى لم يبق منه إلا الشرك)[(٢)]، وإذا كان الظلم يتفاوت ففي ذلك حجة على الخوارج الذين لا تتفاوت عندهم المعاصي وهذا - والله أعلم- هو مراد البخاري هنا.

✍ **قال الحافظ**: ومحصل الترجمة أنه لما قدم أن المعاصي يطلق عليها الكفر مجازًا على إرادة كفر النعمة لا كفر الجحد أراد أن يبين أنه كفر لا يخرج من الملة خلافًا

---

(١) كتاب الإيمان ج١ / ٨٧ فتح الباري، والآية هي ٨٣ من سورة الأنعام.

(٢) هذا مستخلص من كلام الحافظ ج١/ ٨٤ قال: وتكون النكرة نصًا في العموم إذا دخلت عليها [من] فالمراد بالظلم أعلى أنواعه، وهو الإشراك).

للخوارج الذي يكفرون بالذنوب ونص القرآن يرد عليهم وهو قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾(١).

(ج) وقال: باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، وقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ وكان ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يراهم شرار خلق الله، وقال: انطلقوا إلىٰ آيات نزلت في الكفار فجعلوها علىٰ المؤمنين)(٢)**، وقال: باب من ترك قتال الخوارج للتأليف ولئلا ينفر الناس منه)**(٣).

أشار البخاري بهذين البابين إلىٰ حكم قتال الخوارج ثم روىٰ بسنده أن النبي ﷺ كف عن قتال ذي الخويصرة(٤) وأن عليًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قاتلهم وأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ولم يوضح البخاري رأيه فيهم.

أقوال العلماء في الخوارج:

قال ابن العربي: (الصحيح أنهم كفار لقوله ﷺ: **«يمرقون من الإسلام»** ولقوله: **«لأقتلنهم قتل عاد»**(٥).

---

(١) فتح الباري ج١/ ٨٥، قال الكرماني: (فإن قلت: من أين لزم أن من لبس الإيمان بظلم لا يكون آمنًا ولا مهتديًا حتىٰ شق عليهم، قلت: من تقديم (لهم) علىٰ الأمن أي لهم الأمن لا لغيرهم ومن تقديم (هم) علىٰ مهتدون) ج١/ ١٤٥.

قلت: كلام الحافظ والكرماني كلاهما في غاية الحسن فالحافظ عالج الآية من ناحية الأصول، والكرماني من ناحية البلاغة، فالعموم والخصوص من مادة الأصول والحصر والقصر من فن البلاغة والله أعلم.

(٢) كتاب استتابة المرتدين ج١٢/ ٢٨٢، والآية هي ١١٥ من التوبة.
قال الحافظ في أثر ابن عمر: وصله الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار وسنده صحيح) ج١٢/ ٣٠١
قلت: لم أره في المسند المذكور من الكتاب.

(٣) كتاب استتابة المرتدين ج١٢/ ٢٩٠.

(٤) قيل اسمه عبد الله بن ذي الخويصرة، وقيل اسمه حرقوص، معدود من الصحابة، كان مع علي، وخرج مع الخوارج فقُتل معهم). فتح الباري ج١٢/ ٢٩٢.

(٥) عارضة الأحوذي ٩/ ٣٨، وقوله «لأقتلنهم قتل عاد» هو في مسلم ج٧/ ١٦٢.

قال القرطبي في «المفهم»: والقول بتكفيرهم أظهر في الحديث، قال عياض كادت هذه المسألة أن تكون أشد إشكال عند المتكلمين.

قال الخطابي: أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين... وأنهم لا يكفرون ما داموا مستمسكين بأصل الإسلام(١).

وقال ابن بطال: ذهب جمهور العلماء إلى أن الخوارج غير خارجين عن جملة المسلمين.... لأن من تثبت له عقد الإسلام بيقين لا يخرج منه إلا بيقين، قال: وقد سئل عنهم علي رضي الله عنه هل كفروا؟ فقال من الكفر فرُّوا.

قال الحافظ: (وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق، وأن حكم الإسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على أركان الإسلام...)(٢).

قلت: القول بعدم تكفيرهم أرجح وأوضح؛ لأن عقيدة الخوارج هي وجوب الالتزام بجميع الأوامر والانكفاف عن جميع النواهي وهذه هي الغاية المطلوبة شرعًا غير أنهم أخطئوا في فهم القرآن، تأولوه على غير تأويله، ولكنهم ملتزمون بأركان الإسلام وذلك ركن إيماني ركين فلا يبطله إلا خلل في أصوله -والله أعلم-.



(١) ذكره الحافظ ولم أره في مظانه من أعلام الحديث ومعالم السنن حيث تكلم عليهم في أعلام الحديث ج٣/ ١٥٣٢، وفي معالم السنن ج٧/ ١٥٢ مع المنذري.

(٢) فتح الباري ج١٢/ ٣٠٠/ ٣٠١.

المطلب الثاني: المرجئة والرد عليها:

❁ **المرجئة**(١): **طوائف:**

الأولى: هم أولئك المتوقفون عن الحكم على من خاض في الفتنة بعد مقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حيث إنهم لم يحكموا عليهم لا بالخطأ لا والصواب، وأرجئوا أمرهم إلى الله تعالى)(٢).

الثانية: وهم الذين انشقوا عن الخوارج وأرجئوا أمر أهل الكبائر إلى الله تعالى، ولا يقطعون لهم بعفو ولا عذاب واحتجوا بقول الله تعالى: ﴿ وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ﴾.

الثالثة: هم الذين يقولون لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر عمل.

الرابعة: مرجئة الفقهاء وهم القائلون بأن الإيمان هو التصديق وأنه لا يزيد ولا ينقص،

---

(١) قال الحافظ: المرجئة بضم الميم وكسر الجيم بعدها ياء مهموزة ويجوز تشديدها بلا همز نسبوا إلى الإرجاء وهو التأخير لأنهم أخروا الأعمال عن الإيمان فقالوا: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، ولم يشترط جمهورهم النطق وجعلوا للعصاة اسم الإيمان على الكمال وقالوا لا يضر مع الإيمان ذنب أصلًا). فتح الباري ج١/ ١١٠ .

والمرجئة: اسم فاعل من الإرجاء وهو يأتي لثلاثة معاني:

الأول: التأخير ومنه قوله تعالى: ﴿ وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ التوبة الآية ١٠.

الثاني: الخوف ومنه قوله تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ نوح ١٣، ومنه قوله ﴿مَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ ٱللَّهِ ﴾ العنكبوت آية ٥.

الثالث: «الذين يبعثون الرجاء في الناس..»، ظاهرة الإرجاء، ومقالات الإسلاميين ج ١/ ٢١٣ والملل ج١/ ١٣٩ وعمدة القاري ج١/ ١٠٣.

(٢) يرى بعض الباحثين أن حياد بعض الصحابة في قضية علي ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هو أصل الإرجاء؛ لأنهم لم يخطئوا عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يبايعوه، وأرجئوا الأمر إلى الله تعالى: منهم: سعد بن أبي وقاص، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة، وكعب بن مالك، وسلمة بن مخلد، وفضالة بن عبيد، وكعب بن عجرة، وزيد بن ثابت، وأسامة بن زيد، وقدامة بن مظعون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- الملل ج١/ ١٣٩/ ٤٦، وظاهرة الإرجاء ص ٢٦٧ للدكتور سفر عبد الرحمن الحوالي.

وأن الأعمال ليست من مسمىٰ الإيمان وهـم طائفـة مـن علمـاء الكوفـة، قـال شـيخ الإسلام: كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وأعيانها(١).

وهؤلاء هـم الـذين أكثر البخـاري الـرد علـيهم في كتـاب الإيمـان حيـث أجمـل الـرد وفصله ووضحه وأسباب هذا الإكثار فيما أرىٰ هي:

- **أولًا:** أن القول بالإرجاء يخالف نصوصًا كثيرة في الكتاب والسنة.
- **ثانيًا:** أن المعتنقين لهذا الارجاء من الأئمة الكبار الذي كان لهم ثقل علمي كبير.
- **ثالثًا:** أن الإرجاء ربما كان ذريعة لارتكاب المخالفات من الولاة والأمراء وغيرهم.

وخلاف مرجئة الفقهـاء للسـلف خـلاف جـوهري لأن حقيقـة الإيمـان عنـد السـلف مركبـة مـن القـول والعمـل والاعتقـاد وحقيقـة الإيمـان عنـد مرجئـة الفقهـاء هـي مجـرد التصديق والاعتقاد. والحقائق إذا وصـل إليهـا الخـلاف يصـير -بديهـة- جـوهريًّـا، ويـدل علىٰ ذلك أن السلف شنعوا علىٰ القائلين بهذا الارجاء فلو كان الخلاف لفظيًّـا لمـا وصـل الأمر إلىٰ هذا الحد(٢).



(١) منهم: الحسن بن محمد بن علي ﷺ - وهو أول من ألف في الإرجاء - وسعيد بن جبير، وطلق بن حبيب، وعمرو بن مرة، ومحارب بن زياد، ومقاتل بن سليمان، وذر - عبد الله الهمذاني -، وعمر بن ذر، وحماد بن أبي سليمان، وقيس الماصر، وعون بن عتبة بن مسعود، وابن أبي ليلىٰ، وأبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن.
قال الشهرستاني: وهؤلاء كلهم أئمة الحديث لم يكفروا أصحاب الكبائر بالكبيرة ولم يحكموا بتخليدهم في النار خلافًا للخوارج والقدرية) الملل والنحل ج١/ ١٤٦، وانظر ظاهرة الإرجاء ص ٢٦٧، الإيمان لابن تيمية ص ٣٤٠، والإيمان لابن تيمية ص ١٨٣، والبداية والنهاية لابن كثير ج٩/ ١٤، وعقيدة بن قتيبة ص ١٣١، والمرجئة: رسالة: تأليف خليل إبراهيم الكبيسي) - مكتبة البحث العلمي - جامعة أم القرىٰ (٧٥)، ونقل الذهبي وابن حجر خلاصة تأليف الحسين بن محمد علي ﷺ، وقال ابن كثير: إن محمدًا ضرب ابنه علىٰ كتابه هذا، وقال له أتبرأ من جدك علي ﷺ). تهذيب الكمال للمزي ج١/ ٢٧٩ المصدر.

(٢) انظر رسالة ظاهرة الإرجاء ص ٢٩٢، وانظر كلام السلف في ذم الإرجاء وأهله في كتاب الإيمان لشيخ الإسلام ص ٣٣٨، والفتاوىٰ ج٧/ ٣٩٤ - ٣٩٥ - ٥٥٥.

رد البخاري على المرجئة:

سلك البخاري في رده على المرجئة طريق الإجمال ثم التفصيل فوضع مقدمة لكتاب الإيمان أجمل فيها الأقوال والأدلة إجمالًا ثم فصل ذلك في ثمان وثلاثين ترجمة مرصعة بثلاثين آية وثلاثة وخمسين حديثًا وثلاثة وعشرين أثرًا وسوف نتناول ذلك على النحو التالي:

أولاً: المقدمة:

قال البخاري: كتاب الإيمان[1] (باب قول النبي ﷺ «بني الإسلام على خمس»، وهو قول وفعل ويزيد وينقص[2]، قال الله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَـٰنًا مَّعَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ هُدًى﴾ [مريم: ٧٧]، ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾ [محمد: ١٨]، ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَـٰنًا﴾ [المدثر: ٣١]، وقوله: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَـٰذِهِۦٓ إِيمَـٰنًا فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا﴾ [التوبة: ١٢٥].

وقوله جل ذكره: ﴿فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَـٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

---

(١) كتاب الإيمان ج١/ ٤٥ فتح الباري، وقوله (بني الإسلام على خمس) يريد البخاري أن يقول إن الإيمان له أجزاء خمسة مبني عليها وهذا غاية في الرد عليهم.
وقد انقسمت الفرق الإسلامية في الإيمان خمسة أقسام:
الأولى: تقول: الإيمان قول واعتقاد وعمل. وهم أهل السنة، والخوارج، والمعتزلة.
والثانية: تقول: الإيمان اعتقاد وقول فقط، وهم المرجئة الفقهاء، وابن كلاب.
والثالثة: تقول: الإيمان باللسان والجوارح فقط، وهم الغسانية، أو فرقة مجهولة.
والرابعة تقول: الإيمان بالقلب فقط، وهم: الجهمية، والمرسية، والصالحية، والأشعرية، والماتريدية.
والخامسة: تقول الإيمان باللسان فقط: الكرامية) ظاهرة الإرجاء. ص ٢٨٤.

(٢) قال العلامة العيني: فإن قلت الإيمان عنده قول وفعل واعتقاد فكيف ذكر القول والفعل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو الأصل، قلت: نزاع في أن الاعتقاد لا بد منه والكلام في القول والفعل هل هما داخلان أم لا فلذا ذكر ما هو المتنازع فيه. ج١/ ١١١ عمدة القاري.
وقال الحافظ: وأما العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات. فتح الباري ج١/ ٤٦.

(والحب في الله والبغض في الله من الإيمان)[١]، وكتب عمر بن عبد العزيز إلىٰ عدي بن عدي: (إن للإيمان فرائض وشرائع وحدودًا وسننًا فمن استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، فإن أعش فسأبينها لكم حتىٰ تعلموها، وإن أمت فما أنا علىٰ صحبتكم بحريص)[٢]، وقال إبراهيم عليه السلام ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠][٣].

وقال معاذ رضي الله عنه: (اجلس بنا نؤمن ساعة)[٤]، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (اليقين الإيمان كله)[٥].

---

(١) كتاب الإيمان ج١/ ٤٥ فتح الباري.
قال الحافظ: هو لفظ حديث أخرجه أبو داود... ولفظه «أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله» ولفظ أبي أمامة: «من أحب لله، وأبغض لله، وأعطىٰ لله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان».
✍ قلت: اللفظ الأول: في سنن أبي داود ج٤/ ١٩٨، وقال المنذري: في إسناده يزيد ابن أبي زياد الكوفي، ولا يحتج بحديثه، وقد أخرج له مسلم متابعة، وفيه أيضًا رجل مجهول). ج٧/ ٥ ورواه الترمذي ج٤/ ٧٨ وقال: منكر حسن.

(٢) هذا الأثر قال فيه الحافظ: وصله أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان لهما) فتح الباري ج١/ ٤٧. وانظر الإيمان لابن أبي شيبة ص ١٣٥، وصحح الألباني السند إلىٰ عدي بن عدي) مختصر البخاري ج١/ ٦.
وعمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي أمير المؤمنين أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولي أمر المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، ولي الخلافة بعده فعُد مع الخلفاء الراشدين، من الرابعة مات في رجب سنة إحدىٰ ومائة، وله أربعون سنة، روىٰ له الجماعة، التقريب ص ٤١٥.
وعدي بن عدي بن عميرة، بفتح المهملة، الكندي، أبو فروة الجزري، ثقة فقيه، عمل لعمر بن عبد العزيز علىٰ الموصل، من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة، روىٰ له أبو داود، والنسائي. التقريب ص ٣٨٨.

(٣) قال الحافظ: أشار إلىٰ تفسير سعيد بن جبير ومجاهد وغيرهما لهذه الآية فروىٰ ابن جرير بسنده الصحيح إلىٰ سعيد قال: قوله ﴿لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ أي يزداد يقيني وعن مجاهد قال: (لأزداد إيمانًا إلىٰ إيماني)، وإذا ثبت ذلك عن إبراهيم عليه السلام مع أن نبينا ﷺ قد أمر باتباعه كان كأنه ثبت عن نبينا ﷺ ذلك، وإنما فصل المصنف بين هذه الآية وبين الآيات التي قبلها لأن الدليل يؤخذ من تلك بالنص ومن هذه الإشارة والله أعلم - فتح الباري ج ١/ ٤٨.
✍ قلت: هذا المعنىٰ موجود في تفسير الطبري عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، والنخعي، والربيع بن أنس، وأكثر الأسانيد فيه سعيد بن جبير. تفسير الطبري ج٣/ ٥٢.

(٤) قال الحافظ: وصله أحمد، وأبو بكر، وابن أبي شيبة أيضًا بسند صحيح، يزيد البخاري أن معاذًا سمىٰ الذكر وهو بعض من الإيمان إيمانًا، وانظر كتاب الإيمان لابن أبي شيبة ص ٣٥، والمصنف ١١/ ٢٦.

(٥) قال الحافظ: هذا التعليق طرف من أثر وصله الطبراني بسند صحيح وبقيته: (والصبر نصف الإيمان..) وجرىٰ المصنف علىٰ عادته في الاقتصار علىٰ ما يدل علىٰ المطلوب بالإشارة وحذف ما يدل بالصراحة إذ لفظ النصف صريح في التجزئة) ووصل الأثر الحافظ في تعليق التعليق ٢/ ٢١/ ٢٢. =

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: (لا يبلغ العبد حقيقة التوقي حتى يدع ما حاك في الصدر)(١).

وقال مجاهد: ﴿شَرَعَ لَكُم ....﴾ أوصيناك يا محمد وإياه دينًا واحدًا)(٢).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ سبيلًا وسنة)، وفي رواية ﴿دُعَآؤُكُمْ﴾ إيمانكم(٣).

= وقال القسطلاني والشنقيطي: أن ابن مسعود أكده بـ (كل) لدلالتها على التبغيض للإيمان إذ لا يؤكد بها إلا ذوا جزاء يصح افتراقهما حسًّا (أو حكمًا).

✍ **قلت:** هذا ملحظ لغوي جيد، ولكن الرواية مقدمة على الدراية، والتعلق بالظواهر أولى من استخراج المعاني، ولا مانع من إرادة المعنيين، والبخاري ممن يضرب عصافير بحجر واحد. إرشاد الساري ج١/ ١٤٩، وكوثر المعاني ج١/ ٣٩٦.

قال الحافظ أيضًا: وفي الإيمان لأحمد عن ابن مسعود أنه كان يقول: (اللهم زدنا إيمانًا ويقينًا وفقهًا) وإسناده صحيح، وهذا أصرح في المقصود، ولم يذكره المصنف لِمَا أشرت إليه) ج١/ ٤٨.

(١) قال الحافظ: ولم أره إلى الآن موصولًا، وقد ورد معنى قول ابن عمر عند مسلم من حديث النواس مرفوعًا) وهو في مسلم ج١٦/ ١١٠ مع النووي بلفظ: «**البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس**». قال الحافظ وصل هذا التعليق عبد بن حميد في تفسيره والمراد أن الذي تضافرت عليه الأدلة من الكتاب والسنة هو شرع الأنبياء كلهم. (قيل والصواب أوصيناك يا محمد وأنبياءه) والآية هي ١٣ من سورة الشورى، وروى الطبري بإسناده إلى مجاهد قوله: ﴿مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾ قال: ما أوصاك به وأنبياءه كلهم دين واحد) تفسير الطبري ج١١/ ١٣٥.

(٢) قال الحافظ: وصل هذا التعليق عبد الرزاق في تفسير بسند صحيح، والمنهاج: السبيل أي الطريق الواضح، والشرعة والشريعة بمعنى وقد شرع أي سن) وهو في تفسيره) ج١/ ١٩٢ الأول (ووصله الطبري أيضًا عن مجاهد وقتادة والضحاك) ج٤/ ٦١٢

(٣) قال الحافظ: قد وصله ابن جرير من قول ابن عباس... ووجه الدلالة للمصنف أن الدعاء عمل وقد أطلقه على الإيمان فيصح إطلاق أن الإيمان عمل، وهذا على تفسير ابن عباس فتح الباري ج١/ ٤٩.

وصله الطبري عن ابن عباس ومجاهد وابن زيد، وقال: يقال منه عبأت به أعبأ عبئًا، وعبأت الطيب أعبؤه: إذا هيأته..... ومنه قوله عبَّأت الجيش بالتشديد والتخفيف) ج٩/ ٤٢٦/ ٤٢٧.

وقوله «دعاؤكم إيمانكم...» إشارة إلى تفسير ابن عباس لقول الله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُاْ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ﴾ الآية الأخيرة من سورة الفرقان، وهو متصل بما قبله على رأي النووي والحافظ كما يفهم من كلامه وليس بابًا مستقلًّا. فتح الباري ج١/ ٤٩.

ثانياً: التفصيل:

هكذا رد البخاري بهذه المقدمة على المرجئة بالقرآن والسنة والآثار وتفسير الصحابة ردًّا وافيًا حتىٰ لم يترك قولًا لقائل، ولكن هل اكتفىٰ البخاري بذلك؟ كلا بل جعل يفصل هذه المقدمة تفصيلًا ويوضحها توضيحًا وقد عرف أن من منهجه الإكثار والتكرار في المسائل الخلافية إذا كان له فيها رأي ونحن نجتزئ من ذلك بما يلي:

أ- كون الإيمان (قولاً)[١]:

ادَّعىٰ بعض المرجئة أن الإيمان يكفي فيه التصديق بالقلب دون القول باللسان، وقد قال شيخ الإسلام: إن الجهمية قالت إنه شيء واحد في القلب)[٢].

✍ **قال ابن أبي العز:** وذهب بعض المرجئة إلىٰ أن الإقرار باللسان ركن زائد وليس بأصلي وإلىٰ ذلك ذهب أبو منصور الماتريدي ويروىٰ عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ[٣].

قال البخاري في الرد على هؤلاء (الإيمان قول وعمل):

باب ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾.

حدثنا عبد الله بن محمد المَسْندي قال: حدثنا أبو روح الحرمي بن عمارة، قال: حدثنا شعبة، عن واقد بن محمد، قال: سمعت أبي يحدث، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ...»** وفي رواية **«حتىٰ يقولوا لا إله إلا الله...»**[٤].

(١) تقدم أن الإيمان بالقلب فقط هو مذهب الجهمية، والمريسية، والصالحية، والأشعرية، والماتريدية.

(٢) الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٣٣٨.

(٣) شرح الطحاوية لابن أبي العز ص ٣٧٣. وانظر الإيمان لابن تيمية ص ١٠٨، والفقه الأكبر ص ١٢٤/ ١٢٩.

(٤) كتاب الإيمان ج١/ ٧٥ فتح الباري، ومسلم ج١/ ٢٠٦، والآية هي ٥ من سورة التوبة و(المسندي) بفتح النون، وأبو روح بفتح الراء، والحرمي: هو بفتح المهملتين وليس منسوبًا إلىٰ الحرم قال الحافظ: لأنه بصري المنشأ والأصل والمولد والمسكن والوفاة).

✍ **قال الحافظ**: جعل -البخاري الحديث تفسيرًا للآية لأن المراد بالتوبة في الآية الرجوع عن الكفر إلىٰ التوحيد ففسره قوله: «**حتىٰ يشهد أن لا إله إلا الله**» وبين الآية والحديث مناسبة أخرىٰ وهي بأن التخلية في الآية، والعصمة في الحديث بمعنىٰ واحد ومناسبة الحديث لأبواب الإيمان من جهة أخرىٰ وهي الرد علىٰ المرجئة حيث زعموا أن الإيمان لا يحتاج إلىٰ الأعمال وعبر بالفعل عمًّا بعضه قول علىٰ سبيل التغليب، وإما علىٰ إرادة المعنىٰ الأعم إذ القول فعل اللسان...)[(١)].

✍ قلت: والظاهر أن مراد البخاري هو جلب الدليل علىٰ وجوب النطق بالشهادة إذ قوله: «حتىٰ يشهدوا» بمعنىٰ حتىٰ يقولوا، وما قاله الحافظ متجه أيضًا واشتراط النطق بالشهادة هو الحق الذي يؤيده الأدلة لقوله ﷺ: «**قولوا لا إله إلا الله تفلحوا**»[(٢)]، وقوله: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها: قول لا إله إلا الله**» وقوله: «**أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟**»[(٣)].

ولوكان الإيقان القلبي كافيًا دون النطق بالشهادة لكان فرعون وأهل الكتاب وأبو طالب مؤمنين وقد قال الله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [النمل: ٤]، وقال تعالىٰ: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [البقرة: ١٤٦]، وقال: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، وقال أبو طالب:

ولقد علمت بأن دين محمد ... من خير أديان البرية دينا
لولا الملامة أو حذار مسبة ... لوجدتني سمحًا بذاك مبينا[(٤)]

(١) فتح الباري ج ١/ ٧٥.
(٢) صحيح مسلم ج٢/ ٩٩ مع النووي.
(٣) صحيح ج٢ / ٩٩ مع النووي.
(٤) شرح الطحاوية ص ٣٧٣، وانظر معارج القبول ج٢/ ١٧.

ب- دخول الأعمال في مسمى الإيمان.

✍ **قال الإمام الأعظم** رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب الوصية: (إن الإيمان غير العمل، والعمل غير الإيمان، بدليل أن كثيرًا من الأوقات يرتفع العمل عن المؤمن، ولا يجوز أن يقال ويرفع عنه الإيمان)(١).

وقد أطنب البخاري في هذه المسألة وجلب أدلة كثيرة من الكتاب والسنة، والمقدمة السابقة كافية ولكن البخاري زاد ذلك إيضاحًا بوضع أبواب لأعمال القلوب والجوارح فقال:

(١) (باب قول النبي ﷺ أنا أعلمكم بالله وأن المعرفة فعل القلب لقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ...﴾.

- حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم، أمرهم من الأعمال بما يطيقون، قالوا: إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله، إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فيغضب حتىٰ يعرف الغضب في وجهه، ثم يقول: «**إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا**»(٢).

✍ **قال الحافظ**: مراده الاستدلال بهذه الآية علىٰ أن الإيمان بالقول وحده لا يتم إلا بانضمام الاعتقاد إليه، والاعتقاد فعل القلب)(٣).

---

(١) شرح الفقه الأكبر لعلي القاري ١٠٣، وحاصله أن العمل مغاير للإيمان عند أهل السنة والجماعة، لا أنه جزء منه وركن من الأركان كما يقول للمعتزلة).

(٢) كتاب الإيمان ج١/ ٧٠ فتح الباري، والآية هي ٢٢٥ من سورة البقرة. وبوب البخاري عدة أبواب لأعمال القلوب وكونها من الإيمان قال (باب الحياء من الإيمان)، (وباب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه)، (وباب حب الرسول ﷺ من الإيمان)، (وباب حلاوة الإيمان)، (وباب علامة الإيمان حب الأنصار) وأورد في هذه الأبواب أحاديث تدل دلالة واضحة علىٰ أن أعمال القلوب داخلة من مسمىٰ الإيمان) فتح الباري ج١/ ٧٠.

(٣) قال الحافظ: وقوله: ﴿بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أي بما استقر فيها، والآية وإن وردت في الأيمان بالفتح فالاستدلال في الإيمان بالكسر واضح، للاشتراك في المعنىٰ، إذ مدار الحقيقة فيهما علىٰ عمل القلب.)... =

(٢) باب أمور الإيمان وقول الله تعالىٰ: ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ۖ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾، ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾[(١)]، وقال: (باب الصلاة من الإيمان وقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ يعني صلاتكم عند البيت[(٢)]، وقال: باب الزكاة من الإسلام، وقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾[(٣)]، وقال: (باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوىٰ، فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والأحكام، وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ﴾ علىٰ نيته (ونفقة الرجل علىٰ أهله يحسبها صدقة) (ولكن جهاد ونية)[(٤)].

= فظهر وجه دخولها في مبحث الإيمان فإن فيه دليلًا علىٰ زيادة الإيمان ونقصانه لأن قوله ﷺ: «أنا أعلمكم بالله» ظاهر في أن العلم بالله درجات وأن بعض الناس فيه أفضل من بعض وأنه ﷺ منه في أعلىٰ الدرجات والعلم بالله ينال ما بصفاته وما بأحكامه وما يتعلق بذلك، فهذا هو الإيمان الحق) ج١/ ٧٠ فتح الباري.

قال القسطلاني: مفهوم الآية: المؤاخذة بما يستقر من فعل القلب وهو ما عليه المعظم فإن قلت: يعارضه قوله ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل» أجيب بأنه خمول علىٰ ما إذا لم يستقر لأنه يمكن الانفكاك عنه بخلاف ما يستقر) ج١/ ١٧٤، (وعبدة) بسكون الموحدة اسمه عبد الرحمن بن سليمان بن حاجب الكلابي الكوفي.

(١) كتاب الإيمان ج١/ ٥٠، والآيات الأولىٰ من سورة البقرة رقم ٧٧، وقوله ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾ هي الآيات الأولىٰ من سورة المؤمنون.

(٢) كتاب الإيمان ج١/ ٩٥، والآية هي ١٤٣ من البقرة، وتقدم الكلام علىٰ هذه الترجمة.

(٣) كتاب الإيمان ج١/ ١٠٦، الآية الخامسة من البينة.

(٤) كتاب الإيمان ج١/ ١٣٥ فتح الباري، والآية هي ٨٤ من سورة الإسراء.

روىٰ البخاري عند الباب الأول حديث أبي هريرة ﷺ «الإيمان بضع وستون شعبة» قال الحافظ: (ووجه الاستدلال بالآية ومناسبتها لحديث الباب تظهر من الحديث الذي رواه عبد الرزاق وغيره من طريق مجاهد أن أبا ذر سأل النبي ﷺ عن الإيمان فتلا عليه ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ﴾ إلىٰ آخرها ورجاله ثقات وإنما لم يسقه المؤلف لأنه ليس علىٰ شرطه، ووجه أن الآية حصرت التقوىٰ علىٰ أصحاب هذه الصفات... والجامع بين الآية والحديث أن الأعمال مع انضمامها إلىٰ التصديق داخلة في مسمىٰ البر كما هي داخلة في مسمىٰ الإيمان...) ج١/ ٥١ فتح الباري. وانظر مصنف عبد الرزاق ج٤/ ٢٣٥. =

(٣) إمعانًا من البخاري في جعل الأعمال من الإيمان قال: (باب من قال: إن الإيمان هو العمل لقوله تعالىٰ: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .

وقال عدة من أهل العلم[1] في قوله تعالىٰ: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ عن قول (لا إله إلا الله...)، وقال: ﴿لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَٰمِلُونَ ﴾[2].

= وقوله: (باب الزكاة من الإسلام) قال الحافظ: والآية دالة علىٰ ما ترجم له لأن المراد بقوله ﴿دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴾ دين الإسلام وقد جاء قام بمعنىٰ استقام في قوله تعالىٰ: ﴿أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ ﴾ أي مستقيمة، وإنما خص الزكاة لأن باقي ما ذكر من الآية...قد أفرده بتراجم أخرىٰ) ج١/ ١٠٦ فتح الباري.

✍ قلت: الإسلام، والإيمان، والدين، والبر، والتقوىٰ، واليقين، كل ذلك بمعنىٰ واحد عنده.

وقوله (باب ما جاء أن الأعمال بالنية) قال الحافظ (قوله علىٰ نيته تفسير منه لقول ﴿عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ بحذف أداة التفسير وتفسير الشاكلة بالنية صح عن الحسن البصري ومعاوية بن قرة المزني وقتادة أخرجه عبد بن حميد والطبري عنهم وعن مجاهد قال: الشاكلة: الطريقة أو الناحية، وهذا قول الأكثر وقيل الدين، وكلها متقاربة) ج١/ ١٣٦ فتح الباري. وانظر الطبري ج٨/ ١٤٠ بقية الترجمة قطعتان من حديثين أسندهما المؤلف، الأول في هذا الباب من كتاب الإيمان ج١/ ١٣٦ فتح الباري، والثاني في الجهاد ج٦/ ٣٧.

(١) قال القسطلاني: كأنس بن مالك فيما رواه الترمذي مرفوعًا بسند ضعيف، وابن عمر فيما رواه الطبري في تفسيره، ومجاهد فيما رواه عبد الرزاق في تفسيره، سنن الترمذي ج ٤/ ٣٦١، وتفسير عبد الرزاق ج٢/ ٣٥٠، الأول أسنده عن الثلاثة، والطبري ج٧/ ٥٤٨.

(٢) كتاب الإيمان ج١/ ٧٧ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي ٧٢ من الزخرف، والثانية هي ٩٣ من الحجر، والثالثة هي ٦١ من سورة الصافات، وروىٰ البخاري هنا حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سئل: أي العمل أفضل؟ فقال: «إيمان بالله ورسوله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور». قال الحافظ مطابقة الآيات والحديث لما ترجم له بالاستدلال بالمجموع علىٰ الجميع لأن كل واحد منها دال بمفرده علىٰ بعض الدعوىٰ فقوله ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ عام في الأعمال وقد نقل جماعة من المفسرين أن قوله هنا ﴿تَعْمَلُونَ﴾ معناه: تؤمنون فيكون خاصًا وقوله ﴿عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ خاص بعمل اللسان علىٰ ما نقل المؤلف، وقوله ﴿فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَٰمِلُونَ ﴾ عام أيضًا).

قال القسطلاني: وهذا يدل علىٰ أن الإيمان هو العمل كما ذهب إليه المصنف، لكن اللفظ عام ودعوىٰ التخصيص بلا برهان لا يقبل. ج١/ ١٨٧ إرشاد الساري.

✍ قلت: الآية أثبتت دخول الجنة بسبب الأعمال سواء كان تلك الأعمال من القلب أم من غيره، فصح قول البخاري وقول القسطلاني: نعم إطلاق العمل علىٰ الإيمان صحيح من حيث إن الإيمان هو عمل القلب يدل علىٰ ذلك) قال: ولا تنافي بين ما في هذه الآية وحديث «لن يدخل أحد الجنة بعمله» لأن المثبت بالآية الدخول بالعمل المقبول، والمنفي في الحديث دخولها بالعمل المجرد عنه والقبول إنما هو من رحمة الله تعالىٰ فآل ذلك إلىٰ أنه لم يقع الدخول إلا برحمة الله) ج١/ ١٨٦/ ١٧٨.

ساق البخاري هذه الأدلة المتكاثرة ليوضح ويقرر أن الأعمال القلبية وغيرها داخلة في مسمىٰ الإيمان، وتأكيدًا في تقرير ذلك لم يجعل الأعمال داخلة في الإيمان فحسب، بل جعل الأعمال هي الإيمان، وجعل من هذا كله قاعد مهمة وهي أن الإيمان ليس شيئًا واحدًا كما قالت المرجئة، وإنما هو أجزاء متنوعة ومتعددة يكمل بكمالها وينقص بنقصانها، وإذا كان الإيمان كذلك فهو يزيد ينقص وهو مقتضىٰ ما قاله أهل السنة والجماعة وهي المسألة التالية:

جـ- مسألة زيادة الإيمان ونقصه[1].

قال البخاري باب زيادة الإيمان ونقصه وقوله تعالىٰ: ﴿وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾ وقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فإذا ترك شيئًا من الكمال فهو ناقص)[2].

وقال: باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر.

وقال إبراهيم التيمي[3]: ما عرضت قولي علىٰ عملي إلا خشيت أن أكون مكذبًا[4].

وقال ابن أبي مليكة[5]: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق

---

(١) قلت: اختلف قول الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ في زيادة الإيمان ونقصه، فقد قال في الفقه الأكبر: (والإيمان هو الإقرار والتصديق، وإيمان أهل الأرض لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به، ويزيد وينقص من جهة اليقين والتصديق، والمؤمنون مستوون في الإيمان والتوحيد، متفاضلون في الأعمال) الفقه الأكبر ١٢٤/ ١٢٧.
وقال في كتاب الوصية: (ثم الإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأنه لا يتصور زيادة الإيمان إلا بنقصان الكفر، ولا يتصور نقصان الإيمان إلا بزيادة الكفر، فكيف يجوز أن يكون الشخص الواحد في حالة واحدة مؤمنًا وكافرًا)، فمرة جعل الزيادة من حيث اليقين والتصديق، ومرة نفىٰ الزيادة مطلقًا) ص١٢٧.

(٢) كتاب الإيمان ج١/ ١٠٣ فتح الباري، والآية الأولىٰ من الكهف ١٣، والثانية من المدثر ٣١، والثالثة من المائدة الآية الثالثة.

(٣) هو إبراهيم بن يزيد بن شريك من فقهاء التابعين وعبادهم. ج١/ ١١٠ فتح الباري.

(٤) قال الحافظ: هذا الأثر وصله المصنف في تاريخه عن أبي نعيم وأحمد بن حنبل في الزهد عن ابن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري عن أبي حيان التيمي عن إبراهيم المذكور) ج١/ ١١٠.

(٥) ابن أبي مليك: عبد الله بفتح العين وضم الميم ابن عبيد الله، بضمها القرشي التيمي المكي الأحول المؤذن القاضي لابن الزبير المتوفىٰ سنة ١١٧.

علىٰ نفسه، ما منهم أحد يقول إنه علىٰ إيمان جبريل وميكائيل)[١].

ويذكر عن الحسن: (ما خافه إلا مؤمن ولا أمنه إلا منافق)[٢] وما يحذر من الإصرار علىٰ النفاق والعصيان من غير توبة لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[٣][٤].

حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن زيد قال سألت أبا وائل عن المرجئة فقال: حدثني عبد الله أن النبي ﷺ قال: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»[٥].

✍ **قال الحافظ**: هذا الباب معقود للرد علىٰ المرجئة خاصة وإن كان أكثر ما مضىٰ

---

(١) قال الحافظ: هذا التعليق وصله ابن أبي خيثمة في تاريخه... وكذا أخرجه محمد بن نصر المروزي مطولًا في كتاب الإيمان) والصحابة الذين أدركهم ابن أبي مليكة من أجلّهم عائشة، وأختها أسماء، وأم سلمة، والعبادلة، وأبو هريرة ﷺ.
قال العلامة الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي: قيل هذا رد علىٰ الإمام الهمام قدوة الأنام أبي حنيفة النعمان ﷺ فيما قاله من أن إيماني كإيمان جبريل، فإن كان الأمر علىٰ ما زعمه صاحب القيل فحسبنا الله ونعم الوكيل، فإن الإمام ﷺ لم يرم في مقالته هذه شططًا، ولم يرتكب فيها زيغًا عن المحجة ولا غلطًا، أما أولًا فإن المقالة المعزوة إليه في بعض التصانيف هي هذه (إيماني كإيمان جبريل ولا أقول مثل إيمان جبريل)، وقد عرف الفرق بينهما فإن الأول يقتضي مشاركة في أي وصف كان، والثاني يستدعي المماثلة والمساواة، وعلىٰ هذا فلا ضير في تشبيه إيمانه باعتبار اتحاد المؤمن به فيهما فإن جبريل يؤمن بعين ما يؤمن به كل مؤمن بالإيمان الإجمالي يتحد منهم أجمعين، وإنما الفرق والتفاصيل بحسب تفاصيله ولم يشبه إيمانه التفصيلي، وأما ثانيًا فلأن الإيمان متزايد اليقين ومتناقص بتناقصه وهذا بعد أن يكون داخلا في الحد المعتبر شرعا للإيمان، وأما ما دونه فهو الذي لم يدخل تحت التصديق واليقين فلا كلام فيه...). الأبواب والتراجم ج٢/ ١١٩.

(٢) قال الحافظ: هذا التعليق وصله جعفر الفريابي في كتابه صفة المنافق من طرق متعدد بألفاظ مختلفة.

(٣) هذا من كلام البخاري، قال الحافظ: قوله: (وما يُحذّر هو بضم أوله وتشديد الذال المعجمة ويروىٰ بتخفيفها وما مصدرية والجملة في محل جر لأنها معطوفة علىٰ خوف أي باب ما يحذر... ومراده الرد علىٰ المرجئة حيث قالوا: لا حذر من المعاصي مع حصول الإيمان، ومفهوم الآية التي ذكرها يرد عليهم لأنه تعالىٰ مدح من استغفر لذنبه ولم يصر عليه فمفهومه ذم من لم يفعل ذلك) ج١/ ١١١ فتح الباري.
قال: وكأن المصنف لمح بحديث عبد الله بن عمرو عند أحمد مرفوعًا قال: «**ويل للمُصرِّين الذين يصرون علىٰ ما فعلوا وهم يعلمون**» أي يعلمون أن من تاب تاب الله عليه.).

(٤) الآية آل عمران ١٣٥.

(٥) كتاب الإيمان ج١/ ١٠٣ فتح الباري.

من الأبواب قد تضمن الرد عليهم لكن قد يشركهم غيرهم من أهل البدع في شيء منها بخلاف هذا(١).

د- الإيمان والإسلام:

إن التفريق بين الإيمان والإسلام هو أقوىٰ دليل عند المرجئة علىٰ عدم دخول الأعمال في مسمىٰ الإيمان، إذ فسروا الإيمان بالاعتقاد والإسلام بالأعمال الظاهرة، وجعلوا العطف في قوله تعالىٰ: ﴿ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ للمغايرة، بالإضافة إلىٰ حديث جبريل عليه السلام، مما جعل البخاري يتصدىٰ لهذه الدعوىٰ ويبين اتحاد الإسلام والإيمان، وأن كل واحد منهما يطلق علىٰ الآخر وأنهما هما الدين كله فقال:

(١) باب إذا لم يكن الإسلام علىٰ الحقيقة وكان علىٰ الاستسلام أو الخوف من القتل لقوله تعالىٰ: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ فإذا كان علىٰ الحقيقة فهو علىٰ قوله جل ذكره: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾(٢).

فالبخاري فسر الإسلام في الآية بالاستسلام والانقياد والطاعة الظاهرة التي ليس معها إيمان حقيقي، وأن الإسلام الحقيقي هو الذي في الآية الأخرىٰ وهو الدين كله، فيدخل فيه الإيمان في حديث جبريل، وذلك موافق لحديث وفد عبد القيس الآتي أيضًا.

---

(١) فتح الباري ج١/ ١١١.

(٢) كتاب الإيمان ج١/ ٧٩ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي ١٤ من سورة الحجرات، والثانية هي ١٩ من سورة آل عمران، قال الحافظ: ومحصل ما ذكره واستدل به أن الإسلام يطلق ويراد به الحقيقة الشرعية وهو الذي يرادف الإيمان وينفع عند الله قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾، ويطلق ويراد به الحقيقة اللغوية وهو مجرد الانقياد والاستسلام فالحقيقة في كلام المصنف هنا هي الشرعية).
الأعراب: أهل البادية: لا واحد له من لفظه.
قال القسطلاني: واستدل المؤلف أيضًا بقوله: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ الآية ٨٥ آل عمران - ووجه الدلالة علىٰ ترادفها أن الإيمان لو كان غير الإسلام لما كان مقبولًا فتعين أن يكون عينه؛ لأن الإيمان هو الدين، والدين هو الإسلام لقوله: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ فينتج أن الإيمان هو الإسلام) إرشاد الساري ج١/ ١٨٩.

(٢) وقال باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي ﷺ ثم قال: «جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم»، فجعل ذلك كله دينًا، وما بيَّن النبي ﷺ لوفد عبد القيس من الإيمان وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾.

حدثنا مسدد، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أبو حيان التيمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: كان النبي ﷺ بارزًا يومًا للناس، فأتاه جبريل فقال: ما الإيمان؟ قال: **«الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، وبلقائه، ورسله وتؤمن بالبعث»**. قال: ما الإسلام؟ قال: **«الإسلام: أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان...»**.

(٣) باب قول النبي ﷺ «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»، وقول الله تعالىٰ: ﴿إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾.

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيىٰ عن إسماعيل[1] قال حدثني قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال: (بايعت رسول الله ﷺ علىٰ إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم)[2].

---

(١) يحيىٰ في السند هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل هو ابن أبي خالد البجلي التابعي، إرشاد الساري ١/ ٢٦١.

(٢) كتاب الإيمان ج١/ ١٣٧ فتح الباري، والآية هي ٩١ من سورة التوبة.

قال الحافظ هذا الحديث «الدين النصيحة» لم يخرجه البخاري في «صحيحه» وإنما وضعه في الترجمة تنبيهًا علىٰ صلاحيته، وذكر حديث جرير الذي يتضمن معناه)، وهذا الحديث أخرجه مسلم ج٢/ ٣٨ بشرح النووي، وذكر الحافظ أن البخاري لم يخرجه لاختلاف فيه علىٰ سهيل بن أبي صالح.

قال الخطابي: (النصيحة) كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له ويقال إن هذه الكلمة من وجيز الأسماء ومختصر الكلام فإنه ليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي بالعبارة عن معنىٰ هذه الكلمة ويقال إن أصل النصيحة مأخوذ من قولهم نصح الرجل ثوبه إذ أحاطه والنصاح الخياط شبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بفعل الخياط فيما يسده من خلل الثوب وقيل إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع، شبهوا تخليص القول والعمل من شوب الغش والخيانة بتخليص العسل من الخلط الذي فيه). أعلام الحديث ج١/ ١٨٩/ ١٩٠، وانظر المعلم بفوائد مسلم ج١/ ١٩٧. قال النووي وهذا الحديث قال فيه جماعات من العلماء إنه أحد أرباع الإسلام: أي: الأحاديث الأربعة التي تجمع أمور الإسلام وليس كما قالوه بل المدار علىٰ هذا وحده) ج٢/ ٣٧.

جمع البخاري بين الحديثين والآية ليوضح أن النصيحة في الآية مفسرة بالحديثين وأن الدين مجموع ومحصور كله في النصيحة، ومن ثم فهو إيمان وإسلام، وهما بذلك يصيران شيئًا واحدًا هو الدين، ولذلك قال قيل [جعل ذلك كله دينًا] وقال: [جعل ذلك كله إيمانًا].. وقال ابن بطال: (في هذا الحديث إن النصيحة تسمىٰ دينًا وإسلامًا وأن الدين يقع علىٰ العمل كما يقع علىٰ القول)[1]، والله أعلم.

وخلاصة هذه المسألة أن البخاري فسر آية الحجرات بالاستسلام والانقياد، وجعل آية آل عمران وحديث وفد عبد القيس قاعدة لاتحاد الإيمان والإسلام، وأجاب عن حديث جبريل بأن التفضيل فيه يجمعه الدين كله، وأن الدين كله هو النصيحة، والنصيحة أعمال ظاهرة، وقد أصَّل العلماء قاعدة لهذه المسألة هي أن الإيمان والإسلام (إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا)، فلما اجتمعا في آية الحجرات وحديث جبريل صار لكل واحد منهما معنىٰ، ولما انفرد الإيمان في حديث وفد عبد القيس اجتمعا فيه، ولما انفرد الإسلام في آية آل عمران اجتمعا فيها، فيجتمعان في حالة الإيمان القلبي مع الإتيان بعمل الجوارح، وينفرد الإسلام بمعنىٰ الاستسلام في حالة النفاق، وينفرد الإيمان القلبي في حالة عدم الاتيان بالأعمال الظاهرة، وتقدم أن هذا هو مذهب طائفة من المرجئة[2] - والله أعلم.



(١) شرح مسلم للنووي ج٢/ ٣٩

(٢) انظر: أعلام الحديث للخطابي ج١/ ١٦٠ تحقيق د/ محمد بن سعد

المطلب الثالث: القدرية والرد عليها:

أ- **القدرية**: هي الطائفة التي قالت إن العبد هو الخالق لأفعاله وأن لا قدر، وأن الأمر أنف، بعكس الجبرية الذين يقولون إن العبد مجبور على أفعاله، وأنه لا فعل له ولا اختيار، والقدرية: هم أتباع معبد الجهني، غيلان الدمشقي(١).

قال البخاري: اختلف الناس في الفاعل والمفعول والفعل فقالت القدرية: الأفاعيل كلها من البشر ليست من الله، وقالت الجبرية: الأفاعيل كلها من الله، وقالت الجهمية: الفعل والمفعول واحد، لذلك قالوا: لكن مخلوق.

وقال أهل العلم: التخليق فعل الله وأفاعلينا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول غيره من الخلق(٢).

---

(١) عقيدة ابن قتيبة ص ١٩٠، والإيمان لابن تيمية ص ٣٢٨، شرح كتاب التوحيد للغنيمان ج١/ ٢٠٤، والسنة لعبد الله بن أحمد ٢/ ٣٩١، واعتقاد أهل السنة للالكائي ج٤/ ٧٤٩، والسنة للخلال ص ٥٢٦.
قال النووي: القَدَرُ والقَدْرُ بفتح الدال وإسكانها لغتان وقال الحافظ: والقدر مصدر، تقول: قدرت الشيء بتخفيف الدال وفتحها أقدره بالكسر والفتح قدرًا إذا حطت بمقدار، والمراد أن الله علم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها ثم أوجد ما سبق في علمه أنه يوجد هذا هو المعلوم من الدين بالبراهين القطعية وعليه كان سلف الصحابة وخيار التابعين إلى أن حدثت بدعة القدر في أواخر زمن الصحابة، وقد روى مسلم القصة في ذلك). فتح الباري ج١/ ١١٨ وج١١/ ٤٧٧، ومسلم مع النووي ج١/ ١٥٣.
وأول من أظهر القول بنفي القدر رجل من أهل العراق يقال له سيبويه البقال وقيل سوسن، ويكنى أبا يونس، وكان نصرانيًّا ثم أسلم ثم تنصر، ولم يكن له أتباع على هذا الرأي سوى الملاحين، ثم أخذ عنه معبد الجهني، وأخذها عنه غيلان الدمشقي، وكان مشهورا بالدعوة إلى القدر في زمن عمر بن العزيز، ثم في عهد هشام بن عبد الملك، ثم جاءت المعتزلة، وأظهرت القول بنفي القدر، حتى جعلوا نفي القدر أحد أركان مذهبهم، وسموه عدلًا وذلك لأن عدالة الله لا تتم- عندهم- إلا بنفي القضاء والقدر، وأن العبد هو الذي يخلق أفعال نفسه)، والفتاوى ٣/ ١٤٨- ١٥٠-.
قال البخاري: والمعتزلة ادعوا أن فعل الله مخلوق وأن أفعال العباد غير مخلوقة وهذا خلاف علم المسلمين إلا من تعلق من البصربين كلام سنسويه وكان مجوسيًّا فادعى الإسلام، فقال الحسن: أهلكتهم العجمة) ص٨٧ خلق أفعال العباد -، انظر مقدمة مقالات الإسلاميين لمحمد محي الدين ج١/ ١٠، ومعالم السنن ج٧/ ٦١، وشرح الطحاوية ص ٥٩٢، والمعلم ج١/ ١٧٦ للمازري، والخطط للمقريزي ٢/ ٣٥٦.
ومعبد الجهني بن خالد كان يجالس الحسن البصري، وهو أول من تكلم بالقدر، فسلك أهل البصرة مسلكه لما رأوا عمرو بن عبيد ينتحله) النووي على مسلم ج١/ ١٥٣. قتله وصلبه بدمشق عبد الملك سنة ثمانين.
(٢) خلق أفعال العباد ص ١٧٣، والفتاوى ج٨/ ٤٣٠ - ٤٦١-، وج١٧/ ٩٩ - ١٠٠.

وقد روي أنهم (مجوس هذه الأمة)(١).

✍ **قال الخطابي**: وإنما جعلهم مجوسًا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلين، وهما النور والظلمة، يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة، فصاروا ثنوية، وكذلك القدرية يضيفون الخير إلىٰ الله والشر إلىٰ غيره، والله سبحانه خالق الخير والشر، لا يكون شيء منهما إلا بمشيئته، وخلقه الشر شرًّا من الحكمة، فالأمران معًا مضافان إليه خلقًا وإيجادًا وإلىٰ الفاعلين لهما من عباده فعلًا وكسبًا).

ب- تقدم أن البخاري عقد للرد علىٰ القدرية اثنتين وثلاثين ترجمة فيها خمس وعشرون آية وسبعون حديثًا وخمسة عشر أثرًا وهذه خلاصة منتخبة من ذلك.

(١) **قال البخاري**: (باب جف القلم علىٰ علم الله، وقوله: ﴿وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٍ﴾.

وقال أبو هريرة: قال لي النبي ﷺ: «**جف القلم بما أنت لاق**»، وقال ابن عباس: ﴿لَهَا سَٰبِقُونَ﴾: سبقت لهم السعادة).

---

(١) قال المنذري: هذا منقطع، أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر، وقد روي هذا الحديث من طرق عن ابن عمر ليس فيها شيء يثبت، ج٧/ ٥٨
قال ابن القيم: (وبدعة القدر أدركت عصر الصحابة فأنكرها من كان منهم حيًّا كعبد الله بن عمر، وابن عباس، وأمثالهم ﷺ، وأكثر ما يجيء من ذمهم: إنما هو موقوف علىٰ الصحابة من قولهم ج٧/ ٦١ تهذيب السنن). وحسنه الألباني في تخريج شرح الطحاوية ص ٥٩٢.
قال ابن القيم: (فأما حديث ابن عمر وحذيفة فله طرق وقد ضعفت) ج٧/ ٦٠.
وقال الحافظ: حكىٰ المصنفون في المقالات عن طوائف القدرية إنكار كون الباري عالمًا بشيء من أعمال العباد قبل وقوعها منهم وإنما يعلمها بعد كونها قال القرطبي وغيره، وانقرض هذا المذهب ولا نعرف من ينسب إليه من المتأخرين، قال: والقدرية اليوم مطبقون علىٰ أن الله عالم بأفعال العباد قبل وقوعها منهم، وإنما خالفوا السلف في زعمهم بأن أفعال العباد مقدورة لهم وواقعة منهم علىٰ سبيل الاستقلال، وهو مع كونه مذهبًا باطلًا أخف من المذهب الأول، وأما المتأخرون منهم فأنكروا تعلق الإرادة بأفعال العباد فرارًا من تعلق القديم بالمحدث، وهم مخصومون بما قاله الشافعي (إن سلم القدرية بالعلم خصم) يعني يقال له: أيجوز أن يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم؟ فإن منع وافق قول أهل السنة، وإن أجاز لزمه نسبة الجهل إلىٰ الله تعالىٰ الله عن ذلك) ج١/ ١١٨ فتح الباري.

حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا يزيد الرشك، قال: سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير، يحدث عن عمران بن حصين، قال: قال رجل: يا رسول الله، أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: «نعم» قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: «كل يعمل لما خلق له(١) - أو: - لما يسر له»(٢).

(٢) باب المعصوم من عصمه الله [عاصم] مانع، قال مجاهد: [سدا] عن الحق يترددون في الضلال ﴿دَسَّـٰهَا﴾ أغواها(٣).

---

(١) قال الحافظ: قد جاء هذا الكلام الأخير عن جماعة من الصحابة يزيدون على العشرة، قال: وفيه أصل لأهل السنة في أن السعادة والشقاء بتقدير الله القديم.... وأن أفعال العباد وإن صدرت عنهم لكنها قد سبقت في علم الله تعالى بوقوعها بتقديره، ففيها بطلان قول القدرية صريحًا- فتح الباري ٤٩٣/ ١١.

(٢) كتاب القدر ج١١/ ٤٩١ فتح الباري، والآية الأولى هي ٢٣ من سورة الجاثية، والثانية هي ٦١ من سورة المؤمنون، وحديث أبي هريرة وصله المؤلف في النكاح ج٩/ ١١٧ باب ما يكره من التبتل والحصاء.

وآدم: هو ابن أبي إياس- ويزيد (الرشك) بكسر الراء وسكون المعجمة بعدها كاف كنيته أبو الأزهر وهو بصري تابعي ثقة قيل كان كبير اللحية فلقب الرشك، وهو بالفارسية، إرشاد الساري ج١٤/ ١٠، وفتح الباري ج١١/ ٤٩٢.

قال الحافظ والسائل: هو عمران بن حصين، وأثر ابن عباس رواه علي بن أبي طلحة في صحيفته ص٣٦٥: وقال (سبقت لهم السعادة من الله) والمعنى أنهم سارعوا إلى الخيرات بما سبق لهم من السعادة بتقدير الله) والذي يجمع بين تفسير ابن عباس وظاهر الآية أن السعادة سابقة وأن أهلها سبقوا إليها لا أنهم سبقوها) فتح الباري ج١١/ ٤٩٢.

وجفاف القلم عبارة عن أن الأمور قد انتهت وكتبت وهذا من أمور القدر وهو كتابة الأمور قبل خلقها في اللوح المحفوظ.

وسئل أحدهم عن التوفيق بين هذا وقوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ الرحمن ٢٩) فقال: (هي شؤون يبديها لا شئون يبتدئها) وهو جواب جميل، إرشاد الساري ج١٤/ ٩.

(٣) كتاب القدر ج١١/ ٥٠١، وقوله ﴿عَاصِمَ﴾ هو من قوله تعالى: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ هود ٤٣، وقوله ﴿سَدًّا﴾ هو من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَـٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ سورة يس الآية ٩، وقوله ﴿دَسَّـٰهَا﴾ هو من سورة الشمس ﴿وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّـٰهَا﴾ الآية العاشرة، وقوله: «المعصوم من عصمه الله» هو لفظ الحديث الذي أخرجه المؤلف ج١١/ ٥٠١.

قال الحافظ: قوله (عاصم) مانع، بذلك فسره عكرمة فيما أخرجه الطبري، ولم أره في النسخة الموجودة من الطبري ولعله من اختلاف النسخ، وانظر ج٧/ ٤٥ وج١١/ ٥٨ وقول مجاهد: [سدًّا] الخ: قال الحافظ (وصله عبد بن حميد عن مجاهد في قوله (سدًّا) أغواها: وصله الطبري عن مجاهد ج١٢/ ٦٠٤ قال الحافظ بسند صحيح وقال سعيد ابن جبير: أضلها، وقال قتادة: أتمها وأفجرها). =

(٣) باب (من تعوذ بالله من درك الشقاء، وسوء القضاء، وقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾.

حدثنا مسدد حدثنا شعبة عن سفيان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**تعوذوا بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء**»(١).

✍ **قال الحافظ**: يشير بذكر الآية إلىٰ الرد علىٰ من زعم أن العبد يخلق فعل نفسه لأنه لو كان السوء المأمور بالاستعاذة بالله منه مخترعًا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنىٰ؛ لأنه لا يصح التعوذ إلا بمن قدر علىٰ إزالة ما استعيذ منه، والحديث يتضمن أن الله تعالىٰ فاعل جميع ما ذكر).

(٤) باب ﴿يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾.

حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا موسىٰ بن عقبة عن سالم عن عبد الله قال: كثيرًا مما كان النبي ﷺ يحلف: «**لا ومقلب القلوب**»(٢).

= قال الحافظ: ومناسبة هذا التفسير للترجمة تؤخذ من المراد بفاعل (دساها) فقال قوم: هو الله، أي قد أفلح صاحب النفس التي زكاها الله وخاب صاحب النفس التي أغواها الله، وقال آخرون: هو صاحب النفس إذا فعل الطاعات فقد زكاها، وإذا فعل المعاصي فقد أغواها، والأول هو المناسب للترجمة) ج١١/ ٥٠٢.

(١) كتاب القدر ج١١/ ٥١٣ فتح الباري، والآية الأولىٰ من سورة الفلق - وسفيان هو ابن عيينة، وسمي بالمهملة مصغر هو مولىٰ أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وأبو صالح هو ذكوان السمان إرشاد الساري ج١٤/ ٣٤، و[الجهد] بفتح الجيم وبضمها وسكون الهاء: المشقة: وهي الحال التي يختار عليها الموت أو قلة المال وكثرة العيال، والبلاء بالفتح مع المد ويجوز الكسر مع القصر و[درك الشقاء] بفتح الدال المهملة والراء: اللحاق والشقاء: بفتح الشين المعجمة والقاف ممدودًا العسر وفسره الحافظ بالهلاك [وسوء القضاء] والمراد بالقضاء المقضي لأن حكم الله كله حسن لا سوء) إرشاد الساري ج١٤/ ٣٤، وفتح الباري ج١١/ ١٤٩.

(٢) كتاب القدر ج١١/ ٥١٣، والآية هي قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ **الآية ٢٤ من سورة الأنفال.**
وعبد الله في السند هو ابن المبارك، وموسىٰ بن عقبة (بضم العين وسكون القاف)، وسالم هو ابن عبد الله بن عمرو، وعبد الله هو ابن عمر رضي الله عن الجميع) إرشاد الساري ج١٤/ ٢٤.

✍ **قال الحافظ**: كأنه أشار إلىٰ تفسير الحيلولة التي في الآية بالتقلب الذي في الخبر)...

قال: قال ابن بطال: ما حاصله مناسبة حديث ابن عمر للترجمة أن الآية نص في أن الله خلق الكفر والإيمان، وأنه يحول بين قلب الكافر وبين الإيمان الذي أمره به، فلا يكسبه إن لم يقدره عليه، بل أقدره علىٰ ضده، وهو الكفر، وكذلك المؤمن بعكسه، فتضمنت الآية أنه خالق جميع أفعال العباد خيرها وشرها وهو معنىٰ قوله (مقلب القلوب)؛ لأن معناه تقليب قلب عبده عن إيثار الإيمان إلىٰ إيثار الكفر وعكسه، وكل فعل الله عدل فيمن أضله وخذله لأنه لم يمنعهم حقًّا وجب لهم عليه)[1].

ولا شك أن مراد البخاري هو الإشارة إلىٰ تلك التفاسير المروية عن ابن عباس والتابعين أن تفسير الآية أن الله يحول بين الكافر والإيمان وبين المؤمن والكفر، وهي مروية بأسانيد كثيرة في تفسير الطبري عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، والضحاك، وأشار البخاري إلىٰ تلك الآثار بالعنوان والحديث وتقدم أن من منهجه ذلك[2].

(٥) باب [﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾][3]

باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ ويقال للمصورين: أحيوا ما خلقتم، ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

---

(١) فتح الباري ج١١/ ٥١٤.

(٢) انظر تفسير الطبري ج٦/ ٢١٤ ففيه تفصيل ذلك.

(٣) كتاب القدر ج١١/ ٤٩٤ فتح الباري، والآية هي ٢٨ من سورة الأحزاب قال الحافظ: أي حكمًا مقطوعًا بوقوعه والمراد بالأمر واحد الأمور المقدرة ويحتمل أن يكون واحد الأوامر لأن الكل موجود (يكن) ج١١/ ٤٩٥ فتح الباري.

قال ابن عيينة: بيَّن اللهُ الخلقَ مِنَ الأمرِ بقوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾(١) وسمى النبي ﷺ الإيمان عملًا. قال أبو ذر وأبو هريرة (سئل النبي ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله وجهاد في سبيله».

وقال: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾.

وقال وفد عبد القيس للنبي ﷺ: (مُرنا بجُمَلٍ من الأمرِ إن عملنا بها دخلنا الجنة فأمرهم بالإيمان)(٢).

وبعد هذه الأدلة المتكاثرة التي ساقها البخاري للرد على القدرية فاعلم أن الإيمان بالقضاء والقدر(٣) له أربع مراتب، يجب الإيمان بها جميعًا.

(١) انظر أثر ابن عيينة في تفسيره ص ٢٤٩.
(٢) كتاب التوحيد ج١٣/ ٥٢٧، وفيه أربع آيات الأول: هي ٩٦ من سورة الصافات، والثانية هي ٤٩ من سورة القمر، والثالثة هي ٥٤ من سورة الأعراف، والرابعة هي ١٤ من سورة الأحقاف، والأحاديث التي علقها هنا أخرجها في نفس الباب وتقدم تخريج حديث أي العمل أفضل وأما أثر ابن عيينة فقد قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية... قال: فالخلق هو للمخلوقات، والأمر هو الكلام) ج١٣/ ٥٣٣ فتح الباري.
قال القسطلاني: فالأول حادث، والثاني قديم، وفيه أن لا خلق لغير الله تعالى، حيث حصر الخلق على ذاته تعالى، وذلك بتقديم الخبر على المبتدأ) إرشاد الساري ج١٥/ ٦١٦.
ذكر ابن بطال... أن غرض البخاري بهذه الترجمة إثبات أن أفعال العباد وأقوالهم مخلوقة لله تعالى٩ ج١١/ ٤٩٥.
قلت: قصده الرد على القدرية. وابن عيينة: هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران، ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثانية وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة، وله إحدى وتسعون سنة، روى له الجماعة. التقريب ص٢٤٥ رقم ٢٤٥١.
(٣) سبق التعريف بالقدر أما القضاء فقيل فيه أقوال كثيرة تقدم بعضها قال الفيروزآبادي: (القضاء ويقصد الحكم، قضى عليه يقضي مقضيًّا وقضاء وقضية وهي الاسم أيضًا والصنع والختم والبيان) ص١٧٠٨ طبعة مؤسسة الرسالة.
قال الراغب: القضاء فصل الأمر قولًا كان ذلك أو فعلًا، وكل واحد منهما على وجهين إلهي وبشري... والقضاء من الله تعالى أخص من القدر لأنه الفصل بين التقدير، فالقدر هو التقدير والقضاء هو الفصل والقطع وذكر العلماء أن القدر بمنزلة المعد للكيل والقضاء بمنزلة الكيل وهذا كما قال أبو عبيدة لعمر رضي الله عنهما =

(١) المرتبة الأولى: الإيمان بعلم الله تعالىٰ بالأشياء قبل كونها بعلمه القديم المحيط بجميع الأشياء).

(٢) المرتبة الثانية: كتابته سبحانه لجميع الأشياء قبل كونها في اللوح المحفوظ.

(٣) المرتبة الثالثة: مشيئته لجميع الأشياء فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن فلا تحدث في السموات ولا في الأرض حركة ولا سكون إلا بمشيئته تعالىٰ.

(٤) خلقه سبحانه لجميع الأشياء وتكوينه لها وإيجاده لها علىٰ وفق الكتابة والعلم...). وأدلة هذه المراتب معروفة في أماكنها والله أعلم.



= لما أراد الفرار من الطاعون بالشام: أتفر من القضاء؟ قال: أفر من قضاء الله إلىٰ قدر الله تنبيهًا علىٰ أن القدر ما لم يكن قضاء فمرجو أن يدفعه الله فإذا قضىٰ فلا مدفع له، ويشهد لذلك قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ و﴿كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾، ﴿وَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾ أي فصل تنبيهًا أنه صار بحيث لا يمكن تلافيه) ص ٤٠٦ / ٤٠٧.

المطلب الرابع: المعتزلة والجهمية:

أ- المعتزلة:

هم أتباع واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد[١]، وهم أصحاب الأصول الخمسة[٢]، والمعتزلة يشاركون أهل السنة في أن الإيمان قول واعتقاد وعمل، ويشاركون القدرية في نفي القدر، ويشاركون الجهمية في القول بخلق القرآن ونفي الصفات والرؤية.

وقد ظلت المعتزلة مذهبًا فكريًّا بارزًا تسلط على العقول بفعل مؤلفاتهم وخطبائهم الذين عرفوا بفصاحة اللسان، وقوة البيان، ومتانة الاحتجاج، جاعلين من الفلسفة اليونانية أداة لتقرير آرائهم الاعتزالية[٣]

أما الجهمية: فهم أتباع الجهم بن صفوان السمرقندي[٤].

(١) واصل بن عطاء البليغ الأفوه أبو حذيفة المخزومي مولاهم البصري الغزال وقيل ولاؤه لبني ضبة، مولده سنة ثمانين بالمدينة وهو وعمرو بن عبيد رأسا الاعتزال طرده الحسن البصري من مجلسه لما قال: الفاسق لا مؤمن ولا كافر، فانضم إليه عمرو واعتزلا حلقة الحسن، فسموا معتزلة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة). تهذيب سير أعلام النبلاء ج١/ ٢١٠ رقم ٨٣٦، وانظر السير ٥/ ٤٦٤، والإعلام ج٨/ ١٠٨.
وعمرو بن عبيد الزاهد العابد القدري كبير المعتزلة وأولهم أبو عثمان البصري قال ابن المبارك دعا إلى القدر فتركوه اغتر بزهده وإخلاصه مات بطريق مكة سنة ثلاث وقيل أربع وأربعين ومائة، تهذيب سير أعلام النبلاء ج١/ ٢١٥، والسير ٦/ ١٠٤، والأعلام ج٥/ ٨١.

(٢) هي: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٣) مقالات الإسلاميين ج١/ ٢٣٥، والملل والنحل ١/ ٤٣، وتاريخ المذاهب الإسلامية ١/ ١٣٢ لأبي زهرة، وانظر عقيدة ابن قتيبة ص ١٣١ - د/ علي العليان.
وهي التي تزعمت محنة القول بخلق القرآن أيام المأمون والمعتصم وبعضًا من زمن الواثق، حتى رفعها الله أيام المتوكل، وأظهر السنة وأهلها، وصبر الإمام أحمد في هذه الفتنة وأظهر مذهب أهل السنة، فرحمه الله رحمة واسعة، وجزاه عن أهل السنة خير الجزاء.
وقد درج السلف على تسمية من نفى الصفات وقال بخلق القرآن جهمية سواء كان من المعتزلة أم من الجهمية، والجهمية معاصرة للمعتزلة، وتذكر المصادر أن واصل بن عطاء أرسل حفص بن سالم ليناظر الجهم فناظره وقطعه ورد واصل على الجهم في عدة مسائل، قال شيخ الإسلام: كل معتزلي جهمي وليس كل جهمي معتزليًّا لكن جهمًا أشد تعطيلًا لأنه نفى الصفات والأسماء) منهاج السنة ١/ ٢٥٦.

(٤) أبو محرز مولى بني راسب كان كاتبًا للحارث بن سريح الذي خرج بخراسان على الخلافة الأموية سنة ١٢٨ وتتلمذ على الزنديق الجعد بن درهم الذي ابتدع القول بخلق القرآن، وإليه تنسب الجهمية. =

والجهمية جبرية ومرجئة، ويقولون بخلق القرآن، ونفي الصفات، والرؤية وغير ذلك من البلايا.(١)

والجهم أخذ القول بخلق القرآن عن الجعد بن درهم الذي هو أول من قال بخلق القرآن، وكان الجعد يتردد على وهب بن منبه يسأله عن صفات الله.... فقال له وهب: ويلك يا جعد أقصر المسألة عن ذلك إني لأظنك من الهالكين، فلما أظهر القول بخلق القرآن ضحى به خالد بن عبد الله القسري يوم العيد وقال في الخطبة (أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم فإني مضح بالجعد بن درهم، فإنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليمًا، تعالى الله عما يقول الجعد علوًّا كبيرًا ثم نزل فذبحه في أصل المنبر).

✍ **قال ابن كثير في «تاريخه»**: (قد ذكر هذا غير واحد من الحافظ منهم: البخاري، وابن أبي حاتم، والبيهقي، وعبد الله بن أحمد، وذكره ابن عساكر) وكان ذلك سنة ١٢٤هـ(٢).

وأخذ الجعد بن درهم القول بخلق القرآن عن أبان بن سمعان، وأخذه ذلك عن طالوت بن الأعصم اليهودي وكان يقول بخلق التوارة وكان يتعاطى السحر وهو الذي سحر النبي ﷺ)(٣).

✍ **قال السيوطي**: (وأخرج نصر المروزي في (الحجة) عن أبي هريرة قال كنا عند

= قال الذهبي (الضال المبتدع رأس الجهمية هلك في زمان صغار التابعين وما علمته روى شيئًا لكنه زرع شرًّا عظيمًا) قتله سَلْمُ بنُ أَحْوَزَ سنة ١٢٨. ميزان الاعتدال ج١/ ٤٢٦.

(١) قال أبو الحسن الأشعري: (الذي تفرد به (جهم) القول بأن الجنة والنار تبيدان وتفنيان، وأن الإيمان هو المعرفة بالله فقط، والكفر هو الجهل بالله فقط، وأنه لا فعل في الحقيقة وأنه هو الفاعل وأن الناس إنما نسب إليهم أفعالهم على المجاز كما يقال: تحركت الشجرة ودار الفلك، وزالت الشمس) المقالات ١/ ٣٣٨، وانظر الملل والنحل ج١/ ٨٦.
والجهم قتله سلم بن أحوز سنة ١٢٨ بسبب آرائه هذه، وقرر ذلك المترجمون له إلا أحمد أمين فقال: إن قتله لا علاقة له بالدين، وهي غريبة) البداية والنهاية ٩/ ٣٥٠، وميزان الاعتدال للذهبي ج١ / ٤٢٦ وفجر الإسلام ٢٨٧.

(٢) البداية والنهاية ٩/ ٣٥٠، والفتاوى ١٠/ ٦٦ و٨/ ٢٨٨ و١٣/ ١٧٧، خلق أفعال العباد ص ٧٠، والأسماء والصفات للأشقر ص ١٦٢، ومنهاج السنة ١/ ٢٥٦، والمعتزلة لزهدي جار الله ص ١٠٩، ومقدمة مقالات الإسلاميين ج١/ ٢٣ لمحمد محي الدين، والرسائل والمسائل لشيخ الإسلام ج٣/ ٤٧٤.

(٣) طبقات ابن سعد ج٣/ ٦٤، وانظر خلق أفعال العباد ص ٨.

عمر رضي الله عنه إذ جاءه رجل يسأل عن القرآن أمخلوق أو غير مخلوق؟ فقال علي: هذه كلمة وسيكون لها ثمرة، ولو وليت، ضربت عنقه)(١).

ولا يبعد أن يكون هذا الرجل هو صبيغ الذي كان يتعنت في الأسئلة والمعضلات حتىٰ ضربه عمر رضي الله عنه ونفاه)(٢).



رد البخاري على المعتزلة والجهمية:

لقد تقدم أن البخاري عقد للرد علىٰ المعتزلة والجهمية والآراء المتفرعة عنهما اثنتين وأربعين ترجمة متوجه في معظمها بالآيات القرآنية روىٰ فيها مائة وخمسين حديثًا، وثلاثة وعشرين أثرًا، وسوف نلخص من ذلك الأمور التالية:

أ- القرآن كلام الله غير مخلوق.

قال البخاري: (باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ (ولم يقل ماذا خلق ربكم)،

---

(١) صون المنطق والكلام للسيوطي ص ٥٠ تحقيق د/ علي سامي النجار.
قال الدارمي (١٧١ – ٣٠٥) في مسنده: (أن رجلًا يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر، وقد أعدَّ له عراجين النخل، فقال له: من أنت؟ فقال: أنا عبد الله بن صبيغ، فأخذ عرجونًا من تلك العراجين فضربه حتىٰ أدمىٰ رأسه. صون المنطق والكلام ص ٥٠:
قال في القاموس: (صبيغ كأمير كان يتعنىٰ الناس بالغوامض والسؤالات، نفاه عمر إلىٰ البصرة) القاموس ص ١٠١٣ مادة صبغ.

(٢) وبناءً علىٰ هذا يكون أول من قال بخلق القرآن هو طالوت بن الأعصم اليهودي أو الرجل الذي سأل عمر رضي الله عنه، ثم الجعد بن درهم ثم الجهم بن صفوان، ثم بشر المريسي الذي كان يناظر الأئمة، وقد قال الرشيد فيه: لأن ظفرت به لأضربن عنقه) – والله أعلم –.
قال جمال الدين القاسمي: (قد يظن أن الجهمية أثرًا بعد عين مع أن المعتزلة وهي فرع منها هي في الكثرة تعد بالملايين علىٰ أن المتكلمين المنتسبين للأشعرية يرجع كثير من مسائلهم إلىٰ مذهب الجهمية كما يدريه المتبحر في الكلام) الأسماء والصفات للأشقر ص١٦٩ نقلًا عن تاريخ الجهمية والمعتزلة – لجمال الدين القاسمي –.

وقال جل ذكر: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾[(١)]، وقال مسروق عن ابن مسعود رضي الله عنه إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئًا فإذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ونادوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق)[(٢)].

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال: «**إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنه سلسلة على صفوان...**».

قال علي وقال غيره: صفوان ينفذهم ذلك فإذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير...)[(٣)].

وقال: باب ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[(٤)].

---

(١) الشاهد للباب من الآية قوله (بإذنه) فإن الإذن يكون بالقول المسموع الذي يسمعه المأذون له على الأقل) الغنيمان ج٢/ ٣٠٣.

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٥٢ فتح الباري، الآية الأولى ٢٢ من سورة سبأ، والثانية ٢٥٥ من سورة البقرة، وأثر مسروق وصله البيهقي في الأسماء والصفات ص ٣٦١.
اختلفت الفرق الإسلامية في الكلام.
فقال أهل السنة: (القرآن كلام الله، منه بدأ، بلا كيفية، وأنزله على رسوله وحيًا، وصدقه المؤمنون على ذلك حقًّا، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة، ليس بمخلوق ككلام البرية، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر، وقد ذمه الله وأعابه وأوعده بسقر؛ حيث قال: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ المدثر ٢٦، فلما أوعد الله بسقر لمن قال: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾ ٢٥ المدثر، علمنا وأيقنا أنه قول خالق البشر ولا يشبه قول البشر). الطحاوية ص ١٧٩- مع شرح ابن أبي العز، والرسائل والمسائل لشيخ الإسلام) ج٣/ ٤٥٤، والفتاوى ١٢/ ٣٧٢، وقالت المعتزلة: (كلام الله مخلوق خلقه منفصلًا عنه).
وقالت الكلابية والأشاعرة: القرآن هو الكلام النفسي الأزلي القائم بالذات العلية كالحياة ليس بصوت ولا حرف وليس له ابتداء ولا انتهاء...). الرسائل والمسائل ج٣/ ٤٥٥.

(٣) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٥٢ فتح الباري، والآية هي ٢٣ من سورة سبأ، وعلي بن عبد الله هو ابن المديني، وسفيان هو ابن عيينة، وعمر وهو ابن دينار. وقوله (ينفذهم) وهو بفتح أوله وضم الفاء أي يعمهم ج٣/ ٤٥٨.

(٤) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٤٠ فتح الباري، والآية هي ٤٠ سورة النحل.
قال الحافظ: (قال أحمد بن حنبل رحمه الله دل على أن القرآن غير مخلوق حديث عبادة أول ما خلق الله القلم فقال اكتب...) وإنما نطق القلم بكلامه لقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾، فكلام الله سابق على أول خلقه فهو غير مخلوق). ج١٣/ ٤٤٣.
=

وقال: باب ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾، ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ..﴾، ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ (سخر): ذلل)[1].

بين البخاري مراده بهذا الباب في كتابه خلق أفعال العباد قال: (والقرآن كلام الله غير مخلوق لقول الله ﷻ ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ...﴾) فبين أن الخلائق والطلب، والحثيث، والمسخرات بأمره، ثم شرح فقال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾، قال ابن عيينة: قد بين الله الخلق من الأمر بقوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ كقوله: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ [الروم: ٤]، وكقوله: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، وكقوله: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ بِأَمْرِهِۦ﴾[2]، ولم يقل بخلقه[3]، واستدل بقوله: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى﴾، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾.

على أن كلام الله لو كان مخلوقًا لكان له انتهاء لأن كل مخلوق له انتهاء)[4].

وقال: باب قول الله تعالى: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾.

= قال ابن بطال: غرض البخاري الرد على المعتزلة في زعمهم أن أمر الله مخلوق فتبين أن الأمر هو قوله تعالى للشيء كن فيكون، وأن أمره بمعنى واحد وأنه يقول كن حقيقة وأن الأمر غير الخلق لعطفه عليه بالواو). فتح الباري.

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٤٤ - فتح الباري، والآية الأولى هي ١٠٩ من سورة الكهف، والثانية هي ٢٧ من سورة لقمان، والثالثة هي ٥٤ من سورة الأعراف.

(٢) الآية ٢٥ من سورة الروم، وقال الإمام أحمد: أخبر تعالى بالخلق ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ﴾ ثم الأمر ﴿وَٱلْأَمْرُ﴾ فأخبر أن الأمر غير الخلق. السنة لعبد الله بن أحمد ص ٢٥.

(٣) خلق أفعال العباد ص ٣٠.

(٤) قال الحافظ قال ابن أبي حاتم: سمعت بعض أهل العلم يقول قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾، وقوله: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى﴾ الآية تدل على أن القرآن غير مخلوق لأنه لو كان مخلوقًا لكان له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وقرأ الآية ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ...﴾ فتح الباري ج ١٣/ ٤٤٥.

قال مجاهد: ﴿يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ بين السماء السابعة والأرض السابعة)[1].

ومراد البخاري في هذه الآية الإشارة إلىٰ أن القرآن من علم الله تعالىٰ فمن قال إنه مخلوق فيلزمه أن يكون علم الله مخلوقًا، وقد نبه الإمام أحمد علىٰ هذا.

ب- من الأمور التي قصد البخاري الرد عليها ولها علاقة بالقول بخلق القرآن الرد على عبد الله بن سعيد بن كلاب:

وعبد الله هـذا أراد أن يجمع بين قول أهل السنة (القرآن غير مخلوق) وقول المعتزلة (القرآن مخلوق) فجاء بقول ثالث: تبنَّته الأشعرية فيما بعد[2]- وهو أن الكلام صفة نفسية أزلية قائمة بذات الله تعالىٰ كالحياة وأنه يمكن حمل كلام السلف علىٰ هذا وأن المكتوب والمقروء هو مدلول كلام الله تعالىٰ عبر عنه جبريل أو الرسول ﷺ وعليه يحمل كلام المعتزلة، وأن الصفة النفسية ليست لها ابتداء ولا انتهاء ولا فيها خبر ولا إنشاء ولا حرف ولا صوت، وجمع بهذا الخلط العجيب بين القولين كما ترىٰ فأراد

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٦٣،والآية هي: ١٦٦ من سورة النساء استدل الإمام أحمد رحمه الله وشيخ البخاري - علىٰ أن القرآن من علم الله تعالىٰ بقوله تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ ۝٢ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ ۝٤﴾ أول سورة الرحمن وقوله ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ الآية ١٢٠ من سورة البقرة - قال: فالقرآن من علم الله تعالىٰ وفي هذه الآيات دليل علىٰ أن الذي جاءه ﷺ من العلم هو القرآن) السنة لعبد الله بن أحمد رحمهما الله ص ٢٥، وانظر شرح كتاب التوحيد للغنيمان ج١/ ١٠٥ ج٢/ ٣٢٨.
وأثر مجاهد قال الحافظ فيه وصله الفريابي والطبري، وهو في الطبري ج١٢/ ١٤٦، والآية هي الأخيرة من سورة الطلاق.

(٢) قول ابن كلاب هذا هو القول الصحيح في عقيدة الأشعرية قال الحافظ: (وقد أخذ بقول ابن كلاب القابسي والأشعري وأتباعهما) فتح الباري ج١٣/ ٤٥٥ وج١٣/ ٤٩٣ واستدل لهم بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩ ذِى قُوَّةٍ﴾ ونبهوا علىٰ ما تحمله الآية من المؤكدات وقول الشاعر الأخطل:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان علىٰ الفؤاد دليلا

قال الشيخ أبو البيان (ت٥٥١) (إذا قيل لكم ما الدليل علىٰ أن القرآن معنىٰ قائم في النفس قلتم: قال الأخطل: (إن الكلام لفي الفؤاد)! قال أبو محمد الخشاب نحوي العراق فتشت شعر الأخطل المدون كثيرًا فما وجدت هذا البيت) اختصار العلو ص ٢٨٥.

البخاري الرد على هذه الأقوال المتفرقة فوضع لذلك أبوابًا قال فيها.

باب ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ﴾(١)، و ﴿مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾، وقوله: ﴿لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا﴾، وأن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين) لقوله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾، وقال ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «إن الله يحدث من أمره ما يشاء، وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة»(٢).

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٩٦، والآية هي ٢٩ من سورة الرحمن. ومراد البخاري أن شأن الله يكون بأمره وأمره كلامه، شرح كتاب التوحيد ج٢/ ٥٠٦ وهو إشارة أيضًا إلى ما علقه هو في تفسير الآية عن أبي الدرداء رضي الله عنه (يغفر ذنبًا، ويكشف كربًا، ويرفع قويًا، ويضع آخرين) وتقدم ص ٢٦٨، ويشير كذلك إلى تفسير مجاهد وقتادة وعبيد بن عمير وغيرهم وهي مروية في الطبري ج١١/ ٥٩٢ وتفسير ابن كثير ج٤/ ٤٢٥ وفيها دلالة على أن الله يتكلم متى شاء كما شاء.

وقوله ﴿مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾ هي الآية الثانية من سورة الأنبياء، وقوله ﴿لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا﴾ هي الآية الأولى من سورة الطلاق.

(٢) أخرجه أبو داود ج١/ ٢٤٣، والمنذري ج١/ ٤٣٣، مع معالم السنن والنسائي ج٣/ رقم ١٢٢١، قال ابن بطال: غرض البخاري الفرق بين وصف كلام الله تعالى بأنه مخلوق وبين وصفه بأنه محدث فأحال وصفه بالخلق وأجاز وصفه بالحدث اعتمادًا على الآية.

وقال الحافظ: (وقد نقل الهروي في الفاروق بسنده إلى حرب الكرماني: سألت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يعني ابن راهوية عن قوله تعالى: ﴿مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾ الأنبياء الآية ٢، قال: قديم من رب العزة يحدث إلى الأرض فهذا هو سلف البخاري في ذلك) فتح الباري ج١٣/ ٤٩٩.

وقال الغنيمان: يريد بهذا- أي البخاري- بيان أن الله تعالى: يحدث ما يريد إحداثه في أي وقت أراد وأن إحداثه ذلك من أفعاله التي هي أوصاف له فيحدث الأمر من أمره تعالى والكلام ويطلق عليه أنه حدث ومحدث، لأنه وجد بعد ما قبله ويسمى كلامه حديثًا، ويطلق عليه أنه حادث ومحدث بمعنى الجديد الذي تكلم به بعد كتابته السابقة له ولهذا قال: وإن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين فمن ذلك كلامه ومخاطبته لمن يريد أن يخاطبه في خلقه وأمره لمن يأمر به ونهيه، وإجابته لمن يدعوه، وإحياؤه لمن يريد حياته....) ج٢/ ٥٠٦.

قال: والمقصود الذي يريده المؤلف رحمه الله من هاتين الآيتين أن الله تعالى يتكلم بعد أن لم يكن تكلم بذلك الكلام بعينه ويأمر وينهى... وهذا هو معنى الحدث الذي أراد بيانه وهو الفعل المتجدد الذي يتعلق بمشيئة كلامًا كان أو أمرًا... كما تقدم في قوله ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ﴾.

✍ قلت: وهذا هو قول أهل السنة (إن الله يتكلم متى شاء...) وهذا بخلاف كلام ابن كلاب والأشعرية القائلين إن كلام الله صفة ذاتية لا فعلية...).

قال الغنيمان: والمقصود أن الإمام البخاري يرى أن الله تعالى يوصف بأنه يحدث ما يشاء من القول والأمر والفعل... وهذا ما دل عليه العقل والفطرة وكتب الله وهكذا وأن حدثه لا يشبه حدث الخلوقين =

وقال: باب كلام الرب مع جبريل عليه السلام ونداء الله الملائكة، وقال: معمر ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ﴾ أي يلقي عليك وتتلقاه أنت، أي وتأخذه عنه ومثله ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾[(١)].

يريد البخاري بهذا الباب أن يبين أن كلام الله صفة فعل لا صفة ذات وأنه تعالىٰ يكلم جبريل عليه السلام وجبريل مخلوق وأنه تعالىٰ ينادي الملائكة والملائكة مخلوقون، وأنه كلم آدم عليه السلام بعدما خلقه فلو كان الكلام صفة نفسية أزلية كالحياة لما كلم هذه المخلوقات بعد خلقها وإنما كلمها بعد خلقها لأنه سبحانه يتكلم كما شاء بما شاء كما قال أهل السنة وهذا كله رد علىٰ الكلابية ومن تبعهم من الأشعرية القائلين بأن الكلام صفة نفسية أزلية لا فعلية.

وقال: باب ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾[(٢)] وقال: باب ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالدعاء والتضرع والرسالة والبلاغ لقوله تعالىٰ: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ﴾ ﴿۞ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ نُوحٍ إِذۡ قَالَ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيۡكُم مَّقَامِي وَتَذۡكِيرِي بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلۡتُ فَأَجۡمِعُوٓاْ أَمۡرَكُمۡ وَشُرَكَآءَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُنۡ أَمۡرُكُمۡ عَلَيۡكُمۡ غُمَّةٗ ثُمَّ ٱقۡضُوٓاْ إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَمَا سَأَلۡتُكُم مِّنۡ أَجۡرٍۖ إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِۖ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ (غم): ضيق، قال مجاهد: (اقضوا) إلىٰ ما في

= لقوله تعالىٰ: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾ ثم قال: ولا يصف الله أعلم به منه تعالىٰ ولا أعلم من رسوله بعده ومن لم يرض بما قال الله ورسوله فبعدًا له) ج٢/ ٥١١.

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٦٠ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي ٦ من سورة النحل، والثانية هي ٣٧ من سورة البقرة، ومعمر هو أبو عبيدة معمر بن المثنىٰ، قال: أبو عبيدة ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ﴾ أي تأخذه عنه ويُلقىٰ عليك) ج٢/ ٩٢، ومثل هذا الباب (باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم)، (وباب كلام الرب ﷻ مع أهل الجنة)، ثم ساق في هذه الأبواب الأحاديث ليرد علىٰ من لا يعتمد علىٰ خبر الآحاد في العقيدة).
قال الغنيمان: (يريد بهذا تنويع الأدلة وأن الله يتكلم متىٰ شاء ويكلم من شاء من ملائكته في أي وقت أراد....) ح٢/ ٣٢٩ ثم ذكر البخاري الحديث «إن الله إذا أَحَبَّ عبدًا نادىٰ جبريل إن الله قد أحب فلانًا فأحِبَّه....»، وقال ابن جرير: (وإنك يا محمد لتحفظ القرآن وتعلمه) ج٩/ ٤٩٥.

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٧٩ فتح الباري، والآية هي ١٦٤ من سورة النساء، قال النحاس: مؤكد يدل علىٰ معنىٰ الكلام المعروف؛ لأنك إذا قلت كلمت فلانًا جاز أن يكون أوصلت عليه كلامك، وإذا قلت كلمته تكليمًا لم تكن إلا من الكلام الذي يعرف) تفسير النحاس ج ٢/ ٢٤٠، شرح كتاب التوحيد ج ٢/ ٤٢٥.
قال الحافظ: قال النحاس: (أجمع النحويون علىٰ أن الفعل إذا أكد بالمصدر لم يكن مجازًا فإذا قال (تكليمًا) وجب أن يكون كلامًا علىٰ الحقيقة التي تعقل) قال الأئمة هذه الآية أقوىٰ ما ورد في الرد علىٰ المعتزلة).
قلت: هي رد أيضًا علىٰ الكلابية لأن تكليم موسىٰ كان بعد خلقه فهي شبيهة بالأبواب الأخرىٰ.

نفوسكم، (افرق): اقض، وقال مجاهد: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ إنسان يأتيه فيسمع ما يقول وما أنزل عليه فهو آمن ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء و ﴿ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ﴾: القرآن، ﴿صَوَابًا﴾: حقًّا في الدنيا وعمل به)(١).

وقال: (باب قول الله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾، ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ﴾: حق، ﴿وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ﴾: باللعب، ثم روىٰ في هذا الباب سبعة عشر حديثًا تفسيرًا لهذا الآية، قال ابن بطال: أراد البخاري بهذه الترجمة وأحاديثها ما أراد بالأبواب قبلها إن الكلام صفة قائمة به وأنه لم يزل متكلمًا ولا يزال)(٢).

وقال الحافظ: (والذي يظهر أن كلام الله لا يختص بالقرآن، فإنه ليس نوعًا واحدًا كما تقدم نقله عمن قاله – يعني الكلابية والأشعرية –، وأنه وإن كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به، فإنه يلقيه علىٰ من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الأحكام وغيرها من مصالحهم، وأحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد)(٣).

قلت: أصاب الحافظ هنا شاكلة الصواب، وخالف عادته في عدم متابعة السلف، وكأن كثرة استدلال البخاري لهذا الموضوع جعلته يوقن بالحقيقة.

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٨٩ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي ١٥٢ من سورة البقرة، والثانية هي ٧١ من سورة البقرة، والثانية هي ٧١ من سورة يونس، والثالثة هي ٦ من سورة التوبة، والرابعة هي الثانية من سورة النبأ.
وقوله (افرق) هو من قوله تعالىٰ: ﴿فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ الآية ٢٧ من سورة المائدة، قال الحافظ في هذه الآثار كلها: وصله الفريابي في تفسيره.... عن مجاهد) ج١٣/ ٤٩٠.
قلت: أراد البخاري أن ذكر الله هو الأمر، والأمر قول، وأن ذكره للعباد مترتب علىٰ ذكر العباد له، فهو بعد ذكر العباد، وأن الله حكىٰ قول نوح عليه السلام، وهو بعد قول نوح لذلك الكلام، وأن المسموع هو كلام الله، وكل هذا رد علىٰ الكلابية ومن تبعهم من الأشعرية. وانظر: شرح كتاب التوحيد لعبد الله بن محمد الغنيمان ج٢/ ٤٦٩.

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٦٤/ ٤٦٧ فتح الباري، والآية هي ١٥ من سورة الفتح، وقوله ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ۝١٣ وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ﴾ هي ١٣- ١٤- من سورة الطارق، وشرح كتاب التوحيد ج٢/ ٣٤٧.

(٣) كتاب التوحيد ١٣/ ٤٦٤/ ٤٦٧ فتح الباري، والآية هي ١٥ من سورة الفتح، وقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ۝١٣ وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ﴾ هي ١٣ - ١٤ من سورة الطارق.

والخلاصة: أن البخاري تفنن في الرد على المعتزلة والطوائف المتفرعة عنها، كالجهمية، والكلابية، والأشاعرة. والله أعلم.

ج- مسألة: الاستواء والعلو :

هذه المسألة من أهم المسائل العقدية التي شغلت حيزًا كبيرًا من جهود الأئمة ومؤلفاتهم، وقد احتدم فيها الجدال على مر التاريخ بين أهل السنة والمعتزلة والجهمية والأشاعرة، وهي من أقدم المسائل التي نقل فيها كلام السلف، وأغرب الغريب أن رأي المعتزلة فيه هو الذي يدرس في معظم المدارس الإسلامية اليوم وهي قضية من أغرب القضايا العقدية... وقد بيَّن البخاري فيها رأي أهل السنة من ناحيتين.

الأولى: بيان تفسير الاستواء عند السلف، وأن العرش مخلوق عظيم قدره عند الله تعالى، **والثانية**: إثبات أدلة العلو لله تعالى على جميع خلقه.

(١) **قال البخاري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : **باب (وكان عرشه على الماء)** ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾.

قال أبو العالية: ﴿ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ ارتفع ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ﴾: خلقهن، وقال مجاهد ﴿ٱسْتَوَىٰ﴾: علا ﴿عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾، وقال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿ٱلْمَجِيدُ﴾: الكريم، و ﴿ٱلْوَدُودُ﴾: الحبيب، يقال: حميد مجيد كأنه فعيل من ماجد محمود من حمد)[1].

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٠٣ ، والآية الأولى هي ٧ من سورة هود، والثانية هي ١٢٩ من التوبة.
قال الحافظ: في أثر أبي العالية: وصله الطبري، وكذلك قال القسطلاني، فتح الباري ج١٣/ ٤٠٥، وإرشاد الساري ج١٥/ ٤٤٦، ولم أره في تفسير الطبري الذي بيدي ولعله من اختلاف النسخ.
وأما أثر مجاهد قال الحافظ: وصله الفريابي... عن مجاهد....) ج١٣/ ٤٠٥ فتح الباري.
وأما أثر ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فهو في صحيفة علي بن طلحة ص ٥٢٦، والآية هي ١٥ من البروج.
قال أبو عبيدة: (حميد مجيد) الآية ٧٣ [من سورة هود] أي محمود ماجد ج١/ ٢٩٣.
قال الحافظ: (تلطف - يعني البخاري - في ذكر الآية الثانية عقب الأولى لرد من توهم من قوله في الحديث **«كان الله ولم يكن شيء قبله» «وكان عرشه على الماء»** إن العرش لم يزل مع الله، وهو مذهب باطل، وكذلك من زعم من الفلاسفة أن العرش هو الخالق الصانع).
قال البيهقي: اتفقت أقاويل أهل التفسير على أن العرش هو السرير، وأنه جسم خلقه الله، وأمر ملائكته بحمله، وتعبدهم بتعظيمه والطواف به، كما خلق في الأرض بيتًا وأمر بني آدم بالطواف به، =

ثم روى البخاري أحاديث تتعلق بالعرش هذه مختاراتها:

➢ عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض، وكتب في الذكر كل شيء**».

➢ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إن يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق مذ خلق السموات والأرض، فإنه لم ينقص ما في يمينه، وعرشه على الماء، وبيده الأخرى القبض أو الفيض يرفع ويخفض**».

➢ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه: إن رحمتي سبقت غضبي**».

➢ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله، كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة، وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن، ومنه تتفجر أنهار الجنة**».

➢ عن ابن عباس رضي الله عنهما كان النبي ﷺ يقول عند الكرب: «**لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض ورب العرش الكريم**».

➢ وعن أنس رضي الله عنه قال.... كانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ وتقول: (زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سموات).

= واستقباله في الصلاة، وفي أكثر الروايات دلالة على صحة ما ذهبوا إليه، وفي الآثار والأخبار الواردة في معناه دليل على صحة ذلك) الأسماء والصفات للبيهقي ص ٤٩٧، وانظر فتح الباري ج ٤٥٣.

قال الأزهري: العرش في كلام العرب: سرير الملك، يدل على ذلك سرير ملكة سبأ سماه الله جل وعز عرشًا فقال: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ الآية ٢٣ النمل، والعرش سقف البيت، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ الآية ٢٥٨ البقرة. قال الكسائي: على أركانها وقال غيره على سقوفها أراد أن حيطانها قائمة وقد تهدمت فصارت في قرارها وانقعرت الحيطان من قواعدها فتساقطت على السقوف المهدمة) تهذيب اللغة ج١/ ٤١٣، وانظر الجوهري في الصحاح ج٣/ ١٠١٠، وشرح كتاب التوحيد ج١/ ٣٤٩.

قال ابن بطال: وأما تفسير (استوى): علا: فهو صحيح وهو المذهب الحق وقول أهل السنة؛ لأن الله تعالى وصف نفسه بالعلى وقال: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ...﴾ فتح الباري ج١٣/ ٤٠٦.

➢ **وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «إن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا أنا بموسىٰ آخذ بقائمة من قوائم العرش» وفي رواية: «فأكون أول من بُعث فإذا موسىٰ آخذ بالعرش»[(١)].**

(٢) علو الله تعالى على خلقه:

علو الله تعالىٰ علىٰ جميع خلقه كان ممثار جدال بين أهل السنة والمعتزلة والجهمية والأشاعرة، وليس بين مسألة الاستواء والعلو فرق، ولكن البخاري فرق بينهما في التبويب، لقصد التنويع بين الأدلة، وقد جمع الذهبي رحمه الله كلام السلف في مسألة العلو في كتابه (العلو للعلي الغفار)[(٢)] فذكر كلامهم في الاستواء والعلو، وقد بوب البخاري لهذا فقال:

باب ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ وقوله جل ذكره ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾، وقال أبو جمرة عن ابن عباس: (بلغ أبا ذر مبعث النبي ﷺ فقال لأخيه اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء[(٣)]، وقال مجاهد: (العمل الصالح يرفع الكلم الطيب)

يقال: (﴿ذِى ٱلْمَعَارِجِ﴾ الملائكة تعرج إلىٰ الله).

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤١٥ فتح الباري.
قال الراغب: [فوق] يستعمل في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة، وذلك أضرب باعتبار العلو ويقابله: تحت ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، والثاني: باعتبار الصعود والانحدار نحو ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾، والثالث: يقال في العدد ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ﴾، الرابع: في الكبر والصغر ﴿مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾، الخامس: باعتبار الفضيلة الدنيوية ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾، والأخروية، نحو ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾، والسادس: باعتبار القهر والغلبة نحو ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ ﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ﴾ ص ٣٨٧/ ٣٨٨.
✍ قلت: قوله تعالىٰ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ لم يتكلم عليها، وهي واضحة من النوع الأول.
(٢) اختصره الشيخ ناصر الدين الألباني وخرج نصوصه وعلق عليه.
(٣) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤١٥ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي الرابعة من سورة المعارج، والثانية هي العاشرة من سورة فاطر، والثالثة هي الثالثة من سورة المعارج أيضًا.
وهذا الأثر أخرجه البخاري موصولًا في كتاب المناقب في باب قصة إسلام أبي ذر ج٦/ ٥٤٩، وج٧/ ١٧٣ فتح الباري، وأما أثر مجاهد فهو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٤٠٣.
قال الراغب: العروج الذهاب من صعود، قال: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ﴾ والمعارج المصاعد ص ٣٢٩.

➢ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون**».

➢ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، وإن الله يتقبلها بيمينه، ثم يربيها لصاحبه، كما يربي أحدكم فَلُوَّه**(١)**، حتى تكون مثل الجبل**».

➢ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء**».(٢)

هكذا فسر البخاري الاستواءَ بالعلوِّ والارتفاع، ثم وضح ذلك كتابًا وسنة وذكر قول زينب رضي الله عنها: (زوجني الله من فوق سبع سموات)(٣).

✍ قلت: يمكن أن أجمل لك أدلة أهل السنة على علو الله تعالى في ثلاثة طرق:

الطريق الأول: إثبات العلو المطلق له تعالى: قال تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥].

وقال: ﴿وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال: ﴿وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]، وقال: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ [الأعلى: ١](٤).

وقال: ﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ٦١]، وقال في الملائكة: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوۡقِهِمۡ﴾ [النحل: ٥٠]، وقال: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلۡمَلِكُ ٱلۡحَقُّ﴾ [المؤمنون: ١١٦] وقال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ

---

(١) قال الحافظ: بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو وهو المهر لا يُفلَى أي: يُفطم، وقيل: هو كل فطيم من ذوات الحافر والجمع أفلاء كعدو وأعداء) فتح الباري ج٣/ ٢٧٨.

(٢) كتاب التوحيد ١٣/ ٤١٦، وكتاب المناقب ج٨/ ٦٧ فتح الباري.

(٣) وفي رواية: أنها قالت للنبي ﷺ: (زوجنيك الرحمن من فوق عرشه) ج١٣/ ٤٠٣.

(٤) قال ابن خزيمة: فالأعلى مفهوم من اللغة أنه أعلى من كل شيء وفوق كل شيء... أفليس العلي - يا ذوي الحجى - ما يكون عاليًا لا كما تزعم المعطلة والجهمية أنه أعلا وأسفل ووسط ومع كل شيء) ص١١٢.

بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِىَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمْ أَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ﴾ [الملك: ١٦](١).

وجاءت السنة موفقة لهذه الآيات.

➢ **قال ﷺ: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء»، وقال: «إن الله لما قضىٰ الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي».**

➢ **وقال ﷺ لسعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات»(٢)**

➢ **وحديث الإسراء والمعراج وفيه أنه ﷺ: «تجاوز السموات كلها وفرض الله عليه الصلوات الخمس...» وهو حديث متواتر.**

➢ **وقال ﷺ: «والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلىٰ فراشه فتأبىٰ عليه إلا كان الذي في السماء ساخطًا عليها حتىٰ يرضىٰ عنها زوجها)(٣).**

➢ **وقال ﷺ: «ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»(٤).**

➢ **وقال ﷺ للجارية: «أين الله؟» قالت: في السماء(٥).**

---

(١) و(في) في الآية بمعنىٰ علىٰ مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾، فلا تغفل ومن الغفلة افتراض أن قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ يخالف هذا ذلك أن الإله هنا هو المعبود ولا خلاف أن الله معبود في السماء والأرض.

(٢) أصله في الصحيحين، وهو في البخاري في غزوة بني قريظة وقال فيه الذهبي: هذا حديث صحيح، قال الألباني: وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات، وسنده حسن، انظر الأسماء والصفات للبيهقي، ومختصر العلو للألباني ص ٨٧، وتقدم تخريج الحديثين قريبًا.

(٣) أخرجه مسلم ج١٠/ مع شرح النووي.

(٤) رواه أبو داود ج٤/ ٢٧٥، وهو في المنذري ج٧/ ٢٤٦، والترمذي ج٣/ ٢١٧، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه ج٢/ ١٢٧١.

(٥) رواه مالك في الموطأ ج٤/ ٨٥ شرح الزرقاني، ومسلم في «صحيحه» ج٥/ ٢٤ مع شرح النووي، ونص الموطأ (فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» فقالت: في السماء) قال ابن عبد البر: هو علىٰ حد قول الله تعالىٰ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾، قال الذهبي: هذا حديث صحيح، وقال الألباني: هذا حديث صحيح بلا ريب، لا يشك في ذلك إلا جاهل أو مغرض من ذوي الأهواء، قد خرجته في صحيح أبي داود، وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه علىٰ مسلم، والبيهقي في الأسماء والصفات، وقال: هذا حديث صحيح، قال: ومع هذا نرىٰ الكوثري يصفه بالاضطراب) وقد أطال الألباني في الرد عليه) مختصر العلو ص ٨٢. =

الطريق الثاني: نزول القرآن وغيره من عند الله تعالىٰ إلىٰ الأرض.

لم يخالف أحد أن القرآن نزل من عند الله تعالىٰ علىٰ رسول الله ﷺ قال تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١١٤].

- وقال: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ [النحل: ١٠٢].
- وقال: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ الْحَقَّ﴾ [سبا: ٦].
- وقال: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾(١).
- وقال: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [فصلت: ١-٢].
- وقال تعالىٰ: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].
- وقال تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧].
- وقال تعالىٰ: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣].
- وقال تعالىٰ: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ٥].

وجاءت السنة بما يوافق القرآن قال ﷺ: «ينزل ربنا تبارك وتعالىٰ كل ليلة إلىٰ السماء الدنيا حين يبقىٰ ثلث الليل الأخير...»، وزاد مسلم «ينزل الله في السماء الدنيا»(٢).

= قلت: نحىٰ عبد الله بن الصديق الكوثري في تعليقه علىٰ الجزء السابع من التمهيد ومن أغرب ما كتبه قوله: (أما كون الله في السماء فكانت عقيدة العرب في الجاهلية وكانوا مشركين فكيف يكون دليلًا علىٰ الإسلام !!! انظر التمهيد ج٧/ ١٣٥).

قال الذهبي: ففي الخبر مسألتان: إحداهما:... قول المسلم: أين الله؟.

وثانيتهما: قول المسئول في السماء فمن أنكر هاتين المسألتين، فإنما ينكر علىٰ المصطفىٰ ﷺ، والحديث أخرجه أيضًا أبو داود ج٣/ ٢٣٠، واختصار المنذري ج٣/ ٣٦٩، والنسائي ج٣/ ١٨، وأحمد ج٥/ ٤٤٧.

(١) فاتحة الجاثية والأحقاف.

(٢) كتاب التهجد ج٣/ ٢٩ فتح الباري، ومسلم بشرح النووي ج٣٧ قال النووي في هذه الزيادة (في السماء)، (هكذا هو في جميع الأصول وهو صحيح) قلت: حروف الجر تتعاقب والله أعلم.

وهذا الحديث من أشد الأحاديث علىٰ الجهمية ومن تبعهم، وقد تكلم الترمذي عنه وبيَّن مذهب السلف، وشرح عقيدة السلف الحافظ ابن عبد البر في التمهيد عند شرحه لهذا الحديث، وشرحه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب يزلزل المقولة البطوطية من أركانها ويزعج المرددين لتلك المقالة.

- وقال ﷺ: «جعل الله الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءًا وأنزل في الأرض جزءًا واحدًا، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق»(١).

- وقالت عائشة ﵂ [فقام النبي ﷺ وأصحابه حولًا وأمسك الله خاتمتها اثنى عشر شهرًا في السماء، حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف)(٢) -تعني سورة المزمل.-

الطريق الثالث: الصعود والعروج والرفع إليه تعالى:

- قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠].

- وقال تعالى: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٨٥](٣).

- وقال تعالى: ﴿إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ﴾ [آل عمران: ٥٥].

- وقال تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُۥ دَافِعٌ ۝٢ مِّنَ ٱللَّهِ ذِى ٱلْمَعَارِجِ ۝٣ تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٣-٤].

- وقال تعالى: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾ [السجدة: ٥](٤).

وجاءت السنة موافقة للقرآن.

- **قال ﷺ: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم».**

---

(١) كتاب الأدب ج١٠/ ٤٣١ والرقائق ج١١/ ٣٠٠ فتح الباري، ومسلم مع النووي ج١٧ / ٦٧/ ٦٨.

(٢) مسلم مع النووي ج٦/ ٢٦.

(٣) قال ابن خزيمة إنما يرفع الشيء من أسفل إلى أعلى لا من أعلى إلى أسفل، وقال تعالى: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ ومحال أن يهبط الإنسان من ظهر الأرض إلى باطنها أو إلى موضع أخفض منه وأسفل فيقال: رفعه الله إليه لأن الرفعة في لغة العرب الذين بلغتهم خوطبنا لا تكون إلا من أسفل إلى أعلى وفوق) ص ١١١.

(٤) قال ابن خزيمة: وإنما يعرج الشيء من أسفل إلى أعلى وفوق، لا من أعلى إلى دون وأسفل، فتفهموا لغة العرب لا تغالطوا) ص١١٢

- وقال ﷺ: «من تصدَّق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يصعد إلىٰ الله إلا الطيب»(١).
- وفي حديث جابر الطويل في الحج قال ﷺ: «إنكم مسئولون عني فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فرفع أصبعه إلىٰ السماء وقال: «اللهم اشهد...»(٢).

وقال ﷺ: «إن الله يستحي من عبده إذا رفع إليه يديه أن يردهما صفرًا)(٣).

ومن المتواتر عروجه ﷺ إلىٰ الله تعالىٰ.

ومن المعلوم رفع الأيدي إليه تعالىٰ في الدعاء.

حكايــة الإجمــاع على علو الله تعالى:

روىٰ البيهقي بسند جيد عن الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ قال: كنا والتابعون متوافرون نقول: إن الله تعالىٰ فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة من الصفات(٤).

قال قتيبة بن سعيد رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا قول أئمة الإسلام والسنة والجماعة، قال الذهبي: هذا قتيبة في إمامته وصدقه نقل الإجماع علىٰ هذه المسألة، وقد لقي مالكًا، والليث، وحماد بن زيد، والكبار)(٥).

وقال الذهبي: قال إسحاق بن إبراهيم قال تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ إجماع أهل العلم أنه فوق العرش استوىٰ ويعلم كل شيء في أسفل الأرض السابعة).

---

(١) تقدم تخريج الحديثين من صحيح البخاري.
(٢) مسلم مع النووي ج٧/ ١٨٤.
(٣) أخرجه أبو داود في السنن ج٢/ ٧٨، وهو في المنذري ج٢/ ١٤٤، والترمذي ج٥/ ٢١٧ وقال حديث حسن غريب.
(٤) الأسماء والصفات البيهقي ص ٤١٥، وتجويد السند منقول من الحافظ في الفتح ج١٣/ ٤٠٦. ومختصر العلو ص ١٣٧، وصحح الألباني الطريق الأخرىٰ عنه).
(٥) اختصار العلو للذهبي، لألباني ص ١٨٧.

✍ **قال الذهبي**: (اسمع ويحك إلىٰ هذا الإمام كيف نقل الإجماع علىٰ هذه المسألة الشرعية كما نقله قتيبة المذكور)(١)

✍ **وقال أبو نصر السجزي** (في كتاب الإبانة): (أئمتنا كسفيان، ومالك، والحمادين، وابن عيينة، والفضيل بن عياض، وابن مبارك، وأحمد، وإسحاق، متفقون علىٰ أن الله فوق العرش وعلمه في كل مكان وأنه ينزل إلىٰ السماء الدنيا وأنه يغضب ويرضىٰ ويتكلم بما شاء)(٢).

✍ **وقال أبو عمر الطلمنكي**: (قال أهل السنة في قوله تعالىٰ: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ الاستواء من الله علىٰ عرشه المجيد علىٰ الحقيقة لا علىٰ المجاز)(٣).

✍ **قال البيهقي** بعد أن ساق جميع أدلة علو الله علىٰ خلقه: (والأخبار في مثل هذا كثيرة وفيما كتبناه من الآيات دلالة علىٰ إبطال قول من زعم من الجهمية أن الله سبحانه وتعالىٰ في كل مكان وقوله ﷻ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ إنما أراد به علمه لا بذاته، ثم المذهب الصحيح في جميع ذلك الاقتصار علىٰ ما ورد به التوفيق دون التكييف وإلىٰ هذا ذهب المتقدمون من أصحابنا ومن تبعهم من المتأخرين وقالوا الاستواء علىٰ العرش قد نطق به القرآن في غير آية ووردت به الأخبار الصحيحة وقبوله من جهة التوفيق واجب والبحث وطلب الكيفية له غير جائز)(٤).

✍ **وقال ابن عبد البر** في شرح حديث النزول: (وفيه دليل علىٰ أن الله في السماء علىٰ العرش من فوق سبع سموات كما قالت الجماعة وهو من حجتهم علىٰ المعتزلة والجهمية في قولهم إن الله ﷻ في كل مكان وليس علىٰ العرش ثم قال: والدليل علىٰ صحة ما قالوه ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾. ثم سرد آيات العلو والفوقية)(٥).

---

(١) اختصار العلو للألباني ص ١٩٤.

(٢) سير أعلام النبلاء ج١٧ / ٦٥٠.

(٣) اختصار العلو ص ٢٦٤، والفتاوىٰ ج٣/ ٣٦١.

(٤) الاعتقاد للبيهقي ص ٤٢/ ٤٣.

(٥) التمهيد ج٧/ ١٢٩.

قال اللالكائي: (قد دلت هذه الآيات - يعني آيات العلو - على أن الله تعالى في السماء، وعلمه في كل مكان من أرضه وسمائه، وروى ذلك من الصحابة: عمر، وابن مسعود، وأم سلمة، ومن التابعين: ربيعة بن عبد الرحمن، وسليمان التيمي، ومقاتل بن حيان، وبه قال من الفقهاء: مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وأحمد بن حنبل)(١).

قال الذهبي: (وعن عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سألت أبي وأبا زرعة رحمهما الله تعالى عن مذهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء من جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار فكان من مذاهبهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته، والقدر خيره وشره من الله تعالى، وأن الله تعالى على عرشه، بائن من خلقه، كما وصف نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله بلا كيف، أحاط بكل شيء علمًا ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾(٢).

بعض أقوال السلف في علو الله تعالى:

قال ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ العرش على الماء، والله فوق العرش، وهو يعلم ما أنتم عليه)(٣).

وعن عكرمة في قوله تعالى: ﴿مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: لم يستطع أن يقول «من فوقهم» علم أن الله من فوقهم)(٤).

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ج٣/ ٣٨٨.
(٢) اختصار العلو ص ٢٠٤. قال الألباني: هذا صحيح ثابت عن أبي زرعة وأبي حاتم رحمهما الله تعالى. وانظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة ج٢/ ٣٠٥.
(٣) خلق أفعال العباد ص ٢٧، وابن خزيمة في التوحيد ص ١٠٥، وقال الذهبي: رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة له، وأبو بكر بن المنذر، وأبو أحمد العسال، وأبو القاسم الطبراني، واللالكائي، وأبو عمر الطلمنكي، والبيهقي، وابن عبد البر، وإسناده صحيح، وانظر مختصر العلو للألباني ص ١٠٤.
(٤) شرح اعتقاد أهل السنة للالكائي ج٣/ ٣٩٧.

✍ **وقال أبو حنيفة** رَحِمَهُ اللَّهُ: (من أنكر أن الله في السماء فقد كفر) وسئل عمن يقول: لا أعرف ربي في السماء أو في الأرض، قال: قد كفر لأن الله تعالىٰ يقول ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ وعرشه فوق سمواته)[١].

✍ **وقال مالك** رَحِمَهُ اللَّهُ: (الله في السماء وعلمه في كل مكان لا يخلو منه شيء)[٢].

✍ **وسئل عبد الله بن المبارك** رَحِمَهُ اللَّهُ: كيف نعرف ربنا عَزَّ وَجَلَّ؟ قال: في السماء السابعة علىٰ عرشه، ولا نقول كما تقول الجهمية إنه ها هنا في الأرض، فقيل لأحمد بن حنبل فقال: هكذا هو عندنا)[٣].

✍ **وقال الشافعي**: (إن الله علىٰ عرشه في سمائه، يقرب من خلقه كيف يشاء، وينزل إلىٰ السماء الدنيا كيف شاء)[٤].

✍ وروىٰ اللالكائي بسنده عن بشر بن عمر قال: سمعت غير واحد من المفسرين يقول: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾: ارتفع)[٥].

✍ **وقال القعنبي**: (من لا يوقن أن الرحمن علىٰ العرش استوىٰ كما يقر في قلوب العامة فهو جهمي...)[٦].

✍ وروىٰ اللالكائي بسنده عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ قالت: الكيف غير معقول، والاستواء غير مجهول، والإقرار به إيمان، والجحود به كفر).

✍ وروىٰ بسنده إلىٰ ابن عيينة قال: سئل ربيعة عن قوله تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾؟ قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، ومن الله الرسالة، وعلىٰ

(١) اختصار العلو ص ١٣٦.
(٢) اختصار العلو ص ١٤٠.
(٣) اختصار العلو ص ١٥٠.
(٤) اختصار العلو ص ١٧٦.
(٥) شرح اعتقاد أهل السنة ج٣/ ٣٩٧.
(٦) مختصر العلو للألباني ص ١٧٨، وعنىٰ بالعامة هنا عامة العلماء.

الرسول البلاغ، وعلينا التصديق).

وروىٰ بسنده (جاء رجل إلىٰ مالك بن أنس فقال: يا أبا عبد الله ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ كيف استوىٰ؟ فأخذت مالكًا الرحضاء - يعني العرق- فقال: الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وأمر به فأخرج)[١]، ورواه البيهقي بسند - قال الحافظ إنه جيد- عن يحيىٰ بن يحيىٰ وعبد الله بن وهب عن مالك)[٢].

والخلاصة: أن هذه الأدلة من الكتاب والسنة تتميز بدقة العبارة ووضوح التركيب فالعلو والارتفاع والفوقية والعروج والصعود أدق وأخص من المعية والقرب والإحاطة، ويقابل العلو والارتفاع والفوقية، السفل والتحت، والذهاب إلىٰ العلو، والفوقية صعود وعروج، وارتفاع واستواء، والذهاب إلىٰ السفل والتحت نزول وانحدار وهبوط، والقرآن نزل بلغة العرب والعرب إذا أرادت التنويه بشيء أطلقوا عليه العلو والارتفاع والفوقية وإذا أرادت الغض من شيء عبروا عنه بالسفول والهبوط والانحدار، فجاء القرآن بهذه الألفاظ علىٰ هذه الوتيرة وجاءت السنة كذلك ورواها الصحابة والتابعون ثم عبروا عنها وفهموها وقبلوها علىٰ وجهها المطلوب وجاءت الفرق المنكبة لطريق السلف، فوجدت نصوص المعية والقرب والإحاطة واسعة الدلالة فأدخلت منها علىٰ الأمة نحلها المختلفة، فأدخلوا لفظ التخيير والجهة والكيف والجسم والعرض والجوهر والحلول وغيرها...[٣].

---

(١) شرح السنة للالكائي ج٣/ ٣٩٧ - ٣٩٨.

(٢) الأسماء والصفات ص ٤١٥، وفتح الباري ج١٣/ ٤٠٦، واللالكائي ج٣/ ٣٩٧، قال الحافظ: وأخرج البيهقي بسند جيد عن عبد الله بن وهب...).

(٣) الحيز: عند المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء ممتد كالجسم أو غير ممتد كالجوهر الفرد، التعريفات للجرجاني ص٩٤.
والكيف: هيئة قارة في الشيء لا تقتضي قسمة ولا نسبة لذاته) ص١٨٨.
والجسم: جوهر قابل للأبعاد الثلاثة، وقيل الجسم هو المركب المؤلف من الجوهر) ص٧٦.
والعرض: الموجود الذي يحتاج في وجوده إلىٰ موضع أي محل يقول به كاللون المحتاج في وجوده إلىٰ جسم يحله ويقوم هو به) ص١٤٨.
=

ولنفرض - جدلًا - أن نصوص المعية والإحاطة والقرب تخالف نصوص الفوقية والعلو فما هو المخلص من هذا الارتباك؟.

والجواب: أنه تقدم في نصوص العلو ما يكشف عندك الغطاء فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه، (والله فوق العرش وهو يعلم ما أنتم عليه)، وقال مالك: (الله في السماء، وعلمه في كل مكان لا يخلو منه شيء)، وقال الشافعي: (إن الله على عرشه في سمائه، يقرب من خلقه كيف شاء وينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء).

◊ وروى الطبري بسنده عن الضحاك في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ قال: هو فوق العرش وعلمه معهم أينما كانوا..).

✍ **قال الطبري**: وعنى بقوله (هو رابعهم) بمعنى أنه شاهدهم بعلمه وهو على العرش)[1].

◊ وروى اللالكائي بسنده عن معدان قال: سألت سفيان الثوري عن قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ قال: علمه) وروى بسنده عن عبد الله بن نافع قال: ملك الله في السماء وعلمه في كل مكان)[2].

◊ وقيل لإسحاق بن راهوية قول الله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ كيف نقول فيه؟ قال: حيث ما كنت فهو أقرب إليك من حبل الوريد، ثم ذكر عن ابن المبارك قوله: (هو على عرشه بائن من خلقه، ثم قال: أعلى شيء في ذلك وأبينه قوله تعالى:

= والجوهر: ماهية إذا وجدت في الأعيان كانت لا في موضوع) ص٧٩.

الحلول السرياني: عبارة عن اتحاد الجسمين بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما إشارة إلى الآخر كحلول ماء الورد في الورد فيسمى الساري: حالًا، والمسري فيه: محلًا. ص٩٢.

✍ قلت: هذه تعريفات غريبة لغرابة الأسماء المفسرة، وذلك لأنها أسماء غريبة لا هي لغوية ولا هي شرعية، ومن أغرب الغريب شحن كتب العقائد بهذا.

(١) تفسير الطبري ج١٢/ ١٣.

(٢) شرح اعتقاد أهل السنة ج٣/ ٤٠١، والسنة لعبد الله بن أحمد ص ٣٤/ ٧٢.

﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[(١)].

◊ وسئل علي بن المديني ما قول أهل الجماعة؟ قال: يؤمنون بالرؤية، وأن الله ﷻ فوق السموات على عرشه استوىٰ، فسئل عن قوله تعالىٰ: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ﴾ فقال: اقرأ ما قبلها ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ﴾[(٢)].

◊ وقال نعيم بن حماد الخزاعي: ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ﴾ معناه: أنه لا يخفىٰ عليه خافية بعلمه ألا ترىٰ قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ﴾[(٣)].

◊ وروىٰ اللالكائي بسنده: قيل لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الله ﷻ فوق السماء السابعة علىٰ عرشه، بائن من خلقه، وقدرته وعلمه في كل مكان، قال: نعم علىٰ العرش، وعلمه لا يخلو منه مكان، وفي رواية حنبل عنه أنه سئل عن قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡۚ﴾، وقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ﴾ قال: علمه، علام الغيوب والشهادة علمه محيط بالكل وربنا علىٰ العرش بلا حد ولا صفة ﴿وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ﴾ بعلمه)[(٤)].

◊ وسئل عن رجل قال: الله معنا وتلا ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ﴾، قال: تجهم هذا يأخذون بآخر الآية ويدعون أولها، قرأت عليه ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ﴾؟ فعلمه معهم، وقال في سورة (ق): ﴿وَنَعۡلَمُ مَا تُوَسۡوِسُ بِهِۦ نَفۡسُهُۥۖ وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ﴾ فعلمه معهم...).

◊ وقيل له: إن رجلًا قال: أقول كما قال الله ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ﴾ قال: أقول هذا ولا أتجاوزه إلىٰ غيره، فقال: هذا كلام الجهمية بل علمه معهم، فأول الآية يدل علىٰ أنه علمه)[(٥)].

---

(١) اختصار العلو ص ١٩١.
(٢) اختصار العلو ص ١٨٩.
(٣) اختصار العلو ص ١٨٤.
(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ج٣/ ٤٠٢، واختصار العلو ص ١٨٩.
(٥) اختصار العلو ص ١٩٠.

✍ **قال الذهبي**: (المنقول عن هذا الإمام - الإمام أحمد - طيب كثير مبارك فيه، فهو حامل لواء السنة، والصابر في المحنة، والمشهود بأنه من أهل الجنة، فقد تواتر عنه تكفير من قال بخلق القرآن العظيم، جل منزله وإثبات الرؤية والقدر، وتقديم الشيخين، وأن الإيمان يزيد وينقص، إلىٰ غير ذلك من عقود الديانة مما يطول شرحه)(١).

◈ نقل الذهبي عن الأصمعي والخليل بن أحمد والفراء وابن الأعرابي ونفطويه والأزهري ما يوافق قول أهل السنة، ونقل اللالكائي والذهبي عن أبي العباس ثعلب ﴿ٱسْتَوَىٰ﴾ عليه وإن لم يكن معوجًا ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ أقبل و﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ علا، واستوىٰ القمر امتلأ، واستوىٰ زيد وعمر تشابها في فعليهما وإن لم تتشابه شخوصهما هذا الذي يعرف من كلام العرب)(٢).

✍ **وقال أبو عمر الطلمنكي**: أجمع المسلمون من أهل السنة علىٰ أن معنىٰ قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾.. ونحو ذلك من القرآن أنه علمه، وأن الله تعالىٰ فوق السموات بذاته مستو علىٰ عرشه كيف شاء)(٣).

✍ **وقال الحافظ ابن عبد البر**: (أجمع علماء الصحابة والتابعون الذي حمل عنهم التأويل، قالوا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ هو علىٰ العرش وعلمه في كل مكان، وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله.(٤)(٥)

✍ **قال الحافظ ابن كثير**: (حكىٰ غير واحد من السلف الإجماع علىٰ أن المراد بهذه الآية معية علمه تعالىٰ، ولا شك في إرادة ذلك ولكن سمعه أيضًا مع علمه محيط بهم

---

(١) اختصار العلو ص ١٨٩.

(٢) اختصار العلو ص ١٧٠- ١٧١- ١٩٤- ٢٣٠ / ٢٤٩، وشرح الاعتقاد ج٣/ ٤٠٠.

(٣) اختصار العلو ص ٢٦٤.

(٤) اختصار العلو ص ٢٦٨.

(٥) قال ابن عبد البر في التمهيد: وأما احتجاجهم بقوله ﷻ: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ...﴾ فلا حجة لهم في ظاهر هذه الآية؛ لأن علماء الصحابة والتابعين الذين حُمل عنهم التأويل.... قالوا في تأويل هذه الآية: هو علىٰ العرش، وعلمه في كل مكان وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله. ج ٧/ ١٣٨/ ١٣٩.

وبصره نافذ فيهم، فهو سبحانه وتعالىٰ مطلع علىٰ خلقه لا يغيب عنه من أمورهم شيء، ثم قال: ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ قال الإمام أحمد: افتتح الآية بالعلم واختتمها بالعلم)[1].

والخلاصة: أن علو الله علىٰ جميع خلقه دل عليه القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال الصحابة بعبارات دقيقة وواضحة مما جعل السلف يجمعون علىٰ ذلك ويعتبرون نصوص المعية والقرب والإحاطة نصوصًا عامة تدل علىٰ معية علمه وقربه وإحاطته بجميع الكائنات.

د- مسألة اللفظ واللفظية[2]:

المسائل العقدية الكبيرة تتفرع عنها عادة مسائل أخرىٰ، فقد تفرَّع عن قول الخوارج المعتزلة والمرجئة، ورأينا كيف تفرعت الكلابية عن أهل السنة والمعتزلة، فكذلك في مسألتنا هذه (لفظي بالقرآن مخلوق) فهي دائرة بين قول المعتزلة وأهل السنة فإن قول القائل: (لفظي بالقرآن مخلوق) قريب من قول المعتزلة القرآن مخلوق وقول القائل: (لفظي بالقرآن غير مخلوق) خروج عن قول أهل السنة أفعال العباد مخلوقة ولأجل هذه البلبلة وقبل تحرير المقال في المسألة[3] اختلف أهل السنة في هذا اختلافًا بيِّنًا والذي سار

---

(١) تفسير ابن كثير ج٤/ ٥٠٣، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد ثبت عن السلف أنهم قالوا: هو معكم بعلمه، وذكر ابن عبد البر وغيره أن هذا إجماع من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولم يخالفهم فيه أحد يعتد بقوله، وهو مأثور عن ابن عباس، والضحاك، ومقاتل بن حيان، وسفيان الثوري، وأحمد بن حنبل، وغيرهم). الفتاوىٰ ج٥/ ٤٩٥.

(٢) قال الحافظ: (وهذه هي مسألة اللفظ: ويقال لأصحابها اللفظية...) وتقدم تعريف اللفظية.
وقد جمع ابن أبي حاتم أسماء كثيرة ممن أطلق علىٰ اللفظية جهمية، وجمع اللالكائي ج٢/ ٣٤٩ عددًا كبيرًا ممن كفر أو بدع اللفظية، كما ترك بعضهم الرواية عن البخاري لهذه المسألة تمشيًا مع موقف الإمام الذهلي منهم أبو زرعة وأبو حاتم رحمهما الله، قواعد علوم الحديث ص٣٦١، وشرح كتاب التوحيد ج٢/ ٦٣٧، وتهذيب التهذيب ٩/ ٥٤، الفتاوىٰ ج١٢/ ٣٦٤.

(٣) وتحرير المسألة هو التفرقة بين اللفظ والملفوظ، والتلاوة والمتلو، فالملفوظ القرآن غير مخلوق، واللفظ عمل العبد مخلوق، وكذلك القول في التلاوة والمتلو، وعبروا عن ذلك بقولهم: (الكلام كلام الباري، والصوت صوت القاري)، ولهذا قال أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، =

عليه البخاري هو الحذر من قول: (لفظي بالقرآن مخلوق) والإمعان في القول بأن أفعال العباد مخلوقة[1]، وهو من البخاري دقة متناهية وقد خصص البخاري لهذه المسألة رسالة مستقلة سماها «خلق أفعال العباد».

ووضع في الجامع أبوابًا متنوعة لهذه المسألة نلخصها على النحو:

(١) قال البخاري:

باب قول الله تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ وفعل النبي ﷺ حين ينزل عليه الوحي، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ قال الله تعالىٰ: «أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه»[2] ﴿يَتَخَٰفَتُونَ﴾: يتسارون، وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ قال: كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة وكان يحرك شفتيه فقال له ابن عباس: أحركها لك كما كان ﷺ يحركهما؟ وقال سعيد: أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه، فأنزل الله ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾[3].

= من قال غير مخلوق فهو مبتدع)، فإطلاق القول دون تفصيل هو الذي أباه السلف) والله أعلم. الفتاوىٰ ج١٢/ ٣٧٣، ومختصر الصواعق ٢/ ٣٠٧، وفتح الباري ج١٣/ ٤٩٢، وانظر ترجمة البخاري ص٩٢، تأليف نزار الحمداني، والإمام الترمذي تأليف نور الدين عز ص ٤١، وعقيدة ابن قتيبة ص ١٧٨ تأليف د/ علي العلياني.

(١) قال الحافظ: (وقد ثبت عن البخاري أنه قال: من نقل عني أني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب، وإنما قلت إن أفعال العباد مخلوقة) ج١٣/ ٥٠٣ فتح الباري.

(٢) وهذا الحديث أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد ص ٣١، وابن ماجه ج٢/ ١٢٤٦ رقم ٣٧٨٢، والحاكم ج١/ ٤٩٦، وابن حبان ج٢/ ٩٢.

ابن حبان ج٢/ ٩٢، والبغوي في شرح السنة ٥/ ١٣.

✍ قلت: هذا الحديث قريب معناه من قوله تعالىٰ: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ ولكن مراد البخاري منه (تحركت بي شفتاه) فهو قوله تعالىٰ: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ وقول ابن عباس (كان ﷺ يحرك شفتيه بالقرآن) فالتحريك فعل العبد وهو مخلوق والله غير مخلوق) وهذا هو مراد البخاري.

قال الحافظ: والذي يظهر أن مراد البخاري... الرد علىٰ من زعم أن قراءة القارئ قديمة فأبان أن حركة لسان القارئ بالقرآن من فعل القارئ بخلاف المقروء فإنه كلام الله القديم كما أن حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله وللمذكور وهو الله سبحانه قديم وإلىٰ ذلك أشار بالتراجم التي تأتي بعد هذا) ج١٣/ ٥٠٠ و﴿يَتَخَٰفَتُونَ﴾ هي الآية ١٠٣ من سورة طه: (يتسارُّون) بتشديد الراء والسين المهملة.

(٣) كتاب التوحيد ج١٣/ ٤٩٩ فتح الباري، والآية هي ١٦ من سورة القيامة. والحديث مروي بالسند المتصل. وإنما اختصرت مسنده خوف الإطالة.

(٢) **باب قوله تعالىٰ:** ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ وعن ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: نزلت ورسول الله مختف بمكة، فكان إذا صلىٰ بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن، ومَنْ أنزله، ومَن جاء له، فقال لنبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي بقراءتك، فيسمع المشركون، فيسبوا القرآن، ولا تتخافت بها عن أصحابك فلا تسمعهم، ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾[١].

قال في «خلق أفعال العباد» في هذا المعنىٰ: (فبين النبي ﷺ أن أصوات الخلق وقراءتهم ودراستهم وتعليمهم وألسنتهم مختلفة فبعضها أحسن وأزين وأحلىٰ وأصوت وأرسل وألحن وأعلىٰ وأخف وأغض وأخشع، وقال: ﴿وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾. وأجهر وأخفىٰ وأمد وألين وأخفض من بعض)[٢].

(٣) وقال باب قول النبي ﷺ: «**[رجل] آتاه اللهُ القرآنَ فهو يقوم آناء الليل والنهار، ورجل يقول: لو أوتيت ما أوتي هذا فعلت كما فعل**»، فبيَّن أن قيامه بالكتاب هو فعله وقال: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾، وقال جل ذكره: ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩﴾[٣].

قال في «خلق أفعال العباد» في قوله: ﴿وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ﴾: فمنها العربي ومنها العجمي، فذكر اختلاف الألسنة والألوان وهو كلام العباد، وقال الله ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ﴾ فأثبت الخير منهم فعلًا).

---

(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٥٠١ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي ١٣ من سورة الملك، والثانية هي ١١٠ من سورة الإسراء.

(٢) خلق أفعال ص٨٣، والآية هي ١٠٨ من سورة طه. قال الحافظ: (وإنما قصد البخاري الإشارة إلىٰ النكتة التي كانت سبب محنته بمسألة اللفظ فأشار بالترجمة إلىٰ أن تلاوة الخلق تتصف بالسر والجهر وتستلزم أن تكون مخلوقة) ج١٣/ ٥٠١ فتح الباري.

(٣) كتاب التوحيد ج١٣/ ٥٠٢ فتح الباري، والحديث أخرجه من نفس الباب، والآية الأولىٰ هي ٢٢ من سورة الروم، والآية الثانية هي الآية ٧٧ من سورة الحج.

قال: وقال تعالىٰ: ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ فدل هذا علىٰ أن أفعال العباد مخلوقة لله)(١).

وقال: (باب) قول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ وقال الزهري: من الله ﷻ الرسالة، وعلىٰ الرسول ﷺ البلاغ، وعلينا التسليم)، وقال: ﴿لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى﴾، وقال كعب بن مالك حين تخلف عن النبي ﷺ: ﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ﴾ وقالت عائشة ﵂: إذا أعجبك حُسن عمل امرئ فقل: ﴿ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ ولا يستخفنك أحد، وقال معمر: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ هذا القرآن ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ بيان، ودلالة كقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ هذا حكم الله ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ لا شك ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ يعني هذه أعلام القرآن ومثله ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم﴾ يعني بكم، وقال أنس: بعث النبي ﷺ خاله حرامًا إلىٰ قوم وقال: أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله ﷺ فجعل يحدثهم)(٢).

قال في «خلق أفعال العباد»: (فذكر إبلاغ ما أُنزل إليه ثم إذا فعل تبليغ الرسالة فقال: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ فسمىٰ تبليغه الرسالة وتركه فعلًا فلا يمكن لأحد أن يقول علىٰ الرسول إنه لم يفعل ما أمر به من الرسالة).

---

(١) خلق أفعال العباد ص ١٨٢، والآية هي ٤١ من سورة يونس، قال الحافظ: (أما الآية الأولىٰ فالمراد منها اختلاف ألسنتكم؛ لأنها تشمل الكلام كله فتدخل القراءة، وأما الثانية فعموم فعل الخير يتناول قراءة القرآن والذكر والدعاء وغير ذلك، فعدل علىٰ أن القراءة فعل القارئ) ج١٣/ ٥٠٢.

(٢) كتاب التوحيد ج١٣/ ٥٠٣ فتح الباري، وأثر الزهري هو في خلق أفعال العباد ص ٨٨/ ٩٩، وكذلك أثر عائشة ﵂ ص ٥١، ومصنف عبد الرزاق ج١١/ ٤٤٧.

وقوله [قال كعب] وصله المؤلف في تفسير براءة ج٨/ ٣٨٣ فتح الباري، وكلام معمر موجود في كتابه مجاز القرآن ج١/ ٢٩.

وقوله: (وقال أنس) وصله المؤلف في الجهاد ج / فتح الباري.

والآية الأولىٰ هي ٦٧ من المائدة، والثانية هي ١٠٥ من التوبة، والكلمات من أول سورة البقرة، وقوله ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ﴾ هو من الآية ٢٢ من سورة يونس.

قال الحافظ: ومناسبة هذه الآية لما تقدم من جهة أن الهداية نوع من التبليغ.

✍ قال الحافظ: (يعني: فإذا بلّغ فقد فعل ما أُمر به، وتلاوة ما أُنزل إليه هو التبليغ وهو فعله)(١).

✍ قال الحافظ: استدل أبو المظهر السمعاني بآيات الباب وأحاديثه على فساد طريقة المتكلمين في تقسيم الأشياء إلى جسم وجوهر وعرض، فالجسم ما اجتمع من الافتراق، والجوهر ما حمل العرض والعرض، ما لا يقوم بنفسه...

واعتمدوا على حسهم وما يؤدي إليه نظرهم ثم يعرضون عليه النصوص فما وافقه قبلوه وما خالفه ردوه.... وكان مما أمر بتبليغه التوحيد بل هو أصل ما أمر به فلم يترك شيئًا من أمور الدين أصوله وقواعده وشرائعه إلا بلغة فلم يدع إلى الاستدلال لما تمسكوا به من الجوهر والعرض ولا يوجد عنه ولا أحد من الصحابة في ذلك حرف واحد فما فوقه، فعرف بذلك أنهم ذهبوا خلاف مذهبهم وسلكوا غير سبيلهم بطريق محدث مخترع لم يكن عليه رسول الله ﷺ ولا أصحابه رضي الله عنهم ويلزم من سلوكه العود على السلف بالطعن والقدح ونسبتهم إلى قلة المعرفة واشتباه الطرق فالحذر من الاشتغال بكلامهم والاكتراث بمقالاتهم فإنها سريعة التهافت كثيرة التناقض...)(٢).

باب قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾، ﴿وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾ قال قتادة: (مكتوب) ﴿يَسْطُرُونَ﴾: يخطون ﴿فِيٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ﴾: جملة الكتاب وأصله، ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾: ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه، وقال ابن عباس يكتب الخير والشر، ﴿يُحَرِّفُونَ﴾: يزيلون وليس أحد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه يتأولونه من غير تأويله ﴿دِرَاسَتِهِمْ﴾: تلاوتهم، ﴿وَٰعِيَةٌ﴾: حافظة، ﴿وَتَعِيَهَآ﴾: تحفظها، ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾: يعني أهل مكة، ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ ﴿هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ﴾: فهو نذير)(٣).

---

(١) خلق أفعال العباد ص ٥١/ ٨٨/ ٨٩.

(٢) فتح الباري ج١٣/ ٥٠٧.

(٣) كتاب التوحيد ج١٣/ ٥٢٢ فتح الباري، وأثر قتادة وصله في خلق أفعال العباد، ص ٣٥/ ٣٧ ، وقوله: ﴿فِيٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ ...﴾ وصله عبد الرزاق عن قتادة ج٢/ ص ٣٣٨ القسم الثاني.
=

قال في «خلق أفعال العباد»: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ۝٢٢﴾ فذكر أنه يحفظ ويسطر، قال: ﴿وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ عن قتادة (المسطور: المكتوب)، ﴿فِي رَقٍّ مَّنشُورٍ﴾: وهو الكتاب...، وقال مجاهد: ﴿وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾ وصحف مكتوبة، ﴿فِي رَقٍّ﴾ في مصحف...

قال أبو عبد الله: فأما المداد والرق ونحوه فإنه خلق كما أنك تكتب (الله) فالله في ذاته هو الخالق وخطك واكتسابك من فعلك خلق لأن كل شيء دون الله هو خلق وقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾[1].

هـ- وضع البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أبوابًا متنوعة للرد على أقوال متفرقة نسوق بعضًا منها باختصار، دلالة على تفنن الإمام البخاري في تثبيت عقيدة أهل السنة والجماعة قال: باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾[2]

= وقال في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٣٠٠ قال: وجملة ذلك عنده في أم الكتاب (الناسخ والمنسوخ وما يبدل وما يثبت في كتاب الله تعالى)، والآية ٣٩ من سورة الرعد.

وقوله (ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه) قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم عن قتادة والحسن)، والآية الأولى هي الأخيرة من سورة البروج، والثانية هي الأولى من الطور، وقوله: ﴿يَسْطُرُونَ﴾ من الأولى من القلم، وأما أثر ابن عباس: قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة»: (يكتب كل ما تكلم به من خير وشر، حتى إنه ليكتب أكلت، وشربت، جئت، رأيت، حتى إذا كان في يوم الخميس عرض قوله وعمله، فأقر منه ما كان فيه خير أو شر، وألقي سائره، وذلك قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ ص ٤٦٢، وانظر الطبري ج١١/ ٤١٦ .

وقوله: (وليس أحد يزيل....الخ) هو من كلام البخاري) . إرشاد الساري ج٥/ ٦٠٩.

وقوله: ﴿يُحَرِّفُونَهُۥ﴾: يزيلون، قال الحافظ: لم أر هذا موصولًا من كلام ابن عباس.

وقوله ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ من الآية ١٣ من المائدة - وقوله: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾ الآية ٨ من (ق) وقوله: ﴿وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ﴾ [الأنعام: ١٥٦] وقوله: ﴿وَتَعِيَهَآ﴾ الحاقة ١٢ وقوله: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ﴾ [الأنعام: ١٩].

(١) خلق أفعال العباد ٣٥ / ٣٧. الآية هي الثانية من سورة الفرقان.

قال عبد الله الغنيمان: ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ من بلغه هذا القرآن فهو نذير له والذي يبلغه يسمعه من المبلغ، والصوت من فعل المبلغ وهو مخلوق، والقرآن المبلغ بالصوت كلام الله تعالى غير مخلوق، وقد أكثر البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ من الاستدلال لهذه المسألة لأنه قد ابتلي بمن يقول: القراءة هي المقروء، ونسب إليه أنه يقول (لفظي بالقرآن مخلوق...) شرح كتاب التوحيد ج٢/ ٦٥٠، وانظر الفتاوى ج١٢/ ٥٣٢.

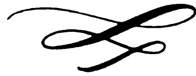
(٢) هي الآية ٣٠ من آل عمران.

وباب (قول الله تعالىٰ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨]، وباب قول الله تعالىٰ: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِىٓ﴾ [طه: ٣٥] تغذىٰ، وقوله جل ذكره ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]، وباب ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ...﴾ [الأنعام: ١٩]، فسمىٰ الله تعالىٰ نفسه شيئًا، ويسمي النبي ﷺ القرآن شيئًا، وهو من صفات الله وقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾، وباب قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١].

وقال باب المشيئة والإرداة وقول الله تعالىٰ: ﴿تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٣٠] ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الدهر: ٣٠]، ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟ىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ١٢٣].

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦]، قال سعيد بن المسيب عن أبيه: نزلت في أبي طالب ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ...﴾ [البقرة: ١٨٥].

- باب ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢].
- باب ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]، ثم روىٰ قوله ﷺ: «يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة»[1]، وروىٰ في كل باب ما يناسبه من السنة النبوية.



(١) كتاب التوحيد ج١٣/ ٣٨٣- ٣٨٩- ٣٩٢- ٤٠٢- ٤٣٨- ٤٤٥- ٤١٩ فتح الباري.

المبحث الثاني

منهج البخاري في تفسير آيات الأحكام

بيان منهج البخاري في آيات العقيدة يقود إلى التطلع إلى معرفة منهجه في بقية آيات أركان الإسلام العملية التي اصطلح على تسميتها بآيات الأحكام وبعد تتبع الجامع الصحيح وجدنا أن منهجه فيها يدور على ثلاثة مطالب هي:

- **المطلب الأول: اعتناؤه بتاريخ تشريع الأحكام التي تتحدث عنها تلك الآيات.**
- **المطلب الثاني: اعتناؤه بفضائل الأحكام التي جاءت بها تلك الآيات.**
- **المطلب الثالث: اعتناؤه ببيان أصول أحكام تلك الآيات وأصول الخلافات.**



المطلب الأول: اعتناء البخاري بتاريخ تشريع العبادات:

۞ توطئه:

إن ربط النصوص بأزمنتها والأحداث بأصحابها مهارة تفسيرية وتاريخية متميزة، فهي ميزة المفسر الذكي والمؤرخ الفطن، وقد سبق بعض هذا في أول ما نزل وأسباب النزول.

بيد أن البخاري في (تاريخ تشريع العبادات) كان بعيد الغور، حاد الذكاء، يكتفي بالإشارة البعيدة، والهمسة الخفيفة، فتراه يقول مثلًا باب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، باب بدء الأذان، باب كيف فرضت الصلاة ثم لا يأتيك الجواب فيصلًا واضحًا، وإنما يتركك تتلمسه في المرويات، وتتطلبه بالإشارات، فتارة تكون الإشارة إلىٰ ما هو في الكتب المشهورة، وأخرىٰ تكون الإشارة إلىٰ ما هو موجود في بحر مرويات عصره، ولكن الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ رد لك تلك الشوارد وقيد لتلك الأوابد ووضح لك تلك الغوامض، ولذلك قال العلماء: (شرح صحيح البخاري دين في عنوق العلماء أداه عنهم الحافظ ابن حجر والعلامة العيني)[1].

وما علينا الآن إلا قطف الثمرة يانعة غضة، وجعلها في أساليب مألوفة، وصيغًا معروفة، ويكون ذلك علىٰ النحو التالي:

أولاً: تاريخ تشريع الطهارة.

ثانيـًا: تاريخ تحويل القبلة.

ثـالثـًا: تاريخ بدء الأذان.

رابعـًا: تاريخ فرض الصلاة.

خامسًا: تاريخ تشريع الزكاة.

سادسًا: تاريخ تشريع الصيام.

سابعـًا: تاريخ تشريع الحج والعمرة.



---

(١) قال العلامة ابن خلدون رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولقد سمعت كثيرًا من شيوخنا رحمهم الله يقولون: «شرح كتاب البخاري دين علىٰ الأمة....» المقدمة ص ٤٤٣.

وقال السخاوي: «لعل هذا الدين قد قضي عن الامة.» انظر: سيرة الإمام البخاري للمباركفوري ص١٩٣.

أولاً: تاريخ تشريع الطهارة:

قال البخاري: باب ما جاء في الوضوء[١]، وقول الله تعالىٰ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾.

وقال: كتاب التيمم[٢]، وقول الله تعالىٰ: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾.

قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، حتىٰ إذا كنا بالبيداء، أو بذات الجيش، انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ﷺ علىٰ التماسه، وأقام معه الناس، وليسوا علىٰ ماء... فقام رسول الله حين أصبح علىٰ غير ماء، فأنزل الله آية التيمم...).

وسياق الحديث يدل علىٰ أن الوضوء كان مشروعًا معروفًا قبل فرض التيمم، وأغفل البخاري الإشارة إلىٰ بداية تاريخ تشريع الوضوء والغسل؛ لأنه لم يثبت عنده فيهما شيء، أو أنه ممن يرىٰ أن الوضوء لم يُشرع قبل نزول آية المائدة.

وأحال البخاري هنا إلىٰ تاريخ هذه السفرة التي سقط فيها عقد عائشة، وفيها خلاف

---

(١) كتاب الوضوء والتيمم ج١/ ٢٣٢- ٤٣١، وكتاب التفسير ج٨/ ٢٧٢، وعمدة القاري ج١٨/ ٢٠١، وآية الطهارة هي السادسة من سورة المائدة.
والوضوء: من الوضاءة: وهي الحسن: وفي الشرع الغسل والمسح علىٰ أعضاء مخصوصة وقيل إيصال الماء للأعضاء الأربعة مع النية). التعريفات ص ٢٥٣: للجرجاني.

(٢) والتيمم في اللغة القصد قال امرؤ القيس:

تيممتها من أذرعات وأهلها ... بيثرب أدنىٰ دارها نظرًا عالي

وفي الشرع: القصد إلىٰ الصعيد لمسح الوجه واليدين بنية استباحة الصلاة ونحوها). وقال ابن السكيت: قوله ﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا﴾ أي اقصدوا الصعيد ثم كثر استعماله حتىٰ صار التيمم مسح الوجه واليدين بالتراب)، فعلىٰ هذا مجاز لغوي وعلىٰ الأول فهو حقيقة شرعية). قال الشوكاني: والعرب لا تعرف التيمم بمعنىٰ مسح الوجه واليدين وإنما هو معنىٰ شرعي) ج١/ ٤٧١.
وانظر مفردات الراغب ص ٥٤، والأبواب والتراجم ج٢/ ٣٣٢ للكاندهلوي.

بين العلماء هل هي غزوة ذات الرقاع أو غزوة بني المصطلق، وفي كل واحدة خلاف(١).

أما الوضوء: فقد قال الحاكم في «المستدرك»: وأهل السنة بهم حاجة إلىٰ دليل للرد علىٰ من زعم أن الوضوء لم يكن قبل نزول آية المائدة)(٢).

ونقل ابن عبد البر اتفاق أهل السير علىٰ أن غُسل الجنابة إنما فُرض علىٰ النبي ﷺ وهو بمكة، كما فُرضت الصلاة، وأنه لم يُصَلِّ قط إلا بوضوء وهذا مما لا يجهله عالم)(٣).

وروىٰ ابن إسحاق في السيرة أن جبريل عليه السلام هو الذي علَّم الرسول ﷺ الوضوء عند فرض الصلاة)(٤).

✍ قلت: يمكن أن يكون هذا هو معتمد الاتفاق الذي ذكره ابن عبد البر، وأن يكون هذا الأثر جاء مواكبًا لقوله تعالىٰ: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ علىٰ اعتبار تفسيرها بالطهارة الشرعية المعروفة لأن المدثر من أول القرآن نزولًا. والله أعلم(٥).

✍ قال النووي: قال القاضي عياض: واختلفوا متىٰ فرضت الطهارة للصلاة فذهب ابن الجهم إلىٰ أن الوضوء في أول الإسلام كان سنة، ثم نزل فرضه في آية التيمم. قال الجمهور: بل كان قبل ذلك فرضًا)(٦).

---

(١) والراجح أن ذات الرقاع هي التي وقعت فيها القصة وسيأتي ذلك قريبًا.

(٢) مستدرك الحاكم ج١/ ١٦٣، وروىٰ حديث ابن عباس: (دخلت فاطمة علىٰ النبي ﷺ وهي تبكي فقالت: هؤلاء الملأ من قريش قد تعاهدوا أن يقتلوك، فقال: «ائتوني بوضوء» فتوضأ ... الحديث، قال الحافظ: (قلت: وهذا يصلح ردًّا علىٰ من أنكر وجود الوضوء قبل الهجرة، لا علىٰ من أنكر وجوبه حينئذ...).

(٣) فتح الباري ج١/ ٢٣٢.

(٤) سيرة ابن هشام ج١/ ٢٤٥، وصرح السهيلي بأن الحديث منقطع، والرواية المتصلة، فيها ابن لهيعة). قال الحافظ: ولو ثبت لكان علىٰ شرط الصحيح لكن المعروف رواية ابن لهيعة).

(٥) الآية هي الرابعة من سورة المدثر، وتقدم في أول ما نزل في هذه الرسالة، وانظر الإتقان وكتاب بدء الوحي من صحيح البخاري ج١/ ٢٢ فتح الباري، وانظر الطبري ج١٢/ ٣٩٧.

(٦) شرح مسلم ج٣/ ١٠٢ وابن الجهم: هو: محمد: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن الجهم... ويعرف بابن الواقد المروزي... ألف كتبًا جلة علىٰ مذهب مالك، منها: كتاب الحجة علىٰ محمد بن الحسن، وكتاب بيان السنة، وكتبه تنبئ عن مقدار علمه. توفي سنة ٣٢٩، وقيل سنة ٣٣٣. الديباج المهذب في معرفة أعيان المذهب ص ٢٤٣ / ٢٤٤/ لابن فرحون.

✍ **قال الحافظ**: (وجزم ابن الجهم المالكي بأنه كان مندوبًا).

أما التيمم فقد أشار البخاري إلىٰ أنه نزل في غزوة بني المصطلق أو غزوة ذات الرقاع، ويبعد أن تكون غزوة بني المصطلق هي التي وقعت فيها قصة نزول الآية لأن هذه الغزوة هي التي وقعت فيها قصة الإفك وقد أفاضت عائشة رضي الله عنها في توضيح تلك القصة فلو كان العقد سقط مرتين في هذه الغزوة لتطرقت عائشة لذلك، ولو كانت قالته لنُقل.

وبناء على هذا يكون العقد قد سقط مرتين الأولىٰ في غزوة ذات الرقاع وحبست فيها الناس حتىٰ وجد العقد، ونزلت آية التيمم، والمرة الأخرىٰ في غزوة بني المصطلق وهي التي وقعت فيها قصة الإفك، وفي إحدىٰ الغزوتين كان العقد لعائشة وفي الأخرىٰ كان لأسماء.

✍ **قال الحافظ**: (وممن جزم بذلك محمد بن حبيب الأخباري فقال: سقط عقد عائشة في غزوة ذات الرقاع وفي غزوة بني المصطلق...)(١).

ويستخلص من هذا أن آية التيمم نزلت سنة أربع في غزوة ذات الرقاع والذي يرجح أن غزوة ذات الرقاع كانت سنة أربع قبل الخندق هو قضية جمل جابر المشهورة فلو كانت بعد الخندق لما سأله هل تزوجت؟ وكان في أيام الخندق قد تغدىٰ هو ومن معه من أهل الخندق عند هذه المرأة في بيت جابر رضي الله عنه والقصتان مشهورتان(٢).

---

(١) فتح الباري ج١/ ٣٣٤ / ٣٣٥.

(٢) وأما قول البخاري إنها كانت بعد غزوة خيبر، وذلك لاشتراك أبي موسىٰ وأبي هريرة فيها فيحمل علىٰ تعدد الغزوات التي وسمِّيت بهذا الاسم، ومما يعزز ذلك كثرة اختلاف العلماء في سبب تسمية الغزوة بذات الرقاع، فقيل لأنهم رقعوا راياتهم، وقيل: لأنهم نزلوا علىٰ جبل فيه ألوان، وقيل: لأن خيلهم كانت ملونة وغير ذلك.
ومما يعزز ذلك أيضًا جابر مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف في هذه الغزوة، وكونها كانت سنة أربع هو قول أهل السيرة، ومال الحافظ أخيرًا إلىٰ ذلك وكان أولًا قد حاول تعزيز رأي البخاري... فتح الباري ج٥/ ٣٢٠.
ومما يعزز ما قلناه قول أبي موسىٰ خرجنا مع رسول الله ﷺ ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه)، والمشهور أنهم في غزوة ذات الرقاع الواقعة سنة أربع كانوا جيشًا كثيرًا ولا أدل علىٰ ذلك في كونهم صلوا صلاة الخوف جماعات كما هو معروف، وأهل السير قالوا إنها كانت قبل نجد انتقامًا لأهل بئر معونة.
ويعزز ذلك - أي كونها سنة أربع أن جابرًا رضي الله عنه تزوج تلك المرأة لتقوم بإصلاح شؤون أخواته، ولا شك أن والده استُشهد في أُحد سنة ثلاث، وسأل رسول الله ﷺ جابرًا عن زواجه سنة أربع في غزوة ذات الرقاع، وتغدىٰ عند آل جابر سنة خمس أيام الخندق، وهذا التسلسل التاريخي هو الذي عليه أهل السيرة، وقد نبه الشراح علىٰ ضعف ترتيب أحداث السيرة في صحيح البخاري - والله أعلم -.

ثانياً: تحويل القبلة:

قال البخاري: (باب التوجه للقبلة حيث كان).

ثم روىٰ حديث البراء رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ صلىٰ نحو بيت المقدس ستة عشر شهرًا أو سبعة عشر شهرًا، وكان يحب أن يُوجّه إلىٰ الكعبة، فأنزل الله ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ فتوجه نحو الكعبة، وقال السفهاء وهم اليهود: ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾[(١)].

هكذا أرخ البخاري لبداية استقبال الرسول ﷺ لبيت المقدس، ولنسخ ذلك الحكم، ووجوب استقبال الكعبة المشرفة، وقد تقدم هذا في الناسخ والمنسوخ[(٢)].

✍ **قال الحافظ**: روىٰ الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس أن التحويل كان في نصف رجب من السنة الثانية، وبه جزم الجمهور، ولا خلاف أن قدومه كان في ربيع الأول[(٣)].

وبهذا علمنا بداية التوجه إلىٰ بيت المقدس ونهايته، وهذا هو المطلوب هنا.



ثالثاً: تاريخ بدء الأذان:

قال البخاري: (باب بدء الأذان وقوله ﷻ ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾، وقوله: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾.

حدثنا محمد بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني نافع أن ابن عمر كان يقول: (كان المسلمون حين قدموا المدينة يتحينون الصلاة ليس ينادىٰ

---

(١) كتاب الإيمان ج١/ ٩٥، وكتاب الصلاة ج١ ص ٥٠٢ فتح الباري.
ورد في بعض الروايات ستة عشر شهرًا، وفي بعضها سبعة عشر شهرًا، وفي بعضها بالشك كما هنا، فجمع الحافظ بين هذه الروايات بأن من قال ستة عشر شهرًا قد ألغىٰ نصف ربيع الأول ونصف رجب، ومن قال سبعة عشر شهرًا قد عدَّهما، ومن تردد روىٰ بالشك، وهذا بين والحمد لله - وحرر الحافظ المدة بأنها سبعة عشر شهرًا وأيامًا....) فتح الباري ج١/ ٥٠٣.

(٢) ص ١٧٤ من هذه الرسالة.

(٣) فتح الباري المرجع السابق وانظر الحاكم.

لها، فتكلموا يومًا في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسًا مثل ناقوس النصارىٰ، وقال بعضهم: بل بوقًا مثل بوق اليهود، فقال عمر: أَوَلَا تبعثون رجلًا ينادي بالصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «**يا بلال قم فناد بالصلاة**»(١).

هكذا أصّل البخاري للأذان منوهًا ببداية تشريعه وكونه ثابتًا كتابًا وسنة، قال الحافظ قوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ يشير بذلك إلىٰ أن ابتداء الأذان كان بالمدينة، وذكر بعض أهل التفسير أن اليهود لما سمعوا الأذان قالوا: لقد ابتدعت يا محمد شيئًا لم يكن فيما مضىٰ، فنزلت ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ وقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ يشير بذلك أيضًا إلىٰ الابتداء لأن ابتداء الجمعة كان بالمدينة(٢).

وإذا كان الأذان شرع في المدينة، ففي أي سنة كان تشريعه؟ فقيل: إنه كان في السنة الأولىٰ، وقيل في الثانية، ورجح الحافظ أنه كان في السنة الأولىٰ(٣).

وقد أشار البخاري بما رواه هنا إلى الأمور التالية:

(أ) أن الآثار المروية أن الأذان فرض بمكة المكرمة غير صحيحة، ويؤخذ ذلك من دلالة الآيتين اللتين ترجم بهما، وقول ابن عمر (ليس ينادىٰ لها)، وتشاور الصحابة في أمر الاذان في المدينة، إذ لو كان شرع بمكة لما احتاجوا إلىٰ ذلك، قال الحافظ: والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث، قال: وجزم ابن المنذر أنه ﷺ كان يصلي بغير أذان مذ

---

(١) كتاب الأذان ج٢/ ٧٧ فتح الباري، وعمدة القاري ج٥/ ١٠٢، والآية الأولىٰ هي ٥٨ من المائدة، والثانية هي التاسعة من الجمعة.
والأذان في اللغة: مطلق الإعلام، وفي الشرع: الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ معلومة مأثورة. التعريفات ص ١٦، وهو من أذن يؤذن تأذينا وإذانًا واشتقاقه من الأذان بفتحتين وهو الاستماع) فتح الباري ج٢/ ٧٧.

(٢) فتح الباري ج٢/ ٧٨، وأشار السهيلي إلىٰ الحكمة من ابتداء الأذان علىٰ لسان غير النبي ﷺ: التنويه بعلو شأنه وقدره علىٰ لسان غيره، ليكون أفخم لشأنه) الفتح ج٢/ ٧٩.
قال الحافظ: ومما يكثر السؤال عنه، هل باشر الرسول الله ﷺ الأذان بنفسه، ثم ذكر حديث الترمذي أنه أذّن في السفر، وقال: إن رواية أحمد فسرت ذلك بأنه أمر بلالًا فأذن، وبذلك يكون النبي ﷺ لم يباشر الأذان بنفسه). والله أعلم ج٢/ ٧٩ . فتح الباري.
قلت: وبه يُمثّل للسنة التي لم يفعلها ﷺ.

(٣) انظر فتح الباري ج٢/ ٧٩.

فرضت الصلاة بمكة إلىٰ أن هاجر إلىٰ المدينة، وإلىٰ أن وقع التشاور في ذلك علىٰ ما في حديث ابن عمر، ثم حديث عبد الله بن زيد).

(ب) **حكم الأذان**: قال الزين بن المنير أعرض البخاري عن التصريح بحكم الأذان لعدم إفصاح الآثار الواردة عن حكم معين، فأثبت مشروعيته وسلم من الاعتراض)[١].

والإجماع واقع علىٰ مشروعيته: والجمهور علىٰ أنه سنة مؤكدة، وقال بوجوبه: الأوزاعي، وداود، وابن المنذر، وهو ظاهر قول مالك في الموطأ، وحكي عن محمد بن الحسن، قال ابن عبد البر: واتفق الشافعي، وأبو حنيفة، وأصحابهما، والثوري، وأحمد، وأبو ثور، والطبري علىٰ أن المسافر إذا ترك الأذان عامدًا أو ناسيًا أجزأته صلاته)[٢]، (ولا خلاف أن من صلىٰ بغير أذان فصلاته صحيحة)[٣].

(ج) روىٰ الطبري وغيره في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ أن نصرانيًّا بالمدينة، كان إذا سمع الأذان (أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله) قال: أحرق الله الكاذب، فدخلت خادمته بنار فطارت شرارة... فأُحرق هو وأهله)[٤].

(د) **قال العلامة العيني**: فإن قلت: قد أخرج الترمذي في ترجمة بدء الأذان حديث عبد الله بن زيد مع حديث ابن عمر فلم اختار البخاري حديث أنس رضي الله عنه قلت: لأنه لم يكن علىٰ شرطه)[٥].

---

(١) فتح الباري ج٢/ ٧٨ / ٨٠، وعبد الله بن زيد هو ابن عبد ربه بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي أبو محمد المدني أُري الأذان، صحابي مشهور، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل استشهد بأُحد) التقريب ص ٣٠٤ رقم ٣٣٣٢، وحديثه المشهور أخرجه الترمذي ج١/ ١٢٢، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) فتح الباري ج٢/ ٧٨.

(٣) الموسوعة الإجماعية ج١/ ٨٠/ ٨١، والمغني لابن قدامة ج١/ ٣٦٨، وفتح الباري ج٢/ ٨٠، ومعالم السنن للخطابي ج١/ ٢٧١، وشرح الزرقاني علىٰ الموطأ ج١/ ١٣٤، وتفسير القرطبي ج٦/ ٢٢٦.

(٤) الطبري في تفسيره ج٤/ ٦٣١، والقرطبي ج٦/ ٢٢٤، والشوكاني ج٢/ ٥٤.

(٥) عمدة القاري ج٥/ ١٠٣، وحديث أنس هو قوله: (لما كثر الناس، ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يوروا نارًا، أو يضربوا ناقوسًا، فأمر بلال أن يرفع الأذان، ويوتر الإقامة، وفي رواية فذكروا اليهود والنصارىٰ) كتاب الأذان فتح الباري ج٢ / ٧٧.
=

رابعًا: تاريخ فرض الصلاة:

قال البخاري باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟(١)

باب حديث الإسراء وقول الله تعالىٰ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾. قال ابن عباس حدثني أبو سفيان في حديث هرقل فقال: يأمرنا- يعني النبي ﷺ - بالصلاة والصدق والعفاف).

باب مواقيت الصلاة وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾، ثم ساق البخاري هنا من الأحاديث ما يشرح ويوضح مقصوده أولها حديث ابن عباس الذي علقه).

وحديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه أنه دخل علىٰ المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فقال: يا مغيرة أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلىٰ، فصلىٰ رسول الله ﷺ، ثم صلىٰ فصلىٰ رسول الله ﷺ، ثم صلىٰ فصلىٰ رسول الله ﷺ...الخ).

= قال الحافظ: ومن أغرب ما وقع في بدء الأذان ما رواه أبو الشيخ بسند فيه مجهول عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: أخذ الأذان من أذان إبراهيم ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ﴾ الآية قال: فأذن رسول الله ﷺ، وما رواه أبو نعيم في «الحلية» بسند فيه مجاهيل أن جبريل نادىٰ بالأذان آدم حين أهبط من الجنة) ج٢/ ٧٩.

(١) كتاب الصلاة ج١/ ٤٥٨ وج٧/ ١٩٦، وج٨/ ٣٩١ فتح الباري، وعمدة القاري ج٤/ ٣٩/ ج٥/ ٣، والمواقيت جمع ميقات، وهو مفعال من الوقت، وهو القدر المحدد للفعل من الزمان والمكان) فتح الباري.
والحديث الذي علَّقه البخاري هنا وصله في باب بدء الوحي ج١/ ص٣١ فتح الباري، والصلاة هي العبادة المعروفة، والصدق هو القول المطابق للواقع، والعفاف هو الانكفاف عن المحرمات وخوارم المروءات)، والآية الأولىٰ هي أول الإسراء، والثانية هي ١٠٣ من النساء، وحديث مواقيت الصلاة هو أول حديث في الموطأ، وفي بعض رواياته أن جبريل عليه السلام لم ينزل إلا بعد زوال الشمس، وعليه يكون الرسول ﷺ لم يصل صلاة الفجر في ذلك اليوم، وبذلك استدل العلماء علىٰ أن المجمل لا يجوز العمل به إلا بعد البيان).
قال ابن بطال: (أجمعوا علىٰ أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء) عمدة القاري ج٤/ ٤٨.
وقال الحافظ: (هذا مصيرٌ من المصنف إلىٰ أن المعراج كان في ليلة الإسراء، وهذا هو المشهور عند الجمهور) ح١/ ٤٥٨ فتح الباري.
قال العيني: الترجمة في كيفية الفرضية بمعنىٰ كيف فرضت لا في بيان وقت الفرض، ومعرفة كيفية الشيء تستدعي معرفة ذاته قبلها، فأشار بهذا أولًا إلىٰ ذات الصلاة، وأشار إلىٰ كيفية فرضيتها بذكر حديث الإسراء) ج٤/ ٤٠.

بهذه الأدلة أرَّخ البخاري لتاريخ تشريع الصلاة المكتوبة، وبداية تحديد أوقاتها وكيفية أدائها وتفصيل ذلك يكون على النحو التالي:

(أ) أشار البخاري إلىٰ أن الصلاة فُرضت ليلة الإسراء، ولكن لم يعين وقتها، وقد أطال الحافظ وغيره في تعداد الأقوال في تحديد الزمن الذي وقع فيه هذا الحدث العظيم وأقربها ثلاثة:

الأول: أنه وقع قبل الهجرة بسنة، قاله ابن سعد، وجزم به النووي، وادَّعىٰ ابن حزم الإجماع عليه[1].

الثاني: أنه وقع قبل الهجرة بثمانية عشر شهرًا وهو الأشهر والأصح.

الثالث: الأقوال الدائرة بين هذين القولين.

(ب) ذهب البخاري إلىٰ أن الإسراء كان بالجسد والروح جميعًا يقظة لا منامًا قال الحافظ: وإلىٰ هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين، وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة ولا ينبغي العدول عن ذلك إذ ليس في العقل ما يحيله حتىٰ يحتاج إلىٰ تأويل)[2].

✍ **قلت:** استدل المفسرون لهذا بقوله تعالىٰ: ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ﴾، وذلك أن كلمة ﴿عَبۡدِهِۦ﴾ لا تطلق علىٰ الروح وحدها ولا علىٰ الجسد وحده وبأنه لو كانا منامًا لما كان خارقًا للعادة أصلًا؛ إذ خوارق العادات في المنام شيء متعارف عليه عند العقلاء،

---

(١) قال ناظم قرة الأبصار:

وبعد واحد الخمسينا	وأشهر مضت له يقينا
شرفه الرحمن بالإسراء	وبعروجه إلىٰ السماء

انظر: الأسس العقدية ص ١٣٢، وسيرة ابن هشام ج١/ ٣٩٦.

(٢) فتح الباري ج٧/ ١٩، قال الحافظ: (قال ابن دحية: جنح البخاري إلىٰ أن ليلة الإسراء كانت غير ليلة المعراج؛ لأنه أفرد كل واحدة منهما بترجمة (قلت: ولا دلالة في ذلك علىٰ التغاير عنده، بل كلامه في أول الصلاة ظاهر في اتحادهما، وذلك أنه ترجم (باب كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء، وإنما أفرد كلًّا منهما بترجمة لأن كلًّا منهما تشتمل علىٰ قصة منفردة، وإن كانا وقعا معًا) ج٧/ ١٩٦ فتح الباري.

وأن تكذيب قريش دليل على أن الإسراء بالجسد هو المكذب به؛ لأنهم قالوا: كيف ذلك ونحن نسير إليه شهرًا ذهابًا وإيابًا، وقد أطال العلماء في ذلك كالطبري والحافظ ابن كثير والقرطبي وغيرهم[(١)]، وأجمل بحوثه هو بحث شيخ مشايخنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في «أضواء البيان» عند تفسير هذه الآية[(٢)].

(ج) أغفل البخاري فرض صلاة الليل الثابت بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وذلك لأنه أراد الحديث عن فرض الصلوات الخمس ولكونه قرر أن فريضة قيام الليل نسخت بالصلوات كما تقدم تقريره في النسخ.

خامسًا: تاريخ تشريع الزكاة[(٣)]

قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: باب وجوب الزكاة وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، وقال ابن عباس: حدثني أبو سفيان فذكر حديث هرقل (فقال: يأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف)[(٤)].

ويظهر أن البخاري استدل على أن بداية فرض الزكاة مع بداية فرض الصلاة اعتمادًا على أنها قرينتها في القرآن في قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ وهي قرينة لها أيضًا في حديث أبي سفيان الذي استدل به لبداية فريضة الصلاة وعليه تكون الزكاة فرضت في مكة وهو رأي الإمام ابن خزيمة في «صحيحه» حيث احتج بحديث أم سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا في قصة هجرتهم إلى الحبشة وفيها أن جعفر بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في جملة

(١) انظر تفسير الطبري ج٨/ ٣، وابن كثير ج٣/ ٣، والقرطبي ج١٠/ ٢٠٤، والشوكاني ج٣/ ٢٠٧.
(٢) أضواء البيان ج٣/ ٤٠٥.
(٣) ذهب الشراح كالحافظ والعيني وغيرهما إلى أن البخاري أراد أن يذكر هنا بداية فرضية الزكاة، وقد أفاض في ذلك صاحب «لامع الدراري» في المقدمة ص ١٠٩.
(٤) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٦١ فتح الباري، والآية هي ٤٣ من سورة البقرة، وتقدم تخريج الحديث.

ما أخبر به النجاشي «ويأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام»[١].

فتعاضد حديث أم سلمة مع حديث ابن عباس والقاعدة المعروفة وهي أن الزكاة قرينة الصلاة في القرآن والسنة.

✍ **قال الحافظ**: وفي الاستدلال بذلك نظر لأن الصلوات الخمس لم تكن فرضت بعد.... وقد اختلف في أول وقت فرضت فيه الزكاة فذهب الأكثر إلىٰ أنه وقع بعد الهجرة فقيل: كان في السنة الثانية قبل رمضان ووقع في تاريخ الإسلام أنه: «في السنة الأولىٰ فرضت الزكاة»[٢].

✍ **قال الحافظ**: ومما يدل علىٰ أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة اتفاقهم علىٰ أن صيام رمضان إنما فرض بعد الهجرة لأن الآية الدالة علىٰ فرضيته مدنية بلا خلاف وثبت عند أحمد وابن خزيمة والنسائي وابن ماجة والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عبادة قال: أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، ثم نزلت الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا، ونحن نفعله)[٣].

✍ **قلت**: يمكن أن تكون الزكاة قد فرضت مع الصلاة التي فرضت بالمزمل ولم تكن مثل الزكاة التي فرضت في المدينة كما أن الصلاة لم تكن كالصلاة التي فرضت ليلة الإسراء.

---

(١) صحيح ابن خزيمة ج٤/ ١٣، وضعف المحقق محمد مصطفىٰ الأعظمي حديث أم سلمة؛ لأن فيه سلمة بن الفضل، قال الحافظ فيه: صدوق كثير الخطأ. انظر التقريب ٢٤٨ رقم ٢٥٠٥.

قال الحافظ: فيحتمل أن تكون مراجعة جعفر لم تكن في أول ما قدم علىٰ النجاشي وإنما أخبره بذلك بعد مدة قد وقع فيها ما ذكر من قصة الصلاة والزكاة).

✍ قلت: هذا خلاف المعروف؛ إذ أن خطاب جعفر له كان بعد قدومه، وإرسال قريش عمرو بن العاص للنجاشي، وهذا قبل الهجرة كما هو معروف عند أهل السير. وحديث هرقل كان بعد الحديبية.

(٢) فتح الباري ج٣/ ٢٦٦/ ٢٦٧.

(٣) قال الحافظ: وإسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح إلا أبا عمار الراوي له عن قيس ابن سعد، وهو كوفي، اسمه عريب بالمهملة المفتوحة ابن حميد وقد وثقه أحمد وابن معين) ج٣/ ٢٦٧. ورواه النسائي ج٣/ ٤٩، والحاكم ج١/ ٤١٠.

وقريب من هذا قول الحافظ: (وأولىٰ ما حمل عليه حديث أم سلمة هذا إن سلم من قدح في إسناده- أن المراد بقوله (ويأمرنا بالصلاة والزكاة) أي في الجملة ولا يلزم من ذلك أن يكون المراد بالصلاة الصلوات الخمس... ولا بالزكاة هذه الزكاة المخصوصة ذات النصاب والحول- والله أعلم.

والحاصل: أن البخاري يرىٰ أن الزكاة فرضت مع فريضة الصلاة؛ لأنها قرينتها في القرآن والسنة، وعبر عن ذلك بالعنوان بالآية وحديث ابن عباس، سواء كان قوله هو الراجح أم هو المرجوح[١] والله أعلم.

سادسًا: تاريخ تشريع الصيام:

قال البخاري: باب وجوب صوم رمضان وقول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾، وعن عائشة رضي الله عنها: (كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان ﷺ يصومه في الجاهلية، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فُرض رمضان ترك عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء تركه)[٢].

إن تاريخ تشريع الصيام في هذه الأدلة غير واضح، ولكن البخاري أشار إليه إشارة خفية عبَّر عنها الشُّراح بقولهم إن الآية مدنية بلا خلاف وأنه قصد بها التنبيه علىٰ أن ذلك

---

(١) والذي يظهر أن الزكاة كانت مجملة في مكة المكرمة، ثم فصلت تفصيلًا في السنة الثانية في المدينة.

(٢) كتاب الصيام ج٤/ ١٠٢/ ٢٤٦ فتح الباري، وعمدة القاري ج١٠/ ٢٥٣/ ٢٥٤. والآية هي ١٨٣ من سورة البقرة.
قال الحافظ: (أشار بذلك- أي الآية - إلىٰ مبدأ فرض الصيام وكأنه لم يثبت عنده علىٰ شرطه فيه شيء فأورد ما يشير إلىٰ المراد- وهو الآية-.
وقال العيني: نزلت فريضة رمضان- يعني الآية- في شعبان من السنة الثانية فصام رسول الله ﷺ تسعة رمضانات، ج١٠/ ٢٥٣.
وقال الحافظ: وحديث عائشة أفاد تعيين الوقت الذي وقع فيه الأمر بصيام عاشوراء وكان أول قدومه المدينة ولا شك أن قدومه كان في ربيع الأول فحينئذ يكون الأمر بذلك أول السنة الثانية وفي السنة الثانية فرض رمضان فعلىٰ هذا لم يقع صوم عاشوراء إلا مرة واحدة) ج١/ ٢٤٦، وقد تقدم بعض مباحث الصيام في (النسخ) في هذه الرسالة.

كان مبدأ الصيام، وحديث عائشة فصَّل الأمر بعض التفصيل إذ قدومه ﷺ كان في ربيع الأول لاثنتي عشرة ليلة خلت منه وكان ذلك يوم الاثنين ضحىٰ(١)، وأمر بصيام عاشوراء عند حلوله في أول السنة الثانية ونزلت الآية في شعبان من تلك السنة، وهذا هو الذي أشار إليه البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بحديث عائشة، وهذا هو المطلوب هنا.



سابعًا: تاريخ تشريع الحج والعمرة:

قال البخاري: باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

- وقال: باب وجوب العمرة وفضلها، وقال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: إنها لقرينتها في كتاب الله(٢) ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾(٣).

أشار البخاري بذكره للآيتين إلىٰ أصول الخلاف في الوقت الذي فرض فيه الحج والعمرة، فذكره لآية آل عمران دليل علىٰ تأخر فرضه؛ لأن آل عمران نزلت متأخرة، وذكره لآية البقرة دل علىٰ القول الآخر وهو أنه فرض سنة ست لأنهم اتفقوا علىٰ أن الآية نزلت سنة ستٍّ في الحديبية، والظاهر أن الحج والعمرة كانا عبادة مشهورة عند العرب مذ عهد إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وإنما جاء الإسلام فأوجب ذلك صريحًا، وسيأتي ذلك قريبًا إن شاء الله تعالىٰ.

---

(١) حدد ذلك ابن إسحاق في السيرة ج١/ ٤٩٢ من سيرة ابن هشام، ومن الغريب هنا أن هذا هو تاريخ المولد النبوي من سنته.

(٢) قال الحافظ: هذا التعليق وصله الشافعي وسعيد بن منصور كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمعت طاوسًا يقول: سمعت ابن عباس يقول: والله إنها لقرينتها في كتاب الله) فتح الباري ج٣/ ٥٩٨، ولم أجد الأثر في تفسير ابن عيينة المطبوع -والله أعلم-.

(٣) كتاب الحج ج٣/ ٣٧٨ -٥٩٧ فتح الباري، وعمدة القاري ج١٠/ ١٠٦ وج٩/ ١٢٢، والآية الأولىٰ هي: ٩٧ من سورة آل عمران، والآية الثانية ١٩٦ من سورة البقرة.

✍ **قال ابن العربي والقرطبي: اتفقوا على أن الآية** ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ نزلت سنة ست في عمرة الحديبية)[١].

✍ **قال الحافظ**: وفي وقت ابتداء فرضه خلاف.... فالجمهور أنه سنة ست لأنها نزل فيها قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ وهذا ينبني على أن المراد بالإتمام ابتداء الفرض، ويؤيده قراءة علقمة ومسروق وإبراهيم النخعي ﴿وَأَقِيمُوا۟﴾ أخرجه الطبري بأسانيد صحيحة عنهم، وقيل المراد بالإتمام الإكمال بعد الشروع وهذا يقتضي فرضه قبل ذلك)[٢].

✍ **قال القسطلاني**: (جزم الرافعي أن فرض الحج كان سنة خمس أو ست، وعليه الجمهور لأنه نزل فيها قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[٣].



(١) أحكام القرآن لابن العربي ج١/ ١١٩، وتفسير القرطبي ج٢/ ٣٧٢.
(٢) قال: ووقع في قصة ضمام ذكر الأمر بالحج وكان قدومه على ما ذكر الواقدي سنة خمس، وهذا يدل - إن ثبت - على تقدمه على سنة خمس أو وقوعه فيها). وانظر تفسير الطبري ج٢/ ٢١٢ وصحيفة علي صـ٩٩.
(٣) إرشاد الساري ج٣/ ٥ بتصرف.

المطلب الثاني: اعتناء البخاري بفضائل العبادات:

لقد عرفنا أن منهج البخاري في آيات العبادات هو الاعتناء ببيان تاريخ تشريع الأحكام، وأنه يتبع ذلك بفضائل العبادات جاعلًا آيات الأحكام دررًا متناثرة بين الأبواب والتراجم المعبرة عن تفسيرها ومقاصدها، مرصعًا ذلك بأحاديث نبوية وآثار سلفية، تجعل عمله سبيكة ذهبية تؤصل الأحكام تأصيلًا، وتفرع الفروع تفريعًا، وتجعل الفضائل ديباجة، فعمله ليس عملًا تفسيريًّا محضًا ولا حديثيًّا محضًا، ولا فقهيًّا صرفًا، بل يجمع من كل العلوم خصائصها الدقيقة وفرائدها البديعة، وخلاصة عملنا في كتبه وتراجمه ومروياته هو إبراز جانب التفسير والإطلالة على منهجه فيه، وسيكون ذلك هنا على النحو التالي:

- **أولاً: فضائل الصلاة.**
- **ثانيًا: فضائل الزكاة.**
- **ثالثًا: فضائل الصيام والقيام.**
- **رابعًا: فضائل الحج والعمرة.**



أولاً: فضائل الصلاة:

قال البخاري: باب مواقيت الصلاة وفضلها وقوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾.

- وقال: باب الصلاة كفارة، وقال: باب فضل الصلاة لوقتها.
- وقال: باب الصلوات الخمس كفارة، وقال: باب فضل صلاة العصر.
- وباب فضل صلاة الصبح، وباب فضل صلاة العشاء)[1].

(١) كتاب مواقيت الصلاة ج٢/ ٣/ ٨/ ٩/ ١١/ ٣٣/ ٤٧/ ٥٢ فتح الباري.

جعل البخاري هذه الأبواب المتنوعة تفسيرًا لثلاث آيات من كتاب الله تعالىٰ، وهي قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ غُرُوبِهَا﴾(١).

ثم وضح ذلك بالأحاديث التالية.

➢ حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ أي العمل أحب إلىٰ الله قال: «**الصلاة علىٰ وقتها...**»(٢).

وهذا تفسير واضح لقوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾.

➢ وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رجلًا أصاب من امرأة قبلة، فأتىٰ رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فأنزلت عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ قال الرجل: ألي هذه؟ قال: «**لمن عمل بها من أمتي**»(٣).

➢ وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمسًا ما تقول: ذلك يبقي من درنه؟**» قالوا: لا يُبقي من درنه شيئًا، قال: «**فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا...**»(٤).

---

(١) والآية الأولىٰ هي ١٠٣ من سورة النساء، والثانية هي ١١٤ من سورة هود، والثالثة هي ٢٩ من سورة ق.

(٢) وتمام حديث ابن مسعود قال: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين» قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». وفيه إشكال: إذ أن الظاهر أن الجهاد أفضل الأعمال لأنه بيع النفس لله. والشهيد لا يُسأل في القبر ولا يُغسل فما الجواب؟
والجواب: أن الصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام، ففضلها يعم الشهيد وغيره، والجهاد خاص بالشهداء، ولا تصادم بين العام والخاص).

(٣) كتاب مواقيت الصلاة ج٢/ ٨، ومسلم ١٧٠ / ٧٩ مع النووي.

(٤) كتاب التفسير ج ٨/ ٣٥٥، ومسلم ج٥/ ١٧٠، وروىٰ عبد الرزاق قال معمر عن قتادة ﴿طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾: هي الصبح والعصر، ﴿وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ﴾ قال: هي المغرب والعشاء، وقال عن الثوري عن منصور عن مجاهد ﴿طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ قال: صلاة الفجر وصلاة العصر ﴿وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ﴾ قال: المغرب والعشاء، وعن الثوري عن عبد الله بن مسلم عن ابن جبير عن ابن عباس قال ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ ...﴾ قال: الصلوات الخمس ﴿وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ الصلوات الخمس) ج١/ ٣١٤ تفسير عبد الرزاق. =

والحديث واضحٌ في تفسير المراد بالحسنات في الآية وأنه الصلوات الخمس، فالآية علىٰ هذا من العام المراد به الخصوص ولا خفاء أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وقول البخاري باب فضل صلاة الصبح وصلاة العصر والعشاء داخل في تفسير هذه الآية لدخول هذه الأوقات في الصلاة التي هي الحسنات في الآية، ولكن البخاري أراد أن يوضح زيادة علىٰ ذلك أن الصبح والعصر هما المراد بقوله تعالىٰ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾، وذلك لأنه روىٰ حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ فنظر إلىٰ القمر ليلة- يعني البدر- فقال: «سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون[1] في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا علىٰ صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا» ثم قرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾[2].

وزاد ذلك توضيحًا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، فيسألهم -

---

= قال الحافظ: واختلف في الرجل صاحب القصة وأقوىٰ الأقوال أنه أبو اليسر بفتح التحتانية والمهملة كعب بن عمر الأنصاري، ج٢/ ٣٥٦ فتح الباري.

(١) قال الحافظ: بضم أوله مخففًا أي لا يحصل لكم ضيم حينئذ، وروي بفتح أو التشديد من الضم والمراد نفي الازدحام) ج٢/ ٣٣.

قال الحافظ: واختلف في المراد بطرفي النهار، فقيل: الصبح والمغرب، وقيل: الصبح والعصر، وعن مالك وابن حبيب: الصبح طرف، والظهر طرف، والعصر طرف).

وتمسك بظاهر قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ المرجئة وقالوا: إن الحسنات تكفر كل سيئة، كبيرة كانت أو صغيرة، وحمل الجمهور هذا المطلق علىٰ المقيد، والحديث الصحيح: «**إن الصلاة إلىٰ الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر..**». فقالت طائفة: إن اجتنبت الكبائر كانت الحسنات كفارة لما عدىٰ الكبائر من الذنوب، وإن لم تجتنب الكبائر لم يحط من السيئات شيئًا، وقيل: المراد إن الحسنات تكون سببًا في ترك السيئات، كقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ لا أنها تكفر الذنوب. واستدل بهذه الآية والأحاديث الظاهرة في ذلك تعالىٰ وورد الحث علىٰ التوبة في أي كبيرة، فلو كانت الحسنات تكفر جميع السيئات لما احتاج إلىٰ التوبة) ج٨/ ٣٥٧. قال ابن عبد البر هذا القول في التمهيد ج٤/ ٤٤.

قلت: قول ابن عبد البر: ذهب بعض أهل العصر... الخ... يمكن أن يكون هذا البعض المذكور هو ابن حزم لأنه يرىٰ ذلك كما سيأتي.

(٢) كتاب المواقيت من صحيح البخاري ج٢/ ٣ فتح الباري، الآية هي: ٢٩ من سورة ق.

وهو أعلم بهم - كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وآتيناهم وهم يصلون»[١].

وهذه الأدلة واضحة في فضل الصلاة ويأتي بحث: هل يشمل تكفير الذنوب المذكورة في هذه الأدلة الصغائر والكبائر أو هو مخصوص بالصغائر وأن الكبائر لا بد فيها من التوبة - إن شاء الله تعالىٰ -.



ثانيًا: فضائل الزكاة:

وضع البخاري أبوابًا في فضل الصدقة فيها آيات وأحاديث يمكن تقسيمها على النحو التالي:

(أ) باب فضل صدقة الشحيح الصحيح لقوله: ﴿وَأَنفِقُوا۟ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ الآية.

(ب) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجرًا؟ قال: **«أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تخشىٰ الفقر وتأمل الغنىٰ، ولا تمهل حتىٰ إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا، ولفلان كذا، ولفلان كذا»**، وفي رواية: **«وأنت صحيح حريص»**[٢].

✍ **قال الحافظ**: قال الزين بن المنير ما ملخصه: مناسبة الآية للترجمة أن الآية للتحذير من التسويف بالإنفاق استبعادًا لحلول الأجل واشتغالًا بطول الأمل والترغيب في المبادرة بالصدقة قبل هجوم المنية وفوات الأمنية).

---

(١) تقدم تخريجه وكذلك الآيات المذكورة في هذا البحث.

(٢) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٨٤ فتح الباري، وإرشاد الساري ج٣/ ٦٠٣، والآية الأولىٰ هي العاشرة من سورة (المنافقون)، والآية الثانية هي ٢٥٤ من سورة البقرة. وانظر الترمذي ج٥/ ٩١، والشوكاني ج٥/ ٢٣٤.

✍ **وقال العلامة العيني**: وصدقة الصحيح الشحيح فيها مجاهدة للنفس على الإنفاق خوفًا من هجوم الأجل مع قيام المانع وهو الشح فلذلك كانت صدقته أفضل من غيرها وهذا وجه مطابقة الآية للترجمة(١).

✍ قلت: تتفق الآيتان مع الحديث في الدلالة على الاستعجال بالصدقة والحث على قصر الأمل وجاء الحديث مفصلًا للإجمال الذي في الآيتين وذلك بذكر بيان أفضلية الصدقة قبل حلول الأجل...).

(ج) باب صدقة العلانية وقوله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ - إلى قوله- ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

باب صدقة السر وقال أبو هريرة رضي الله عنه: عن النبي ﷺ: «... **ورجل تصدق فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه**»، وقوله تعالى: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾(٢).

أشار البخاري بهذين البابين إلى الخلاف الحاصل في صدقة العلانية وصدقة السر أيهما أفضل، ثم رجَّح فضلية صدقة السر على العلانية بالحديث المذكور، وقوله: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ وهذا نص عن الأفضلية ولم يفرق البخاري بين الصدقة الواجبة والمندوبة، هذا هو الظاهر، ولا يبعد عندي أن يكون البخاري سار على منهجه الذي نوَّهنا عنه سابقًا وهو الإشارة إلى المرويات التفسيرية التي كانت سائدة في زمنه ولكنها ليست على شرطه حيث لم يسق هنا عند الترجمة الأولى حديثًا ولا أثرًا(٣).

---

(١) عمدة القاري ج٨/ ٢٧٩.

(٢) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٨٨ - فتح الباري، والحديث وصله المؤلف في كتاب الأذان ج٢/ ١٤٣، والآية الأولى هي ٢٧٤ من سورة البقرة، والثانية هي ٢٧١ منها- وانظر عمدة القاري ج٨/ ٢٨١/ ٢٨٢.

(٣) والآثار المشار إليها هي: قال عبد الرزاق: حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ قال: نزلت في علي رضي الله عنه كانت معه أربعة دراهم فأنفق بالليل درهمًا، وبالنهار درهمًا، وسرًّا درهمًا، وعلانية درهمًا) ج١/ ١٠٨. =

✍ **قال ابن العربي:** (أما صدقة الفرض فلا خلاف أن إظهارها أفضل كصلاة الفرض، وسائر فرائض الشريعة؛ لأن المرء يحرر بها إسلامه، ويعصم ماله، وليس في تفضيل صدقة العلانية ولا تفضيل صدقة السر على العلانية حديث صحيح يعول عليه ولكنه الإجماع الثابت، أما صدقة النفل فالقرآن صرح بأنها في السر أفضل منها في الجهر..)[١].

(د) قال البخاري باب الصدقة من كسب طيب لقوله تعالى: ﴿وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾- إلى قوله- ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ وقال: باب صدقة الكسب والتجارة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ - إلى قوله- ﴿أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾.

- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «**من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يتقبلها بيمينه، ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه، حتى تكون مثل الجبل**»[٢].

✍ **قال الحافظ:** (باب) بغير تنوين: والتقدير هذا باب فضل الصدقة من كسب طيب، ومعنى الكسب والمراد به ما هو أعم من تعاطي التكسب أو حصول المكسوب بغير تعاط، كالميراث، وكأنه ذكر الكسب لكونه الغالب في تحصيل المال.

✍ **قلت:** وفضل الصدقة يعرف من مجموع الآيتين والحديث، وكأن الحديث تفسير لقوله: ﴿وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ حيث وضح كيفية التربية وأنها تصير مثل الجبل. والآية

= قال الحافظ: إسناده ضعيف. قلت: ضعفه من عبد الوهاب، انظر الشوكاني ج١/ ٢٩٤، وانظر تفسير النحاس ج١/ ٣٠٥، وتفسير ابن كثيرًا ج١/ ٤٨٢.

قال الحافظ: وقيل نزلت في أصحاب الخيل التي يربطونها في سبيل الله. أخرجه ابن أبي حاتم عن أبي حاتم عن أبي أمامة رضي الله عنه).

قال القرطبي: روي عن ابن عباس وأبي ذر وأبي أمامة وأبي الدرداء أنها نزلت في علف الخيل المربوطة في سبيل الله) ج٣/ ٣٤٦.

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج١/ ٢٣٦، وانظر تفسير القرطبي ج٣/ ٣٣٢.

(٢) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٧٧/ ٢٧٨/ ٣٠٧ فتح الباري، والآية الأولى هي ٢٧٦ من البقرة، والثانية هي ٢٦٧ منها.

الثانية: تطابق الترجمة الأولىٰ، وفي هذا دقة لا تخفىٰ.

✍ **قال الحافظ**: هكذا أورد الترجمة مقتصرًا علىٰ الآية بغير حديث(١).

ويظهر أن البخاري أشار إلىٰ ما رواه شعبة عن الحكم عن مجاهد في هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ قال: من التجارة والحلال). أخرجه الطبري وابن أبي حاتم(٢).

وفي «صحيفة علي بن أبي طلحة» (قال: تصدقوا من أطيب أموالكم وأنفسه)، وقال في قوله: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ﴾ قال: لو كان لكم علىٰ أحد حق فجاءكم بحق دون حقكم لم تأخذوا بحساب الجيد حتىٰ تنقصوه، قال: فذلك قوله: ﴿إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ﴾ فكيف ترضون لي ما لا ترضون لأنفسكم وحقي عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه وهو قوله: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾(٣).

✍ قلت: نقل الحافظ كلام المازري وعياض وغيرهما من المأولة في قوله ﷺ: «**تقبلها الله بيمينه**» ولا أدري ماذا أقول لمن تنكب منهج السلف أو مزجه بخليط الأفكار البشرية وجعل من ذلك منهجًا عقديًّا معقدًا، فإن قلت طريق السلف واضح «كيف تركه هؤلاء؟ صيح بك من كل جانب: هذا عياض والمازري والنووي والحافظ ابن حجر، أين أنت من هؤلاء أصحاب العلوم الجمة، والقلوب الطاهرة، والعقول النيرة، والأفهام الزكية، والمؤلفات الوافرة، المباركة.

---

(١) يعني الترجمة الأخيرة لأن الأولىٰ ذكر فيها ﴿فَمَن تَصَدَّقَ﴾ وجمعنا الترجمتين لأنهما في معنىٰ واحد، قال ابن المنير لم يقيد الكسب بالطيب في الترجمة كما في الآية استغناء عن ذلك بما قدم في ترجمة باب الصدقة من كسب طيب) ج٣/ ٣٠٧ فتح.

(٢) الطبري ج٣/ ٨٠، وروىٰ الطبري هذا الأثر من طريق شعبة عن الحكم عن مجاهد بأربعة أسانيد، ورواه من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد بسندين، وروىٰ عن ابن عباس (قال: في الذهب والفضة)، وروىٰ في قوله تعالىٰ: ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ عن علي رضي الله عنه قال: يعني من الحب والثمر وكل شيء فيه زكاة)، وعن مجاهد من الثمار والنخل) ج٣/ ٨١.

(٣) صحيفة علي بن أبي طلحة ص ١١٩، والآية هي ٩٢ من آل عمران.

✍ **أقول**: هذا صحيح ومجاله حقيق وفسيح، ولكن هل هذا هو منهج السلف؟!

إن كنتم لا تعلمون فاستنطقوا الكبار مثل الإمام والشافعي، مالك، وأحمد، وإسحاق، والثوري، والأوزاعي، وعبد الله بن المبارك، وغيرهم رحمهم الله رحمة واسعة.

ثم استمعوا إلىٰ عقيدة السلف:

✍ **قال الترمذي**(١): (وقد قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه: هذا من الروايات من الصفات ونزول الرب تبارك وتعالىٰ كل ليلة إلىٰ السماء الدنيا قالوا: قد تثبت الروايات في هذا ويؤمن بها ولا يتوهم ولا يقال كيف(٢)؛ هكذا روي عن مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، أنهم قالوا في هذه الأحاديث أمروها بلا (كيف) وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة(٣).

وأما الجهمية(٤) فأنكرت هذه الروايات وقالوا هذا تشبيه، وقد ذكر الله تبارك وتعالىٰ في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر فتأولت الجهمية هذه الآيات وفسرتها علىٰ غير ما فسرها أهل العلم، وقالوا: إن الله لم يخلق آدم بيده وقالوا: إنما معنىٰ اليد القوة(٥).

✍ **وقال إسحاق بن إبراهيم**: إنما يكون التشبيه إذ قال: يد كيد أو مثل يد أو سمع كسمع أو مثل سمع فهذا تشبيه، وأما إذا قال كما قال الله يد وسمع وبصر ولا يقول كيف

---

(١) سنن الترمذي ج٢ / ٨٧ .

(٢) قوله: (ويؤمن بها ولا يتوهم ولا يقال كيف) هو تفسير قولهم (أمروها بلا كيف)، وحور المؤولة هذا وزادوا حكاية جماعات (فقالوا: إن مذهب السلف هو إمرارها كما جاءت، مع تنزيه الله عن ظاهرها، أو عن مقتضىٰ ظاهر اللفظ مع الإجماع أن الظاهر غير مراد إلىٰ غير ذلك من الكلام المجمع الملتوي الملفق.

(٣) هذا رد علىٰ من ينفي مذهب أهل السنة أو ينسب أهل السنة للأشعرية أو ينسب الأشعرية لهم.

(٤) الجهمية عند أهل السنة تطلق علىٰ المعتزلة في الغالب.

(٥) ينكر هذا المؤولة ويقولون: إن ظاهر اليد لا تطلق إلا علىٰ الجارحة أو علىٰ القوة أو النعمة والقدرة، قال صاحب الإضاءة ص٩٠:

إذا فسروا الوجه بذات واليدا ... بقوة وذا الإمام أيدا

وهذا يخالف مذهب أبي الحسن الأشعري الذي حكاه عنه ابن عساكر في ذبه عنه في كتابه المشهور (تبين كذب المفتري فيما ينسب للإمام الأشعري) وقد ساق مقدمة كتابه الإبانة) انظر ص ١٥٢. انظر سنن الترمذي ج٢/ ٨٧.

ولا يقول مثل سمع ولا كسمع فهذا لا يكون تشبيهًا[1].

وهو كما قال الله تبارك وتعالىٰ في كتابه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ والله أعلم.

ثالثًا: فضائل الصيام والقيام:

بدأ البخاري كعادته كتاب الصيام بقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

ثم قال: باب فضل الصوم، وباب الصوم كفارة، وباب فضل من قام رمضان، وباب فضل ليلة القدر وقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ﴿٥﴾﴾[2].

✍ قال ابن عيينة: (وما كان من القرآن ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ﴾ فقد أعلمه، وما كان ﴿وَمَا يُدْرِيكَ﴾ فإنه لم يعلمه)[3]، ثم روىٰ حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «الصيام

(١) سنن الترمذي ج٢ / ٨٧ - وهذه الآية من سورة الشورىٰ رقم ١١.

(٢) كتاب الصيام ج٤/ ١٠٢/ ١٠٣/ ١١٠/ ١١١/ فتح الباري، وكتاب فضل ليلة القدر ج٤/ ٢٥٥ فتح الباري، قال الحافظ في أثر ابن عيينة: وصله محمد بن يحيىٰ بن أبي عمر في كتاب الإيمان...، ومقصود ابن عيينة أنه ﷺ كان يعرف تعيين ليلة القدر، وقد تعقب هذا الحصر بقوله تعالىٰ: ﴿لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ﴾ فإنها نزلت في ابن أم مكتوم رضي الله عنه، وقد علم ﷺ حاله، وأنه ممن تزكىٰ ونفعته الذكرىٰ) فتح الباري ج٤/ ٢٥٦.

قال الفراء: (كل ما في القرآن من قوله ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ﴾ فقد أدراه، وما كان من قوله ﴿وَمَا يُدْرِيكَ﴾ فلم يدره) ج٤/ ٢٨٠.

(٣) قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة... قال: خير من ألف شهر ليس فيها ليلة القدر، وروىٰ عن الثوري عن مجاهد.... قال: في ليلة الحكم، وروي عن الثوري عن مجاهد قال: صيامها وقيامها أفضل من صيام ألف شهر وقيامه ليس فيه ليلة القدر، وروي عن معمر عن قتادة.... ﴿مِّن كُلِّ أَمْرٍ﴾ قال: تُقضىٰ فيها ما يكون في السنة إلىٰ مثلها ﴿سَلَٰمٌ هِىَ﴾ خير، هي ﴿حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾.

وروي عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال: ليلة القدر تنعقد في العشر الأواخر) ج٢/ ٣٨٦ .

الثاني قال العلماء: سميت ليلة القدر لما يكتب فيها الملائكة من الأقدار لقوله تعالىٰ: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾. =

جنة...[(١)]، والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك...، الصيام لي وأنا أجزي به، والحسنة بعشر أمثالها».

➢ وحديث حذيفة أنه سمع النبي ﷺ يقول: «فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصيام والصدقة...».

➢ وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إن في الجنة بابًا يُقال له الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحد غيرهم، يقال: أين الصائمون؟ فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا أُغلق...».

➢ وحديث أبي هريرة أيضًا عن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه».

➢ وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدم من ذنبه»[(٢)].

هذه جملة الأدلة التي ساقها البخاري لبيان فضيلة الصيام والقيام، ومعظمها أدلة من السنة النبوية، إلا أننا اعتبرنا هذه الأحاديث مبينة للوجوب، وعلاقة القيام بليلة القدر واضحة، وأما ليلة القدر فإليك الكلام فيها:



= وقيل: المراد به التعظيم كقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ والمعنى أنها ذات قدر، لنزول القرآن فيها، أو لما يقع من تنزّل الملائكة، أو لما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة) ج٤/ ٢٥٥ فتح الباري.

(١) الجُنَّة: بضم الجيم الوقاية والستر.

(٢) فتح الباري ج٤/ ١١٠/ ٢٥٠/ ٢٥٥، قال الحافظ: «إيمانًا» أي تصديقًا بوعد الله بالثواب، و «احتسابًا» أي طلبًا للأجر لا لقصد آخر من رياء أو نحوه، و «غفر له ما تقدم من ذنبه» ظاهره يتناول الصغائر والكبائر، وبه جزم ابن المنذر، وقال النووي: المعروف أنه يختص بالصغائر وبه جزم إمام الحرمين وعزاه عياض لأهل السنة وقال بعضهم: ويجوز أن يخفف من الكبائر إذا لم يصادف صغيرة) ج٤/ ٢٥١.

✍ قلت: سيأتي قريبًا توضيح هذه النقطة.

۞ زبدة الأقوال في ليلة القدر:

لقد اختلف العلماء اختلافًا كثيرًا في ليلة القدر حتىٰ جمع الحافظ في «الفتح» فيها ستة وأربعين قولًا، وقد أطال فيها الحافظ وابن كثير والقرطبي وغيرهم، وأصح الأقوال فيها هو ما دلت عليه جملة من الأحاديث الصريحة الصحيحة وهو:

أولًا: أنها لم تُرفع وأنها باقية، ودلَّ علىٰ ذلك أمر الرسول ﷺ للصحابة بقول «**التمسوها**»، فأمر الرسول ﷺ واضح في الوجود والتأبيد إذ شريعته باقية علىٰ مر الزمان وتعاقب الملوان، فلو كانت رفعت لما أمرهم بالتماس شيء مرفوع غير موجود أصلًا، وعُلم بذلك أن المرفوع هو بيان علم عينها[(١)].

✍ **قال النووي**: أجمع من يعتد به علىٰ وجودها وداومها إلىٰ آخر الدهر للأحاديث الصحيحة المشهورة)[(٢)].

ثانيًا: أنها في العشر الأواخر من رمضان وعليه جمهور العلماء سلفًا وخلفًا.

✍ **قال القرطبي**: والصحيح المشهور أنها في العشر الأواخر من رمضان وهو قول مالك، والشافعي، والأوزاعي، وأحمد رضي الله عنهم[(٣)].

ودليل هذا القول ثلاثة أحاديث متفق عليها من حديث عائشة وابن عمر وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم.

(١) حديث عائشة رضي الله عنها:

روىٰ البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «**تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان**».

---

(١) فتح الباري ج٤/ ٢٦٦، قال بعد أن ساق الأقوال كلها وأرجاها كلها أنها في وتر من العشر الأواخر..... وأرجىٰ أوتار العشر عند الشافعي إحدىٰ وعشرين، أو ثلاث وعشرين،.... وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين) وهذا تحقيق جيد وهو قريب من كلام ابن العربي في الأحكام ج٤/ ١٩٦١.

(٢) شرح مسلم ج٨/ ٥٧ وما بعدها.

(٣) تفسير القرطبي ج ٢٠/ ١٢٩ وما بعدها. وانظر ابن كثير ج٤/ ٨٤٠، والطبري ج١٢/ ٦٥١، والشوكاني ج ٥/ ٤٧١.

(٢) روىٰ البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما **أن رجالًا من أصحاب رسول الله ﷺ أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر** فقال ﷺ: **«أرىٰ رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحريًا فليتحرها في السبع الأواخر»**.

(٣) روىٰ البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«التمسوها»** وفي رواية البخاري **«ابتغوها في العشر الأواخر»**.

فهذه ثلاثة أحاديث قوية في أعلىٰ الصحيح تحدد بوضوح أن ليلة القدر ضمن العشر الأواخر من رمضان، وحديث أبي سعيد أعم، والأولان أخص والخاص لا يخالف العام، واعتمادًا علىٰ ذلك الخصوص جاء القول الثالث:

وهو أنها في الوتر من العشر الأواخر.

ودليل هذا القول واضح من حديث عائشة وروايات لحديث أبي سعيد هي: **«ابتغوها في كل وتر»**، وفي رواية **«التمسوها في العشر الأواخر في الوتر»**، وفي رواية لمسلم: **«التمسوها في العشر الأواخر فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة»**.

وفي رواية لحديث ابن عمر عند مسلم **«أرىٰ رؤياكم قد تواطأت في العشر الأواخر فاطلبوها في الوتر منها»**[1].

ثالثًا: أنها ليلة سبع وعشرين، وهو قول جمهور العلماء، وعليه العمل في جميع الأقطار والأعصار[2].

ودليل هذا القول حديث أبي بن كعب وابن عمر رضي الله عنهم. عند الإمام مسلم، عن زر بن حبيش قال: سألت أبي بن كعب رضي الله عنه قلت: إن أخاك ابن مسعود رضي الله عنه يقول: من يقم

---

(١) كتاب فضل ليلة القدر ج٤/ ٢٥٥- ٢٥٦- ٢٥٩ فتح الباري، ومسلم مع شرح النووي ج٨ / ٥٧، ٥٨، ٦٠، ٦٣.
✍ قلت: كون الأحاديث كلها هنا قوية يسقط كل الأقوال الاستنباطية - والله أعلم -.

(٢) قال الحافظ: وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين وهو الجادة من مذهب أحمد ورواية عن أبي حنيفة، وجزم به أبي بن كعب، وحلف عليه، ورواه ابن أبي شيبة عن عمر، وحذيفة، وناس من الصحابة....) ج٤/ ٢٦٥.

الحول يصب ليلة القدر، فقال: رَحِمَهُ اللهُ أراد ألا يتكل الناس أما إنه قد علم أنها في رمضان وأنها في العشر الأواخر، وأنها ليلة سبع وعشرين، ثم حلف لا يستثني أنها ليلة سبع وعشرين، قلت: بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر؟ قال: العَلَامة أو بالآية **«أخبرنا الرسول ﷺ أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها»**، وفي رواية: **«الليلة التي أمرنا رسول الله ﷺ بقيامها هي ليلة سبع وعشرين»**.

ورواية لحديث ابن عمر عند مسلم قال: رأىٰ رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال النبي ﷺ: **«أرىٰ رؤياكم قد تواطأت»**(١).

فهذه الأقوال الأربعة هي زبدة اختلاف العلماء في ليلة القدر وبهذه الأدلة الصحيحة الصريحة يسقط باقي الأقوال، ويكون أبي بن كعب أراد ألا يتكل الناس تفهم من معنىٰ كلام ابن مسعود (من يقم الحول يصب ليلة القدر) لأن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أعلم بكلام نظرائهم – والله أعلم–.

رابعًا: فضائل الحج والعمرة

وضع البخاري أبوابًا لفضائل الحج والعمرة فقال:

- كتاب وجوب الحج وفضله لقول الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.
- وقال: باب وجوب العمرة وفضلها، وقال ابن عباس: إنها لقرينة الحج في كتاب الله ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ..﴾.
- وقال باب فضل الحج المبرور.

(١) مسلم مع شرح النووي ج ٨/ ٥٧، ٥٨ مع النووي.

➢ **وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال «إيمان بالله ورسوله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «جهاد في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور».**

➢ **وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»(١).**

➢ **وعنه رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»(٢).**

➢ قال البخاري رحمه الله: قال ابن عباس رضي الله عنهما: «والرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي والجدال المراء»، وهذا تفسير لقوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾(٣).

---

(١) كتاب الحج ج٣/ ٣٧٨- ٣٨١- ٤٣٤- ٥٩٧- فتح الباري، قال الحافظ: الحج في اللغة: القصد، وهو بفتح المهملة وكسرها لغتان والكسر لغة أهل نجد والفتح لغة غيرهم، وفي الشرع: القصد إلى بيت الله الحرام بأعمال مخصوصة، والعمرة في اللغة الزيارة، وقيل: إنها مشتقة من عمارة المسجد الحرام وجمعها عُمَر وعمرات مثل غرف وغرفات والمعتمر الزائر) تاج العروس ٣/ ٤٢٢، والقاموس المحيط ص ٥٧١، وفقه البخاري في الحج والعمرة ص ٣٤٧ تأليف: نزار الحمداني.

قال الحافظ ابن خالويه: المبرور: المقبول، وقال غيره: الذي لا يخالطه شيء من الإثم.... ولو قال قائل: إنه الذي أتى فيه الحاج بالوجبات والأركان واجتنب فيه الفسوق والرفث والجدال لقوله ﷺ: «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»، ولقوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ لم يكن ذلك بعيدًا...).

وقوله ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ هي ٩٧ من آل عمران، وقوله: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ﴾ هي ١٩٦ من البقرة، وقوله «العمرة إلى العمرة» قال ابن التين: يحتمل أن تكون «إلى» بمعنى «مع»، فيكون التقدير العمرة مع العمرة مكفرة لما بينهما، وتكون بمعنى ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ وانظر إرشاد الساري ج٤/ ٣٣٥ .

قال النووي: واحتج به بعضهم في نصر مذهب الشافعي والجمهور في استحباب تكرار العمرة في السنة الواحدة مرارًا، وقال مالك وأكثر أصحابه: يكره أن يعتمر في السنة أكثر من مرة). شرح مسلم ج ٩/ ١١٨.

(٢) كتاب المحصر ج٤/ ٢٠ فتح الباري.

(٣) من الحديث للسند في كتاب الحج ج٣/ ٣٥٤ فتح الباري.

وهذه الأحاديث دالة دلالة واضحة على تكفير الحج والعمرة لجميع الذنوب صغيرها وكبيرها، وقد روى مسلم والترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال ﷺ: **«تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب، كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحج المبرور ثواب إلا الجنة»**(١).

والبخاري ساق هذه الأدلة في مواضعها وهو يعتبرها كلها تفسيرًا لمجموع هذه الآيات التي توج بها الكتب والأبواب، والظاهر أنه يعتبر هذا تفسيرًا للآية التي ساقها في الصلاة، وهي قوله: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ فالحسنات في الآية تشمل هذا كله، وإذا كانت ظاهرة في المراد بها الصلاة كما هو وارد في سبب النزول، والعبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب، وليس هذا خافيًا على الإمام البخاري. والله أعلم.



(١) مسلم مع النووي ج٩/ ١١٨، والترمذي ج٢/ ١٥٣، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

المطلب الثالث: عنايــة البخــاري بأصــول آيــات العبــادات:

أولاً: الطهـــارة:

قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[1].

قسم البخاري هذه الآية تقسيماتها المعروفة علىٰ كتاب الوضوء والتيمم والغسل، فأما الغسل لما رأىٰ الآية تناولته باختصار شديد جمع معها آية النساء تفسيرًا لهذه بتلك[2]، وعند مقطع التيمم أورد سبب النزول، وبين لغة التيمم، ووضع أبوابًا فرعية لأصول الخلافات التفسيرية في الآية، وسنوضح ذلك علىٰ النحو التالي:

۞ الوضــوء:

(أ) (باب ما جاء في الوضوء وقول الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِۚ﴾[3].

قال أبو عبد الله: وبين النبي ﷺ أن فرض الوضوء مرة مرة، وتوضأ أيضًا مرتين، وثلاثًا ولم يزد علىٰ ثلاث، وكره أهل العلم الإسراف فيه وأن يجاوزوا فعل النبي ﷺ)[4].

---

(١) المائدة الآية السادسة، وانظر عمدة القاري ج٢/ ٢٢٥، والكرماني ج٢/ ١٦٩.

(٢) تقدم ذلك في تفسير القرآن ص ٣٢٨.

(٣) كتاب الوضوء ج١/ ٢٣٢ قال الحافظ: والمراد بالوضوء ذكر أحكامه وشرائطه ومقدماته وصفته، والوضوء بالضم هو الفعل، وبالفتح الماء الذي يتوضأ به علىٰ المشهور فيهما، وحكىٰ في كل منهما الأمران وهو مشتق من الوضاءة وسمي بذلك لأن المصلي يتنظف به فيصير وضيئًا).
قال العلامة العيني: افتتح كتاب الوضوء بهذه الآية لكونها أصلًا في استنباط مسائل هذا الباب) ج٢/ ٢٢٥، وانظر شرح تراجم البخاري ص ٢٨.

(٤) كتاب الوضوء ج١/ ٢٣٢ فتح الباري. وأبو عبد الله: هو البخاري نفسه. =

أصَّل البخاري هنا كتاب الوضوء تأصيلًا تفسيريًّا قويًّا وفسر الآية تفسيرًا إجماليًّا، وحدد أن الفرض في الآية هو غسل الأعضاء مرة مرة، ثم الغسلة الثانية والثالثة داخلة في عموم الآية ولكن دخولها من باب السنن والمندوبات لا من باب الواجبات والفرائض وأن الزيادة على الثلاث مجاوزة لفعله ﷺ وكل ما جاوز فعله ﷺ فهو مردود ولكنه نقل لك عن أهل العلم أن هذه المجاوزة سواء كانت كمًّا أم كيفًا فهي من باب المكروهات لا من باب المحرمات فتراه تعامل مع الآية بأسلوب رصين دقيق يدل على مهارته المعهودة وفقهه المعروف وكأنه يقول هذا بيان رسول الله ﷺ وليس بعد بيانه للناس بيان.

ثم وضع أبوابًا تفصل معنى الآية فبدأ بمفهوم الآية فقال: (باب لا تقبل صلاة بغير طهور) و(باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء) ثم روى في هذين البابين حديثي أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال ﷺ: **«لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ»**.

وقوله ﷺ: **«إن أمتي يدعون يوم القيامة غُرًّا مُحجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل»**[(١)].

= قال الكرماني: قوله (مرة مرة) بنصب المرة لأنها مفعول مطلق أي فرض الوضوء غسل الأعضاء غسلة واحدة فإن قلت: فما فائدة تكرار لفظ (مرة) قلت: إما تأكيد وإما لزيادة التفصيل أي فرض الوضوء غسل الوجه مرة وغسل اليدين مرة نحو بوبت الكتاب بابًا بابًا) ج٢/ ١٦٩.

وقال الكاندهلوي: والغرض أن قوله تعالى: ﴿فَٱغۡسِلُواْ﴾ مطلق في العدد وبين عليه الصلاة والسلام أن أقله واحدة وأكثره ثلاث) ج٢/ ١٩٩ الأبواب والتراجم.

(١) كتب الوضوء ج١/ ٢٣٤/ ٢٣٥ فتح الباري، وانظر إرشاد الساري ج١/ ٤٠٢.

قال الحافظ: (بغير طُهور) هو بضم الطاء المهملة، والمراد به ما أعم من الوضوء، وهذه الترجمة لفظ حديث مسلم).

✍ قلت: جمع البخاري بين لفظ الحديثين براعة، ولفظ حديث البخاري هنا أخص وألصق بالوضوء) وانظر الحديث في مسلم ج٣/ ١٠٢ بشرح النووي.

قال الحافظ: (الغر المحجلون) بضم المعجمة وتشديد الراء جمع أغر أي ذو غرة، وأصل الغرة لمعة بيضاء في جبهة الفرس ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها بياض وجوه أمة محمد ﷺ (ومحجلين) بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس وأصله من الحجل بكسر المهملة وهو الخلخال والمراد به هنا النور) فتح الباري ج١/ ٢٣٦.

فالحديث الأول يوافق مفهوم المخالفة من الآية الكريمة إذ أن الصلاة بلا وضوء تخالف قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ ...﴾.

وأما الحديث الثاني فهو يخالف أدوات الغاية في الآية إن فسرنا التحجيل بمجاوزة المرفقين والكعبين في الغسل كما هو رواية وعمل أبي هريرة رضي الله عنه.

ومن منهج البخاري الإتيان بالأدلة المتعارضة[1]- بادئ الرأي - وذلك شحذًا للأذهان، وتنبيهًا علىٰ غوامض العلوم، فالآية هنا بينت غاية ومدىٰ الغسل وهو المرفقان والكعبان، وسكتت عن المجاوزة للموضعين فجاءت السنة فبينت أن الغرة والتحجيل شيء مستحب، وروىٰ ذلك أبو هريرة وعمل به، فلاحظ البخاري وجه المخالفة والموافقة فأشار إلىٰ ذلك والله أعلم.

(ب) باب مسح الرأس كله لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾[2].

(ج) وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة الرجل تمسح علىٰ رأسها)[3].

---

(١) قال القسطلاني: وادَّعىٰ ابن بطال وعياض وابن التين اتفاق العلماء علىٰ عدم استحباب الزيادة فوق المرفق والكعب ورد بأنه ثبت من فعله ﷺ وفعل أبي هريرة وأخرجه ابن أبي شيبة من فعل ابن عمر بإسناد حسن وعمل العلماء وفتواهم عليه) ج١/ ٤٠٦ إرشاد الساري.
قال الحافظ: وصرح باستحبابه جماعة من السلف وأكثر الشافعية والحنفية)
✍ قلت: وقول أبي هريرة بعدما توضأ حتىٰ شرع في العضد وحتىٰ شرع في الساق (هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ) صريح في الرفع وهو الذي أشار إليه القسطلاني). مسلم مع النووي ج٣/ ١٣٤/ ١٣٥.
وبهذا يسقط تفسير الغرة والتحجيل بالمداومة علىٰ الوضوء؛ لأن الراوي أدرىٰ بما روىٰ - والله أعلم.

(٢) كتاب الوضوء ج١/ ٢٨٩- فتح الباري، وأثر ابن المسيب قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة.
✍ قلت: ولم أجده في المطبوع منه، قال القسطلاني وعن أحمد يكفي المرأة مسح مقدم رأسها) إرشاد الساري ج١/ ٣٧٦.

(٣) يمكن أن يكون البخاري أشار بهذا الأثر إلىٰ خلاف الأصوليين وهو هل يدخل النساء في جمع الذكور؟ مثل الآية التي معنا، قال في نشر البنود: اختلفوا في جمع المذكر السالم ونحوه هل يدخل فيه النساء ظاهرًا؟ قال في التنقيح: والصحيح عندنا اندراج النساء في خطاب الذكور. قال القاضي عبد الوهاب: وكذا الحنابلة وصححه بعض الشافعية؛ لأن النساء شقائق الرجال في الأحكام ج١/ ٢١٩، وانظر إرشاد الفحول ج١/ ٤٦٣، والمحلىٰ علىٰ جمع الجوامع ج١/ ٤٢٨.

وسُئل مالك: أيجزئ أن يمسح بعض الرأس فاحتج بحديث عبد الله بن زيد) أشار البخاري بهذا الباب إلىٰ أصل الخلاف الحاصل في مسح الرأس والذي سببه يعود إلىٰ معنىٰ الباء في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ فقال بعض العلماء هو بمعنىٰ التبعيض وقال البعض الآخر هو بمعنىٰ الإلصاق وكل من الفريقين تمسك بسنة وكأن البخاري نظر إلىٰ أن الأحاديث المعممة لمسح الرأس أصح وأوضح وهي أولىٰ ما تفسر به الباء المتنازع عليها فقال باب مسح الرأس كله.

✍ **قال ابن العربي**: ظن بعض الشافعية وحشوية النحوية أن الباء للتبعيض ولم يبق ذو لسان رطب إلا وقد أفاض في ذلك.... ولا يجوز لمن شدا طرفًا من العربية أن يعتقد ذلك[١].

✍ **قال الحافظ**: قال الشافعي: احتمل قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ جميع الرأس أو بعضه فدلت السنة علىٰ أن بعضه يجزئ، قال: والفرق بينه وبين قوله تعالىٰ: ﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ﴾ في التيمم أن المسح فيه بدل عن الغسل ومسح الرأس أصل فافترقا)[٢].

---

(١) الأحكام ج٢/ ٥٧١ وقوله: (شدا طرفًا من العربية): أخذ طرفًا منها.

قال: وفي إيجاب الكل ترجيح من ثلاثة أوجه: أحدها: بالاحتياط، والثاني: التنظير بالوجه لا من طريق القياس بل من مطلق اللفظ في ذكر الفعل وهو الغسل أو المسح وذكر المحل وهو الوجه أو الرأس.

الثالث: أن كل من وصف وضوء رسول الله ﷺ ذكر أنه مسح رأسه كله).

قال القسطلاني: قال ابن برهان من زعم أن الباء تقيد التبعيض فقد جاء عن أهل اللغة بما لا يعرفونه، وأجيب بأن ابن هشام نقل التبعيض عن الأصمعي والفارسي والقتيبي وابن مالك والكوفيين وجعلوا منه ﴿عَيۡنٗا يَشۡرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾.

وحديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه الذي احتج به البخاري تبعًا لمالك هو (أن رجلًا قال لعبد الله بن زيد: أتستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بماء فأفرغ علىٰ يديه...، ثم مسح رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر بدأ، بمقدم رأسه حتىٰ ذهب بهما إلىٰ قفاه ثم ردهما إلىٰ المكان الذي بدأ منه) كتاب الوضوء ج١/ ٢٨٩. فتح الباري.

قال الحافظ: عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري الخزرجي.... صحابي مشهور، روىٰ صفة الوضوء وغير ذلك، ويقال إنه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب، استشهد بالحرة سنة ثلاث وستين وروىٰ له جماعة. (قلت: ليس هو صاحب الأذان). التقريب ص ٣٠٤ رقم ٣٣٣١. وانظر الإصابة ج٢/ ٣١٢.

(٢) فتح الباري ج١/ ٢٨٩ / ٢٩٢ / ٢٩٠. ونقل منه الكاندهلوي ج٢/ ٢٣٥. وانظر الأم للشافعي ج١/ ٤١.

✍ **قال النووي**: احتج أصحابنا على أن مسح بعض الرأس يكفي ولا يشترط الجميع لأنه لو وجب الجميع لما اكتفى بالعمامة في الباقي)[(١)].

✍ **وقال في «أوجز المسالك»**: (مسح جميع الرأس مستحب باتفاق العلماء وأما مقدار المفروض فمختلف فيه جدًّا والمعروف أن الاستيعاب فرض عند مالك وبعض الرأس عند الشافعي وهما روايتان عن أحمد ومقدار الناصية عندنا الحنفية.

✍ **وقال الموفق**: الظاهر عن أحمد وجوب الاستيعاب في حق الرجل وأن المرأة يجزئها مسح مقدم الرأس[(٢)].

والخلاصة: أن الإمام البخاري مال إلى حديث عبد الله بن زيد الذي احتج به مالك على وجوب الاستيعاب ورأى أن ذلك هو أقرب في تفسير الآية، ولذلك قال: [باب مسح الرأس كله لقوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ وقد خالف الشافعية هنا، والشافعية يعدونه شافعي المذهب، وهو إمام مستقل المنهج، والله أعلم.

(د) أشار البخاري إلى خلاف آخر في آية الوضوء فقال: (باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين[(٣)].

وسبب هذا الخلاف هو اختلاف القراءات فقرأ في قوله تعالى: ﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ بعض القراء بالنصب عطفًا على الوجه وهو مغسول وقرأ بعض القراء بالجر عطفًا على الرأسِ وهو ممسوح[(٤)].

✍ **قال الحافظ**: أشار بذلك -أي الترجمة- إلى ما في كتب الخلاف عن الشيعة أن

---

(١) صحيح مسلم مع النووي ج٣/ ١٧٢. قال: لأن الجمع بين الأصل والبدل في عضو واحد لا يجوز.

(٢) بواسطة الكاندهلوي في الأبواب والتراجم ج٢/ ٢٣٥، وانظر المغني ج١/ ١٢٥.

(٣) كتاب الوضوء ج١/ ٢٦٥ وما بعدها من فتح الباري، وشرح مسلم للنووي ج٣/ ١٢٩.

(٤) قرأ ابن عامر ونافع والكسائي وحفص بالنصب، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وأبو بكر بالجر).
قال أبو زرعة: وحجتهم ما روي عن ابن عباس أنه قال: (الوضوء غلستان ومسحتان).
وقال الشعبي: نزل جبريل بالمسح ألا ترى أنه أهمل ما كان مسحًا ومسح ما كان غسلًا في التيمم). الحجة في القراءات لأبي زرعة: ٢٢١ / ٢٢٣، وانظر النشر لابن الجزري ج٢/ ٢٥٤.

الواجب هو المسح أخذًا بظاهر قراءة وأرجلكم بالخفض وقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ في صفة وضوئه أنه غسل رجليه وهو المبين عن الله.... وذهب إلىٰ ظاهرها جماعة من الصحابة والتابعين فحكي عن ابن عباس في رواية ضعيفة، والثابتة عنه خلافه، وعن عكرمة والشعبي وقتادة وهو قول الشيعة...)[١].

✍ **وقال ابن جرير والحسن البصري والجبائي**: الواجب في الوضوء هو التخيير بينهما فأيهما فعلت كان هو الواجب وهو إعمال للقراءتين[٢].

✍ **وقال بعض أهل الظاهر**: الواجب هو الجمع بين الغسل والمسح[٣].

✍ **ولخص الحافظ هنا كلام ابن العربي فقال**: (بين القراءتين تعارض ظاهر، والحكم فيما ظاهره التعارض أنه إن أمكن العمل بهما وجب، وإلا عمل بالقدر الممكن، ولا يتأتىٰ الجمع بين الغسل والمسح في عضو واحد في حالة واحدة لأنه يؤدي إلىٰ تكرار المسح لأن الغسل يتضمن المسح والأمر المطلق لا يقتضي التكرار فبقي أن يعمل بهما في حالتين توفيقًا بين القراءتين وعملًا بالقدر الممكن)[٤].

---

(١) قال ابن عبد البر: وإنما روي مسح الرجلين عن بعض الصحابة والتابعين وتعلق به بعض المتأخرين، الاستذكار ج٢/ ٥١.

(٢) انظر الطبري ج٤/ ٤٦٦، وشرح مسلم ج٣/ ١٢٩، وانظر تفسير النحاس ج٢/ ٢٧٢.

(٣) شرح مسلم للنووي ج٣/ ١٢٩، وأحكام القرآن لابن العربي ج٢/ ٥٧٧، وانظر تفسير القرطبي ج٦/ ٩٣.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ج٢/ ٥٧٧ وفتح الباري ج١/ ٢٦٨/ ٢٦٦.

قال الحافظ: ولم يثبت عن أحد من الصحابة خلاف ذلك - يعني الغسل - إلا عن علي وابن عباس وأنس وثبت عنهم الرجوع عن ذلك، وقال ابن أبي ليلىٰ: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ علىٰ غسل القدمين رواه سعيد بن منصور).

قال الجمهور: إن قراءة الجر يمكن حملها علىٰ مسح الخفين فيكون مسح الخفين ثابت قرآنًا وسنة، وقال بعضهم: إنه نقل عن العرب أنهم يطلقون المسح علىٰ الغسل حتىٰ قال القرطبي: (فإذا ثبت بالنقل عن العرب أن المسح يكون بمعنىٰ الغسل فيترجح قول من قال إن المراد بقراءة الخفض الغسل).

✍ قلت: دلالة الرجلين علىٰ الخفين مجاز بعيد لا قرينة في الآية عليه فالقول به بعيد، وأما قولهم إن العرب تطلق المسح علىٰ الغسل وأن المراد بالمسح علىٰ الأرجل الغسل فهي غريبة إذ أن الأرجل أخذت حكم المسح من عطفها علىٰ مسح الرأس ولم يقل أحد إن فرض الرأس هو الغسل هذا أولًا، أما ثانيًا فإن كلام العلماء هنا في المسح الشرعي والغسل الشرعي. وانظر القرطبي ج٦/ ٩٣.

قلت: هذا كلام أصولي جيد يجعل الواجب هو التخيير وهو قول الطبري والحسن البصري والجبائي.

ولا خفاء أن قول الجمهور إهدار آية من كتاب الله وأن قول الشيعة إهدار لسنة متواترة عن رسول الله ﷺ[1] وكلا الأمرين أحلاهما مر، وأقرب الأقوال إن كان ثمت قول قريب[2] هو أن الخفض في الآية هو للمجاورة، وإنما ترك ظاهر الآية، وحمل على هذا لأمرين:

الأول: هو السنة المتواترة عن رسول الله ﷺ قولًا وفعلًا.

والثاني: هو إجماع الصحابة على الغسل الذي ذكره التابعي الجليل ابن أبي ليلى عملًا بالسنة، والله أعلم.

والخلاصة: أن الإمام البخاري وضح رأيه وكان يكفيه أن يقول (باب غسل الرجلين) ولكنه وضَّح الأمر غاية الوضوح بقوله (ولا يمسح على القدمين)، فجاء مذهبه غاية في الصراحة والوضوح، والله أعلم.

(هـ) **جعل البخاري قوله تعالى:** ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ دليلًا على حصر الأشياء التي يتوضأ منها فقال: (باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل أو الدبر لقوله تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾[3].

(١) أخرجه البخاري في الوضوء ج١/ ٢٦٧، ومسلم مع النووي ج٣/ ١٢٧.

(٢) انظر الاعتراض على الخفض بالمجاورة في البرهان، ج١/ ٣٠٤.

(٣) كتاب الوضوء ج١/ ٢٨٠ فتح الباري. قال الحافظ: الاستثناء مفرَّغٌ والمعنى من لم ير الوضوء واجبًا من شيء من مخارج البدن إلا من القبل أو الدبر.

قال الدهوي رحمه الله: والشراح في هذا المقام يطبقون مذهب المؤلف رحمه الله على مذهب الشافعي رحمه الله ويقولون معنى ترجمة الباب من لم ير الوضوء من المخارج إلا مما خرج من المخرجين حتى يكون مس الذكر ومس النساء اللذان هما ناقضان عند الشافعي، وكلامه على ظاهره فلا يكون عنده في مس الذكر والنساء وضوء، ويدل على ذلك قوله، وقال جابر: (إذا ضحك) الخ، فتأمل وأثبت ببعض ما ذكر من الآثار في تعاليق الباب الجزء الثاني من المدعى) شرح الأبواب ص ٣٦.

قلت: هذا كلام صحيح وإقحام كلام المؤلف وتدويره تدويرًا ليطابق مذهبًا معينًا تعسف ظاهر. والله أعلم.

وكأن سكوت الآية على هذا القدر دليل عنده على الحصر وقد افترض الشراح موافقته لبعض المذاهب الفقهية والمخالفة لبعضها، وفي ذلك ما فيه؛ لأن البخاري إمام مجتهد، وتقدم للشافعية في مسألة مسح الرأس قريبًا.

✍ **ثم قال البخاري**: وقال عطاء فيمن يخرج من دبره الدود أو من ذكره نحو القملة: يعيد الوضوء(١).

✍ **قال جابر بن عبد الله** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إذ ضحك في الصلاة أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء(٢).

✍ **قال البيهقي** رَحِمَهُ اللَّهُ: وروينا عن عبد الله بن مسعود، وأبي موسى الأشعري، وأبي أمامة الباهلي ما يدل على ذلك، وهو قول مالك والليث والشافعي، وخالف هذا القول: النخعي، والأوزاعي، والثوري، والحسن، وأبو حنيفة، وأصحابه، قالوا: ينقض الضحك داخل الصلاة لا خارجها(٣).

✍ **قال ابن المنذر**: أجمعوا على أنه لا ينقض خارج الصلاة، واختلفوا إذا وقع فيها فخالف من قال به القياس الجلي وتمسكوا بحديث لا يصح، وحاشا أصحاب رسول الله ﷺ الذين هم خير القرون أن يضحكوا بين يدي الله تعالى خلف رسول الله ﷺ(٤).

---

(١) قال الحافظ: هو ابن أبي رباح وهذا التعليق وصله ابن أبي شيبة وغيره بنحوه وإسناده صحيح) ووافقه العلامة العيني على صحة إسناده ابن أبي شيبة.
قال الحافظ: وللمخالف في ذلك النخعي، وقتادة، وحماد بن أبي سليمان قالوا: لا ينقض النادر، وهو قول مالك (إلا إن حصل تلوث) ج١/ ٢٨٠ فتح الباري، وعمدة القاري ج٣/ ٤٧.

(٢) ج١ ص٢٨٠: قال: هذا التعليق وصله سعيد بن منصور والدارقطني وغيرهما وهو صحيح من قول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ووصله البيهقي في المعرفة.
✍ قلت: هو موجود فيه ج١/ ٤٣٠ تحقيق عبد المعطي قلعجي، وانظر الرسالة ص ٤٦٩ للشافعي، عمدة القاري ج٣ ص ٤٨.

(٣) هذه الأقوال جمعتها من الفتح، وعمدة القاري، وإرشاد الساري، انظر التراجم والأبواب ج٢ ص ٢٢٨.

(٤) يشير إلى حديث أبي موسى عند الطبراني (بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس إذ دخل رجل فتردَّى في حفرة .... فضحك كثير من القوم وهم في الصلاة فأمر رسول الله ﷺ من ضحك أن يعيد الوضوء ويعيد الصلاة).
وفيه هشام بن حسان مدلس من الثالثة، ومحمد بن أبي نعيم الواسطي صدوق لكن طرحه ابن معين، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي أعله به الهيثمي في الزوائد ص ٤٧، فقد أطال في تخريج أحاديث القهقهة. =

✍ **قال البخاري**: وقال الحسن: إن أخذ من شعره وأظفاره أو خلع خفيه، فلا وضوء عليه[1].

✍ **وقال أبو هريرة** ﵁: لا وضوء إلا من حدث[2].

✍ **ويذكر عن جابر** أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع، فرمي رجل بسهم فنزف الدم فركع وسجد، ومضى في صلاته[3]

✍ **قال الحسن**: مازال المسلمون يصلون في جراحاتهم[4].

= قال العيني: قلت: مذهب أبي حنيفة ليس كما ذكره وإنما مذهبه مثل ما روي عن جابر، أن الضحك يبطل الصلاة، ولا يبطل الوضوء، والقهقهة تبطلهما جميعًا والضحك يكون مسموعًا له دون جيرانه، والقهقهة ما يكون مسموعًا له ولجيرانه والتبسم بلا صوت فيه ج٣/ ٤٨.

(١) كتاب الوضوء ج١ ص٢٨٠ قال الحافظ: والتعليق في المسألة الأولى وصله سعيد بن منصور، وابن المنذر بإسناد صحيح، والمخالف في ذلك مجاهد، والحكم، وابن عيينة، وحماد، قالوا: من قص أظفاره أو جز شاربه فعليه الوضوء، وأما الثاني: فوصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، كما قال العيني والحافظ. انظر المصنف، قال العيني: وأما لو خلع خفيه بعد المسح عليهما ففيه أربعة أقوال: فقال مكحول، والنخعي، وابن أبي ليلى، والزهري، والأوزاعي، وأحمد، وإسحاق: يستأنف الوضوء، وبه قال الشافعي في القديم.
والقول الثاني: يغسل رجليه مكانه، فإن لم يفعل استأنف الوضوء، وبه قال مالك، والليث.
والثالث: يغسلهما إذا أراد الوضوء، وبه قال الثوري، وأبو حنيفة، وأصحابه، والشافعي في الجديد، والمزني، وأبو ثور.
والرابع: لا شيء عليه ويغسل كما هو، وبه قال الحسن، وقتادة، وروي مثله عن النخعي.

(٢) سنن الترمذي ج١ ص٥٠ بلفظ: (لا وضوء إلا من صوت أو ريح) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، ورواية أبي داود إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة.... الحديث ج١ ص٤٥، ونبه عليه العيني ج٣ ص ٤٩ خلافًا للحافظ.

(٣) سنن أبي داود ج ١ص ٥٠- ٥١، وأحمد ج٣ ص ٣٤٤، والحاكم ج١/ ١٥٦، وابن خزيمة، وصححه، قال الحافظ: والأنصاري: هو عباد بن بشر، والمهاجري عمار بن ياسر، والسورة هي سورة الكهف.
قال الحافظ: وأراد المصنف - البخاري- بهذا الحديث الرد على الحنفية في أن الدم السائل ينقض الوضوء ج١ ص ٢٨١، ولهذا ترى العلامة العيني كلامه كله ردود على البخاري، والكرماني، والحافظ.

(٤) قال العيني: معناه أنهم يصلون في جراحاتهم من غير سيلان الدم، والدليل عليه ما رواه ابن أبي شيبة عن الحسن أنه كان لا يرى الوضوء من الدم إلا ما كان سائلًا) قال: وهو مذهب الحنفية وحجتهم على الخصم ج٣ ص ٥١٠، وانظر عبد الرزاق في المصنف ج ١/ ١٤٧
قال الحافظ: والظاهر أن البخاري كان يرى أن خروج الدم في الصلاة لا يبطلها بدليل أنه ذكر عقب هذا الحديث أثر الحسن. =

✍ قال البخاري: «وقال طاووس، ومحمد بن علي، وعطاء، وأهل الحجاز ليس في الدم وضوء»[(١)]، وعَصَرَ ابنُ عمر بثرة فخرج منها الدم ولم يتوضأ[(٢)]، (وبزق ابن أبي أوفى[(٣)] دمًا فمضى في صلاته)[(٤)].

وقال ابن عمر والحسن فيمن يحتجم: ليس عليه إلا غسل محاجمه»[(٥)(٦)]

هكذا حشد البخاري الأقوال على أن الدم لا ينقض الوضوء وهو مذهب مالك والشافعي رحمهما الله، وخالف في ذلك الحنفية والحنابلة، والبخاري مجتهد لا يعنيه الموافق ولا المخالف، والله أعلم.

= وقد صح أن عمر صلى وجرحه ينبع دمًا. ج١ ص ٢٨١.

(١) ج١ ص ٢٨١: قال الحافظ: أثر طاووس وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، ، ومحمد ابن علي بن الحسين بن علي أبو جعفر الباقر، سمي الباقر لأنه بقر العلم أي شقه بأن عرف حقائقه، قاله العيني ج٣ ص ٥٢، وقال الكرماني: ويحتمل أن يكون محمد بن الحنفية، وأثر الباقر رواه ابن حجر موصولًا في فوائد الحافظ أبي بشر المعروف بسمويه من طريق الأعمش هو ابن رباح، وأثره وصله عبد الرزاق ج١/ ١٤٤ .

(٢) قال الحافظ: وأثر ابن عمر وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح.

✍ قلت: ووصله عبد الرزاق في المصنف ج١/ ١٤٥، والبثرة: بفتح الوحدة وسكون المثلثة ويجوز فتحها هي خُرّاج صغير، يقال بثر وجهه، مثلثة الثاء.

قال العيني: وهو حجة للحنفية لأن الدم الخارج بالعصر لا ينقض الوضوء عندهم، فإن فرح أحد من الخصوم أنه حجة على الحنفية فهي فرحة غير مستمرة ج٣ ص ٥٢.

(٣) الفتح ج١ ص ٢٨١- ٢٨٢- ٢٨٣- ٢٨٤- ٣٩٩ ، وعمدة القاري ج٣ ص ٤٦ إلى ص ٥٩، والقسطلاني ج١ ص ٤٦٠، ٤٦٨.

(٤) قال الحافظ: وصله سفيان الثوري في جامعه عن عطاء بن السائب وسفيان سمع من عطاء قبل اختلاطه فالإسناد صحيح.

(٥) قال الحافظ: وأثر الحسن وصله بن أبي شيبة وكذلك أثر ابن عمر، ووصله الشافعي أيضًا.

✍ قلت: ولم أر ذلك في المصنف.

(٦) وابن أبي أوفى: اسمه عبد الله، وأبو أوفى: اسمه علقمة بن الحارث، صحابي بن صحابي، شهد بيعة الرضوان وما بعدها من المشاهد، وهو آخر من مات من الصحابة بالكوفة، سنة سبع وثمانين وكف بصره. عمدة القاري ج٣ ص ٥٢، وانظر الإصابة ج٢ / ٢٧٩.

التيـمم:

أصَّل البخاري كتاب التيمم بآية التيمم، وذكر سبب نزولها، وبين لغة التيمم والصعيد ثم أشار إلىٰ أصول الخلافات في تفسير الآية فقال: (باب ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ ﴿تَيَمَّمُواْ﴾: تعمدوا، ﴿ءَآمِّينَ﴾: عامدين، أممت وتيممت واحد، ﴿صَعِيدًا﴾ وجه الأرض)(١).

ثم شرع في بيان أصول الخلافات الناشئة عن الآية فقال: (باب إذا لم يجد ماءً ولا ترابًا) أي ماذا يفعل؟ ثم أعاد حديث عائشة في سبب نزول الآية (أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فبعث رسول الله ﷺ رجلًا فوجدها، فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء، فصلوا فشكوا ذلك إلىٰ رسول الله ﷺ فأنزل الله آية التيمم)(٢).

وقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (فنزلت آية التيمم) آثار أقوالًا للعلماء في الآية النازلة أهي آية النساء أم هي آية المائدة حتىٰ قال ابن العربي: (وهي معضلة ما وجدت لدائها من دواء،

---

(١) كتاب التيمم ج١/ ٤٣١، وكتاب التفسير ج٨/ ٢٥١- ٢٧١ فتح الباري، وانظر مسلم ج٤/ ٥٦ مع النووي، قال أبو عبيدة: ﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا﴾ أي: تعمدوا، ﴿صَعِيدًا﴾: وجه الأرض، ﴿طَيِّبًا﴾ أي: طاهرًا، وقال ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾: (الآية الثانية من المائدة) قال: ولا عامدين، ويقال: أممت وتقديرها هممت خفيفة، وبعضهم يقول: يممت) ج١/ ١٤٦/ ١٥٥، وكأن البخاري أخذ عنه. وقد تقدم حديث عائشة في تاريخ التشريع قريبًا.

(٢) كتاب التيمم ج١/ ٤٤٠ فتح الباري، قال الحافظ: قال ابن رشيد: كأن المصنف نزل فقد شرعية التيمم منزلة فقد التراب بعد شرعية التيمم، فكأنه يقول حكمهم في عدم المطهر الذي هو الماء كحكمنا في عدم المطهرين الماء والتراب، وقد لخص الحافظ الخلاف فقال: (ففي الحديث دليل علىٰ وجوب الصلاة لفاقد الطهورين... وبهذا قال الشافعي وأحمد، وجمهور المحدثين، وأكثر أصحاب مالك، لكن اختلفوا في وجوب الإعادة، فالمنصوص عن الشافعي وجوبها، وصححه أكثر أصحابه، وهو المشهور عن أحمد، وقال المزني، وسحنون، وابن المنذر: لا تجب، لحديث الباب، وقال مالك، وأبو حنيفة في المشهور عنهما: لا تجب عليه الصلاة، واختلفا في ما عدا ذلك، فالحنفية قالوا بوجوب القضاء وبه قال الأوزاعي والثوري، وقال مالك فيما حكاه عنه المدنيون لا يجب عليه القضاء (ج١/ ٤٤٠ فتح الباري.

قلت: قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رَحِمَهُ اللَّهُ في آخر باب التيمم: «وتسقط صلاة وقضاؤها بعدم ماء وصعيد» ج١/ ١٠٨ من مواهب الجليل من أدلة خليل، لشيخنا أحمد بن أحمد الشنقيطي، وذكر العلامة العيني الخلاف بطريقة أخرىٰ ج٤/ ١٢ عمدة القاري.

عند أحدهما آيتان فيهما ذكر التيمم إحداهما في النساء والأخرىٰ في المائدة، فلا نعلم أية آية عنت عائشة رضي الله عنها! قال: ولقد عجبت من البخاري بوب في كتاب التفسير في سورة النساء، وأدخل حديث عائشة، وبوب في المائدة فقال: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ وأدخل حديث عائشة بعينه، قال: وإنما أراد أن يدل علىٰ أن الآيتين تحتمل كل منها قصة عائشة رضي الله عنها[1].

✍ **قال القرطبي عند آية النساء هذه**: آية التيمم نزلت في عبد الرحمن بن عوف، أصابته جنابة وهو جريح، فرخص له في التيمم، ثم صارت الآية عامة في جميع الناس وقيل: نزلت بسبب عدم الماء في غزوة المريسيع)[2].

✍ **قال العيني**: ولو وقف هؤلاء علىٰ ما ذكر أبو بكر الحميدي في جمعه من حديث عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة فذكر الحديث وفيه فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ...﴾ لما احتاجوا إلىٰ هذا التخرص)[3].

✍ **قال الحافظ**: (وفي رواية الشَّبُّوِيِّ وَكَرِيمَةَ (منه) وهي تُعَيِّنُ آية المائدة دون النساء، وإلىٰ ذلك نحا البخاري، فأخرج الحديث من رواية عمرو بن الحارث ولفظه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾... إلىٰ قوله ﴿تَشْكُرُونَ﴾[4].

✍ **قال ابن العربي**: والذي يدل علىٰ أن آية عائشة هي آية المائدة أن المفسرين بالمدينة اتفقوا علىٰ أن المراد بقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ يعني من النوم، وكان ذلك في قصة عائشة)[5].

(ب) **قال البخاري**: باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوات الصلاة، وبه قال عطاء، وقال الحسن: في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله: تيمم، وأقبل ابن

---

(١) أحكام القرآن ج١ / ٤٤١.
(٢) تفسير القرطبي ج٥/ ٢١٤.
(٣) عمدة القاري ج ٤/ ٥.
(٤) فتح الباري ج١ / ٤٣٢، وج٨/ ٢٧٢.
(٥) أحكام القرآن ج١ / ٤٤١.

عمر رضي الله عنهما من أرضه بالجرف فحضر بمربد النعم فصلىٰ، ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة ولم يعد)[١].

ثم روىٰ حديث أبي الجهيم[٢] (أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه يرد عليه ﷺ حتىٰ أقبل علىٰ الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد السلام)[٣].

أشار البخاري هنا إلىٰ الخلاف في مفهوم الآية وهل التيمم خاص بالسفر والمرض أم أن الصحيح المقيم الذي لا يجد الماء يجوز له التيمم فذهب مالك وأصحابه وأبو حنيفة ومحمد إلىٰ أن التيمم في الحضر جائز، ونقل الكرماني أنه هو مذهب الشافعي[٤]، وقال القرطبي: قال أبو يوسف وزفر لا يجوز التيمم في الحضر لا لمرض ولا لخوف فوات الوقت...)، ونقل عن الشافعي والليث والطبري أنه إذا عدم الماء في الحضر مع خوف فوات الوقت أن الصحيح والسقيم يتممان وعليهما الإعادة[٥].

---

(١) قال الحافظ: (وجعله مقيدًا بشرطين: خوف خروج الوقت، وفقد الماء، ويلحق بفقده عدم القدرة عليه، وقول عطاء وصله عبد الرزاق بسند صحيح، قال: وقول الحسن وصله إسماعيل القاضي في الأحكام من وجه صحيح).
قال الحافظ أيضًا في أثر ابن عمر: قال الشافعي: أخبرنا ابن عيينة... عن ابن عمر أنه أقبل من الجرف حتىٰ إذا كان بالمربد تيمم...) قال: ولم يظهر لي سبب حذفه منه ذكر التيمم مع أنه مقصود الباب) ج١/ ٤٤٢.
قال العيني: الذي يظهر لي أن ترك هذا ما هو من البخاري، والظاهر أنه من الناسخ، واستمر الأمر عليه وليس له وجه غير هذا) ج٤/ ١٣.
قال الكاندهلوي: والأوجه عندي أنه من البخاري عمدًا فإن تشحيذ الأذهان من دأبه المعروف وكتابه مملوء منه) الأبواب ج٢/ ٣٣٤.
والأثر أخرجه مالك في الموطأ مختصرًا ج١/ ١١٢ مع الزرقاني، وانظر إرشاد الساري ج١/ ٦٧٤.
(٢) هو بضم الجيم وفتح الهاء وزيادة ياء اسمه عبد الله بن الحارث بن الصمة البخاري صحابي معروف - تقريب التهذيب ص ٦٢٩ رقم ٨٠٢٥، وانظر الإصابة ج٢/ ٢٩٠، والنووي علىٰ مسلم ٤/ ٦٤.
وقوله: (من نحو بئر جمل) أي من جهة ذلك الموضع وهو معروف بالمدينة وهو بفتح الجيم).
(٣) كتاب التيمم ج١/ ٤٤١ فتح الباري، والجرف بضم الجيم والراء بعدها فاء موضع ظاهر بالمدينة، وهو علىٰ فرسخ من المدينة، والمِرْبَد: بكسر الميم وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة وهو من المدينة علىٰ ميل.
(٤) الكرماني ج٣/ ٢١٦.
(٥) تفسير القرطبي ج٥/ ٢١٨/ ٢١٩.

✍ **قال العيني**: الأصل جواز التيمم لعادم الماء سواء كان ذلك في المصر أو خارجه لعموم النصوص ومذهبنا جواز التيمم لعادم الماء في الأمصار(١).

(جـ) اختلف العلماء في تفسير الصعيد الطيب المذكور في الآية واختلفوا في التيمم هل يرفع الحدث كالوضوء أم لا؟ علىٰ قولين في المسألتين فأراد البخاري الإشارة إلىٰ أصول الخلاف في المسألتين فقال: (باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء) وتقدم أنه قال: ﴿صَعِيدًا﴾ وجه الأرض، قال: (وقال الحسن: يجزئه التيمم ما لم يحدث، وأَمَّ ابنُ عباس وهو متيمم وقال يحيىٰ بن سعيد: لا بأس بالسبخة والتيمم منها)(٢).

اختلف العلماء في الصعيد الطيب المذكور في الآية: فقال جماعة هو وجه الأرض سواء كان ترابًا أو حجرًا أو غيره وهو اختيار البخاري وعليه مذهب الحنفية: مالك، والثوري، والطبري، وحملوا قوله تعالىٰ: ﴿طَيِّبًا﴾ علىٰ الطهارة(٣)، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّا لَجَٰعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا﴾ وقوله: ﴿صَعِيدًا زَلَقًا﴾(٤).

✍ **قال القرطبي**: قاله الخليل، وابن الأعرابي، والزجاج، وقال الزجاج: لا أعلم فيه خلافًا بين أهل اللغة وصرح به أبو عبيدة(٥).

---

(١) عمدة القاري ج٤/ ١٣، فتح الباري.

(٢) كتاب التيمم ج١/ ٤٤٦ فتح الباري، قال الحافظ: ولفظ الباب حديث رواه أحمد وأصحاب السنن بلفظ: (إن الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين) وصححه الترمذي وابن حبان والدارقطني).

✍ قلت: هو في سنن أبي داود ج١/ ١٧١، والترمذي ج١/ ٨١ وقال: هذا حديث حسن صحيح، والإحسان لابن بلبان ج٢/ ٣٠٣، ولم أره في ابن ماجه، قال الحافظ: في أثر الحسن وصله عبد الرزاق وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور).

✍ قلت: انظر مصنف عبد الرزاق ج١/ ١٤٧، وابن أبي شيبة ج١/ ٢٣١، قال في أثر ابن عباس: وصله ابن أبي شيبة، والبيهقي وغيرهما، وإسنادهما وإسناده صحيح، وأما أثر يحيىٰ بن سعيد الأنصاري فقد أغفل الشراح تخريجه، والسبخة بمهملة وموحدة ثم بمعجمة مفتوحة هي الأرض المالحة التي لا تكاد تنبت، وإذا وصفت الأرض قلت هي سبخة بكسر الموحدة ج١/ ٤٤٧ فتح الباري.

(٣) تفسير القرطبي ج٥/ ٢٣٦، وشرح النووي علىٰ مسلم ج٤/ ٥٧، وإرشاد الساري ج١/ ٦٣٨.

(٤) الآيتان من سورة الكهف الأولىٰ هي الثامنة، والثانية هي ٤٠.

(٥) تفسير القرطبي ج٥/ ٢٣٦، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ج١/ ١٥٥.

✍ **وقال جماعة**: الصعيد التراب الذي له غبار ومعنىٰ ﴿طَيِّبًا﴾ أي أنه ينبت، قال النووي: ذهب الشافعي، وأحمد، وابن المنذر، وداود الظاهري، وأكثر الفقهاء إلىٰ أنه لا يجوز التيمم إلا بتراب له غبار يعلق بالعضو..)[(١)].

✍ **وقال القرطبي**: قال الشافعي وأبو يوسف: الصعيد التراب المنبت قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾.

قال: واحتج من خص التيمم بالتراب بحديث بلفظ **«وجعلت ترتبها طهورًا إذا لم يجد الماء»** وهذا خاص فينبغي أن يحمل عليه العام فتختص الطهورية بالتراب)، قال: وليس كذلك إنما هو من باب النص علىٰ بعض أشخاص العموم كما قال: ﴿فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ وقد حكىٰ أهل اللغة أن الصعيد اسم لوجه الأرض وهو نص القرآن وليس بعد بيان الله بيان، وقال ﷺ: **«عليك بالصعيد فإنه يكفيك»**، ومن جملة ما احتجوا به أن [من] في قوله: ﴿فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ تبعيضية.[(٢)].

وما ذهب إليه البخاري، وأبو حنيفة، ومالك، والطبري، هو الصحيح، وذلك للأمور التالية:

أولًا: أن آية التيمم دلت علىٰ أن التيمم إنما شُرع لرفع الحرج والتيسير علىٰ الناس وذلك صريح من قوله: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ حيث إن ﴿مِّنْ حَرَجٍ﴾ نكره في سياق النفي زيدت قبلها ﴿مِّنْ﴾، والنكرة إذا كانت كذلك، فهي نص في العموم، فالآية دلت علىٰ عموم نفي جميع أنواع الحرج والتكليف بخصوص ما فيه غبار يعلق باليد لا يخلو من حرج في الجملة والمناسب لذلك أن تكون (من) في الآية لابتداء الغاية لأن كثيرًا من البلاد ليس فيها إلا الرمال أو الجبال)[(٣)].

---

(١) النووي شرح مسلم ج٤/ ٥٧، وفتح الباري ج١/ ٤٣٨.

(٢) القرطبي ج٢/ ٢٣٦- ٢٣٧، والآية هي ٥٨ من الأعراف، والحديث أخرجه البخاري في التيمم ج١/ ٤٥٧، وانظر صحيح مسلم بشرح النووي ج٤/ ٦١.

(٣) أضواء البيان ج٢/ ٣٧- ٣٨، وتقدم أن النكرة في سياق النفي ظاهرة في العموم، وأنها إن سبقتها (من) تكون نصًا في العموم ص ٤٤٢، والفتح ج١/ ٨٤.

ثانيًا: أن حديث جابر رَضِوَاللَّهُ عَنهُ «**جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا**» وفي رواية لمسلم (**طيبة وطهورًا**) تعاضد مع الآية لفظًا ومعنىٰ وهو تعاضد يقوي العمل بأن الصعيد الطيب هو وجه الأرض، والحديث رواه البخاري ومسلم(١).

✍ **قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي** رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا نص صريح في أن من أدركته الصلاة في محل ليس فيه إلا الجبال أو الرمال أن ذلك الصعيد الطيب الذي هو الحجارة والرمل طهور له ومسجد.(٢)

ثالثًا: أنه ثبت أن النبي ﷺ تيمم علىٰ الجدار، والجدار بداهة ليس محلًّا ينبت، والغالب أن لا يكون عليه غبار. رواه البخاري ومسلم(٣).

رابعًا: أن رواية (**وتربتها لنا طهورًا**) التي استدل بها الشافعية ومن وافقهم وقالوا إنها خاص يحمل عليه العام تفرد بها أبو مالك الأشجعي ودون سائر الرواة الثقات الذين رووا الحديث، وهذه الرواية تفرد بها مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ فتقدم عليها رواية الجماعة الثقات التي اتفق عليها البخاري ومسلم(٤).

خامسًا: قال العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: إن مفهوم التربة مفهوم لقب لا يعتبر عند جماهير العلماء وأن التربة في الحديث إنما هي فرد من أفراد الصعيد وذكر بعض أفراد العام بحكم العام لا يكون مخصصًا له عند الجمهور(٥).

وأشار إلىٰ المسألة الثانية وهي هل يرفع التيمم الحدث كالوضوء أم لا؟ ووضح رأيه فقال: باب (الصعيد الطيب وضوء المسلم بكفيه من الماء).

---

(١) كتاب التيمم ج١/ ٤٣٦ فتح الباري، ومسلم مع النووي ج٥/ ٣.
(٢) أضواء البيان ج٢/ ٣٧/ ٣٨، والقرطبي ج٥ / ٢٣٧.
(٣) كتاب التيمم ج١/ ٤٤١ فتح الباري، ومسلم مع النووي ج٤/ ٦٤ وتقدم قريبًا.
(٤) تدريب الراوي ج١/ ٢٤٧ ، وانظر النووي علىٰ مسلم ج٥/ ٤.
(٥) أضواء البيان ج٢/ ٣٧- ٣٨، وتقدم قريبًا كلام القرطبي.

✍ **قال الكرماني**: وغرضه أي البخاري (أن التيمم حكمه حكم الوضوء في جواز أداء الفروض المتعددة به ما لم يحدث بأحد الحدثين)(١).

✍ **وقال الحافظ**: (وأشار المصنف- يعني البخاري- إلىٰ أن التيمم يقوم مقام الوضوء ولو كانت الطهارة به ضعيفة لما أم ابن عباس وهو متيمم من كان متوضأ وهذه المسألة وافق البخاري فيها الكوفيين والجمهور)(٢).

✍ **قال العلامة العيني**: (والقصد أن التيمم حكمه حكم الوضوء في جواز أداء الفرائض المتعددة به والنوافل ما لم يحدث وهو قول أصحابنا، وبه قال إبراهيم، وعطاء، وابن المسيب، والزهري، والليث، وداود بن علي، وهو المنقول عن ابن عباس، وقال الشافعي، ومالك، وأحمد، وإسحاق: يتيمم لكل صلاة فرض وهو قول قتادة وربيعة ويحيىٰ بن سعيد الأنصاري)(٣).

✍ **قال ابن بطال**: قال الحسن والكوفيون: يصلي ما لم يحدث جميع الصلوات بالتيمم لأنه مرتب علىٰ الوضوء وله حكمه، والأئمة الثلاثة لا يصلي بالتيمم الواحد إلا صلاة واحدة، إذ ليست الطهارة بالصعيد مثل الطهارة بالماء، وإنما هي طهارة ضرورية لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت بدليل بطلانها بوجود الماء قبل الصلاة(٤).

✍ **قال العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي**: (وهذه المسألة من صعاب المسائل لإجماع المسلمين علىٰ صحة الصلاة بالتيمم عند فقد الماء أو العجز عن استعماله وإجماعهم علىٰ أن الحدث مبطل للصلاة فإن لم يرتفع حدثه فكيف صحت صلاته وهو محدث؟ وإن قلنا صحت صلاته فكيف نقول لم يرتفع حدثه)(٥).



(١) شرح الكرماني ج٣/ ٢٢٢.
(٢) فتح الباري ج١/ ٤٤٦.
(٣) عمدة القاري ج٤ / ٢٤.
(٤) نقلًا عن الكرماني ج٣/ ٢٢٢.
(٥) أضواء البيان ج٢/ ٤٩.

ثانيًا: الصــلاة:

استأثرت صلاة الجمعة باهتمام البخاري التفسيري، وذلك لفضلها ومكانتها من جهة، ولخروجها عن طور الصلوات الخمس من جهة أخرىٰ، ولاهتمام القرآن بها، حيث نوه عن فرضيتها جاعلًا وجوبها وجوبًا عينيًّا يقتضي الاجتماع إليها من أهالي المدينة والقرىٰ، وحدد المسافات التي تؤتىٰ منها رابطًا ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ﴾ جاعلًا سماع النداء يوجب السعي إلىٰ الجمعة ومفسرًا السعي تفسيرًا علميًّا دقيقًا موضحًا أحكامًا فرعية متبعًا في ذلك منهجًا تفسيريًّا وحديثيًّا وفقهيًّا كعادته في جمع هذه العلوم جمعًا، والأبواب التالية توضح ذلك قال: (باب فرض الجمعة).

(أ) لقول الله تعالىٰ: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾[1].

ثم روىٰ حديث أبي هريرة ﵁ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد[2] أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم، فاختلفوا فيه فهدانا الله، فالناس فيه لنا تبع، اليهود غدا والنصارىٰ بعد غد».

---

(١) كتاب الجمعة ج٢/ ٣٥٣ فتح الباري، والآية هي التاسعة من سورة الجمعة، وعمدة القاري ج٦/ ١٦١، وإرشاد الساري ج٢/ ٦٠٩- ٦٤٤- ٦٥٢.
قال الحافظ: وأصح الأقوال في تسميتها أن خلق آدم ﵇ جمع فيه، أخرجه أحمد وابن خزيمة من حديث سلمان ﵁، مسند أحمد ج٦/ ٨، وصحيح ابن خزيمة رقم ١٧٣٣، ورواه عبد الرزاق في المصنف ج٣/ ١٦٩، وجزم ابن حزم أنه سمي بذلك لاجتماع الناس للصلاة يوم الجمعة، وقال: إنه اسم إسلامي لم يكن في الجاهلية، وإنما كان يسمىٰ العَرُوبَة، وقيل: إن أسعد بن زرارة صلىٰ بالأنصار وذكرهم قبل قدوم النبي ﷺ المدينة، وقبل فرض الجمعة فسموه الجمعة، قال الحافظ: رواه عبد بن حميد عن ابن سيرين بسند صحيح عنه، والجُمُعة بضم الميم علىٰ المشهور، وقد تسكن، وقرأ بها الأعمش، وكانت تسمىٰ في الجاهلية العروبة، وهو بفتح العين المهملة وضم الراء وبالموحدة، وأجمعوا علىٰ أنه هو الذي بين يوم الخميس والسبت) المراجع السابقة.

(٢) (بيد) بفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية وفتح الدال المهملة بمعنىٰ غير الاستثنائية: أي نحن السابقون في الفضل غير أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، وروىٰ مسلم «**خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه أُدخل الجنة، وفيه أُخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة**» مسلم مع النووي ج٦/ ١٤٢.

هكذا استدل البخاري على وجوب الجمعة كتابًا وسنة ووجه الاستدلال هو في قوله تعالى: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ﴾ إذ الأمر بالسعي للوجوب وأما الحديث ففي قوله الذي فرض عليهم أي وعلينا: (فهدانا الله) أي إليه.

وقد أجمع العلماء على وجوب الجمعة على الأعيان[١]، وأما خصائص الجمعة فكثيرة جمعها ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في زاد المعاد[٢].

(ب) (باب من أين تؤتى الجمعة وعلى من تجب؟ لقوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ﴾.

✍ **وقال عطاء**: إذا كنت في قرية جامعة فنودي بالصلاة من يوم الجمعة فحق عليك أن تشهدها، سمعت النداء أو لم تسمعه، وكان أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في قصره أحيانًا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين[٣].

---

(١) حكى الإجماع ابن العربي في الأحكام ج٤/ ١٨٠٣، والقرطبي ج٨/ ١٠٥، والعلامة العيني ج٦/ ١٦٠، وانظر الموسوعة الإجماعية ج١/ ٦٧١، ومراتب الإجماع ص ٣٣، والجمعة ومكانتها في الدين / ٢٧، والشوكاني ج٥/ ٢٢٧، وقال الخطابي في معالم السنن: (قال أكثر الفقهاء هي من فروض الكفاية، وقد حكم النووي وغيره من أجلاء الشافعية بغلط من قال منهم بأنها فرض كفاية، انظر الجمعة ومكانتها ص ٢٧.
قال الحافظ: (واستدلال البخاري بهذه الآية وحديث أبي هريرة قد سبقه إليه الشافعي في الأم ثم قال - أي الشافعي -: فالتنزيل والسنة يدلان على إيجابها) ج٢/ ٣٥٤ فتح الباري بتصرف، وشرح النووي لمسلم ج٦/ ١٤٣.
قال الحافظ: واختلف في وقت فرضيتها، فالأكثر أنها فرضت بالمدينة وهو مقتضى ما تقدم من أن فرضيتها بالآية وهي مدينة).

(٢) انظر زاد المعاد ج٦/ ١٦٥، والجمعة ومكانتها صـ١٩٧ لأحمد بن حجر آل أبو طامي ط. إحياء التراث بقطر. ١٤٠٣هـ.

(٣) كتاب الجمعة ج٢/ ٣٨٥ فتح الباري، قال الحافظ في أثر عطاء: وصله عبد الرزاق، ج٣/ ١٦٣، وقال في أثر أنس: وصله مسدد في مسنده الكبير) فتح الباري، وانظر عمدة القاري ج٦/ ١٩٦، وإرشاد الساري ج٢/ ٦٤٤، وتفسير عبد الرزاق ج٢/ ٣٩١، ٣٩٢ الثاني، قال العيني: (يتنابون) أي يحضرونها بالنوبة وهي المجيء نوبا. ج٦/ ١٩٧.
قال الحافظ: أي يحضرونها نوبًا والانتياب افتعال من النوبة، وفي رواية يتناوبون ج٢/ ٣٨٦، وقوله: يجمع أي يصلي بمن معه الجمعة أو يشهد الجمعة بجامع البصرة، وقوله: على فرسخين قال الحافظ: وصله ابن أبي شيبة).
وروى أبو داود حديثًا ضعيفًا نصه [إنما الجمعة على من سمع النداء] ج١/ ٢٧٨ المنذري ج٢/ ٧.

ثم روىٰ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: (كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي).

فهم البخاري أن هذه الأدلة غير واضحة في تحديد المسافة التي تؤتىٰ منها الجمعة فعبر بالاستفهام في قوله (من أين تؤتىٰ الجمعة؟) ولكنه مال إلىٰ أن كل من سمع النداء أو كان في حكمه يجب عليه الحضور وأن من كان خارجًا عن محل الجمعة كالعوالي من المدينة، وقصر أنس من البصرة لا يجب عليه الحضور.

قال الحافظ: والذي عليه الجمهور أنها تجب علىٰ من سمع النداء أو كان في قوة السامع سواء كان داخل البلد أو خارجه)[1].

(جـ) باب المشي إلىٰ الجمعة وقول الله تعالىٰ: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾، ومن قال: السعي: العمل لقوله تعالىٰ: ﴿وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا﴾، وقال ابن عباس: يحرم البيع حينئذ، وقال عطاء: يحرم الصناعات كلها، وقال إبراهيم بن سعد عن الزهري: إذا أذَّن المؤذن يوم الجمعة وهو مسافر فعليه أن يشهدها)[2].

أشار البخاري هنا إلى ثلاثة أمور:

الأول: تفسير السعي المذكور في الآية، **والثاني**: تحريم البيع، **والثالث**: وجوب الجمعة علىٰ المسافر).

ففسر السعي في الآية بالمشي إلىٰ الجمعة، وأشار إلىٰ التفسير الثاني للسعي وهو العمل لقوله تعالىٰ: ﴿وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا﴾ وهي إشارة إلىٰ تفسير مالك رَحِمَهُ اللَّهُ للسعي في الآية

---

(١) كتاب الجمعة ج٣/ ٣٩٠ فتح الباري، وعمدة القاري ج٦/ ٢٠٣.

(٢) وأثر عطاء: قال الحافظ والعيني: وصله عبد بن حميد في تفسيره، وبه قال الجمهور ج٦/ ٢٠٤، عمدة القاري، وأثر ابن عباس قال الحافظ والعيني وصله ابن حزم) انظر المحلىٰ ج٣/ ٢٩٢، وأما أثر إبراهيم بن سعد عن الزهري قال الحافظ: لم أره من رواية إبراهيم فهو فيه عن الزهري وذكره ابن المنذر عن الزهري أنه اختلف عليه فيه فقيل عنه كذا وقيل عنه مثل الجماعة إنه لا جمعة علىٰ مسافر وهو كالإجماع من أهل العلم لأن الزهري اختلف فيه عليه)، وإبراهيم بن سعد هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أبو إسحاق الزهري القرشي المدني كان علىٰ قضاء بغداد) عمدة القاري ج٦/ ٢٠٤. قال الحافظ: ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح من الثامنة، مات سنة ١٨٥، روىٰ له الجماعة، التقريب ٨٩ رقم ١٧٧.

بالعمل حيث قال في الموطأ: «فليس السعي الذي ذكر الله في كتابه السعي على الأقدام ولا الاشتداد وإنما عنى العمل والفعل»[(١)].

والغريب أن البخاري ذكر قراءة عمر ﷺ (فامضوا إلى ذكر الله) ولم يذكرها هنا مع تمام المناسبة وقد تقدم أنه أراد بها هناك تفسير القراءة المشهورة حيث شملها منهجه في ذكر القراءة الشاذة تفسيرًا للقراءة المتواترة.

وتحريم البيع هو رأي جمهور العلماء، وأما وجوب الجمعة على المسافر فهو خلاف قول جمهور العلماء، وقد ذكر ابن المنذر أن ذلك كالإجماع من أهل العلم- والله أعلم-.



ثالثًا: الزكاة[(٢)]:

الزكاة هي قرينة الصلاة في القرآن، ولكن القرآن الكريم فصَّل مسائل الزكاة أكثر من مسائل الصلاة، وأحال تفصيل مسائل الصلاة للسنة النبوية، فجاءت تراجم كتاب الزكاة في الجامع متوجة بدرر متناثرة بالآيات القرآنية، وبعد النظر في هذه التراجم أمكن تقسيمها على النحو التالي:

(أ) وجوب الزكاة.
(ب) أنصباء الزكاة ومصارفها.
(جـ) محذورات في باب الزكاة.

---

(١) الموطأ ج١/ ٢٢٠ مع الزرقاني: واستدل مالك بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ﴾، وقوله ﴿وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسْعَىٰ ۝٨ وَهُوَ يَخْشَىٰ﴾ وقوله تعالى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾.

(٢) الزكاة في اللغة: النماء، وترد بمعنى التطهير. يقال زكا الزرع إذا نما، وترد أيضًا في المال، قال القسطلاني: الزكاة في اللغة: التطهير والإصلاح والنماء والمدح، ومنه ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ (٣٢ النجم)، وفي الشرع: اسم لما يخرج من المال على وجه مخصوص) ج٣/ ٥٦٨ إرشاد الساري.
وقال ابن العربي: تطلق الزكاة على الصدقة الواجبة، والمندوبة، والنفقة، والحق، وتعريفها في الشرع: إعطاء جزء من النصاب الحولي إلى فقير ونحوه غير هاشمي ولا مطلبي، ثم لها ركن: وهو الإخلاص، وحكمة: وهي التطهير من الأدناس ورفع الدرجة) فتح الباري، وانظر عارضة الأحوذي ج٣/ ٩٠، وفسر البخاري هنا الزكاة بالطاعة والإخلاص.

أ- **وجوب الزكاة:**

قال البخاري: (باب وجوب الزكاة، وقول الله تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾، باب البيعة علىٰ إيتاء الزكاة ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ الزكاة: الطاعة والإخلاص ﴿لَا يُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ﴾: لا يشهدون أن لا إله إلا الله)(١)(٢).

وروىٰ حديث معاذ بن جبل لما بعثه رسول الله ﷺ إلىٰ اليمن قال: «فإذا أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد علىٰ فقرائهم»(٣).

---

(١) كتاب الزكاة ج١٣/ ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٧، وج٨/ ٣١٦ فتح الباري، وعمدة القاري ج٨/ ٢٢٣، وإرشاد الساري ج٣/ ٥٦٨، قال ابن المنير: هذه الترجمة أخص من التي قبلها، لتضمنها أن بيعة الإسلام لا تتم إلا بالتزام إيتاء الزكاة، وأن مانعها ناقض لعهده، مبطل لبيعته، فهو أخص من الإيجاب؛ لأن كل ما تضمنته بيعة النبي ﷺ واجب، وليس كل واجب تضمنته بيعته، وموضع الاختصاص الاهتمام والاعتناء بالذكر حالة البيعة، قال: وأتبع المصنف بالآية معضدًا بحكمها؛ لأنها تضمنت أنه لا يدخل في التوبة من الكفر، وينال أجرة المؤمنين في الدين إلا من أقام الصلاة وآتىٰ الزكاة).

(٢) وتفسير الزكاة بالطاعة والإخلاص وصله علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ص ٤٣٨، وانظر فتح الباري ج٥/ ٣١٦.

(٣) قوله: (الزكاة: الطاعة) هو من صحيفة علي بن أبي طلحة ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ قال: يعني بالزكاة طاعة الله والإخلاص) ص٢٧١، والآية هي ١٠٣ من التوبة. وفتح الباري ج٣/ ٢٦٠.
وقال علي في قوله: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ﴾ قال: هم الذين لا يشهدون أن لا إله إلا الله) ص ٤٢٨، وهذا الآية هي السادسة والسابعة من سورة فصلت، والآية الأولىٰ في نص البخاري هي ٤٣ من البقرة، والثانية هي ١١ من سورة التوبة.
(قوله: وترد علىٰ فقرائهم) استدل به البخاري علىٰ جواز نقل الزكاة مطلقًا وبوب لذلك فقال: (باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا).
قال ابن المنير: اختار البخاري جواز نقل الزكاة من بلد المال؛ لعموم قوله: «فترد في فقرائهم»؛ لأن الضمير يعود إلىٰ المسلمين، فأي فقير منهم ردت فيه الصدقة في أي جهة كانت فقد وافق عموم الحديث) ج٣/ ٣٥٧ فتح الباري.
✍ قلت: هذا فقه بخاري متميز، ومعه فيه الليث بن سعد، وأبو حنيفة، وأصحابهما، ونقله ابن المنذر عن الشافعي، واختاره، والأصح عند الشافعية والمالكية عدم النقل) والله أعلم.

وضع البخاري هذين البابين تبيانًا لوجوب الزكاة واستدل على ذلك بالكتاب والسنة.

✍ **قال الحافظ**: وإنما ترجم البخاري على عادته في إيراد الأدلة الشرعية المتفق عليها والمختلف فيها ووجوب الزكاة أمر مقطوع به يستغني عن تكلف الاحتجاج له).

✍ قلت: والذي يظهر أن غرض البخاري هنا أن يؤصل وجوب الزكاة ليفرع عليه التفريعات، وتكون كل عناوين الكتاب بعد هذا مفسرة وموضحة لهذا العمل المجمل هنا- والله أعلم-.

ب- أنصباء الزكاة ومصارفها:

قال البخاري: (باب ما أُدِّي زكاته فليس بكنز؛ لقوله ﷺ: «**ليس فيما دون خمسة أواق صدقة**»).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال له أعرابي: أخبرني عن قول الله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كنزها فلم يؤد زكاتها له، إنما كان ذلك قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت جعلها الله طهرة للمال)[1].

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٧١ فتح الباري، وعمدة القاري ج٨/ ٢٥٤، وإرشاد الساري ج٣/ ٥٨٣، والآية هي ٣٤ من سورة التوبة.

قال الحافظ: (ويتلخص أن يقال ما لم تجب فيه الصدقة لا يسمى كنزًا لأنه معفو عنه، فليكن ما أخرجت منه الزكاة كذلك؛ لأنه عفي عنه بإخراج ما وجب فيه فلا يسمى كنزًا.

✍ قلت: جمع البخاري بين كلامين لابن عمر رضي الله عنهما، الأول: علقه وهو موقوف عليه في الموطأ وغيره، والثاني: أسنده، وكل من الكلامين علاقته بالآية واضحة والله أعلم.

انظر الموطأ مع الزرقاني ج٢/ ١١٠، ولفظه: (مالك عن عمر بن دينار قال سمعت ابن عمر وهو يسأل عن الكنز ما هو فقال: (هو المال الذي لا تُؤدَّىٰ منه الزكاة).

قال ابن العربي: الكنز في اللغة هو المال المجموع، كَنَزَهُ يكنزه إذا جمعه، ونحن لا نقول إن الشرع غير اللغة، وإنما نقول إنه تصرف فيها تصرفها في نفسها بتخصيص بعض مسمياتها وقصر متناولاتها كالقارورة والدابة من بعض العقار والدواب) ج٣٢/ ٩٢٨، والقرطبي ج٨/ ١٢٢، والشوكاني ج٢/ ٣٥٥، وروى عبد الرزاق عن ابن عمر مثل الذي علقه البخاري، انظر مصنف عبد الرزاق ج٤/ ١٠٧، وروي هذا المعنى عن عمر وجابر، وابن مسعود، وعطاء، وقتادة رضي الله عنهم. =

وعن أبي سعيد الخدري قال النبي ﷺ: «**ليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة**».

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾. قال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، قلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذلك).

جمع البخاري في هذا الباب بين الحديثين والتفسير حيث انتزع الترجمة من الآية ثم ثنّىٰ بالحديث الذي يحدد أنصباء الزكاة تحديدًا دقيقًا ثم أتىٰ بتفسير ابن عمر للآية مشيرًا إلىٰ خلاف أبي ذر ومعاوية في الآية التي فسرها ابن عمر وهو من اعتناء البخاري بتفسير الصحابة رضي الله عنهم وقد تقدم شيء من ذلك ولله الحمد.

وخلاصة الخلاف الذي أشار إليه البخاري هنا هو أن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعبد الله بن عمر، وابن عمر، وابن عباس، وأبا هريرة، وجمهور العلماء قالوا: إن المال إذا أُدِّيت زكاته فليس بكنز، وخارج عن مقتضىٰ الآية المشار إليها، وأن أبا ذر رضي الله عنه قال: إن كل ما فضل عن القوت وسداد العيش كنز داخل في الوعيد المذكور في الآية[1].

وواضح من تقديم البخاري لحديث ابن عمر أنه يرىٰ رأي الجمهور في الآية وإن ما أديت زكاته فليس بكنز، وأن الآية كانت قبل نزول الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للمال - والله أعلم-.

= ولتعلم أن ابن العربي في الأحكام أتىٰ بجل ما في البخاري عند هذه الآية، وكذلك القرطبي، واختصره الشوكاني اختصارًا، فرحمك الله يا أبا عبد الله، فأهل الحديث أنت قائدهم، وأهل الفقه أنت رائدهم، والمفسرون عيال عليك.

والأوقية: بضم الهمزة أربعون درهمًا بالنصوص المشهورة والإجماع، والذود بفتح وسكون الثلاثة إلىٰ العشرة، والوسق بفتح الواو وكسرها هو ستون صاعًا، والصاع أربعة أمداد - إرشاد الساري ج٣/ ٥٨٥، ٥٨٦.

(١) انظر شرح الموطأ للزرقاني ج٢/ ١١٠، والمراجع السابقة.

أما مصاريف الزكاة: فقد قال فيها:

باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ويذكر عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يعتق من زكاة ماله ويعطي في الحج وقال الحسن: إن اشترىٰ أباه من الزكاة جاز ويعطي منها المجاهدين والذي لم يحج ثم تلا ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ﴾ الآية في أيها أعطيت أجزأت، وقال النبي ﷺ: «إن خالدًا احتبس أدراعه في سبيل الله»، ويذكر عن أَبِي لَاسٍ (حملنا النبي ﷺ علىٰ إبل الصدقة في الحج)، وقال: باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ ومحاسبة المصدقين مع الإمام)[1].

أشار البخاري بهذا إلىٰ مصاريف الزكاة المتفق عليها والمختلف فيها، فالمتفق عليها هم الأصناف الثمانية المذكورون في الآية ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/ ٣٣١، ٣٣٦ فتح الباري، والآية هي ٦٠ من سورة التوبة، وعمدة القاري ج٩/ ٤٤، وأثر ابن عباس قال فيه الحافظ: وصله أبو عبيد في الأموال ص ٦٧٧ - تحقيق محمد خليل هراس، طبعة دار الفكر.
وأما أثر الحسن فقال فيه: هذا صحيح عنه أخرج أوله ابن أبي شيبة ج٣/ ١٧٩، والحاكم ج١/ ٦١٢ وقول الحسن يفيد أنه قرأ الآية كلها. قال الحافظ: إن تنصيصه علىٰ الأب لم يوافقه عليه الباقون لأنه يعتق عليه).
✍ قلت: لا يبعد أن يكون البخاري يميل له، وذلك لأنه يقول بإعطاء الزكاة للزوج وغيره من الأقارب فتح الباري ج٣/ ٣٢٥، وأبو لاس الخزايمي هو بسين مهملة اختلف في اسمه فقيل: زياد وقيل: عبد الله بن عَنَمة بمهملة ونون مفتوحتين، له صحبة وحديثيان هذا أحدهما، وقد وصله أحمد ج٤/ ٢٢ ورجاله ثقات، إلا أن فيه عنعنة ابن إسحاق، ولهذا توقف ابن المنذر في ثبوته) ج٣/ ٣٣١ فتح، وقوله (محاسبة المصدقين مع الإمام) روىٰ فيه عن أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (استعمل رسول الله ﷺ رجلًا من الأسْدِ علىٰ صدقات بني سليم يدعىٰ ابن اللتبية فلما جاء حاسبه) كتاب الزكاة ج٣/ ٣٦٦ فتح الباري. وقوله وقال ﷺ: «إن خالدًا...» وصله في نفس الباب.
قال ابن العربي: واختلف العلماء في المعنىٰ الذي أفادت هذه اللام فقيل لام الأجل، كقولك: هذا السرج للدابة، والباب للدار، وبه قال مالك وأبو حنيفة رحمهما الله.... ومنهم من قال: إن هذه اللام لام التمليك، كقولك: المال لزيد، وبه قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ.
✍ قلت: معنىٰ القول الأول أنها لو أعطيت لأحد الثمانية أجزأت، ومعنىٰ الثاني أنها لا تجزئ إلا إذا فرقت علىٰ الثمانية، غير أنهم اتفقوا علىٰ عدم إعطائها جميعًا للعاملين عليها، أحكام القرآن ج٢/ ٩٥٩، وتفسير القرطبي ج٨/ ١٦٨.

✍ قال الزين بن المنير: اقتطع البخاري هذه الآية من التفسير للاحتياج إليها في بيان مصاريف الزكاة[١].

وأما المختلف فيه هنا فهو الإعتاق من الصدقة وإعطاء المجاهدين والحجاج، وهذا الخلاف سببه الاختلاف في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾، وقوله: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، فقوله: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ اختلف فيه العلماء فروي عن مالك والشافعي والكوفيين وأكثر أهل العلم أن المقصود هو المكاتب ورجحه الطبري.

وقال ابن عباس: هو في شراء الرقبة وعتقها، وهي رواية أخرىٰ عن مالك، وهو اختيار أبي عبيد، وأبي ثور، وهو قول إسحاق، ومال إليه البخاري، وابن المنذر، وقال أبو عبيد: أغلىٰ ما جاء فيه قول ابن عباس، وهو أولىٰ بالاتباع وأعلم بالتأويل)[٢].

✍ قال ابن العربي: والصحيح أنه شراء الرقاب وعتقها، وهو ظاهر القرآن فإن الله حيث ذكر الرقبة في كتابه إنما هو العتق، ولو أراد المكاتبين لذكرهم، فلما عدل إلىٰ الرقبة دل علىٰ أنه أراد العتق)[٣].

وقوله: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وقع خلاف هل يدخل المجاهدون الأغنياء والحجاج، فقال ابن العربي: (قال مالك: سبل الله كثيرة ولكني لا أعلم خلافًا في أن المراد بسبيل الله ها هنا العزو)، قال: إلا ما أُثر عن إسحاق وأحمد فإنهما قالا: إنه الحج)[٤].

✍ قال القرطبي: إن الأول قول أكثر العلماء، وقال ابن عمر الحُجَّاج والعُمَّار).

---

(١) فتح الباري ج٣/ ٣٣١، وانظر الطبري ج٦/ ٤٠٠.
(٢) فتح الباري ج٣/ ٣٣٢، وانظر الأموال لأبي عبيد ص ٧٢٢، والطبري ج٦/ ٤٠٢، وأبو ثور: هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي، الفقيه صاحب الشافعي ثقة من العاشرة، روىٰ له أبو داود وابن ماجه، توفي سنة ٢٤٠ هـ التقريب ص ٨٩ رقم ١٧٢.
(٣) أحكام القرآن لابن العربي ج٢/ ٩٦٧، والقرطبي ج٨/ ١٨٢.
(٤) أحكام القرآن لابن العربي ج٢/ ٩٦٩.

✍ **وقال أبو حنيفة: لا يعطىٰ الغازي في سبيل الله إلا إذا كان فقيرًا**[١].

✍ **وقد دافع العلامة العيني عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ قال:**

✍ **قال صاحب «التوضيح»- أحمد بن إبراهيم الحلبي المتوفىٰ سنة ٨٤٤:** وأما قول أبي حنيفة لا يعطىٰ الغازي من الزكاة إلا أن يكون محتاجًا فهو خلاف ظاهر الكتاب والسنة، فأما الكتاب فقوله تعالىٰ: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، وأما السنة: فروىٰ عبد الرزاق عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة: لعامل عليها، أو لغاز في سبيل الله، أو غني اشتراها بماله، أو فقير أهداها لغني، أو غارم**، أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم[٢]، وقال: صحيح، علىٰ شرط الشيخين، وقلت: ما أحسن الأدب سيما مع الأكابر، أبو حنيفة لم يخالف الكتاب ولا السنة، وإنما عمل بالسنة فيما ذهب إليه، وهو قوله ﷺ: **«لا تحل الصدقة لغني»**، والمراد بقوله: **«لغاز في سبيل الله»** هو الغازي الغني بقوة البدن والقدرة علىٰ الكسب، لا الغني بالنصاب الشرعي بدليل حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وردها إلىٰ فقرائهم)[٣].

جـ- محذورات في باب الزكاة:

أولًا: قال البخاري: باب إثم مانع الزكاة وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾[٤].

---

(١) تفسير القرطبي ج٨/ ١٨٥، وابن العربي المرجع السابق.

(٢) سنن أبي داود ج٢/ ١١٩، وابن ماجة ج١/ ٥٩٠، والحاكم ج١/ ٤٠٧.

(٣) عمدة القاري ج٩/ ٤٤، والحديث أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ج٢/ ٢٧٨، وأبو داود ج ٢/ ١١٩، وابن ماجه ج١/ ٥٩٠ رقم ١٨٤١، والحاكم ج ١ / ٤٠٧.

(٤) كتاب الزكاة ج٣/ ٢٦٨، قال ابن المنير: هذه الترجمة أخص من التي قبلها لتضمن حديثها تعظيم إثم مانع الزكاة، والتنصيص علىٰ عظيم عقوبته في الدار الآخرة، وتبري نبيه منه بقوله له: «لا أملك لك من الله شيئًا» وذلك مؤذن بانقطاع رجائه، وإنما تتفاوت الواجبات بتفاوت المثوبات والعقوبات، فما شددت عقوبته =

وعن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالًا، فلم يؤد زكاته مُثِّل له ماله يوم القيامة شجاعًا أقرع، له زبيبتان، يُطوَّقُه[1] يوم القيامة، ثم يأخذ بِلِهْزِمَتَيْهِ - يعني بشدقيه - ثم يقول أنا مالك أنا كنزك، ثم تلا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾»[2].

وعن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «تأتي الإبل علىٰ صاحبها علىٰ خير ما كانت، إذا هو لم يعط فيها حقها، تطؤه بأخفافها، وتأتي الغنم علىٰ صاحبها علىٰ خير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها، تطؤه بأظلافها، وتنطحه بقرونها»، وقال: «ومن حقها أن تحلب علىٰ الماء» قال: «ولا يأتي أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها علىٰ رقبته لها يعار[3]، فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئًا، قد بلغت، ولا يأتي ببعير يحمله علىٰ رقبته له رغاء فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك من الله شيئًا، قد بلغت».

= كان إيجابه آكد مما جاء فيه مطلق العقوبة، وعبر المصنف بالإثم ليشمل من تركها جحدًا أو بخلًا. والله أعلم. قوله: وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ الآية فيها تلميح إلىٰ تقوية قول من قال من الصحابة وغيرهم: إن الآية عامة في حق الكفار والمؤمنين، خلافًا لمن زعم أنها خاصة بالكفار، وذلك مأخوذ من قوله في حديث أبي هريرة «أنا مالك أنا كنزك».

قال الحافظ: تنبيه: المراد بسبيل الله في الآية المعنىٰ الأعم لا خصوص أحد السهام الثمانية التي هي مصارف الزكاة، وإلا لاختص بالصرف إليه بمقتضىٰ هذه الآية.

والآية هي رقم ٣٤ من سورة التوبة.

(١) وقوله (يطوقه): أي أن الحية تصير له طوقًا، وهذا يوافق الآية التي قرأها أبو هريرة أو رسول الله ﷺ لأنه في حديث ابن مسعود عند الشافعي والحميدي (ثم قرأ رسول الله ﷺ) فذكر الآية، ونحوه عند الترمذي ج٤/ ٣٠٠، وقال: هذا حديث حسن صحيح، قال الحافظ: وفي هذا تقوية لقول من قال: المراد بالتطويق بعد الآية الحقيقة خلافًا لمن قال: إن معناه سيطوقون الإثم.

والظاهر من هذه النصوص أنها فيمن منع الواجب. قال الحافظ: وفي تلاوة النبي ﷺ الآية ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ دلالة علىٰ أنها نزلت في مانعي الزكاة وهو قول أكثر أهل العلم بالتفسير، ج٣/ ٢٧١.

(٢) والمراد بالشجاع: وهو بضم المعجمة: الحية الذكر، والأقرع: الذي تقرع رأسه أي تمعط لكثرة سمه، والأقرع الذي ابيضَّ رأسه من السم، ومن الناس الذي لا شعر في رأسه، (له زبيبتان) تثنية زبيبة، بفتح الزاي وموحدتين: هما الزبدتان اللتان في الشدقين، يقال: تكلم زبد شدقاء- وهو عبارة عن كثرة سم الحية. والآية هي رقم ١٨٠ من سورة آل عمران.

(٣) (لها يعار)

والتفسير واضح في هذا الأسلوب الحديثي الفقهي؛ إذ ذكر الحديثين مع الآية يوضح المراد منها، والحديث الثاني وهو في منع زكاة ذوات الأربع، ذكره ليدلل على أن ذكر الذهب والفضة في الآية إنما يراد به الشمول والعموم لجميع الأموال التي تجب فيها الزكاة، والذهب والفضة وإن كانا معنيان أساسًا بالنص فإن كل مال تجب فيه الزكاة فهو كالذهب والفضة من حيث الإثم، ألا ترى أنه عبر بالإثم في الترجمة، حيث قال: (باب إثم مانع الزكاة) ومانع الزكاة يدخل فيه كل مانع سواء منع ذهبًا أو حيوانًا أو زرعًا وهي نظرة من الإمام البخاري شمولية واعية رَحِمَهُ اللَّهُ رحمة واسعة.

ثانيًا: قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ **(باب الرياء في الصدقة)**[1].

(باب لا يقبل الله صدقة من غلول[2]، ولا يقبل إلا من كسب طيب)، (باب المنان[3] بما أعطى)، وقال ابن عباس: ﴿صَلْدًا﴾: ليس عليه شيء[4].

وبعد هذه الأبواب الثلاثة ساق ثلاث آيات من سورة البقرة تؤكد الحذر من الأمور المذكورة وهي قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ ۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ

---

(١) كتاب الزكاة ج٣/ ص٢٧٧ و٢٩٨، وعمدة القاري ج٨/ ٢٦٩، وإرشاد الساري ج٣/ ص٥٩١/ ٦٢٥، والآيات من سورة البقرة: ٢٦٢- ٢٦٣- ٢٦٤.
قال العيني: والرياء مصدر من راءيت الرجل مراءاة ورياء.... وهو مُشْتَقّ من الرُّؤْيَة وَأَصله طلب الْمنزلَة فِي قُلُوب النَّاس بإراءتهم الْخِصَال المحمودة، فحد الرِّيَاء هُوَ إراءة الْعباد بِطَاعَة الله تَعَالَى، فالمرائي هُوَ العابد، والمرائي لَهُ هُوَ النَّاس والمراءى بِهِ هُوَ الْخِصَال الحميدة. وانظر مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٢٠٩.

(٢) قال الراغب: (وأغل أي صار ذا غلال أي خيانة، وغل يغل إذا خان وأغللت فلان نسبته إلى الغل قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ...﴾ أي ينسب إلى الخيانة من أغللته وروي لا إغلال ولا إسلال) أي لا خيانة ولا سرقة) ص ٣٦٣.

(٣) والمنة: النعمة الثقيلة، يقال: مَنَّ فلانٌ على فلانٍ إذا أثقله بالنعمة ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، وقد تكون بالقول، وذلك مستقبح فيما بين الناس، ويقبح بذلك، قيل: المنة تذهب الصنيعة - الراغب بتصرف ص ٤٧٤.
قال القرطبي: المن: ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها. ج٣ ص ٣٠٨.

(٤) وقول ابن عباس ﴿صَلْدًا﴾: (ليس عليه شيء) وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه ج٣ص٦٨.
قال عبد الرزاق: حدثنا معمر عن قتادة في قوله: ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ قال: نقيًا ليس عليه شيء (ج١ ص ١٠٧ تفسير عبد الرزاق)، والأثر في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ١١٨.

يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ - إلىٰ قوله- ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

والغريب أن البخاري لم يرو في هذه الأبواب شيئًا من الأحاديث ولا أورد آثارًا في تفسيرها، والبخاري بذكره لهذه الآيات أحالك علىٰ المرويات في التفسير بالمأثور فيها، وذلك معلم من معالم منهجه في التفسير - فقوله: **«لا يقبل الله صدقة من غلول»**[1] نص حديث أخرجه مسلم، وأبو داود، وقوله (باب المنان) إشارة منه إلىٰ حديث آخر أخرجه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، ولفظ مسلم: **«ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المنان الذي لا يعطي شيئًا إلا مَنَّهُ، والمنفق سلعته بالحلف الفاجر، والمسبل إزاره»**[2].

---

(١) مسلم مع النووي ج٣ ص١٠٢، وأبو داود في سننه ج١ ص١٦، والمنذري ج١ ص ٤٤ وقال: رواه النسائي ج١ ص ٨٧، والترمذي ج١ ص٣، قال الخطابي: وفي قوله (لا صدقة من غلول) بيان أن من سرق مالًا أو خانه ثم تصدق به لم يجز، وإن كان نواه عن صاحبه، وفيه مستند لمن ذهب إلىٰ أنه إن تصدق به علىٰ صاحب المال لم تسقط عنه تبعته، وإن كان طعامًا فأطعمه إياه لم يبرأ منه ما لم يُعْلِمه بذلك، وإطعامه لأهل الحاجة صدقة، ولغيرهم معروف، وليس من أداء الحقوق والمظالم، معالم السنن مع المنذري ج١/ ص ٤٥.
قال ابن المنير: جرىٰ المصنف - البخاري- علىٰ عادته في إيثار الخفي علىٰ الجلي، وذلك أن في الآية أن الصدقة لما تبعها شيء من الأذىٰ بطلت الطاعة فكيف إذ كانت الصدقة بعين المعصية ج٣ص ٢٧٨.
قال الحافظ: والذي يظهر أن البخاري قصد أن المتصدق عليه إذا علم أن المتصدق به غلول أو غصب أو نحوه تأذىٰ بذلك ولم يرض به كما قاء أبو بكر اللبن لما علم أنه من وجه غير طيب، وقد صدق علىٰ أن المتصدق أنه مؤذ له بتعريضه لكل ما لو علمه لم يقبله.
✍ قلت: والذي ظهر للحافظ غير ظاهر، وقد يخفىٰ علىٰ الفطن الصواب، والذي قال ابن المنير أظهر - والله أعلم -.

(٢) مسلم مع النووي ج٢ص ١١، وأبو داود ج٤ ص ٥٧، والمنذري ج٦ ص ٥١، ٥٢، والترمذي ج٢ ص ٣٤٢، وابن ماجه ج٢ ص ٧٤٥ رقم: ٢٢٠٨، قال الخطابي: والمنان بتأول علىٰ وجهين: أحدهما من المنة، وهي إن وقعت في الصدقة أبطلت الأجر، وإن كانت في المعروف كدرت الصنيعة وأفسدتها، والثاني: أن يراد بالمن النقص في الحق، والخيانة في الوزن والكيل ونحوهما، ومن هذا قوله سبحانه: ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾ أي: غير منقوص، قالوا: ومن ذلك سُمِّي الموت منونًا؛ لأنه ينقص الأعداد، ويقطع الأعمار. معالم السنن مع المنذري ج٦ ص ٥١.
قال الحافظ: ولما لم يكن الحديث علىٰ شرطه اقتصر علىٰ الإشارة إليه ومناسبة الآية واضحة من جهة أن النفقة في سبيل الله لما كان المان مذمومًا كان ذم المعطي في غيرها من باب أولىٰ، قال العيني ج٨ ص ٢٩٧: =

فتوافق هذان الحديثان مع الآيات فبوب بما يشير إلىٰ الأحاديث وأورد الآيات إشارة إلىٰ أن تلك الأحاديث يصح أن تكون تفسيرًا لتلك الآيات وهذا من أغرب منهجه في التفسير - والله أعلم-.

رابعًا: الحج وتوابعه:

أعطىٰ البخاري عناية كبيرة لأحكام الحج والعمرة والآيات التي تتناول ذلك مستوعبًا مباحثها بالتصريح أحيانًا وبالتلويح أخرىٰ، وبالتأصيل والتفريع، ولا تنسىٰ أننا قد قدمنا لك الآيات التي تحدثت عن فضل الحرم الشريف، وفضل الحج والعمرة، وتاريخ التشريع، فلم يبق إلا تأصيل الأحكام وتفريعها وسوف نوجز ذلك على النحو التالي:

(أ) وجوب الحج وتفسير الاستطاعة.

(ب) الميقات الزمني والحج المبرور.

(جـ) العمرة وأحكامها.

(د) الإحصار والفدية والهدي.

= الامتنان مبطل لأجر الصدقة قال تعالىٰ: ﴿لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾، وقال القرطبي: لا يكون المنُّ غالبًا إلا عن البخل والكبر ونسيان نعمة الله فيما أنعم عليه... عمدة القاري ج٨ ص ٢٩٧، وفتح الباري ج٣ ص ٢٩٩.
قال القرطبي: وعبر تعالىٰ عن عدم القبول وحرمان الثواب والإبطال، والمراد الصدقة التي يُمَنُّ بها ويُؤذَىٰ لا غيرها، والعقيدة أن السيئات لا تبطل الحسنات ولا تحبطها، فالمن والأذىٰ في صدقة لا يبطل صدقة غيرها ج٣ ص ٣١١.
وقال الحافظ ابن كثير ١/ ٤٧٠: ومعنىٰ الآية: أي لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذىٰ كما تبطل صدقات من راءىٰ بها الناس، فأظهر لهم أنه يريد وجه الله، وإنما قصده مدحة الناس أو شهرته بالصفات الجميلة ليشكر بينهم.
وقد أحسن من قال:

أفسدت بالمن ما أسديت من حسن ... ليس الكريم إذا أسدىٰ بمنان

انظر تفسير النحاس ج١ ص ٢٩٠.

أ- **وجوب الحج وتفسير الاستطاعة:**

قال البخاري: باب وجوب الحج وفضله، وقول الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(١).

باب قول الله تعالىٰ: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ﴾ (فجاجًا): الطرق الواسعة.

باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾.

أراد البخاري -علاوة علىٰ وجوب الحج- تفسير الاستطاعة المذكورة في الآية بأنواعها الثلاثة: الاستطاعة البدنية، والمالية والبدنية، والاستطاعة بالغير، ففسر الاستطاعة البدنية بقوله تعالىٰ: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾، وفسر الاستطاعة البدنية والمالية

(١) كتاب الحج ج٣/ ٣٧٨ - ٤٨٣ فتح الباري، والآية الأولىٰ هي ٩٧ من آل عمران، والثانية هي ٢٧ من الحج، والآية الثالثة ١٩٧ البقرة، انظر عمدة القاري ج٩/ ١٢٢، وإرشاد الساري ج٤/ ٣.

وقوله ﴿فِجَاجًا﴾: الطرق الواسعة، نقله من الفراء ج٣/ ١٨٨ في قوله تعالىٰ: ﴿سُبُلًا فِجَاجًا﴾ الآية ٢٠ من سورة نوح، قال الفراء: ﴿فِجَاجًا﴾ طرقًا واحدها: فج: وهي الطرق الواسعة، وروىٰ البخاري عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ ولم يفسر البخاري ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

قال عبد الرزاق عن معمر عن الحسن.... قال: كفره الجحود به والزهادة فيه، وعن مجاهد قال: هو إن حج لم يره برًّا وإن قعد لم يره مأثمًا، تفسير عبد الرزاق ج١/ ١٢٨.

قال القرطبي: قال ابن عباس وغيره: المعنىٰ من كفر بغرض ولم يره واجبًا، ولا يجب الحج إلا مرة واحدة إجماعًا) فتح الباري.

قال الحافظ في حديث ابن عباس: والمراد منه تفسير الاستطاعة المذكورة في الآية وأنها لا تختص بالزاد والراحلة، بل تتعلق بالمال والبدن؛ لأنها لو اختصت به للزم الْمَعْضُوب أن يشد علىٰ الراحلة ولو شق عليه، قال ابن المنذر: لا يثبت الحديث الذي فيه ذكر الزاد والراحلة، والآية عامة ليست مجملة، فلا تفتقر إلىٰ بيان، وكأنه كلف كل مستطيع قدر بمال أو بدن.

قلت: وهذا كلامٌ جيدٌ، وفقهٌ مؤصلٌ، وتفسيرٌ مركزٌ.

(وقوله: ﴿رِجَالًا﴾ أي: مشاة، ﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾ أي: مهزول أتعبه السفر، ﴿عَمِيقٍ﴾: بعيد) إرشاد الساري ج٤/ ٨.

بقوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾ وقوله: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾، وبقيت في الآية استطاعة أخرىٰ سمَّاها العلماء الاستطاعة بالغير، فروىٰ فيها حديث ابن عباس (أن امرأة قالت: إن فريضة الله علىٰ عباده في الحج أدركت أبي شيخًا كبيرًا لا يثبت علىٰ الرحلة أفأحج عنه؟ قال: «نعم»، وذلك في حجة الوداع، فاكتملت أنواع الاستطاعة، وتم تفسير الآية كتابًا وسنة، وهو منهج جميل وفريد.

ثم روىٰ هنا أحاديث وآثارًا ساقها تحت هذه العناوين تدخل في تفسير هذه الآيات فروىٰ: حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «رأيت رسول الله ﷺ يركب راحلته بذي الحليفة، ثم يهل حين تستوي به قائمة»[(١)]، وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أن النبي ﷺ بعث معها أخاها عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وحملها علىٰ قتب»[(٢)].

وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه حجَّ علىٰ رحل ولم يكن شحيحًا.

وحدّث أن رسول الله ﷺ حج علىٰ رحل وكانت زاملته...[(٣)].

---

(١) الرحل: هو ما يوضع علىٰ البعير للركوب وهو للبعير كالسرج للفرس. مفردات غريب القرآن للراغب ص١٩١، إرشاد الساري ج٤ص ٩.
والإهلال: رفع الصوت بالتلبية مع الإحرام. ج٤ ص ٨ إرشاد.
وقال البخاري: أهلَّ: تكلَّم. ج٣ ص ٤١٥ الإرشاد.

(٢) التنعيم: بفتح الفوقية وسكون النون وكسر العين: موضع طرف مكة من جهة المدينة وهو أدنىٰ الحِلّ. الإرشاد ج٤ص ١٠، والقتب: بفتح المثناة آخره موحدة: وهو خشب الرحل وهو للحمل بمنزلة الإكاف للحمار - إرشاد ج٤ ص ١٠.

(٣) يعني أن أنسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فعل ذلك تواضعًا ومتابعة لا عن شح ولا بخل ولا قلة، وقوله: (وكانت زاملته) بالزاي أي حاملته وحاملة متاعه، أي: لم تكن له زاملة، والزاملة: البعير الذي يُحمل عليه المتاع والطعام. فتح الباري ج٣ ص ٣٨١، وإرشاد الساري ج٤ ص ١٠، وفقه البخاري - الحج والعمرة ص ٢٩.
واحتج البخاري بالآية ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ إلىٰ أن الحج لا تشترط الراحلة، بل إذا قدر المكلف علىٰ المشي في الحج وجب عليه، وهو قول مالك، وعطاء بن أبي رباح، وهو قول الزبير بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وسئل مالك عن الآية فقال: الناس في ذلك علىٰ طاقتهم ويسرهم وجلدهم،- قال أشهب: أهو الزاد والراحلة؟ قال: لا والله ما ذاك إلا قدر طاقة الناس، وقد يجد الزاد والراحلة ولا يقدر علىٰ السير، وآخر يقدر أن يمشي علىٰ رجليه ولاصفة في ذلك أبين مما أنزل الله. أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص٢٨٨، ونقل عنه شيخنا نزار الحمداني في فقه البخاري في الحج ص٣٣، وحديث الزاد والراحلة ضعفه ابن المنذر، وابن العربي، وجماعة، وقواه آخرون. =

وقال عمر رضي الله عنه: شدوا الرحال في الحج فإنه أحد الجهادين»[1].

وبهذه الأحاديث والآثار أكمل البخاري تفسير الآيات وأشار إلىٰ أمور خلافية تتعلق بهذه الأدلة سأوجزها فيما يلي:

(أ) اختلف العلماء في الآية التي فرض بها الحج فقال الجمهور: إن آية آل عمران هذه هي التي فرض بها الحج، وذلك لقوة دلالتها علىٰ الإيجاب، وهو الذي رجحه البخاري، وقال آخرون: إنه فرض بقوله تعالىٰ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، وقال الجمهور: إن هذه الآية دالة علىٰ وجوب الإتمام بعد الشروع وهو قول مجمع عليه.

✍ وقال ابن العربي: في قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ قال علماؤنا: من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب إذا قال العربي: «لفلان عليَّ كذا» فقد وكده وأوجبه، فذكر الله سبحانه الحج بأبلغ ألفاظ الوجوب تأكيدًا لحقه وتعظيمًا لحرمته وتقوية لفرضه.

وقال في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾: إنما جاءت الآية لإلزام الإتمام لا لإلزام الابتداء[2].

(ب) هل الحج ماشيًا أفضل أم الركوب أفضل؟

✍ قال ابن المنير: أراد المؤلف - يعني البخاري- أن يرد علىٰ من زعم أن الحج ماشيًا أفضل؛ لأن الله تعالىٰ قدَّم الرجال علىٰ الركبان، فبين أنه لو كان أفضل لفعله ﷺ،

= قال الشنقيطي ج٥ ص ٩٢: فالحاصل أن حديث الزاد والراحلة لا يقل بمجموع طرقه عن درجة القبول، وقال عبد الحق: طرقه كلها ضعيفة، وقال ابن المنذر - أيضًا- لا يثبت الحديث في ذلك سندًا، والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة. فقه البخاري ص ٢١، وابن العربي ج١ ص ٢٨٨.

✍ قلت: قالوا: مراسيل الحسن كالريح.

(١) كتاب الحج ج٣ ص ٣٨٠، قال الحافظ: وصله عبد الرزاق: ج٥/ ٧ ص، وسعيد بن منصور عن طريق النخعي. قال: وتسميته الحج جهادًا إما من باب التغليب أو علىٰ الحقيقة، والمراد جهاد النفس، لما فيه من إدخال المشقة علىٰ البدن والمال.

✍ قلت: وهذا غريب من الحافظ: حيث سها عن قوله ﷺ: «نعم الجهاد الحج» ج٦ ص ٧٥ فتح الباري. وانظر مصنف ابن أبي شيبة - القسم الأول من الجزء المفقود ص ٧٧: حققه عمر العمري.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ١١٩/ ٢٨٥.

وإنما حج ﷺ ولم يحرم حتىٰ استوت به راحلته[١].

(جـ) **الاستطاعة بالغير.**

مذهب البخاري - كما هو الظاهر من حديث الخثعمية أن المستطيع بغيره داخل في الآية ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، وأن عليه دفع المال لمن يحج عنه أو يكون له ولد قادر علىٰ الحج عنه، وبهذا قال جمهور العلماء منهم: علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والحسن البصري، والثوري، وأبو حنيفة، وأحمد، وإسحاق، وابن المنذر، وداود.

وقال مالك: لا يجب عليه إلا إن قدر علىٰ الحج بنفسه لقوله تعالىٰ: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ وقوله: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ وهذا لا يستطيع بنفسه، فيصدق عليه اسم غير المستطيع، وبأنها عبادة لا تصح فيها النيابة مع القدرة فكذلك مع العجز[٢]، وقال الجمهور: إن الأحاديث خصصت الآية ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾[٣]، وهي أحاديث أخرجها البخاري ومسلم والجماعة بألفاظ مختلفة متفقة علىٰ النيابة في الحج وبها يكون المستطيع بغيره داخلًا في قوله تعالىٰ: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾.

وهذا هو مذهب البخاري رحمه الله.

(د) **أشار البخاري بحديث أنس وعائشة وأثر عمر رضي الله عنهم إلىٰ مسألة عدم الترفه في الحج،** حيث إن أنسًا حج علىٰ رحل- لا علىٰ هودج ومحمل- ولم يكن أنس شحيحًا وكان صاحب يسار- إلا أن فعله ذلك متابعة لرسول الله ﷺ، واعتمرت عائشة علىٰ قتب، لا علىٰ هودج، وقد ورد عنه ﷺ من حديث عائشة: «**إن الأجر علىٰ قدر النصب**»[٤].

---

(١) إرشاد الساري ج٤ ص ٩.

(٢) أضواء البيان ج٥ ص ٩٣، وانظر الأحكام لابن العربي ج١ ص ٢٨٩، والنووي مع مسلم.

(٣) قوله ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ النجم ٣٩.

(٤) فقه البخاري في الحج والعمرة، تأليف، شيخنا نزار عبد الكريم ص ٢٧.

ب- الميقات الزمني والحج المبرور:

- قال البخاري: باب قول الله تعالىٰ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ...﴾.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾.

- باب قول الله تعالىٰ: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾.
- «الرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المراء...»(١).
- وقال ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أشهر الحج: شوال، وذو القعدة، وعشرون من ذي الحجة»(٢).
- وقال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج...»(٣).
- وكره عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أن يحرم من خراسان أو كرمان»(٤).
- وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في أشهر الحج، وليالي الحج، وحُرُمِ الحج»(٥).

---

(١) كتاب الحج ج٣ ص ٤١٩ و ٤٣٣، وج٤ ص ٢٠ فتح الباري، والآيتان من البقرة ١٨٩ - ١٩٧، وقوله (الرفث: الجماع....) ذكره في أثر أبي كامل وتقدم، وهو تفسير للآية.

(٢) وصله الطبري ج٢/ ٢٦٩، والدارقطني ج٢/ ٢٢٦، ورجح الطبري هذا ج٢/ ٢٧٣. وابن أبي شيبة ج١ / ٢١٨ الجزء المفقود.

(٣) وصله الحاكم ج١ / ٤٤٨، وابن خزيمة ج٤ ص ١٦٢، وابن أبي شيبة في المصنف القسم الأول الجزء المفقود ١/ ٣٦١.

(٤) قال الحافظ: وصله سعيد بن منصور عن الحسن البصري: أن عبد الله بن عامر أحرم من خراسان، فلما قدم علىٰ عثمان لامه فيما صنعه وكرهه، قيل إنه لما فتح خراسان قال: لأجعلن شكري لله أن أخرج من موضعي هذا محرمًا. ومناسبة ذلك- أي الكراهة- أن بين خراسان ومكة أكثر من مسافة أشهر الحج. وكِرمان فيها الكِرماني: بكسر الكاف هي مملكتنا فنُزُلُ الكرم والكرام دار أهل السنة والجماعة وقيل بفتحها.
وخُراسان بضم الخاء هي المملكة المعروفة موطن الكثير من علماء المسلمين، والمملكتان متلاصقة الحدين ج٨/ ٨٦.
وقال العلامة العيني: وأما خراسان فإقليم واسع من الغرب المفازة التي بيننا وبين بلاد الجبل وجرجان... ومن الشرق نواحي سجستان وبلاد الهند ومن الشمال بلاد ما وراء النهر ج٩/ ١٩٢.

(٥) وقولها «حُرُم الحج» بضم الحاء المهملة والراء: أي أزمنته وأمكنته وحالاته، وروي بفتح الراء، وهو جمع حرمة: أي ممنوعات الحج - ج٣ ص ٤٢١ فتح الباري.

➢ وعن أبي هريرة ﵁ قال: قال النبي ﷺ: «من حج هذا البيت فلم يرفث ولـم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه»، وفي رواية: «كما ولدته أمه»(١).

ساق البخاري ﵀ هذه الأدلة لبيان وإثبات وترجيح الأقوال التالية:

القول الأول: بيان الميقات الزمني، والاحتجاج لمذهبه فيه، وهو عدم جواز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج، وجمع هذه الأدلة ترجيحًا لمذهبه، وتتكون من تفسير عائشة للآية، وأثر ابن عمر وابن عباس ﵃، وكراهة عثمان ﵁ لذلك، ومذهب البخاري هذا هو قول الشافعي، وهو قول ابن عمر، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وغيرهم من الصحابة والتابعين، وخالف أبو حنيفة، ومالك رحمهما الله قالا: يجوز الإحرام قبل أشهر الحج.

✍ **قال ابن العربي:** وهي مشكلة معضلة والقول فيها دائر من قبل الشافعي ﵀ علىٰ أن الإحرام ركن من أركان الحج، فيختص بزمانه، ومعولنا علىٰ أنه شرط فيقدم عليه(٢).

القول الثاني: أن أشهر الحج هي شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة، واستدل علىٰ ذلك بأثر ابن عمر ﵄، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة رحمهما الله.

✍ **قال ابن العربي:** ومن قال: إنه عشرة أيام قال: إن الطواف والرمي يفعلان في اليوم العاشر(٣).

---

(١) قال الحافظ: أي عاريًا من الذنوب ج٤ ص ٢٠ فتح الباري، وتقدم في الفضائل.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص١٣٣، قال: اختلفوا في تقديرها؛ فقال الشافعي وسواه: تقديرها الحج حج أشهر معلومات وهذا التقدير من الشافعي لأنه لا يرىٰ الإحرام في غير أشهر الحج كما لا يرىٰ أحد الإحرام قبل وقت الصلاة، وقال مالك وغيره: أشهر الحج أشهر معلومات.... وقريب منه كلام الحافظ ج٣ ص٤٢٠، وجعل البخاري قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ بعد قوله ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ وهي قبلها في التلاوة، لأن لفظة ﴿مَوَٰقِيتُ﴾ فسرت ﴿أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ وهي تجعل زمن الحج موقوتًا، وذلك يؤكد أنه لا يجوز التقدم عليه، وهذا هو ما يريده البخاري - والله أعلم - فقه البخاري ص ٨٣

(٣) أحكام القرآن ج١ ص ١٣٢ قال: وشوال وذو القعدة وذو الحجة كله، قاله ابن عمر، وقتادة، وطاوس، ومالك، وفائدة من جعله ذا الحجة كله: أنه إذ أخَّر طواف الإفاضة إلىٰ آخره لم يكن عليه دم؛ لأنه جاء به في أيام الحج.

جـ- العمـرة ووجوبهـا:

قال البخاري: «باب وجوب العمرة وفضلها».

قال ابن عمر رضي الله عنهما: «ليس أحد إلا وعليه حجة وعمرة»[(١)].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «إنها لقرينتها في كتاب الله ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[(٢)][(٣)]».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة**»[(٤)].

صرح البخاري في الترجمة بوجوب العمرة واستدل عليه بأثر ابن عمر رضي الله عنهما «ليس أحد إلا وعليه حجة وعمرة»، ويقول ابن عباس رضي الله عنهما: إنها لقرينتها في كتاب الله ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ..﴾.

✍ **قال النووي**: وهو قول ابن عمر، وابن عباس، وطاووس، وعطاء، وابن المسيب، وسعيد بن جبير، والحسن البصري، وابن سيرين، والشعبي، والثوري، وأحمد، وإسحاق، وداود، وهو مذهب الشافعي، والجمهور[(٥)].

✍ وقال ابن مسعود، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم، وأبو حنيفة، ومالك، وأبو ثور: هي سنة، وليست بواجبة، وحكي عن النخعي رحمه الله.

---

(١) كتاب العمرة ج٣/ ٥٧٩، وأثر ابن عمر رضي الله عنهما وصله ابن خزيمة ج٤ / ٣٥٦، والحاكم ج١/ ٤٧١، وابن أبي شيبة في المصنف ج١/ ٢١٠ الجزء المفقود، وانظر فقه البخاري في الحج، ص ٣٤٧ - نزار عبد الكريم، وفتح الباري ج٣ ص ٥٩٧

(٢) قال الحافظ: وصله الشافعي، وسعيد بن منصور، بلفظ: «والله إنها لقرينتها في الصلاة».

(٣) قال الحافظ: والضمير (قرينتها) للفريضة وكأن أصل الكلام أن يقول لقرينته لأن المراد الحج.

(٤) تقدم ما يتعلق بفضل العمرة قريبًا: ونزيد هنا قول الحافظ إن هذا الحديث في غرائب الصحيح، قال ابن عبد البر - تفرد «سمي» بهذا الحديث واحتاج إليه الناس فيه فرواه عنه مالك والسفيانان وغيرهما. وسمي: هو سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ثقة من السادسة، روى له الجماعة. تقريب ص ٢٥٦.

(٥) النووي على مسلم ج٩ ص ١١٨، والقرطبي ج٢ ص ٣٦٨.

✍ **قال ابن العربي**: وليس في هذه الآية ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ حجة لأن الله سبحانه إنما قرنها بالحج في وجوب الإتمام لا في الابتداء[١].

أدلة القولين ومناقشتها باختصار:

استدل البخاري ومن معه القائلون بالوجوب بقوله تعالىٰ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، وبقول ابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم، قال ابن عمر: «ليس أحد وإلا وعليه حجة وعمرة»، وقال ابن عباس: إنها لقرينها في كتاب الله ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، وبما روي عن جابر أنه ﷺ قال: «**الحج والعمرة فريضتان**»، وبما روي عن ابن عباس عنه ﷺ «**الحج والعمرة فريضتان**»، وبما روي عن ابن عباس عنه ﷺ «**الحج والعمرة فريضتان**»، وقد ضعف ابن حجر إسناد الحديثين، وبرواية ابن خزيمة لحديث جبريل وفيه: «**وأن تحج وتعتمر**»، وبما روي بإسناد حسن عن جابر رضي الله عنه: «**ليس مسلم إلا وعليه عمرة**» قال الحافظ: «**إنه موقوف، ولا يثبت عن جابر في هذا الباب شيء، وبقول عمر رضي الله عنه لصبي ابن معيد «هديت لسنة نبيك**»، وقد قال له: «رأيت الحج والعمرة مكتوبين علي فأهللت بهما»[٢].

هذه هي أدلة القائلين بوجوب العمرة: هي أدلة بعضها ضعيف وبعضها ضعيف الدلالة علىٰ الوجوب، فالصحيح منها موقوف والآية دلالتها علىٰ الإتمام بعد الشروع أوضح وأرجح.

وأقوىٰ من دلالتها علىٰ ابتداء الوجوب ورواية ابن خزيمة لحديث جبريل «وأن تحج وتعتمر» خالفت المحفوظ من حديث جبريل عليه السلام، وقول عمر رضي الله عنه «هديت لسنية نبيك» المقصود منه القران بين الحج والعمرة، ولذلك أوردها أبو داود في باب القران «والقران

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ١١٨، والقرطبي ص ٣٦٩، وقال مالك: العمرة سنة واجبة كالوتر، لا ينبغي تركها.

(٢) هذه الأدلة: جمعتها من فتح الباري: ج٣ ص ٥٩٧، ٥٩٨، وأبي داود ج٢ ص١٥٨، والمنذري ج٢ ص ٣٢٤، والشوكاني ج١ ص ١٩٥، وابن أبي شيبة في المصنف ج١/ ٢٢١ - الجزء المفقود من الجزء الرابع - حققه عمر بن عوامة العمري، دار عالم الكتب - الرياض - الطبعة الأولىٰ.

سنته ﷺ[(١)]، واستدل القائلون بأن العمرة سنة: بما روى الترمذي عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ سُئل عن العمرة أواجبة هي قال «لا: وأن تعتمروا أفضل»، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح ولكن ضعفه الحافظ[(٢)]، وقوله ﷺ «الحج جهاد والعمرة تطوع»[(٣)].

وقالوا: إن العمرة لم تذكر في الآيات التي أوجبت الحج كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا ..﴾.

وبقوله ﷺ: «بني الإسلام على خمس».

وبقوله ﷺ للذي سأله عن الواجبات: هل عليَّ غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع...»[(٤)].

هذه هي أدلة القائلين بعدم الوجوب، وهي أدلة بعضها ضعيف وبعضها صحيح، وصحيحها قوي الدلالة على عدم وجوب العمرة خصوصًا قوله ﷺ «لا. إلا أن تطوع...»، وهذا الحديث يقوي الحديث الآخر: «الحج جهاد والعمرة تطوع».

وبهذا يظهر أن قول الفريق الثاني أندى صوتًا، وأبلغ حجة، وأدلته أوضح دلالة، وللبخاري رأي في عمرة أهل مكة خاصة وهو:

أن أهل مكة ليس لهم التمتع، وهو موافق في هذا القول لابن عباس رضي الله عنهما قال: باب قول الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾.

وقال أبو كامل فضيل بن حسين - بالسند- إلى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن متعة الحج.... فقال: إن الله أنزله في كتابه وسنة نبيه ﷺ وأباحه للناس غير أهل مكة قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ وأشهر الحج التي ذكر الله تعالى:

---

(١) سنن أبي داود ج ٢ ص ١٥٨، والمنذري ج٢ ص ٣٢٤.

(٢) الترمذي ج٢ ص ٢٠٥، وتضعيف الحافظ له في الفتح ج ٣ ص ٥٩٧.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ج٥ / ٨، وابن أبي شيبة ج١/ ٢ الجزء المفقود.

(٤) الحديثان أخرجهما البخاري، ومسلم، أما مسلم فأخرجهما في ج١/ ١٧٦ مع شرح النووي، وأما البخاري ففي ج١ ص ١٧٦.

شوال وذو القعدة وذو الحجة من تمتع في هذه الأشهر فعليه دم»[(١)].

✍ **قال الحافظ**: «غير أهل مكة، بنصب غير ويجوز كسرها وذلك إشارة إلىٰ التمتع، وهذا مبني علىٰ مذهبه بأن أهل مكة لا متعة لهم وهو قول الحنفية.

✍ **قال ابن العربي**: وقال أبو حنيفة لا يتمتع ولا يقرن من كان من حاضري المسجد الحرام فإن تمتع أو قرن فهو مخطئ وعليه دم لا يأكل منه واحتج أصحابه بقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ المعنىٰ أن جمع الحج والعمرة ليس لأهل المسجد الحرام وبناء مذهب البخاري في وجوب العمرة يكون أهل مكة خارجين من الوجوب بهذه الآية، قال الحافظ: وذهب ابن عباس، وعطاء، وأحمد إلىٰ أن العمرة لا تجب علىٰ أهل مكة وإن وجبت علىٰ غيرهم.

وقال مالك، والشافعي، وأحمد، وداود بجواز العمرة لأهل مكة وليس عليهم هدي التمتع وأن قوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ﴾ عائد إلىٰ الفدية لأنها أقرب مذكور[(٢)(٣)].

---

(١) كتاب الحج ج٣ ص ٤٣٣ و ص ٥٩٧، وإيراد البخاري لهذا يدل علىٰ أنه مذهبه، وصحح ذلك الشيخ نزار عبد الكريم في فقه البخاري. الحج ٩٨، وهذا التعليق وصله الإسماعيلي، وهو في مسلم ج٩/ ٩٧ مع النووي: وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري مات سنة سبع وثلاثين ومائتين.
قال الحافظ: ثقة حافظ، ص ٤٤٧ رقم ٥٤٢٥. التقريب تحقيق عوامة، وعمدة القاري ج ٩ ص ٢٠٥.

(٢) يؤيد مذهب البخاري اللام في قوله ﴿لِمَن لَّمْ يَكُنْ﴾ قال السندي، وهذا التأييد أقوىٰ من تأييد قرب المشار إليه ج١ص ٢٧٤، يعني: الذي قال به الآخرون. فقه البخاري ص ٩٨.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص١٢٩، وانظر القرطبي ج٢ ص ٤٠٣، والشوكاني ج١ ص ١٩٧، وفقه البخاري الحج، نزار عبد الكريم الحمداني ص ٩٨ وما بعدها.
قال الكرماني ج٨ ص ٩٧: فإن قلت: هذا دليل الحنفية في أن لفظ ذلك للتمتع لا لحكمه. قلت: قول الصحابي ليس حجة علىٰ الشافعي إذ المجتهد لا يجوز له تقليد المجتهد.... قال العيني: قلت: هذا جواب واه مع إساءة الأدب، ليت شعري ما وجه هذا القول الذي يأباه العقل، فإن قلت مثل ابن عباس كيف لا يحتج بقوله وأي مجتهد بعد الصحابة يلحق ابن عباس أو يقرب منه حتىٰ يقلده، فإن هذا تعسف عظيم ج٩ ص٢٠٧ العمدة، وقال الحافظ: وأجاب الكرماني بجواب ليس طائلًا ج٣ ص ٤٣٥ الفتح.
✍ قلت: وما قاله الكرماني من أن قول الصحابي ليس حجة هو الذي عليه أغلبية المذاهب الفقهية. وكون المجتهد لا يقلد غيره هو الذي عليه عامتهم، وإنما كان ينبغي له التخفيف في العبارة فكم من قول لابن عباس وابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهم تركه العلماء تبعًا للمذاهب والله أعلم.

واختلف في حاضري المسجد الحرام فقيل: أهل الحرم، وبه قال طاووس، ومجاهد، وداود.

وقيل: أهل مكة، وهو قول طائفة منهم مالك. قال: ذي طوى وشبهها.

وقيل: المواقيت فما دونها إلى مكة وهو قول الحنفية، وعطاء، ومكحول.

وقيل: هو من كان من مكة على مسافة لا تقصر فيها الصلاة، وهو قول الشافعي وأحمد رحمهما الله[1].

د- الإحصار والفدية والهدي:

(١) قال البخاري رحمه الله «كتاب المحصر[2]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ وقال عطاء: «الإحصار في كل شيء يحبسه»[3]،

(١) ذكر هذه الأقوال العيني وغيره ج٩ ص ٢٠٥، وانظر فقه البخاري في الحج ص ٩٨.

(٢) كتاب المحصر ج٤ ص ٣ - فتح الباري، وعمدة القاري ج١٠ ص ١٤٠، وإرشاد الساري ج٤ ص ٣٧٥، والإحصار في اللغة: اختلف فيه، فبعضهم يقول حصره العدو وأحْصَرهُ المرض، قاله الكسائي، وأبو عبيدة، وقال ابن فارس في المجمل: حُصِر بالمرض وأُحْصِرَ بالعدو، وقالت طائفة: أُحْصِر فيهما جميعًا من الرباعي - ابن العربي ج١ ص١٢١، والقرطبي ج٢ ص ٣٧١ .

قال الراغب الأصفهاني ص١٢٠: الحصر: التضييق، والحصر والإحصار: المنع من طريق، فالإحصار يقال في المنع الظاهر كالعدو والمنع الباطن كالمرض، والحصر لا يقال إلا في المنع الباطن، فقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ محمول على الأمرين، وكذلك قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا ...﴾.

قال أبو عبيدة: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ إن قام بكم بعير، أو مرضتم، أو ذهبت نفقتكم، أو فاتكم الحج، فهذا كله محصر، والمحصور الذي جعل في بيت أو دار أو سجن ج١ ص٦٩-مجاز القرآن، وقال الفراء ج١ ص ١١٨: يقال للمريض: أحصر، وفي الحبس والقهر قد حصر، فهذا فرق بينهما ولو نويت في قهر السلطان إنها علة مانعة ولم تذهب إلى فعل الفاعل جاز لك أن تقول قد أحصر الرجل، ولو قلت في المرض وشبهه إن المرض قد حصره أو الخوف جاز أو تقول حصرتم: وقوله ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ يقال إنه المحصر عن النساء وليس بمحبوس فعلى هذا فابن.

قلت: هو في تفسير الثوري مطبوع ص ٦١، والطبري ج٢/ ٢٢٠، والإحصار من كل شيء، رواه الطبري عن عروة ابن الزبير عن أبيه وعن مجاهد وقتادة، ورواه علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس ج٢/ ٢٢٠

وهو في صحيفة علي ص ٩٩، وروى ابن أبي شيبة عن عطاء (الإحصار إلا من مرض أو عدو أو أمر حابس) المصنف ج١ / ٢٠٦ الجزء المفقود، تحقيق عمر بن عوامة العمري.

(٣) قال الحافظ وصله عبد بن حميد، قال وكذا رويناه في تفسير الثوري فتح الباري ج٤ ص ١.

قال: أبو عبد الله «حصورًا...»: لا يأتي النساء...)[١].

أشار البخاري إلىٰ ترجيح رأيه في المحصر وأنه الإحصار في كل شيء وهي مسألة خلافية نوجزها فيما يلي:

اختلف العلماء في أسباب الإحصار التي يكون بها المحرم محصرًا فيحكم له بالإحصار. بأن يتحلل من إحرامه، وينحر وينصرف حيث شاء.

(أ) فمذهب البخاري أن الإحصار من كل شيء، سواء كان مرضًا أو عدوًّا أو خوفًا أو ذهاب نفقة أو ضلال راحلة أو موت محرم الزوجة أو غيره، ولذلك اقتصر البخاري في تفسير الآية علىٰ أثر عطاء «الإحصار من كل شيء يحبسه» وهو مذهب الحنفية.

✍ **قال الحافظ**: وهي مسألة اختلاف بين الصحابة وغيرهم فقال كثير منهم: الإحصار من كل حابس الحاج من عدو ومرض وغير ذلك حتىٰ أفتىٰ ابن مسعود رضي الله عنه رجلًا لُدِغ بأنه محصر أخرجه ابن جرير بإسناد صحيح عنه[٢].

واحتجوا بعموم الآية والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وبإجماع أهل اللغة علىٰ أن مدلول لفظ الإحصار هو المنع وهذا الذي وردت به الآية[٣].

(ب) وذهب مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله إلىٰ أن الإحصار لا يكون إلا بالعدو لأن الآية ﴿فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ﴾ نزلت عام الحديبية لما منعت قريشٌ النبيَّ ﷺ من العمرة، قال الشافعي: جعل الله علىٰ الناس إتمام الحج والعمرة وجعل التحلل للمحصر رخصة وكانت الآية في شأن منع العدو فلم تعد الرخصة موضعها. وفي الموطأ (أن رجلًا قال: خرجت إلىٰ مكة

(١) أتىٰ بهذه اللفظة بمناسبة ذكر الإحصار وذلك بجامع المنع في كل من اللفظين ومن منهجه الاهتمام بغريب القرآن، وتقدم شيء من ذلك، وقال أبو عبيدة في المجاز ج١ ص ٩٢: الحصور له غير موضع، والأصل واحد وهو الذي لا يأت النساء والذي لا يولد له، والذي يكون مع الندامىٰ فلا يخرج شيئًا الحصور... والحصور الذي لا يخرج سرًّا أبدًا....).

(٢) ج٤ ص ١ فتح الباري، وعمدة القاري ج١٠ ص١٤٠، وقول ابن مسعود أخرجه أيضًا ابن حزم بسند صحيح ج٧/ ٥٩٠، والطحاوي إرشاد ج٤ ص ٣٧٥، وانظر أسانيد بن جرير ج٢/ ٢٣٠.

(٣) فقه البخاري ص ١٩٨.

حتىٰ إذا كنت ببعض الطريق كُسرت فخذي فأرسلت إلىٰ مكة وبها عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير والناس فلم يرخص لي أن أحل فأقمت علىٰ ذلك الماء سبعة أشهر حتىٰ أهللت بعمرة)(١).

(ج) وقال ابن الزبير وعروة بن الزبير: والمرض والعدو سواء، لا يحل إلا بالطواف، قال الجصاص: ولا نعلم لهما موافقًا من فقهاء الأمصار نقله عنه العلامة العيني وأقره عليه.

وفي الموطأ عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: (المحرم لا يحله إلا البيت)(٢).

(٢) **الفديـة**: قال البخاري: باب قول الله تعالىٰ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

ثم فسر الآية بقوله وهو مخير (فإما الصيام ثلاثة أيام، وبقوله: (باب قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ وهي إطعام ستة مساكين، وبقوله (باب النسك بشاة)(٣).

وقوله: (باب الإطعام في الفدية نصف صاع).

وقال أيضًا: ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة (ما كان في القرآن أو فصاحبه بالخيار، وقد خيَّر النبيُّ ﷺ كعبًا في الفدية).

---

(١) عمدة القاري ج١٠ ص ١٤٠، ١٤١، والموطأ ج٢ ص ٢٩٥: مع الزرقاني.

(٢) فتح الباري ج٤: ص١، والموطأ ج٢ ص ٢٩٥، وشرح الزرقاني للحديث خلاف الظاهر.

(٣) كتاب المحصر ج٤ ص١٢، وكتاب كفارات الأيمان ج١١ ص٥٩٣ ما بعد هذه الصفحات، وعمدة القاري ج١٠ ص١٥٠، وإرشاد الساري ج٤ ص٣٨٦، وفقه البخاري الحج ص٤٠٩، وأثر ابن عباس وصله الثوري في تفسيره ص٦١، وقال الحافظ: فيه ليث ضعيف، فتح ج١١ ص٥٩٤، وقد جاء عن مجاهد من قوله بسند صحيح عند الطبري ج٢/ ٢٤٥، وروي ذلك عن ابن عباس وعطاء وعكرمة.
وأما أثر عطاء فوصله الطبري ج٢/ ٢٤٥، قال الحافظ: وسنده صحيح، وأخرجه ابن عيينة في تفسيره، وسنده صحيح، ولم يورده أحمد صالح محايري في تفسير ابن عيينة.
وأثر عكرمة وصله الطبري ج٢/ ٢٤٥ من طريق داود ابن أبي هند عنه، فتح الباري ج١١ ص٥٩٤.
وقوله: أخبرني ابن عون، القائل هو ابن شهاب الزهري، وهو موصول بسند حديث كعب رضي الله عنه، وكعب بن عجرة بضم وسكون، هو ابن أمية البلوي حليف الأنصار، شهد الحديبية، سكن وتوفي بالمدينة، سنة ٥١، وله في البخاري حديثان. إرشاد الساري ج٤ ص ٣٨٧.

وأخبرني ابن عون عن أيوب: قال الصيام ثلاثة أيام، والنسك شاة، والمساكين ستة، ثم روىٰ حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «احلق رأسك، أو صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو نسك شاة».

وبهذا فسر البخاري هذه الآية وهو تفسير كامل لم يترك لبسًا في الآية، ولكن هناك خلافات أشار لها البخاري نوجزها فيما يلي:

أولًا: كرر البخاري الأبواب بعدد كلمات الآية، وكرر حديث كعب بن عجرة بروايات وألفاظ مختلفة، ليرد ردًّا مؤكدًا علىٰ ما روي عن الحسن(١)، وعكرمة، وسعيد بن جبير، من أن الصوم عشرة أيام، والإطعام والصيام في الآية، وأن ذلك فيه مخالفة صريحة للسنة(٢).

ثانيًا: أن الإطعام المذكور نصف صاع من أي طعام كان، قال: «باب الإطعام في الفدية نصف صاع»، وأورد قوله ﷺ في حديث كعب المذكور: «كل مسكين نصف صاع»، وهو يرد بذلك علىٰ الكوفيين والحنفية القائلين بأن نصف الصاع مختص بالقمح وأن غيره يجب فيه صاع لكل مسكين(٣).

وما ذهب إليه البخاري من التعميم هو مذهب مالك، والشافعي، وإسحاق، وداود.

---

(١) رواه عن الحسن ابن أبي شيبة في المصنف ج١/ ٢٣٦ - الجزء المفقود.

(٢) عمدة القاري ج١ ص١٥٣ قال: قال ابن عبد البر: لم يتابعهم أحد من العلماء علىٰ ذلك، قال النووي ج٨ ص١٢١ شرح مسلم: وهذا - أي القول - ضعيف منابذ للسنة مردود، قال الحافظ: يشير بهذا - أي البخاري- يعني قوله- وهي إطعام ستة مساكين، إلىٰ أن الصدقة في الآية مبهمة، فسرتها السنة، وبهذا قال جمهور العلماء، ثم ساق قول الحسن، وعكرمة ج٤/ ١٦ فتح الباري.

وقال الحافظ ابن كثير: وهذان القولان من سعيد بن جبير، وعلقمة، والحسن، وعكرمة قولان غريبان، فيهما نظر؛ لأنه ثبتت السنة... الصيام ثلاثة أيام لا ستة، أو إطعام ستة مساكين، أو نسك شاة، وأن ذلك علىٰ التخيير كما دل عليه سياق القرآن ج١/ ٣٥٠.

(٣) قال النووي في شرح مسلم ج٨ ص ١٢١: اتفق العلماء علىٰ القول بظاهر هذا الحديث إلا ما حكي عن أبي حنيفة والثوري أن نصف الصاع لكل مسكين إنما هو في الحنطة، فأما التمر والشعير وغيرهما فيجب صاع لكل مسكين وهذا خلاف نصه ﷺ في هذا الحديث).

✍ **قلت:** ولا تنس أن الحديث تفسير للآية.

قال الحافظ: يشير بذلك - يعني البخاري إلى الرد على من فرّق بين القمح وغيره(١).

(٣) **الهدي:**

➢ قال البخاري: باب ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

➢ باب ركوب البدن لقول الله تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الحج: ٢٦].

قال مجاهد: سميت «البدن» لبدانتها، و«القانع»: السائل، و«المعتر»: الذي يتعر بالبدن من غني أو فقير، وشعائر الله، استعظام البدن واستحسانها، والعتيق، عتقه من الجبارة، ويقال «وجبت»: سقطت إلى الأرض، ومنه وجبت الشمس، وقال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿صَوَافَّ﴾: قيامًا(٢).

---

(١) فتح الباري ج٤ ص ١٦، والعيني في العمدة ج١٠ ص ١٥٣.

(٢) كتاب الحج٣ ص ٥٣٣، ٥٥٤، وعمدة القاري ج١٠ ص٢٧، وإرشاد الساري ج٤ ص٢٣٥، ٢٣٧، وقول مجاهد ج: أخرجه عبد بن حميد عنه قال إنما سميت البدن من قبل السمانة هو بفتح الموحدة والمهملة، (والقانع: السائل، والمعتر: بالبدن): أي: يطيف بها متعرضًا لها، وصله عبد بن حميد عن مجاهد، وعن مجاهد «القانع»: الطامع، وقال مرة: هو السائل. وفي تفسير الثوري ٢١٤ ابن جبير في قوله «القانع»: الذي يسألك، و«المعتر»: الذي يزورك، وعن إبراهيم (النخعي) قال «القانع»: المتعفف الذي لا يسأل شيئًا، والمعتر: الذي يعتريك ليسألك، ثم قال: سفيان وعن منصور عن مجاهد مثله، وروي عن الحسن مثله، فتح الباري ج٣ ص٥٣٦. (وشعائر الله استعظام البدن واستحسانها) أخرجه عبد بن حميد عن مجاهد، فتح الباري، وابن أبي شيبة ج١/ ٢٩٥.

(والعتيق: عتقه من الجبابرة) قال الحافظ: أخرجه عبد بن حميد، وقد جاء مرفوعًا أخرجه البزار من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قوله ﴿وَجَبَتْ﴾: سقطت إلى الأرض) قال الحافظ: هو قول ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه ابن أبي حاتم والطبري) ج٩/ ١٥٥.

=

أراد البخاري بهذه الآيات ذكر أحكام الهدي، وكيفية الاستفادة منه وبيان أن الأحسن أن يكون عظيمًا وسمينًا وصفات الذين يستفدون منه وغير ذلك، وإليك ذلك بإيجاز.

أولًا: تفسير الهدي بحديث أبي جمرة قال: (سألت ابن عباس عن المتعة فأمرني بها، وسألته عن الهدي فقال: فيها جزور، أو شاة، أو شرك في دم[1]).

✍ **قال الحافظ:** وغرض المصنف - يعني البخاري- تفسير الهدي أنه لما انتهىٰ في صفة الحج إلىٰ الوصول إلىٰ منىٰ أراد أن يذكر أحكام الهدي والنحر لأن ذلك يكون غالبًا بمنىٰ.

ثانيًا: جواز الاستفادة من الهدي وذلك مفهوم من قوله تعالىٰ: ﴿لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾، وبين الحديث والآثار المراد بالخير. قال إبراهيم النخعي: ﴿لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾: من شاء ركب ومن شاء حلب[2]، وأشار البخاري إلىٰ هذا الأثر بقوله: «باب ركوب البدن».

واستدل عليه أيضًا بحديث أبي هريرة (أن رسول الله ﷺ رأىٰ رجلًا يسوق بدنة فقال: «**اركبها**»، فقال إنها بدنة، فقال: «**اركبها**» قال إنها بدنة، قال: «**اركبها ويلك...**»[3].

وقيل: إن الأمر بركوب البدن مقيد بالحاجة، ودليل ذلك ما رواه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا: «**اركبها بالمعروف، إذا احتجت إليها حتىٰ تجد ظهرًا**»، وهو واضح

= قال: وأخرج عبد بن حميد ﴿صَوَآفَّ﴾ بالتشديد جمع صافة أي مصطفة في قيامها ج٣/ ٥٣٦ فتح الباري.

(١) كتاب الحج ج٣ ص٥٣٤: وأبو جمرة: نصر بن عمران الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة أبو جمرة، ثقة، ثبت، مشهور بكنيته، من الثالثة، مات سنة ثمان وعشرين - يعني- ١٢٨-، روىٰ له جماعة، تقريب ص ٥٦١ ٧١٢٤ عوانة.

(٢) قال الحافظ: أخرجه ابن أبي حاتم بإسناد جيد، ورواه الطبري ج٩ ص ١٥٦، وصحح الباحث عبد الرحمن الخليص إسناد الطبري في رسالته «آراء إبراهيم النخعي التفسيرية» ج٢ ص ٤١١.

(٣) كتاب الحج ج٣ ص ٥٣٦، وقوله «ويلك»، وفي رواية «ويحك» وهي كلمة تدعم بها العرب كلامها لا يقصد معناها، وقيل: إن المراد بها الزجر لا الدعاء عليه، ويحتمل أن يكون قالها له توبيخًا وتأديبًا. فتح الباري ج٣ ص ٥٣٨، وفقه البخاري ص ٢٣٠: للشيخ نزار الحمداني، ومسلم بشرح النووي ج٩ ص ٧٣.

الدلالة على هذا القول، قال النووي: ودليل الجمهور - على أن الركوب مختص بالحاجة- أن رسول الله ﷺ أهدى ولم يركب هديه ولم يأمر الناس بركوب الهدايا، ودليلنا على عروة- القائل بالركوب مطلقًا- وهو ابن الزبير- وموافقيه - رواية جابر المذكورة.

وهذا وجيه من حيث النظر إذ الأمر بالركوب هناك مطلق غير مقيد بالحاجة وفي حديث جابر قيد بأن يكون بالمعروف وأن يكون ملتجئًا إلى ذلك، فإذا وجد ظهرًا تركه[1]، وقوله ﷺ: «حتى تجد ظهرًا» يرد قول من قال: أن الراكب إذا استراح نزل وسار على قدميه[2]- والله أعلم.

ثالثًا: بين كيفية نحر البدن في قوله تعالى: ﴿فَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا صَوَآفَّۖ﴾ بقوله: (باب نحر البدن قائمة)، وقال ابن عمر رضي الله عنهما: سُنَّة محمد ﷺ، وقال ابن عباس: ﴿صَوَآفَّ﴾: قيامًا[3].

وأشار بقوله: «والمعتر الذي يعتر باليد من غني أو فقير إلى استواء الغني والفقير في لحوم الهدي - والله أعلم-.

---

(١) وسئل ابن عباس: أيركب الرجل البدنة؟ قال: غير مثقل، قيل: أيحلبها؟ قال: غير مجهد، وعن علي رضي الله عنه: يركب بالمعروف، وقال مجاهد: إن احتاج إلى الركوب ركب وإن احتاج إلى الصوف أخذ، وقال الحسن: إذا احتاج ركب وهو قول عروة وعطاء) أورد هذه الآثار ابن أبي شيبة في المصنف ج١/ ٤١٠/ ٤١٢- الجزء الذي كان مفقودًا وحققه عمر بن عوامة العمري.

(٢) مسلم بشرح النووي ج٩ ص ٧٥، وهناك قول للحنفية بالمنع في ركوب البدن مطلقًا وقول لبعض الظاهرية بوجوب الركوب، أورد تلك الأقوال الحافظ في الفتح، ونقلها عنه الشيخ نزار في فقه البخاري ص ٢٣١.

(٣) انظر فقه البخاري - الحج- ص ٢٣٣: وانظر عمدة القاري للعلامة العيني ج١٠ ص ٢٧ وما بعدها.

وحديث ابن عمر أورده البخاري في كتاب الحج ج٣ ص٥٥٣ مسندًا، وأثر ابن عباس ذكره سفيان بن عيينة في تفسيره.

وأخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد عنه، وقوله ﴿صَوَآفَّ﴾ بالتشديد جمع صافة أي مصطفة في قيامها، فتح الباري ج٣ ص٥٥٤.

ولم أجد أثر ابن عيينة في تفسيره، وسئل عطاء عن (البدنة) قال: البعير أو البقرة - مصنف ابن أبي شيبة ج١/ ٣٦٦ .

رابعًا: جزاء الصيد:

قال البخاري: (باب قول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المائدة: ٩٥]، وباب إذا صاد الحلال فأهدىٰ للمحرم الصيد كله.

لم ير ابن عباس وأنس بالذبح بأسًا وهو في غير الصيد نحو الإبل والغنم والبقر والدجاج والخيل، يقال عدل ذلك مثل، فإذا كسرت عدل فهو زنة ذلك، قيامًا: قوامًا، يعدلون: يجعلون عدلًا)(١).

(١) كتاب جزاء الصيد ج٤ ص ٢١، ٢٢ فتح الباري، وعمدة القاري ج١٠ ص ٥٩، وإرشاد الساري ج٤ ص ٣٩٥، ٣٩٦.
قال الحافظ: أثر ابن عباس وصله عبد الرزاق من طريق عكرمة أن ابن عباس أمره أن ينحر جزورًا وهو محرم، انظر: المصنف، وأما أثر أنس فوصله ابن أبي شيبة من طريق الصباح البجلي: (سألت أنس بن مالك عن المحرم يذبح قال: نعم) المصنف.
قال الحافظ: المراد بالذبح في كلام البخاري- ما يذبحه المحرم، والأمر ظاهره العموم لكن خصصه للمصنف بما ذكر تفقهًا، فإن الصحيح أن حكم ما ذبحه المحرم من الصيد حكم الميتة، وقيل يصح مع الحرمة حتىٰ يجوز لغير المحرم أكله، وبه قال الحسن البصري، وهو - أي المذبوح - من كلام المصنف، قاله تفقهًا، وهو متفق عليه فيما عدا الخيل فإنه مخصوص بمن يبيح أكلها. فتح الباري ج٤ ص ٢٢.
وقول البخاري (عدل ذلك) الخ نقله من أبي عبيدة قال ج١ ص ١٧٦ «أو عدل ذلك» مفتوح الأول، أي مثل ذلك فإذا كسرت فقلت: عدل فهو زنة ذلك - قال الطبري ج٥/ ٥٨، العدل في كلام العرب بالفتح هو قدر الشيء من غير جنسه والعدل بالكسر قدره في جنسه.
قيامًا: قوامًا. قال أبو عبيدة ج١ ص ١٧٧: أي قوامًا قال الطبري ج٥/ ٧٧، فالمعنىٰ: جعل الله الكعبة بمنزلة الرئيس الذي يقوم به أمر أتباعه، يقال فلان قيام البيت وقوامه الذي يقيم شأنهم (يعدلون: يجعلون له عدلًا) هي في أول الأنعام قال الحافظ: هو متفق عليه بين أهل التفسير، وذكرها هنا لمناسبة قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلىٰ أنهما من مادة واحدة، وهذا كثير عند البخاري، وهو أن يذكر اللفظة بمناسبة ذكر شبيهتها في اللفظ أو في المعنىٰ سواء كانت اللفظة من القرآن أو الحديث - وقد تقدم شيء من ذلك- قال عبد الرزاق في التفسير: قال معمر: قال الزهري: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ قال: هذا في العمد وهو في الخطأ سنة، وقال معمر: قال قتادة: ولا يحكم علىٰ صاحب العمد إلا مرة واحدة ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾، وقال معمر عن أيوب عن طاوس قال: يحكم عليه في العمد وليس عليه في الخطأ شيء، والله ما قال إلا ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ =

ثم أورد حديث أبي قتادة.... قال: يا رسول الله أصبت حمار وحش، وعندي فاضلة، فقال للقوم: «كلوا» وهم محرمون.

أصَّل البخاري كتاب جزاء الصيد بهذه الآية ثم ذكر أثر أنس وابن عباس وفسر بعض الغريب وأتىٰ بحديث أبي قتادة الذي خصص به البخاري الآية حيث إنه يفهم في الآية عدم جواز أكل الصيد إذ الأكل هو المقصود الأكبر من قتل الصيد، فالحديث دل علىٰ جواز أكل الصيد للمحرم إذا لم يتسبب في قتله.

✍ **قال ابن بطال:** اتفق أئمة الفتوىٰ من أهل الحجاز والعراق وغيرهم علىٰ أن المحرم إذا قتل الصيد عمدًا أو خطأ فعليه الجزاء، وخالف أهل الظاهر وأبو ثور وابن المنذر من الشافعية في الخطأ وتمسكوا بقوله تعالىٰ: ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾ فإن مفهومه أن المخطئ بخلافه وهي إحدىٰ الروايتين عن أحمد[1].



= وقال: عن معمر عن قتادة قال ابن عمر طعامه ما قذف وصيده ما اصطدت، قال قتادة وما طفا علىٰ الماء فليس به بأس تفسير عبد الرزاق بن همام ج١ ص١٩٣، ١٩٤: تحقيق د/ مصطفىٰ مسلم محمد - ط: الأولىٰ مكتبة الرشد - الرياض.

(١) فتح الباري ج٤ ص٢١.

المبحث الثالث

منهج البخاري في تفسير قصص الأنبياء[1]

المدخل:

دعوات الحق سلسلة متواصلة وحلقات مترابطة بدأت من آدم عليه السلام وحتى يرث الله الأرض ومن عليها، ولما كان القرآن الكريم هو خاتمة الهدايات الربانية، والكتب السماوية، لخص أصول أخبار الأنبياء ودعواتهم، وذلك تخليدًا لذكراهم، وإحياء لآثارهم، وتنويهًا بمعجزاتهم، وتسجيلًا لمواقف الموافقين والمعاندين، وعاقبة هؤلاء وأولئك، وربطًا للاحق منهم بالسابق كل ذلك دعمًا وتثبيتًا وتسلية لرسول الله ﷺ، وللدعاة السالكين طريقه المترسمين خطاه، ويتخلل ذلك بيان أساليب الدعوة ومناهجها وطرق أدائها.

وأسلوب القصص أسلوب جذاب تهفو إليه النفوس، وتطمئن إليه القلوب، وتسكن إليه العواطف، ويرتاح له الناس، فيتأثرون بما فيه من العبر والعظات، وقد وضع البخاري في جامعه كتابًا للأنبياء، ذكر فيه قصصهم وأخبارهم، وذلك تبعًا لمنهج خاص، يتلخص في أنه يذكر غريب قصة النبي من القرآن في موضع واحد[2].

---

(١) قال صاحب القاموس: قصص أثره قصًا وقصصًا: تتبعه وقص الخبر أعلمه ﴿فَٱرۡتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصٗا﴾ أي: رجعا من الطريق الذي سلكاه يقصان الأثران ﴿نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ﴾ نبين لك أحسن البيان، والقصاص من يأتي بالقصة) ص ٨٠٩ مادة: (قص).

قال الرغب: والقصص: الأخبار المتتبعة قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡقَصَصُ ٱلۡحَقُّۚ﴾ ص٤٠٤، وقصص القرآن: (إخباره عن الأمم الماضية والنبوات السابقة والحوادث الواقعة). انظر: مباحث في علوم القرآن ص ٣٠٦ لمناع القطان.

(٢) قال الحافظ: ولما لم يجد – يعني البخاري – من بدء الوحي وقصص الأنبياء.... أحاديث على شرطه تسد مكانها ببيان تفسير الغريب الواقع في القرآن. ج٦/ ٣٦٦.

ثم يتبع ذلك بالمرويات التي على شرطه ثم يضع إشارات خفية للمرويات التي ليست على شرطه وسيتضح ذلك في المطالب التالية:

- **المطلب الأول: تفاضل الأنبياء والأجوبة عن الأدلة المانعة منه.**
- **المطلب الثاني: قصة آدم عليه السلام في صحيح الإمام البخاري.**
- **المطلب الثالث: قصة موسى عليه السلام.**
- **المطلب الرابع: قصة داود وسليمان عليهما السلام في صحيح الإمام البخاري.**



المطلب الأول: تفاضل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام(١):

إن هذا الموضوع فيه غموض وغرابة وطرافة، مما حدى ببعض العلماء أن جعله من المواضيع التي تنبغي صيانة الأقلام عنها، خشية الوقوع في المهالك، ولتجاذب الأدلة فيه، وعدم الخروج منه بفائدة كبيرة، وإنما خضناه هنا بغية الوقوف على كلام العلماء في هذه الأدلة، ولتبقى فضيلة نبينا ﷺ واضحة المعالم، شامخة البناء، وارفة الظلال.

---

(١) قال الراغب الأصفهاني: النبأ: خبر، وفائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن، ولا يقال في الخبر في الأصل نبأ حتى يتضمن هذه الأشياء الثلاثة، وحق الخبر الذي يقال فيه نبأ أن يتعرى عن الكذب كالتواتر وخبر الله تعالى وخبر النبي ﷺ.
قال: والنبوة سفارة بين الله وبين ذوي العقول من عباده لإزالة علتهم في أمر معادهم ومعاشهم، وسمي النبي نبيًا لكونه منبئًا بما تسكن إليه القلوب الزكية، والنبي بغير همز، من النبوة: أي الرفعة، ومنه سمي النبي لرفعة محله عن سائر الناس، المدلول عليه بقوله: ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾.
والرسل: الانبعاث على التؤدة، ومنه الرسول يقال تارة للقول المتحمل وتارة لمحمل القول والرسالة، قال العلماء: النبي: هو كل من أوحي إليه من الله تعالى: سواء أمر بالتبليغ أم لم يؤمر، فإن أمر بالتبليغ فهو رسول، وإن لم يؤمر بالتبليغ فهو نبي وليس برسول، وعلى هذا فإن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولًا.
وقيل النبي: هو من أمر بتبليغ رسالة غيره كأنبياء بني إسرائيل، والرسول هو من أرسل برسالة مستقلة كأولي العزم من الرسل، مفردات غريب القرآن للراغب ص١٩٥ مادة رسل، و ص ٤٨١، ٤٨٢ مادة: نبأ.
وشرح الطحاوية لابن أبي العز ص ١٦٧، وانظر الإيمان للدكتور: محمد نعيم ياسين ص ٥١.

ومن الواضح البيِّن في الشريعة الإسلامية أن الله تعالىٰ قد اصطفىٰ اصطفاءات شتىٰ؛ فقد اصطفىٰ الملأ الأعلىٰ علىٰ غيرهم، واصطفىٰ من الملائكة المقربين، ومن البشر الأنبياء وأتباعهم، ومن الزمان يوم الجمعة وليلة القدر وشهر رمضان، ومن الأماكن المقدسة في مكة المكرمة والمدينة وبيت المقدس والمساجد، كما أنه فضَّل بعض الأعمال والأقوال علىٰ بعض.

وقد أشاد القرآن بطائفة من الأنبياء تضمنت فضائلهم وأخبارهم مما أثار الأسئلة هل هذه الأعمال والفضائل متفاضلة أم هي متساوية؟ وسوف يكون الجواب علىٰ النحو التالي:

أولًا: أدلة التفاضل كتابًا وسنة.

ثانيًا: الجواب عن الأدلة المانعة من التفاضل.

وبهذا تظهر فائدة هذا المبحث وأهميته.

أولًا: أدلة تفاضل الأنبياء كتابا وسنة:

➢ **قال تعالىٰ:** ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥].

➢ **قال تعالىٰ:** ﴿۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

➢ **وقال تعالىٰ:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣][1].

➢ **وقال تعالىٰ في إبراهيم عليه السلام:** ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾

(١) قوله ﴿وَءَالَ عِمْرَٰنَ﴾ هذا من ذكر الخاص بعد العام؛ لأن آل عمران من آل إبراهيم بداهة، وهناك اصطفاءات أخرىٰ من آل إبراهيم كقوله: ﴿وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧]، وقوله ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ﴾ [ص:٤٧]، وكقوله ﴿يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ﴾ [آل عمران: ٤٢]، وكل نبي بعد إبراهيم عليه السلام فهو من ذريته، ولوط ليس بعده فلا تغفل.

[البقرة: ١٢٤].

➢ وقال فيه أيضًا: ﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [البقرة: ١٣٠].

➢ وقال تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾[النساء: ١٢٥].

➢ وقال في موسى عليه السلام: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

➢ وقال فيه: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِى وَبِكَلَٰمِى﴾ [الأعراف: ١٤٤].

➢ وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

➢ وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧].

➢ وهذه الآية فيها دلالة واضحة على مزيد العناية والفضيلة.

➢ وقال تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] فهذه الآية أمرت الرسول ﷺ بالصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ولا يؤمر ﷺ إلا بالأعلى والأكمل والأفضل.



۞ **أدلة فضيلته ﷺ على جميع الخلق الأنبياء وغيرهم:**

أولاً: عموم رسالته ﷺ وخصوص رسالات الأنبياء عليهم السلام:

➢ قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨].

➢ وقال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٧].

➢ وقال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ﴾ [النساء: ٧٩].

➢ وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

➢ وقال تعالىٰ: ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ ﴾ [يونس: ٢].

➢ وقال تعالىٰ: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩].

➢ وقال تعالىٰ: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [المائدة: ٤٨]، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: المهيمن: الأمين، القرآن أمين علىٰ كل كتاب قبله)(١).

➢ وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ ۚ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۖ قَالُوا أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١].

➢ قال علي وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: (ما بعث الله من نبي إلا أخذ عليه الميثاق لئن بُعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه)(٢).

ثانيًا: مشاركته بعض الأنبياء فيما يمتازون به:

➢ فقد شارك إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ في الخلة حيث قال ﷺ: «إن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا»، وقال: «ولو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ولكن صاحبكم خليل الله»(٣).

➢ وشارك موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ في التكليم ليلة الإسراء والمعراج.

ثالثًا: الأشياء التي خصه الله تعالى بها دون الأنبياء:

➢ قال ﷺ: «فُضلت علىٰ الأنبياء بستٍّ: أُعطيت جوامع الكلم، ونُصرت بالرعب، وأُحلت لي الغنائم، وجُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وأُرسلت إلىٰ الخلق كافة»(٤).

---

(١) علقه البخاري وتقدم.
(٢) تفسير ابن كثير ج١/ ٥٦٥، وتفسير عبد الرزاق ج١/ ١٢٤، وصحيفة علي صـ٦٣٦.
(٣) رواه مسلم ج١٥ / ١٥٢، والحاكم في المستدرك ٢/ ٥٥٠.
(٤) كتاب التيمم ج١/ ٤٣٦ فتح الباري، ومسلم مع النووي ج٥/ ٣، وانظر: قصص الأنبياء لابن كثير ص ٣٣٦.

➢ واختصاصه ﷺ بالشفاعة الكبرىٰ يوم القيامة، وحديثها متواتر، وهو تفسير المقام المحمود في قوله تعالىٰ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩].

➢ وكونه ﷺ هو خاتم النبيين قال تعالىٰ: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ ﴾ [الأحزاب: ٤١].

➢ واختصاصه ﷺ بالحوض الذي وردت به الأدلة المتضافرة وهو المراد بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾.

➢ وكون أمته أكثر الأمم وأفضلها قال تعالىٰ: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقال ﷺ: «ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله أومن، أو آمن، عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحيًا أوحاه الله إليَّ، فأرجو أني أكثرهم تابعًا يوم القيامة»(١).

➢ وقال ﷺ: «عُرضت عليَّ الأمم، فأخذ النبي يمر معه الأمة، والنبي يمر معه النفر، والنبي يمر معه الخمسة، والنبي يمر وحده، فنظرت فإذا سواد كثير قلت: يا جبريل هؤلاء أمتي؟ قال: لا، ولكن انظر إلىٰ الأفق، فنظرت فإذا سواد كبير، قال: هؤلاء أمتك»(٢).

➢ وكون أمته شهداء علىٰ الناس، قال تعالىٰ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وهذا من الخيرية المذكورة.

رابعــًا: تصريحــه ﷺ بذلك:

➢ حيث قال ﷺ: «أنا سيد الناس يوم القيامة»، وقال: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع، وأول شفيع»(٣).

---

(١) البخاري كتاب الاعتصام ج١٣ / ٢٤٧ فتح الباري.
(٢) البخاري كتاب الرقائق ج١١/ ٤٠٥ فتح الباري.
(٣) مسلم مع النووي ج١٥/ ٢٨، وأبو داود واختصار المنذري ج٧/ ٤١، والترمذي وقال: حديث حسن ج٥/ ٢٤٧.

➢ وقال ﷺ: «إن الله اصطفىٰ كنانة من ولد إسماعيل، واصطفىٰ قريشًا من كنانة، واصطفىٰ من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم»(١).

➢ وقال عبد الله بن سلام رضي الله عنه: أكرم الخليقة علىٰ الله أبو القاسم ﷺ(٢).

➢ وقال ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي، وأنا أول شافع، وأول مشفع ولا فخر»(٣).

خامسًا: حكاية الإجماع:

✍ قال المقري في «إضاءة الدجنة»:

وانعقد الإجماع أن المصطفىٰ	أفضل خلق الله والخلف انتفىٰ
وفضل المخصوص بالإسراء	علىٰ البرايا دون ما استثناء
وما نحىٰ الكشاف في التكوير	خلاف إجماع ذوي التنوير(٤)

✍ قال الحافظ ابن كثير: ولا شك أنه صلوات الله وسلامه عليه أفضل البشرية بل الخليقة(٥).



(١) مسلم مع النووي ج١٥/ ٣٦، والترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب ج٥/ ٢٤٥.
(٢) مستدرك الحاكم ج٤/ ٥٦٨/ ٥٦٩، وانظر إنارة الدجىٰ ج١/ ٧٢، والأسس العقدية ص ٢٣٧- د/ محمد عمر حوية.
(٣) مسلم مع النووي ج١٥ / ٣٦، والترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب ج٥/ ٢٤٥.
(٤) إضاءة الدجنة ص ٩٤ بشرح الشيخ محمد أحمد الملقب بالداه الشنقيطي. طبعة مكتبة القاهرة: وبعد قال:

فاحذر لغير منعه سماعه	واتبع السنة والجماعة

أي: احذر سماعه إلا إذا كنت ستمنعه وترده.
(٥) قصص الأنبياء للحافظ ابن كثير ص ٣٣٦.

ثانياً: الجواب عن الأدلة المانعة من التفضيل:

الأدلة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: **«لا تخيروني على موسى، فإن الناس يُصعقون، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله»**، وفي رواية **«لا تفضلوا بين أنبياء»**، وفي رواية **«لا تخيروا بين الأنبياء»**.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: **«لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متَّى»**، وفي رواية **«ولا أقول إن أحدًا خير من يونس بن متَّى)**[1]، ووجه تجاذب هذه الأدلة أن رسول الله ﷺ هنا نهى عن التفاضل بين الأنبياء والقرآن دل على التفاضل في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾، وفضَّل ﷺ نفسه فقال: **«أنا سيد ولد آدم»** إلى غير ذلك من الأدلة السابقة.

وادَّعى الشوكاني رحمه الله عدم تعارض هذه الأدلة قائلًا: (فمن تعرَّض للجمع بينها زاعمًا أنها متعارضة فقد غلط غلطًا بيِّنًا)[2]. والأمر كما ترى - والله أعلم-.

الأجوبة عن هذا الإشكال:

✍ **قال ابن حزم** رحمه الله: (فإن قيل قد قال رسول الله ﷺ: **«لا تفضلوا بين الأنبياء»**، **«ولا تفضلوني على يونس بن متَّى»** قلنا: نعم. قال ذلك عليه السلام قبل أن يوحى إليه بأنَّ الله فضَّل بعضهم على بعض، وهذا هو الحق، ومن الباطل المحال أن يخبره الله تعالى

---

(١) كتاب الأنبياء من صحيح البخاري ج٦/ ٤٢٨/ ٤٤١ فتح الباري، ومسلم مع النووي ج١٥/ ١٣١/ ١٣٤.

(٢) فتح القدير ج١/ ٢٦٩، وقد أطال في تقرير ذلك، وقال: (إن الله أخبر بالتفاضل، ونهى عنه).

✍ قلت: إخباره تعالى لنا بالتفاضل دليل على جواز القول به، ونهيه عنه دليل يخالف ذلك، وهذا هو التجاذب الذي نحاول الجواب عنه.

بأنه فضَّل بعضهم على بعض، ثم ينهى هو ﷺ عن المفاضلة، فيخالف ربه تعالى هذا ما لا يظنه مسلم)(١).

✍ **قال النووي** رحمه الله عند شرحه لحديث **«أنا سيد ولد آدم»**: وهذا الحديث دليل لفضيلته على الخلق كلهم لأن مذهب أهل السنة أن الآدميين أفضل من الملائكة(٢)، وهو ﷺ أفضل الآدميين وغيرهم، وأما الحديث الآخر **«لا تفضلوا بين الأنبياء» فجوابه من خمسة أوجه:**

أحدهــا: أنه ﷺ قاله قبل أن يعلم أنه (سيد ولد آدم) فلما علم أخبر به.

والثاني: قاله أدبًا وتواضعًا.

والثالث: أن النهي إنما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول.

والرابع: إنما نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة.

والخامس: أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها، وإنما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى، ولابد من اعتقاد التفاضل فقد قال تعالى ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾(٣).

✍ **قال الحافظ**: قال الحليمي/ (الأخبار الواردة في النهي عن التخيير إنما هي في محاورة أهل الكتاب وتفضيل بعض الأنبياء على بعض بالمخايرة لأن المخايرة إذا

---

(١) الدرة فيما يجب اعتقاده لابن حزم ٢٢٣/ ٢٢٥ - تحقيق أحمد بن ناصر الحمد، وسعيد عبد الرحمن القرني.

(٢) جمهور أهل السنة على أن الأنبياء أفضل من الملائكة، وخالف في ذلك ابن حزم والزمخشري رحمهما الله فقالا: (إن الملائكة أفضل). انظر الكشاف للزمخشري ج٤/ ١٩٠، والمحلى ج١/ ٣٣، والدرة لابن حزم ص٢٢٢. وانظر قصص الأنبياء لابن كثير ص٣٣٦، (وذهب أهل السنة إلى أن صالحي البشر أفضل من الملائكة). الفتاوى ج١٠/ ٢٩٩/ ٣٠٠.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ج١٥:٣٨، وانظر المعلم بفوائد مسلم للمازري ج٣/ ١٣٤.

وقعت بين أهل دينين لا يؤمن أن يخرج أحدهما إلىٰ الازدراء بالآخر فيفضي إلىٰ الكفر، فأما التخيير مستندًا إلىٰ مقابلة الفضائل لتحصيل الرجحان فلا يدخل في النهي)(١).

هذه زبدة الأقوال في الجواب عن تلك الأدلة والذي يتضح أن النهي عن التفاضل كان قبل أن يعلم الرسول ﷺ ذلك فلما علم به وقال: (أنا سيد ولد آدم) علمنا أن النهي منسوخ لأن الجانب الذي فيه قرآن وسنة أقوىٰ وأظهر من الجانب الذي فيه سنة فقط، فالنهي عن التفاضل وقع بالسنة والتفاضل وقع كتابًا وسنة وإجماعًا. والله أعلم.



(١) فتح الباري ج٦/ ٤٤٦، وانظر معالم السنن للخطابي ج٧/ ٤١/ ٤٢، والحليمي: هو القاضي العلامة رئيس المحدثين والمتكلمين بما وراء النهر أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم الشافعي أحد الأذكياء له عمل جيد في الحديث توفي سنة ٤٠٣، تهذيب سير أعلام النبلاء ج٢/ ٢٧١ رقم ٣٧٨٥، وانظر السير ج١٧/ ٢٣١.

المطلب الثاني: قصـة آدم عليه السلام:

بدأ البخاري كتاب الأنبياء بآدم عليه السلام لأنـه أصـل البشـرية كلهـم ولـذلك قـال: (بـاب خلق آدم وذريته)(١)، ثم سرد غريب قصصه في القرآن فقال(٢):

﴿صَلْصَٰلٍ﴾ طين خلط برمل، فصلصل كما يصلصل الفخار، ويقال: منتن يريدون به صل، كما يقال: صر الباب وصرصر عند لإغلاق، مثل (كبكته) يعني (كببته)(٣)، ﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ استمر بها الحمل فأتمته(٤)، ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾(٥) أن تسجد، وقول الله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾(٦)، قال ابن عباس ﴿لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾(٧): إلا عليها حافظ.

﴿فِى كَبَدٍ﴾: في شدة خلق(٨)، ﴿وَرِيشًا﴾: المال، وقال غيره: الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس(٩)، ﴿مَّا تُمْنُونَ﴾: النطفة في أرحام النساء(١٠)، وقال مجاهد ﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦ / ٣٦١ فتح الباري.
قال الحافظ: (ووقع في ذكر عدد الأنبياء حديث أبي ذر مرفوعًا (إنهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، الرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر) أخرجه أحمد ج٥/ ٢٦٦، وصححه الألباني في تخريجه لأحاديث مشكاة المصابيح ج٣/ ١٥٩٩.
وآدم: اسم سرياني، وهو عند أهل الكتاب آدام بإشباع فتحة الدال بوزن خاتام وزنه فاعال، وامتنع صرفه للعجمة وللعلمية، وقال الثعلبي: التراب بالعبرانية: آدام، فسمي آدم به، وقيل: هو عربي بوزن أفعل من الأدمة، وقيل: من الأديم لأنه خلق من أديم الأرض).
(٢) وجرت عادته -أي البخاري- أن الحديث إذا وردت فيه لفظة غريبة وقعت أو أصلها أو نظيرها في القرآن أن يشرح اللفظة القرآنية فيفيد تفسير القرآن وتفسير الحديث معًا، ولما لم يجد في بدء الخلق وقصص الأنبياء ونحو ذلك أحاديث علىٰ شرطه سَدّ مكانتها ببيان تفسير الغريب الواقع في القرآن....) ج٦/ ٣٦٦.
(٣) تقدم هذا في غريب سورة الرحمن وفي الصرف.
(٤) تقدم في غريب الأعراف .
(٥) تقدم في غريب الأعراف.
(٦) هي الآية ٣٠ من سورة البقرة، وسيأتي الكلام عليها.
(٧) قال الحافظ: وصله ابن أبي حاتم، وزاد عليها حافظ من الملائكة، والكلمة من الآية الرابعة من الطارق.
(٨) قال الحافظ: هو قول ابن عباس رويناه في تفسير ابن عيينة بإسناد صحيح.
قلت: لم أره في تفسير ابن عيينة تحقيق أحمد صالح محايري، والكلمة من الآية الرابعة من سورة البلد.
(٩) تقدم في غريب الأعراف .
(١٠) أخذه من الفراء ج٣/ ١٢٨، والكلمة من الآية ٥٨ من سورة الواقعة.

رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ﴾: النطفة في الإحليل[(١)].

كل شيء خلقه فهو شفع السماء شفع، (والوتر) الله ﷻ.[(٢)]

﴿فِيٓ أَحۡسَنِ تَقۡوِيمٖ﴾: في أحسن خلق، ﴿أَسۡفَلَ سَٰفِلِينَ﴾: إلا من آمن، ﴿خُسۡرٍ﴾: ضلال ثم استثنىٰ فقال: إلا من آمن[(٣)]، ﴿لَّازِبٖ﴾: لازم[(٤)]، ﴿وَنُنشِئَكُمۡ﴾ في أي خلق نشاء[(٥)]، ﴿نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ﴾: نعظمك[(٦)].

وقال أبو العالية: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٖ﴾ فهو قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا﴾[(٧)]، ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾: فاستزلهما ﴿يَتَسَنَّهۡ﴾: يتغير، ﴿ءَاسِنٖ﴾: متغير[(٨)]، ﴿يَخۡصِفَانِ﴾: أخذ الخصاف، ﴿مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِ﴾: يؤلفان الورق ويخصفان بعضه إلىٰ بعض، ﴿سَوۡءَٰتُهُمَا﴾: كناية عن فرجيهما، ﴿وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٖ﴾: ها هنا إلىٰ يوم القيامة، الحين عند العرب من ساعة إلىٰ ما لا يحصىٰ عدده، ﴿وَقَبِيلُهُۥ﴾: جيله الذي هو منهم[(٩)(١٠)].

---

(١) قال الحافظ وصله الفريابي عنه، والآية ٨ من سورة الطارق.

(٢) قال الحافظ: وصله الفريابي والطبري ج١٢/ ٥٦٢، ﴿وَٱلشَّفۡعِ وَٱلۡوَتۡرِ﴾ هي الثالثة من الفجر. ورواه الطبري عن ابن عباس ج١٢/ ٥٦٢.

(٣) قال الحافظ: هو تفسير مجاهد وصله الفريابي عنه، والكلمات هي (٤-٦) من سورة التين، قال الحافظ: وكأنه ذكره بالمعنىٰ لأن التلاوة ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾.

(٤) وصله الطبري عن مجاهد ج١٠/ ٤٧٦، عن قتادة الذي يلزق باليد، وعن الضحاك الطين الجيد، وعن عكرمة: اللازب: اللزج، والكلمة من الآية ١١ من الصافات، وانظر صحيفة علي ص ٤١٩، ومجاز القرآن ج٢/ ١٦٧.

(٥) وصله الطبري ج١١/ ٦٥١ عن مجاهد قال ﴿وَنُنشِئَكُمۡ فِي مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ ٦١ الواقعة، قال: في أي خلق شئنا.

(٦) وصله الطبري عن مجاهد ج١/ ٢٤٩، والكلمة من الآية ٣٠ من البقرة.

(٧) قال الحافظ: (وصله الطبري بإسناد حسن عنه).

✍ قلت: وعن قتادة ومجاهد أيضًا ج١/ ٢٨٢، والآية الأولىٰ ٣٧ من البقرة، والثانية هي ٢٣ من سورة الأعراف.

(٨) قال الحافظ: كأنه من تفسير أبي عبيدة.

✍ قلت: بعضه في أبي عبيدة ج١/ ٣٥١، والآخر في الفراء ج٢/ ٨٨، قال الفراء: «المسنون»: المتغير، من سننت الحجر علىٰ الحجر الذي يخرج من بينهما يقال له السنين).

(٩) تقدم هذا كله .

(١٠) كتاب الأنبياء ج٦ / ٣٦١.

هكذا أشار البخاري إلىٰ أن نبي الله آدم خلقه الله من صلصال من حمأ مسنون، وجعله خليفة في الأرض، واعترض الملائكة علىٰ ذلك، وأشار إلىٰ مجمل قصته مع إبليس، وإبائه عن السجود، ووسوسة الشيطان لآدم وحواء، ثم خروجهما من الجنة، وتوبة آدم، وأن الكلمات التي تلقَّاها من الله تعالىٰ هي قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ...﴾، وهبوطهما إلىٰ الأرض، وأن الله جعلها لهم مستقرًّا ومتاعًا إلىٰ يوم القيامة.

- ثم روىٰ حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: **«خلق الله آدم وطوله ستون ذراعًا، ثم قال: اذهب فسلِّم علىٰ أولئك من الملائكة، فاستمع ما يحيونك، تحيتك وتحية ذريتك، فقال السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة علىٰ صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص حتىٰ الآن»**(١).

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«استوصوا بالنساء خيرًا، فإن المرأة خُلقت من ضلع...»**، ولا يبعد أن يكون البخاري أشار بالآثار السابقة إلىٰ ما رواه الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان عن أبي هريرة مرفوعًا **«إن الله خلق آدم من تراب، فجعله طينًا، ثم تركه حتىٰ إذا كان حمأ مسنونًا خلقه وصوره، ثم تركه حتىٰ إذا كان صلصالًا كالفخار، كان إبليس يمر به ويقول: لقد خلقت لأمر عظيم...»**.

- وفي حديث أنس عند مسلم: **«... فجعل إبليس يطوف به، فلما رآه أجوف عرف أنه لا يتمالك»**(٢).



(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٣٦٢ / ٣٦٣ فتح الباري.
(٢) رواه مسلم ١٦/ ١٦٤ مع النووي، قال أهل اللغة: طاف بالشيء يطوف طوفًا وطوافًا وأطاف يطبق إذا استدار حواليه.

المطلب الثالث: قصص موسى عليه السلام:

قصص موسىٰ عليه السلام قصص كثيرة ومثيرة، وقد تناولها القرآن الكريم بإسهاب في مواضع مختلفة، منها ما وقع لموسىٰ في صباه مع فرعون، ثم رجوعه إلىٰ أمه، ثم خروجه إلىٰ مدين، ثم رجوعه إلىٰ فرعون رسولًا، ثم خروجه ببني إسرائيل وقصصهم معه المختلفة، ثم خروجه إلىٰ الخضر عليه السلام، وقد وضع البخاري لهذه القصص القرآنية اثني عشر بابًا، يبدؤها بغريب القصة في القرآن كعادته، وأشار إشارات إلىٰ الروايات التي ليست علىٰ شرطه، ثم ختم بوفاة موسىٰ عليه السلام وما ذكر فيه بعد وفاته، ويكاد يكون ذلك ترجمة كاملة لموسىٰ وقصصه من القرآن الكريم، وسنتناول ذلك علىٰ النحو التالي:

أولاً: قصة موسىٰ عليه السلام في القرآن ورسالته وتكليمه ووفاته.

ثانيًا: قصص وقعت لموسىٰ عليه السلام مع بني إسرائيل وغيرهم.



أولاً: قصة موسى عليه السلام في القرآن ورسالته وتكليمه ووفاته:

- قال البخاري: باب ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مُوسَىٰٓۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخۡلَصٗا وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا﴾.
- باب ﴿وَهَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ۝٩ إِذۡ رَءَا نَارٗا ...﴾.
- باب ﴿وَهَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ﴾، ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾(١).
- باب ﴿وَوَٰعَدۡنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيۡلَةٗ وَأَتۡمَمۡنَٰهَا بِعَشۡرٖ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرۡبَعِينَ لَيۡلَةٗۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ۝١٤٢﴾(٢).

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٢٣ - ٤٢٨- ٤٢٩، الآية الأولىٰ هي ٥١ من سورة مريم، والثانية هي ٩ من سورة طه، والثالثة هي ١٦٤من سورة النساء، والرابعة هي ١٤٢ من سورة الأعراف.
قال الحافظ: موسىٰ عليه السلام هو ابن عمران بن لاهب بن عازر بن لاوي بن يعقوب عليه السلام لا اختلاف في نسبه). فتح الباري ج٦/ ٤٢٢.

(٢) هذه الترجمة إشارة من المؤلف إلىٰ حديث ابن عباس الذي رواه النسائي غيره وسيأتي قريبًا الكلام عنه.

➢ قال البخاري: باب ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مُوسَىٰٓۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخۡلَصٗا وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ۝٥١ وَنَٰدَيۡنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلۡأَيۡمَنِ وَقَرَّبۡنَٰهُ نَجِيّٗا ۝٥٢﴾ كلمه، ﴿وَوَهَبۡنَا لَهُۥ مِن رَّحۡمَتِنَآ أَخَاهُ هَٰرُونَ نَبِيّٗا﴾[1] يقال للواحد والاثنين والجميع: نجي: ويقال: ﴿خَلَصُواْ نَجِيّٗاۖ﴾ اعتزلوا نجيًّا، والجميع أنجية (يتناجون)[2]

➢ وقال باب قول الله ﷻ ﴿وَهَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ۝٩ إِذۡ رَءَا نَارٗا﴾- إلىٰ قوله: - ﴿بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى﴾[3].

﴿ءَانَسۡتُ﴾ أبصرت[4]، ﴿نَارٗا لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنۡهَا بِقَبَسٍ﴾ الآية، قال ابن عباس ﴿ٱلۡمُقَدَّسِ﴾ المبارك، ﴿طُوٗى﴾ اسم الوادي[5]، ﴿سِيرَتَهَا﴾ حالتها[6]، ﴿ٱلنُّهَىٰ﴾ التُّقىٰ[7] ﴿بِمَلۡكِنَا﴾ بأمرنا[8]، ﴿هَوَىٰ﴾ شقىٰ[9]، ﴿فَٰرِغًا﴾ إلا من ذكر موسىٰ[10]، ﴿رِدۡءٗا﴾ كي، ﴿يُصَدِّقُنِيٓۖ﴾ يقال: مغيثًا أو معينًا[11].

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٢٨- ٤٢٩، الآية الأولىٰ هي ٥١، ٥٢ من سورة مريم، وقوله: ﴿خَلَصُواْ نَجِيّٗا﴾ من الآية ٨٠ من سورة يوسف.

(٢) أخذه البخاري من أبي عبيدة ج١/ ٣١٥.

(٣) من ٩ إلىٰ ١٢ من سورة طه.

(٤) هو قول أبي عبيدة ج٢/ ١٠٢.

(٥) هو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٣٤٣.
وأخرجه الطبري ج٨/ ٣٩٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما [وطوىٰ] اسم الوادي رواه عن ابن عباس ج٨/ ٣٩٩، وانظر مجاز القرآن ج٢/ ١٦، وابن كثير ج٣/ ٢٧١.

(٦) هو في صحيفة علي ص٣٤٤، والطبري ج٨/ ٤٠٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٧) هو في صحيفة علي ص ٣٥١.

(٨) هو في صحيفة علي ص ٣٤٧، والطبري ج٨/ ٤٤٤.

(٩) هو في صحيفة علي ص ٣٤٧، والطبري ج٨/ ٤٤٠ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(١٠) هذه الكلمة من الآية (١٠) من القصص ﴿وَأَصۡبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًاۖ﴾ قال الحافظ: وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي من تفسير ابن عيينة عن ابن عباس، وأخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة ج ١٠/ ٣٥.
قلت: لم أجده في تفسير ابن عيينة، ولا في «صحيفة علي بن أبي طلحة». وإنما هو في الطبري عن علي عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك.
وقال أبو عبيدة ﴿فَٰرِغًا﴾ من الحزن لعلمها أنه لم يغرقن ومنه قولهم «دم فراغ» لا قود فيه ولا دية) ج٢/ ٩٨.

(١١) قال أبو عبيدة ﴿رِدۡءٗا﴾ أي معينًا، ويقال: قد أردأت فلانًا علىٰ عدوه وعلىٰ ضيعته أي أكنفته وأعنته أي صرت له (كنفًا) ج٢/ ١٠٤، والآية هي ٣٤ من القصص، وانظر الطبري ج١٠/ ٧١.

﴿يَبْطِشَ﴾ و«يبطُش»[(١)]، ﴿يَأْتَمِرُونَ﴾ يتشاورون[(٢)]، (والجذوة) قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب[(٣)]، ﴿سَنَشُدُّ﴾ سنعينك، كلما عَزَّزْتَ شيئًا فقد جعلت له عضدًا[(٤)]، وقال غيره: كلما لم ينطق بحرف أو فيه تمتمة أو فأفأة فهي ﴿عُقْدَةً﴾[(٥)]، ﴿أَزْرِى﴾ ظهري[(٦)]، ﴿فَيُسْحِتَكُم﴾ فيهلككم[(٧)]، ﴿ٱلْمُثْلَىٰ﴾ تأنيث الأمثل يقول: بدينكم يقال خذ المثلىٰ خذ الأمثل[(٨)]، ﴿ثُمَّ ٱئْتُوا۟ صَفًّا﴾ يقال: هل أتيت الصف اليوم؟ يعني المصلىٰ الذي يُصلىٰ فيه[(٩)] ﴿فَأَوْجَسَ﴾ أضمر خوفًا فذهبت الواو من ﴿خِيفَةً﴾ لكسرة الخاء[(١٠)]، و﴿فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ علىٰ جذوع[(١١)]، ﴿خَطْبُكَ﴾ بالك[(١٢)]، ﴿مِسَاسَ﴾ مصدر ماسه مساسًا[(١٣)]، ﴿لَنَنسِفَنَّهُۥ﴾ لنذرنه[(١٤)] «الضحاء» الحر[(١٥)]، ﴿قُصِّيهِ﴾ اتبعي أثره، وقد يكون

---

(١) هو قول أبو عبيدة (الطاء مكسورة ومضمومة لغتان) ج٢/ ١٠٠.

(٢) قال أبو عبيدة مجازه يهمون بك ويتواصون فيك ويتشاورون فيك ويرتئون) ج٢/ ١٠٠.

(٣) قال أبو عبيدة: أي قطعة غليظة من الحطب ليس فيها لهب، وهي مثل الجِذمَة من أصل الشجر وجماعها الجذا) ج٢/ ١٠٣.

(٤) قال أبو عبيدة: سنقويك به ونعينك، شد فلان عضد فلان إذا أعانه، وهو من عاضدته علىٰ كذا أي عاونته وآزرته) ج٢/ ١٠٥

(٥) قال أيضًا: العقدة في اللسان كل ما لم ينطق بحرف أو كانت منه مسكة من تمتمة أو فأفأة ج ٢/ ١٨.

(٦) قال أبو عبيدة: ﴿ٱشْدُدْ بِهِۦٓ أَزْرِى﴾ أي: ظهري... ويقال: أي صار لي ظهرًا آزرني صار لي وزيرًا ج٢/ ١٨.

(٧) هو في صحيفة علي ص ٣٤٦، والطبري ج٨/ ٤٢٨ عن ابن عباس، وقال أبو عبيدة: يهلككم ج٢/ ٢٠.

(٨) قال أبو عبيدة: ﴿بِطَرِيقَتِكُمُ ٱلْمُثْلَىٰ﴾ مجازه بسنتكم ودينكم وما أنتم عليه، ويقال: فلان حسن الطريقة، والمثلىٰ تأنيث الأمثل، ويقال: خذ المثلىٰ منهما للأنثىٰ، وخذ الأمثل منهما إذا كان ذكرًا ج٢/ ٢٣.

(٩) هو كلام أبو عبيدة ج٢/ ٢٣.

(١٠) قال أبو عبيدة: أضمر وأحس منهم خيفة أو خوفًا، فذهبت الواو فصارت ياء من أجل كسرت الخاء) ج٢/ ٣ قال الكرماني: (وذكر أمثال هذا في هذا الكتاب العظيم الشأن اشتغال بما لا يعني) ج٤/ ٤٤.
قال الحافظ: وكأنه رأىٰ فيه ما يخالف اصطلاح المتأخرين من أهل علم التصريف فقال ذلك، حيث قالوا في مثل هذا أصله خوفة فقلبت الواو ياء لكونها بعد كسرة وما عرف أنه كلام أحد الرؤوس العلماء باللسان العربي وهو أبو عبيدة معمر بن المثنىٰ البصري) فتح الباري ج٦/ ٤٢٦

(١١) هو كلام أبو عبيدة ج٢/ ٢٣.

(١٢) قال أبو عبيدة (ما بالك وشأنك) ج٢/ ٢٦.

(١٣) قال أبو عبيدة: مجازه لتقذفنه، ولتنذرنه... ج٢/ ٢٨.

(١٤) هذا هو قول أبو عبيدة ج٢/ ٩٨.

(١٥) هو كلام المصنف.

أن تقص الكلام، ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ ﴿عَن جُنُبٍ﴾ عن بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد)(١).

قال مجاهد ﴿عَلَىٰ قَدَرٍ﴾ موعد، ﴿وَلَا تَنِيَا﴾ لا تضعفا، ﴿مَكَانًا سُوًى﴾ منصف بينهم، ﴿يَبَسًا﴾ يابسًا، ﴿مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ الحلي الذي استعاروا من آل فرعون، ﴿فَنَبَذْتُهَا﴾ ألقيتها، ﴿أَلْقَى﴾ صنع(٢)، ﴿فَنَسِيَ﴾ موسىٰ هم يقولونه أخطأ الرب أن لا يرجع إليهم قولًا في العجل)(٣).

قال البخاري: (باب ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾.... إلىٰ قوله.... ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يقال دكه: زلزله- فدكتا، فدككن جعل الجبال كالواحدة كما قال تعالىٰ: ﴿أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا﴾ ولم يقل كن رتقًا(٤) ملتصقتين ﴿أشربوا﴾: ثوب مشرب مصبوغ.

قال ابن عباس: ﴿انبجست﴾: انفجرت ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ﴾: رفعنا(٥).

✍ **قال الحافظ**: لمح المصنف بهذه التفاسير لما جرىٰ لموسىٰ عليه السلام في خروجه إلىٰ

---

(١) قال أبو عبيدة (ولا تضحىٰ) أي لا تعطس وتضحىٰ الشمس فتجد الحر) ج٢/ ٣٢.
قال الحافظ: وهذا الموضع وقع استطردًا وإلا فلا تعلق له بقصة موسىٰ).
✍ قلت: ليست هذه الآية هي مراد البخاري، وإنما مراده قوله تعالىٰ: ﴿وَأَن يُحْشَرَ النَّاسُ ضُحًى﴾ لأنها هي التي لها تعلق بالقصة)- وتبع الحافظ في هذا الوهم الشيخ الألباني في اختصاره لصحيح البخاري ج٢/ ٤٢٥.

(٢) قال الحافظ في هذه الآثار وصلها الفريابي... عن مجاهد وفي صحيفة علي (لا تنيا) (لا تبطيا) ص ٣٤٤، ووصلها الطبري ج٨/ ٤١٩/ ٤٢٦/ ٤٤٤ عن مجاهد، وقوله (فقذفتها) القراءة (فنبذتها).

(٣) هذا قول بعض بني إسرائيل في حديث النسائي الآتي (ما بال موسىٰ وعدنا ثلاثين يومًا ثم أخلفنا؟ هذه أربعون قد مضت فقال سفهاؤهم (أخطأ ربه فهو يطلبه ويتبعه) تفسير النسائي ج٢/ ٥٨، وحسن الحافظ إسناده، قال الحافظ: وصله الفريابي.
كذلك وروىٰ الطبري من طريق السدي قال لهم السامري: ... فنسي موسىٰ وضل، ومن طريق سعيد ابن جبير عن ابن عباس ﴿فَنَسِيَ﴾ أي السامري ما كان عليه في الإسلام ج٦/ ٤٢٧، فتح الباري، وانظر اختصار الألباني ج٢/ ٤٢٥.

(٤) أخذه البخاري من أبي عبيدة ج٢/ ٣٦، والآية من سورة الأنبياء، وقوله: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ﴾ هي الآية ١٤٢ من سورة الأعراف، وقوله: (أشربوا) هو من سورة البقرة الآية (٩٣).

(٥) هذه الآثار في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٢٣٨/ ٢٣٩، قال أبو عبيدة: ﴿جَعَلَهُ دَكَّاءَ﴾ أي مستويًا مع الأرض، ويقال ناقة دكاء أي ذاهبة السنام مستو ظهرها، وكذلك أرض دكاء) ج١/ ٢٢٨، وذكر البخاري هذه الآثار استطرادًا لمناسبة قوله ﴿جَعَلَهُ دَكًّا﴾ وانظر الطبري ج٨/ ٢٨٨ حيث نقل عن أبو عبيدة.

مدين، ثم في رجوعه إلىٰ مصر، ثم في أخباره مع فرعون، ثم في غرق فرعون، ثم في ذهابه إلىٰ الطور، ثم في عبادة بني إسرائيل العجل، وكأنه لم يثبت عنده في ذلك في المرفوعات ما هو علىٰ شرطه، وأصح ما ورد في ذلك ما أخرجه النسائي وأبو يعلىٰ بإسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو في تفسير (طه) عنده، وعند ابن أبي حاتم، والطبري، وابن مردوية، وغيرهم ممن خرج التفسير المسند)[١].

✍ **قلت**: هو حديث طويل في تفسير النسائي أكثر من عشرين صحيفة)[٢].

*** ونختم هذا بذكر وفاة موسىٰ عليه السلام**

- **قال البخاري**: (باب وفاة موسىٰ عليه السلام وَذِكْرِهِ بَعْدُ، ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**أرسل ملك الموت إلىٰ موسىٰ عليهما السلام، فلما جاءه صكه، فرجع إلىٰ ربه، فقال: أرسلتني إلىٰ عبد لا يريد الموت، قال: ارجع إليه فقل له يضع يده علىٰ متن ثور، فله بما غطت يده بكل شعرة سنة، قال: أي رب، ثم ماذا؟ قال: ثم الموت، قال: فالآن، قال: فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر، قال أبو هريرة: فقال رسول الله ﷺ: «لو كنت ثم لأريتكم قبره، إلىٰ جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر**»[٣].

---

(١) فتح الباري ج / ٤٢٧.

(٢) تفسير النسائي ج٢/ ٤١، قال المحقق: رجاله ثقات، تفرد به المصنف النسائي، ورواه الطبري ج٨/ ٤١٥، وذكره ابن كثير تفسيره، قال: وهو موقوف في كلام ابن عباس وليس فيه مرفوع إلا قليل منه، وكأنه تلقاه ابن عباس مما أتيح نقله من الإسرائيليات، عن كعب الأحبار أو غيره والله أعلم، وسمعت شيخنا أبا الحجاج المزي يقول ذلك أيضًا) ج٣/ ٢٤٥، وذكره السيوطي في الدر المنثور ج٤/ ٢٩٦، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ج٧/ ٥٦/ ٦٦، وقال رواه أبو يعلىٰ ورجاله رجال الصحيح غير أصبغ ابن زيد والقاسم بن أبي أيوب وهما ثقتان).

(٣) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٤١، قال النووي: لا يمتنع أن يأذن الله لموسىٰ في هذه اللطمة امتحانًا للملطوم، وقال غيره: إنما لطمه لأنه جاء لقبض روحه قبل أن يخيره، لما ثبت أنه لم يُقبض نبي حتىٰ يُخيَّر، فلهذا لما خيَّره في المرة الثانية أذعن.
قال ابن خزيمة أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث، وقالوا: إن كان موسىٰ عرفه فقد استخف به، وإن كان لم يعرفه فكيف لم يقتص له من فقء عينه؟ والجواب أن الله لم يبعث ملك الموت لموسىٰ يريد قبض روحه حينئذ، وإنما بعثه له اختبارًا، وإنما لطم موسىٰ ملك الموت لأنه رأىٰ آدميًّا دخل داره بغير إذنه، ولم يعلم أنه ملك الموت، وقد أباح الشارع فقء عين الناظر في دار المسلم بغير إذن، وعلىٰ تقدير أنه عرف فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر) فتح الباري.

ثانياً: قصص وقعت لموسى ﷺ مع بني إسرائيل وغيرهم.

أ- قصة البقرة:

أشار البخاري إلىٰ هذه القصة بقوله: (باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟﴾[١].

قال أبو العالية (العوان): النصف بين البكر والهرمة[٢]، ﴿فَاقِعٌ﴾ صاف، ﴿لَّا ذَلُولٌ﴾ لم يذلها العمل، ﴿تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ﴾ ليست بذلول تثير الأرض ولا تعمل في الحرث، ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ من العيوب، ﴿لَّا شِيَةَ﴾ بياض، ﴿صَفْرَآءُ﴾: إن شئت سوداء، ويقال: صفراء كقوله: ﴿جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾، ﴿فَٱدَّٰرَْٰٔتُمْ﴾ اختلفتم[٣].

قال الحافظ: لم يذكر فيه البخاري سوىٰ شيء من التفسير عن أبي العالية، وقصة البقرة أوردها آدم بن أبي إياس في «تفسيره» قال: حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس[٤] عن أبي العالية في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً﴾ قال: كان رجل من بني إسرائيل غنيًّا، ولم يكن له ولد، وكان له قريب وارث، فقتله ليرثه، ثم ألقاه علىٰ مجمع

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٣٠ فتح الباري، والآية هي ٦٧ من سورة البقرة.

(٢) قال أبو عبيدة: ﴿لَّا فَارِضٌ﴾ مسنة، ﴿وَلَا بِكْرٌ﴾ صغيرة، ﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ والعرب تقول: لا كذا ولا كذا ولكن بين ذلك) ج١/ ٤٣، ورواه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وأبي العالية ج١/ ٣٨٣/ ٣٨٥.

(٣) هذا كله قول أبي عبيدة ج١/ ٤٣/ ٤٥، وانظر الطبري ج١/ ٣٨٨ وقوله: ﴿جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾ من الآية ٣٣ المرسلات، قال أبو عبيدة (اختلفتم فيها من التداري والدرء) وجل هذه الآثار سيأتي عن أبي العالية.

(٤) آدم بن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني، أصله خرساني، يكنىٰ أبا الحسن، نشأ ببغداد، عابد، من التاسعة، مات سنة إحدىٰ وعشرين ومائتين وهو ابن ثمان وثمانين سنة، روىٰ له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه. التقريب ص ٨٦ رقم ١٣٢، وتهذيب سير أعلام النبلاء ج١/ ٣٧٣، وأبو جعفر الرازي التميمي، مولاهم، مشهور بكنيته، واسمه عيسىٰ بن أبي عيسىٰ، صدوق سيئ الحفظ، خصوصًا عن مغيرة، من كبار السابعة... التقريب ٦٢٩ رقم ٨٠١٩، روىٰ له أصحاب السنن، مات في حدود (١٦٠هـ)، والربيع بن أنس البكري أو الحنفي، بصري، نزل خراسان، صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة (١٤٠). التقريب ص ٢٠٥ رقم ١٨٨٢، روىٰ له أصحاب السنن.

الطريق، وأتى موسى فقال: إن قريبي قُتل، وأتى إلي أمر عظيم، وإني لا أجد أحدًا يبين لي قاتله غيرك يا نبي الله، فنادى موسى في الناس: من كان عنده علم من هذا فليبينه، فلم يكن عندهم علم، فأوحى الله إليه قل لهم فليذبحوا بقرة، فعجبوا، وقالوا: كيف نطلب معرفة من قتل هذا القتيل فنؤمر بذبح بقرة؟ وكان ما قصه الله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾ يعني: لا هرمة ولا صغيرة، ﴿عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ أي: نصف بين البكر والهرمة، ﴿قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾ أي: صاف ﴿تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ﴾ أي: تعجبهم، ﴿قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ...﴾ الآية ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ﴾ أي: لم يذلها العمل ﴿تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ﴾ يعني: ليست بذلول فتثير الأرض، ﴿وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ﴾ يقول: ولا تعمل في الحرث، ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ أي: من العيوب ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ﴾ أي: لا بياض ﴿قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ﴾ قال: ولو أن القوم حين أُمروا بذبح بقرة استرضوا أي بقرة كانت لأجزأت عنهم، ولكنهم شددوا فشدد عليهم، ولولا أنهم استثنوا فقالوا: وإنا إن شاء الله لمهتدون لما اهتدوا إليها أبدًا، فبلغنا أنهم لم يجدوها إلا عند عجوز، فأغلت عليهم في الثمن، فقال لهم موسى: أنتم شددتم على أنفسكم فأعطوها ما سألت، فذبحوها فأخذوا عظمًا منها فضربوا به القتيل فعاش، فسمى لهم قاتله، ثم مات مكانه، فأخذ قاتله، وهو قريبه الذي كان يريد أن يرثه، فقتله الله على أسوأ عمله[1].



(١) فتح الباري ج٦/ ٤٤٠، قال الحافظ: وأخرج ابن جرير هذه القصة مطولة من طريق العوفي عن ابن عباس، ومن طريق السدي كذلك، وأخرجها هو وابن أبي حاتم، وعبد ابن حميد، بإسناد صحيح عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلماني أحد كبار التابعين.

قلت: انظر الطبري ج١/ ٣٧٩- ٣٨٠- ٣٨١، والدر المنثور ج١/ ١٧٦ طبعة دار الفكر - سنة ١٤٠٣هـ.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ بعد رواياته لهذه القصة: (وهذه السياقات عن عبيدة وأبي العالية والسدي وغيرهم فيها اختلاف ما، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بني إسرائيل وهي مما يجوز نقلها، ولكن لا تُصدَّق ولا تُكذَّب، فلهذا لا يُعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا، والله أعلم) ج١/ ١٦٥، وانظر القرطبي ج١/ ٤٤٤، والشوكاني ج١/ ٩٩.

ب- قصة موسى والخضر عليهما السلام

قصة موسىٰ والخضر غريبة وشهيرة أخذت اهتمام العلماء قديمًا وأوردها البخاري في «صحيحه» ثلاث عشرة مرة، ووضع لها عناوين متنوعة وساق فيها بعض غريب القرآن كعادته وهذه خلاصتها.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: باب ما ذُكر من ذهاب موسىٰ في البحر إلىٰ الخضر وقوله تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾[١] (باب الخروج في طلب العلم) (باب ما يستحب للعالم ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا﴾ زمانًا، وجمعه: أحقاب[٢].

باب ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا﴾ مذهبًا، يسرب: يسلك، منه ﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾[٣].

باب ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾- إلىٰ قوله - ﴿قَصَصًا﴾ ﴿صُنْعًا﴾: عملًا، ﴿حِوَلًا﴾ تحولًا، ﴿إِمْرًا﴾ ونكر: داهية، ينقض، يناقض، كما ينقاض السن ﴿لَتَخَذْتَ﴾، واتخذت واحد[٤]، ﴿رُحْمًا﴾ من الرحم وهي أشد مبالغة من الرحمة، ويظن أنه من الرحيم

(١) كتاب العلم ج١/ ١٦٧/ ١٧٣/ ٢١٧، وكتاب الأنبياء ج٦/ ٤٣١، وكتاب التفسير ج٨/ ٤٠٩/ ٤٢٢ فتح الباري، وقوله: ﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾ من الآية العاشرة من الرعد، وقصة الخضر هي من الآية ٦٠ إلىٰ ٨٢ من الكهف.
قال الحافظ: هذا باب معقود للترغيب في احتمال المشقة في طلب العلم؛ لأن ما يغتبط به تُحتمل المشقة فيه، ولأن موسىٰ عليه الصلاة والسلام لم يمنعه بلوغه من السيادة المحل الأعلىٰ من طلب العلم، وركوب البر والبحر لأجله، وظاهر التبويب أن موسىٰ ركب البحر لما توجه في طلب الخضر، وفيه نظر؛ لأن الذي ثبت عند المصنف وغيره أنه خرج في البر، وحمله ابن المنير علىٰ أن (إلىٰ) بمعنىٰ (مع) ج١/ ١٦٨ فتح الباري.

(٢) قال أبو عبيدة ﴿أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا﴾ قال: أي زمنًا وجمعيه أحقاب) ج١/ ٤٠٩.

(٣) قال أبو عبيدة: (سالك في سربه أي مذاهبه ووجوهه، ومنه قولهم أصبح فلان آمنًا في سربه أي مذاهبه، وأينما توجه ومنه انسرب فلان إذا مضىٰ) ج١/ ٣٢٣ وفتح الباري ج٨/ ٤١٢.

(٤) هذا قريب من كلام أبي عبيدة ج١/ ٤٠٩/ ٤١١.

وتدعىٰ مكة أم رحم: أي الرحمة تنزل بها)[(١)].

ثم ساق البخاري حديث ابن عباس (قال ابن عباس: حدثني أبي بن كعب رَضِوَاللَّهُعَنْهُ قال: قال: ﷺ: **«كان موسىٰ رسول الله عَلَيْهِالسَّلَامُ**[(٢)] **قال: ذَكَّرَ الناس يومًا حتىٰ إذا فاضت العيون، ورقت القلوب، ولىٰ فأدركه رجل فقال: أي رسول الله، هل في الأرض أحد أعلم منك؟ قال: لا، فعتب عليه إذ لم يرد العلم إلىٰ الله، قيل: بلىٰ، قال: أي رب، فأين؟ قال: بمجمع البحرين**[(٣)] **قال: أي رب اجعل لي علمًا أعلم ذلك به - فقال لي عمرو - قال:**

---

(١) قال الحافظ: هو كلام أبي عبيدة وقع متفرقًا وحاصل كلامه أن رحمًا من الرحم التي هي القرابة وهي أبلغ من الرحمة التي هي رقة القلب بضم الراء والسكون وذلك لتنزل الرحمة بها ففيه تقوية لما اختاره من أن الرحم من القرابة لا من الرقة) فتح الباري ج٨ / ٤٢٤، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ج١/ ٤١٢.

(٢) لقد آثرنا هذا الحديث لكثرة ما اشتمل عليه من جواب القصة كاسم الملك والغلام وغير ذلك، وأول الحديث: قال البخاري: حدثنا إبراهيم بن موسىٰ أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني يعلىٰ بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير، يزيد أحدهما علىٰ صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير، قال: إنا لعند ابن عباس في بيته، إذ قال: سلوني، قلت: أي أبا عباس، جعلني الله فداءك، بالكوفة رجل قاص يقال له: نوف يزعم أنه ليس بموسىٰ بني إسرائيل، أما عمرو فقال لي: قال: قد كذب عدو الله، وأما يعلىٰ فقال لي: قال ابن عباس، حدثني أبي بن كعب... الخ وقوله: (كذب عدو الله) قال الحافظ: هو محمول علىٰ المبالغة في الزجر والتنفير عن تصديق المقالة، ونوف البكالي: قال الحافظ: تابعي صدوق، وهو بفتح النون وسكون الواو بعدها فاء والبكالي بكسر الموحدة خففا وبعد الألف لام، ووقع عند بعض في رواية مسلم بفتح أوله والتشديد، والأول هو الصواب، فتح الباري ج٨ ص٤١٣، واسم أبيه فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة وهو منسوب إلىٰ بني بكال بن دعمىٰ ابن عوف بطن من حمير ويقال إنه ابن امرأة كعب وقيل ابن أخيه - والله أعلم -.

(٣) مجمع البحرين: فيه اختلاف كثير، فروىٰ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بحر فارس والروم. تفسير عبد الرزاق ج٢/ ٤٠٥، وعن الربيع ابن أنس مثله أخرجه عبد بن حميد، وروىٰ ابن أبي حاتم من طريق السدي هما الْكَرُّ وَالرَّسُّ حيث يصبيان من البحر. فتح الباري ج٨ / ٤١١.

قال سيد قطب: والأرجح والله أعلم أن مجمع البحرين: بحر الروم وبحر القلزم: أي البحر الأبيض والبحر الأحمر، ومجمعهما مكان التقائهما في منطقة البحيرات المرة وبحيرة التمساح، أو أنه مجمع خليج العقبة والسويس في البحر فهذه المنطقة كانت مسرح تاريخ بني إسرائيل بعد خروجهم من مصر، وعلىٰ أي فقد تركها القرآن مجملة فنكتفي بهذه الإشارة) ج٥ / ٣٩٥ الطبعة السادسة. (معلومات النشر بدون).

ذكَّر الناس (بالتشديد أي وعظهم): (وفاضت العيون) بالدموع أي ورقت القلوب من خشية الله تعالىٰ، والنون: هو الحوت والمكتل.

و(ثريان) مثلثة مفتوحة وراء ساكنة ثم تحتانية أي مبلول، (وتضرَّب) تفعَّل من الضرب وهو الضرب وهو السير في الأرض ج٨/ ٤١٥ فتح الباري.

=

حيث يفارقك الحوت - وقال لي يعلىٰ - قال: خذ نونًا ميتًا، حيث ينفخ فيه الروح، فأخذ حوتًا فجعله في مكتل، فقال لفتاه: لا أكلفك إلا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت، قال: ما كلفت كثيرًا فذلك قوله جل ذكره: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَـٰهُ﴾ يوشع بن نون - ليست عن سعيد - قال: فبينما هو في ظل صخرة في مكان ثَرْيَانَ، إذ تضرب الحوت وموسىٰ نائم، فقال فتاه: لا أوقظه حتىٰ إذا استيقظ نسي أن يخبره، تَضَرَّبَ الحوتُ حتىٰ دخل البحر، فأمسك الله عنه جرية البحر، حتىٰ كأن أثره في حجر - قال لي عمرو: هكذا كأن أثره في حجر، وحلق بين إبهاميه واللتين تليانهما -﴿لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَـٰذَا نَصَبًا﴾.

قال: قد قطع الله عنك النصب - ليست هذه عن سعيد أخبره - فرجعا فوجدا خضرًا - قال لي عثمان بن أبي سليمان[١]: - علىٰ طنفسة خضراء، علىٰ كبد البحر - قال سعيد بن جبير -[٢]: مسجىٰ بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه، وطرفه تحت رأسه، فسلم عليه موسىٰ فكشف عن وجهه، وقال: هل بأرضي من سلام من أنت؟ قال: أنا موسىٰ، قال: موسىٰ بني إسرائيل؟ قال: نعم، قال: فما شأنك؟ قال: جئت لتعلمني مما علمت رشدًا، قال: أما يكفيك أن التوراة بيديك، وأن الوحي يأتيك يا موسىٰ، إن لي علمًا لا ينبغي لك أن تعلمه، وإن لك علمًا لا ينبغي لي أن أعلمه، فأخذ طائر بمنقاره من البحر، وقال: والله ما علمي وما علمك في جنب علم الله إلا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر، حتىٰ إذا ركبا في السفينة وجدا معابر صغارًا، تحمل أهل هذا الساحل إلىٰ أهل هذا الساحل الآخر، عرفوه.[٣]

فقالوا: عبد الله الصالح - قال: قلنا لسعيد: خضر؟ قال: نعم - لا نحمله بأجر، فخرقها ووتد فيها وتدًا، قال موسىٰ:﴿أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ قال

= و(جِرية البحر، حتىٰ كان أثره في حَجَر)، قال الحافظ: كذا فيه بفتح الحاء المهملة والجيم، وفي رواية جُحْر بضم الجيم وسكون المهملة وهو أوضح ج٨ / ٤١٦. قال العيني قوله: (جرية الماء) أي جريانه فصار عليه مثل الطاق أي مثل عقد البناء) عمدة القارئ ج١٩/ ٤٢.

(١) هو ابن جبير بن مطعم وهو من أخذ هذا الحديث عن سعيد بن جبير، والطنفسة فراش صغير، والقائل: هو ابن جريج.

(٢) وقوله: (قال سعيد بن جبير موصول بالإسناد المذكور) قاله الحافظ.

(٣) ستوضحه الرواية الأخرىٰ، والمعابر السفن الصغار قاله الحافظ ج٨ / ٤١٨ فتح الباري.

مجاهد: منكرًا[١]- قال: ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبرًا؟ كانت الأولىٰ نسيانًا، والوسطىٰ شرطًا، والثالثة عمدًا، ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ ﴿لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُۥ﴾ قال يعلىٰ: قال سعيد: - وجد غلمانًا يلعبون، فأخذ غلامًا كافرًا ظريفًا[٢] فأضجعه ثم ذبحه بالسكين[٣]، ﴿قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ لم تعمل بالحنث[٤]، وكان ابن عباس يقرؤها (زاكية) مسلمة كقولك غلامًا زكيًّا، فانطلقا ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾ قال سعيد بيده هكذا، ورفع يده فاستقام، قال يعلىٰ: حسبت أن سعيدًا قال: فمسحه بيده ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾- قال سعيد: أجرًا نأكله، ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ وكان أمامهم - قرأها ابن عباس: أمامهم ملك، يزعمون عن غير سعيد أنه هدد بن بدد[٥]، والغلام المقتول اسمه يزعمون جيسور - ﴿مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ فأردت إذا هي مرت به أن يدعها لعيبها، فإذا جاوزوا أصلحوها فانتفعوا بها - ومنهم من يقول: سدوها بقارورة، ومنهم من يقول بالقار - ﴿فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾ وكان كافرًا ﴿فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ أن يحملهما حبه علىٰ أن يبايعاه علىٰ دينه ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ لقوله: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ وأقرب رحمًا: هما به أرحم منهما بالأول الذي قتل خضر - وزعم غير سعيد: أنهما أبدلا جارية، وأما داود بن أبي عاصم فقال: عن غير واحد: إنها جارية)[٦].

---

(١) تقدم شرح الكلمات قريبًا، واستدل البخاري بقوله تعالىٰ: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ وكون الخضر عليه السلام لم يؤاخذه، بأن حنث ناسيًا لا كفارة عليه فقال: باب إذا حنث ناسيًا في الأيمان وقوله الله تعالىٰ: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ﴾ وقال: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ كتاب كفارات الأيمان ج١١/ ٥٤٨ فتح الباري.

(٢) ظريفًا: هنا جميلًا بدليل الرواية الأخرىٰ (وضيء الوجه) وهي رواية ابن جريج عن عبد بن حميد، فتح الباري ج٨/ ٤١٩.

(٣) قال الحافظ: ويجمع بين الروايات - فأخذ برأسه واقتلعه بيده - بأنه ذبحه ثم اقتلع رأسه.

(٤) قال الحافظ: (الحِنْثُ) بكسر المهملة وسكون النون وآخره مثلثة، ولأبي ذر بفتح المعجمة والموحدة والتقدير: أقتلت نفسًا زكية لم تعمل (الخبث) بغير نفس، فتح الباري ج٨/ ٤١٩.

(٥) قال الحافظ: بضم الهاء وأبوه بدر بفتح الموحدة، وأورده غير هذا والله أعلم.

(٦) قال الحافظ: هو قول ابن جريج، وداود هو أخو يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي، وكل منهما ثقة من صغار التابعين: فتح الباري ج٨/ ٤٢٢.

- وفي رواية: (قال ﷺ: «لوددنا أن صبر حتى يقص علينا من أمرهما».
- وفي رواية: «فأوحى الله إليه إن عبدًا من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك».
- وفي رواية: «لم يجد موسى مسًّا من النصب حتى جاوز المكان الذي أُمر به».
- وفي رواية: «فأخذ الخضر برأسه من أعلاه فاقتلع رأسه بيده».
- وفي رواية: «فكلموهم أن يحملوهما، فعُرِف الخضرُ فحملوهما بغير نول»[١].
- وفي رواية: «فعمد الخضر إلى لوح من ألواح السفينة، فنزعه، فقال موسى: قوم حملونا بغير نول عمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها؟».
- وفي رواية: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ مائلًا.
- وفي رواية: «قوم أتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا عمدت إلى حائطهم».
- وفي رواية: «وقرأ ابن عباس وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبًا...».
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إنما سمي الخضر لأنه جلس على فروة[٢]، فإذا هي تهتز من خلفه خضراء».

فهذه الروايات بمجملها تفسير بعض قصة الخضر وموسى عليهما السلام والتي شملت مقطعًا مهمًّا من سورة الكهف، ومعلوم أن القرآن لم يكرر هذه القصة إذ هي من القصص المفردة في القرآن.

وبهذا يكون الإمام البخاري قد أحكم هذه القصة كتابًا وسنة ولم يورد جميع نص القصة في القرآن وإنما اكتفى بالإشارة إلى بداية القصة ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ﴾ وإلى وسط القصة، مثل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾ ثم أشار إلى بداية اجتماعهما بقوله: باب ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ وقد فسرت الأحاديث السابقة هذه القصة والله أعلم.

---

(١) (ونول) بفتح النون وسكون الواو وهو الأجرة ج٨/ ٤١٨.
(٢) الفروة: وجه الأرض، فتح الباري ج٨/ ٤١٧.

اختلاف العلماء في الخضر عليه السلام:

اختلف العلماء في اسم الخضر وفي نسبه وهل هو نبي أم لا؟ وهل هو حي الآن أم لا؟

والذي يهمنا هنا هل هو نبي أم لا؟ وهل هو حي إلىٰ الآن أم لا؟ وزبدة الخلاف في المسألتين هي:

أولاً: ذهب جمهور العلماء إلىٰ أن الخضر عليه السلام نبي من أنبياء الله وهو مروي عن ابن عباس، ووهب بن منبه، حكىٰ ذلك عن جمهور العلماء ابن عطية، والبغوي، والقرطبي، والثعلبي، وأبو حيان، وحكاه عن الجميع: الحافظ، والقرطبي، وقيل: إنه رسول[1]، وقيل: إنه ولي.

أدلة قول الجمهور:

قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [الكهف: ٨٢] إذ إن خرق السفينة وقتل النفس لا يقدم عليه إلا بنصٍّ من الله تعالىٰ، إذ لا طريق لمعرفة ذلك إلا بالنص عليه من الله ﷻ، وقوله

(١) فتح الباري ج٦/ ٤٣٤، والإصابة ج١/ ٤٣٠، وتفسير القرطبي ج١١/ ٦٦ وما بعدها، قال القرطبي: (هو نبي عند الجمهور)، وحكىٰ ابن عطية البغوي عن أكثر أهل العلم ذلك)، (وقال الثعلبي: هو نبي علىٰ جميع الأقوال)، (وقال أبو حيان: الجمهور علىٰ أنه نبي). البحر المحيط ج٦/ ١٤٧.
وقال الحافظ: جاء عن إسماعيل بن أبي زياد ومحمد بن إسحاق وبعض أهل الكتاب أنه رسول، ونصر هذا القول أبو الحسن الكرماني، وابن الجوزي... وانظر تفسير ابن كثير ج٣/ ١٦٢، وقال جماعة من الصوفية إن الخضر ولي، وكذا أبو علي بن أبي موسىٰ من الحنابلة، وأبو بكر بن الأنباري في كتابه الزاهر، وأبو القاسم القشيري في رسالته قال: (لم يكن الخضر نبيًّا وإنما كان وليًّا..). ذكره هذه الأقوال الحافظ في الإصابة ج١/ ٤٣٠.
قال الناظم:
واختلفت في خضر أهل النقول ... قبل نبي أولىٰ أو رسول
وهناك قول بأنه ملك، وهناك قول بأن في كل فترة خضر من البشر ثم يموت وهكذا - شرح النووي علىٰ مسلم ج١٥/ ١٣٥ وما بعدها، والإصابة المرجع السابق، وأضواء البيان ج٤/ ١٦٣.
واختلف في اسمه واسم أبيه، فقال وهب بن منبه: (هو بليا) بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها تحتانية..... ابن ملكان بن فالح بن عابر بن شالح بن ارفتشخد بن سام بن نوح عليه السلام، وهذا الأشهر، وقيل غير ذلك. فتح الباري ج٦/ ٤٣٣.

تعالىٰ: ﴿ءَاتَيۡنَٰهُ رَحۡمَةٗ مِّنۡ عِندِنَا وَعَلَّمۡنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلۡمٗا﴾ [الكهف: ٦٥] يدل علىٰ نبوته حيث إن الرحمة تطلق في القرآن علىٰ النبوة مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ عَلَىٰ رَجُلٖ مِّنَ ٱلۡقَرۡيَتَيۡنِ عَظِيمٍ ۝٣١ أَهُمۡ يَقۡسِمُونَ رَحۡمَتَ رَبِّكَۚ﴾ [الزخرف: ٣١، ٣٢]، وقوله تعالىٰ: ﴿فِيهَا يُفۡرَقُ كُلُّ أَمۡرٍ حَكِيمٍ ۝٤ أَمۡرٗا مِّنۡ عِندِنَآۚ إِنَّا كُنَّا مُرۡسِلِينَ ۝٥ رَحۡمَةٗ مِّن رَّبِّكَۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ۝٦﴾ [الدخان: ٤-٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنتَ تَرۡجُوٓاْ أَن يُلۡقَىٰٓ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبُ إِلَّا رَحۡمَةٗ مِّن رَّبِّكَ﴾ [القصص: ٨٦].

ويطلق إيتاء العلم علىٰ النبوة: مثل: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُۚ وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ عَظِيمٗا﴾ [النساء: ١١٣]، وقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلۡمٖ لِّمَا عَلَّمۡنَٰهُ﴾ [يوسف: ٦٨]، وهذه الأدلة واضحة في نبوته عليه السلام -والله أعلم-[١].

ثانياً: حياتـه وموتـه:

ادَّعىٰ ابن الصلاح والنووي أن القول بحياته هو قول جمهور العلماء والعامة، وزاد النووي كون ذلك متفقًا عليه بين الصوفية وأهل الصلاح، وأن حكاياتهم في رؤيته والاجتماع به أكثر من أن تحصر[٢].

وخالف القرطبيَّ وأبو حيان - ابنَ الصلاح والنووي - في حكاية ذلك قولًا للجمهور، وقالا: الجمهور علىٰ أن الخضر ﷺ قد مات.[٣]

✍ **قال الحافظ**: قال ابن الصلاح وإنما شذ بإنكاره بعض المحدثين والذي جزم أنه غير موجود الآن: البخاري، وإبراهيم الحربي، وأبو جعفر بن المنادي، وأبو يعلىٰ ابن الفراء، وأبو طاهر العبادي، وأبو بكر بن العربي، وطائفة[٤].

---

(١) مقتبس من كلام الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار رحمه الله في «أضواء البيان»، وانظر: البحوث المستخلصة من أضواء البيان المسماة (عقود الجمان) ج١/ ١٧٣، جمع وترتيب عبد الله محمد باب الشنقيطي.

(٢) شرح صحيح مسلم ج١٥ / ١٣٥، والإصابة ج١/ ٤٣٠، وتفسير ابن كثير ج٣/ ١٦٢.

(٣) تفسير القرطبي ج١١/ ٤١، والبحر المحيط ج٦/ ١٤٧، وأضواء البيان ج٤/ ١٦٣.

(٤) فتح الباري ج٦/ ٤٣١، وانظر تفسير ابن كثير ج٣/ ١٦٢.

أدلة القول بحياته:

الدليل الأول: أخبار كثيرة متنوعة عن الصحابة والتابعين فمن بعدهم يقوي بعضها بعضًا لكثرتها وتنوعها.

الدليل الثاني: عدم ورود نص صريح يمنع ما دلت عليه هذه الأخبار وظاهر عموم قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾، وقوله ﷺ: «**أرأيتم ليلتكم هذه فإنه لن تبقىٰ نفس منفوسة بعد مائة سنة**» مخصص بثبوت حياة عيسىٰ عليه السلام، وكذلك الدجال، ولا مانع أن يكون الخضر مخصصًا من هذا العموم).

الدليل الثالث: كون الخضر عليه السلام غير داخل في العموم المذكور؛ لأنه ليس وجوده ماثلًا في أذهان المخاطبين ساعة الخطاب وذلك لندرته والخضر محجوب عن الأعين كالجن والملائكة)[1].

مناقشة هذه الأدلة:

أولًا: أن جميع الأخبار والآثار في حياة الخضر عليه السلام لم يثبت منها شيء إلىٰ المعصوم ﷺ.

قال الحافظ: (جاء في اجتماعه مع النبي ﷺ حديث ضعيف أخرجه ابن عدي... وجاء في اجتماعه ببعض الصحابة فمن بعدهم أخبار أكثرها واهي الإسناد... وأخرج النقاش أخبارًا كثيرة تدل علىٰ بقائه لا تقوم بشيء منها حجة)[2].

وقال أبو الحسن بن المنادي: (بحثت عن تعمير الخضر عليه السلام وهل هو باق أم لا؟ فأكثر المغفلين مفترون بأنه باق من أجل ما روي في ذلك... قال: والأحاديث المرفوعة في ذلك واهية، والمسند إلىٰ أهل الكتاب ساقط لعدم ثقتهم، وخبر مسلمة بن مفضلة كالخرافة، وخبر رياح كالريح.. قال: وما عدىٰ ذلك كله من الأخبار كلها واهية الصدور والأعجاز)[3].

---

(١) تفسير القرطبي.
(٢) فتح الباري ج٦/ ٤٣٤، والإصابة ج١/ ٤٣٠، وانظر أضواء البيان ج٤/ ١٦٣.
(٣) الإصابة ج١/ ٤٣٦.

ثانيًا: أن الآية المذكورة وهي ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾ [الأنبياء: ٣٤] والحديث دلَّا بعمومهما علىٰ وفاة الخضر عليه السلام، والخروج عن العام بغير دليل يجب الرجوع إليه تلاعب بالأدلة، وأما عيسىٰ عليه السلام فقد خرج من العموم بالأدلة التي منها ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٥٨]، وأدلة ذلك كثيرة، وأما الدجال فقد خصصه حديث الجساسة في صحيح مسلم[١].

وأما الخضر عليه السلام فلم يوجد دليل يجب الرجوع إليه يخرجه من هذا العموم لأن جميع الأخبار في حياته واهية.

ثالثًا: ونوقش الدليل الثالث بأن الراجح عند الأصوليين دخول النادر في العموم كما نص عليه ابن السبكي في جمع الجوامع[٢]، ودعوىٰ أن الخضر محجوب عن الأعين كالجن والملائكة دعوىٰ لا دليل عليها، والأصل خلافها، وقد كان يركب السفينة، ويسير مع موسىٰ أمام الناس، فخروجه عن حالته تلك لا يثبت إلا بدليل.

۞ أدلة القول بموته عليه الصلاة والسلام باختصار:

الدليل الأول: الحديث المشهور عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال في آخر حياته: **«لا يبقىٰ علىٰ وجه الأرض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم أحد»**، وفي رواية **«لن تبقىٰ نفس منفوسة»**، قال ابن عمر رضي الله عنهما: أراد بذلك انخرام قرنه)[٣].

الدليل الثاني: قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾.

الدليل الثالث: أنه لو كان حيًّا لوجب عليه اتباع الرسول ﷺ، والإيمان به، والجهاد

---

(١) صحيح مسلم مع النووي ج١٨/ ٧٨.

(٢) جمع الجوامع ج١/ ٤٠٠ مع حاشية البناني (وقال: والصحيح دخول النادر وغير المقصود تحته). وانظر إرشاد الفحول ج١/ ٤١٥، وانظر تقريب الوصول إلىٰ علم الأصول لابن جزي الكلبي ص ١٣٧ - تحقيق د/ محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي. الناشر مكتبة ابن تيمية - القاهر ١٤١٤ هـ. وانظر أضواء البيان ج٤/ ١٦٣ وعقود الجمان ج١/ ١٧٣ ترتيب: عبد الله محمد بابا.

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» ج١٦/ ٨٩ مع النووي قال: وقد احتج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين فقال الخضر عليه السلام ميت) ج١٦ / ٩٠.

معه ومؤازرته، وذلك امتثالاً لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾.

✍ **قال ابن عباس:** (ما بعث اللهُ من نبي إلا أخذ عليه الميثاق لئن بُعث محمد وهو حيٌّ ليؤمنن به ولينصرنه)، وكذلك علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)[(١)].

وقد تقدم أن الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ نبي من أنبياء الله تعالىٰ، فهو داخل في الآية قطعًا، ولم يثبت أنه جاء إلىٰ رسول الله ﷺ ولا قاتل معه، فلو كان حيًّا لما وسعه التخلف عن رسول الله ﷺ.

الدليل الرابع: قوله ﷺ: «رحم الله موسىٰ لوددنا أنه كان صبر حتىٰ يقص من خبره»[(٢)]، فلو كان الخضر حيًّا لما حسن هذا التمني، ولأحضره بين يديه، وأراه العجائب، وكان ذلك أدعىٰ لإيمان الكفار لاسيما أهل الكتاب.

✍ **قال العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي بعد أن ساق هذه الأدلة:** (بهذا يتبين أن النصوص الدالة علىٰ موت كل إنسان علىٰ وجه الأرض في ظرف تلك المدة، ونفي الخلد عن كل بشر قبله، يتناول بظواهرها الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ ولم يخرج منها بدليل صالح للتخصيص. والله أعلم[(٣)].



---

(١) قال عبد الرزاق: وأخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ قال: أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضًا ثم قال: ﴿ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ قال: فهذه الآية لأهل الكتاب أخذ الله ميثاقهم أن يؤمنوا بمحمد ﷺ ويصدقونه) ج١/ ١٢٤.

وذكره القرطبي ج٤/ ١٢٥، وابن كثير ج١/ ٥٦٥، والشوكاني ج١/ ٣٥٧، والطبري ج٣/ ٣٢٩، وقوله ﷺ: «لو كان موسىٰ حيًّا ما وسعه إلا اتباعي» يدل علىٰ ذلك - رواه أحمد في المسند ج٤/ ٢٦٥.

(٢) تقدم في أول هذه القصة من حديث البخاري.

(٣) فتح الباري ج٦/ ٤٣٤، وأضواء البيان ج٤: ١٣، وعقود الجمان ج١/ ١٨٩.

جـ- قصة قارون[(١)] مع موسى عليه السلام:

أشار البخاري رحمه الله إلىٰ هذه القصة بذكر مفردات من غريبها ولم يرو فيها حديثًا مسندًا، وذلك إشارة منه إلىٰ ما ورد في تفسيرها عند أئمة النقل كعادته، فقال: (باب ﴿إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ﴾.

﴿لَتَنُوٓأُ﴾[(٢)] لتثقل، قال ابن عباس ﴿أُوْلِي ٱلْقُوَّةِ﴾ لا يرفعها العصبة من الرجال يقال: ﴿ٱلْفَرِحِينَ﴾ المرحين[(٣)]، ﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ مثل: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ يوسع عليه ويضيق)[(٤)].

قال الحافظ: وقد أخرج بن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: كان موسىٰ يقول لبني إسرائيل: إن الله يأمركم بكذا، حتىٰ دخل عليهم في أموالهم، فشق ذلك

---

(١) قارون: هو ابن يصفد بن يصهر ابن عم موسىٰ، وقيل: كان عم موسىٰ، والأول أصح، فقد روىٰ ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان ابن عم موسىٰ.

(٢) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٤٨، والآية هي ٧٦ من القصص، وقوله: (لتنوء) لتثقل. هو من تفسير علي بن أبي طلحة في صحيفته ص ٣٩٦: والطبري ج١/ ٩٩ قال الحافظ وصله ابن أبي حاتم علي بن أبي طلحة.
قال الحافظ: واختلف في العصبة: فقيل: عشرة، وقيل: خمسة عشر، وقيل: أربعون، وقيل: من العشرة إلىٰ الأربعين. ج٦/ ٤٤٨.

(٣) قال أبو عبيدة ج٢/ ص١١٢ ﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ ...﴾ ١٢٠ الآية - مجازه ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ﴾ ومنه أخذ البخاري فيما يبدو.
قال الفراء ج٢/ ٣١٢: وقوله: ﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ في كلام العرب تقرير كقول الرجل أما ترىٰ إلىٰ صنع الله، قال: وأخبرني شيخ من أهل البصرة قال: سمعت أعرابية تقول لزوجها: أين ابنك ويلك؟ فقال: ويكأنه وراء البيت، معناه: أما ترينه وراء البيت.
ثم فسر البخاري: الآية بقوله: يوسع عليه ويضيق: استطرادًا، والله أعلم.
قال الحافظ: واختلف في تفسيره يعني سبب فعل قارون، فقيل الحسد لأنه قال: ذهب موسىٰ وهارون بالأمر فلم يبق لي شيء، وقيل إنه واطأ امرأة من الباغايا أن تقذف موسىٰ بنفسها، فألهمها الله أن اعترفت بأنه هو الذي حملها علىٰ ذلك، وقيل الكبر لأنه طغىٰ بكثرة ماله، وقيل هو أول من أطال ثيابه حتىٰ زادت علىٰ مائة شبر ج٦/ ٤٤٨.

(٤) الآية هي ٧٦ من القصص وقوله ﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ هي ٨٢ من نفس السورة.

علىٰ قارون، فقال لبني إسرائيل: إن موسىٰ يقول من زنىٰ رُجم، فتعالوا نجعل لبغيٍّ شيئًا حتىٰ تقول إن موسىٰ فعل بها فيُرجم، فنستريح منه، ففعلوا ذلك، فلما خطبهم موسىٰ قالوا له: وإن كنت أنت، قال: وإن كنت أنا، فقالوا: فقد زنيت، فجزع، فأرسلوا إلىٰ المرأة، فلما جاءت عظم عليها موسىٰ، وسألها بالذي فلق البحر لبني إسرائيل إلا صدقت، فأقرَّت بالحق، فخرَّ موسىٰ ساجدًا يبكي، فأوحىٰ الله إليه إني أمرت الأرض أن تطيعك فَأْمُرْهَا بما شئت، فَأَمَرَهَا فخسفت بقارون ومن معه(١).



(١) ج٦/ ٤٤٩ فتح الباري، وكان من قصة قارون أنه حصل أموالًا عظيمة جدًا حتىٰ قيل كانت مفاتيح خزائنه كانت من جلود تحمل علىٰ أربعين بغلًا، وكان يسكن تنيس فحكي أن عبد العزيز الحروري [لعله الجروي] ظفر ببعض كنوز قارون وهو أمير علىٰ تنيس، فلما مات تأمَّر ابنه علي مكانه، وتورع ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك، فيقال إن عليًا كتب إلىٰ أخيه الحسن إني استطيبت لك من مال أبيك مائة ألف دينار فخذها، فقال: أنا تركت الكثير من ماله لأنه لم يطب لي، فكيف آخذ هذا القليل، وقد روىٰ البخاري في هذا الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز هذا- فتح الباري.

قال الحافظ في التقريب ص ١٦١: رقم ١٢٥٣ الحسن بن عبد العزيز الجروي بفتح الجيم والراء أبو علي المصري نزيل بغداد ثقة ثبت عابد فاضل من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٧ - روىٰ له البخاري - وانظر: تهذيب السير ج١/ ٤٧٢ والسير ١٢/ ٣٣٣ وبهذا يتبين: أنه عبد العزيز الجروي: لا الحروري، والظاهر أن ذلك خطأ مطبعي.

المطلب الرابع: قصة داود وسليمان عليهما السلام:

تقدم أن منهج البخاري في قصص الأنبياء يقوم على ثلاثة أسس هي الإشارة إلى غريب قصصهم في القرآن بذكره لبعض غريب تلك القصص، ثم الإشارة إلى المرويات في تفسير تلك القصص مما ليس على شرطه، ثم المرويات المسندة الصحيحة لما يتعلق بأولئك الأنبياء، ولكن الجديد هنا هو الإشارة إلى بعض الإسرائيليات التي كان ينبغي صيانة الكتاب عنها، وبناء على هذا فسيكون هذا المطلب عبارة عن عرض وتعقيب.

أولاً: قال البخاري رحمه الله باب قول الله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ الزبر الكتب واحدها زبور، زبرت: كتبت)[١].

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ﴾ قال مجاهد: سبحي معه)[٢]، ﴿وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ۝١٠ أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ﴾: الدروع[٣]، ﴿وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ﴾ المسامير والحلق ولا يرقق المسمار فيسلس ولا يعظم فينقصم[٤]، ﴿أَفْرِغْ﴾: أنزل، ﴿بَسْطَةً﴾: زيادة وفضلًا)[٥].

---

(١) قال أبو عبيدة ﴿لَفِى زُبُرِ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٦]: أي كتب الأولين واحدها زبور ج٢/ ص٩١.

(٢) قال الحافظ: وصله الفريابي من طريق مجاهد وقال قتادة معنى ﴿أَوِّبِى﴾ سيري، ج٦ص ٤٥٤.

(٣) قال الحافظ: قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ﴾ أي دروعًا واسعة طويلة) وليس هذا في مجاز القرآن المطبوع ولعله من اختلاف النسخ- وانظر الطبري ج١٠/ ٣٥١.

(٤) قال الحافظ: وصله الفريابي من طريق مجاهد في قوله ﴿وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ﴾ أي قدر المسامير والحلق، والفصم: القطع، ومعنى فيسلس بفتح اللام: يخرج من الثقب برفق أو يصير متحركًا.
وروي: لا ترقق المسامير فيسلس ولا تغلظه فيفصمها، وقال أبو عبيدة: يقال درع مسردة أي مستديرة الحلق، وهذا أيضًا لم أجده في مجاز القرآن، ولعله من اختلاف النسخ.

(٥) قال الحافظ: لم أعرف المراد من هذه الكلمة هنا، واستقريت قصة داود في المواضع التي ذكرت فيها فلم أجدها.
✍ **قلت:** هذا غريب والكلمة هي من قوله تعالى: ﴿أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ الآية ٢٥٥ البقرة من قصة طالوت التي علاقتها بداود واضحة ونبه عليها بقوله أيضًا ﴿بَسْطَةً﴾ زيادة وفضلًا، ومحل الغرابة أن الحافظ نبه على علاقة داود بقصة طالوت ج٦/ ٤٥٤: قائلًا: وكأنه ذكرها - أي البخاري - لما كان آخرها متعلقًا بداود فلمح بشيء من قصة طالوت قال أبو عبيدة ج١/ ٧٧: ﴿أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ أنزل علينا، وقال: ﴿بَسْطَةً﴾ أي: زيادة وفضلًا وكثرة. وأخذها البخاري منه.

﴿وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾[(١)].

باب ﴿وَٱذۡكُرۡ عَبۡدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلۡأَيۡدِۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ - إلىٰ قوله - ﴿وَفَصۡلَ ٱلۡخِطَابِ﴾ قال مجاهد: الفهم في القضاء[(٢)]، ﴿وَلَا تُشۡطِطۡ﴾: لا تسرف[(٣)]، ﴿وَٱهۡدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ﴾ ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِي لَهُۥ تِسۡعٞ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةٗ﴾[(٤)] يقال للمرأة: نعجة، ويقال لها أيضًا: شاة[(٥)] ﴿وَلِيَ نَعۡجَةٞ وَٰحِدَةٞ فَقَالَ أَكۡفِلۡنِيهَا﴾ مثل ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾: ضمها، ﴿وَعَزَّنِي﴾ علاني، صار أعز مني، أعززته، جعلته عزيزًا ﴿فِي ٱلۡخِطَابِ﴾ يقال: المحاورة[(٦)]، ﴿قَالَ لَقَدۡ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعۡجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦۖ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡخُلَطَآءِ لَيَبۡغِي بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ

---

(١) كتاب الأنبياء ج٦/ ٤٥٣ فتح الباري، والآية هي ٥٥ من الإسراء، والآية الأخيرة هي (١٠-١١) من سورة سبأ، وداود هو ابن إيشيا بكسر الهمزة وسكون التحتانية بعدها معجمة ابن عوبد بوزن جعفر بمهملة وموحدة، ابن باعر بموحدة ومهملة مفتوحة ابن سلمون بن يارب بتحتانية وآخره موحدة ابن رام بن حضرون بمهملة ثم معجمة ابن فارص بفاء وآخره مهملة ابن يهوذا بن يعقوب عليه السلام) فتح الباري ج٦/ ٤٥٤.

(٢) قال الحافظ: وروىٰ ابن أبي حاتم من طريق أبي بشر عن مجاهد قال: الحكمة: الصواب، ومن طريق ليث عن مجاهد فصل الخطاب: إصابة القضاء وفهمه، ومن طريق ابن جريج عن مجاهد قال: فصل الخطاب: العدل في الحكم، وما قال من شيء أنفذه.
وقال الشعبي: فصل الخطاب قوله: أما بعد قال الحافظ: وفي ذلك حديث مسند من طريق بلال بن أبي بردة عن أبيه عن جده قال: أول من قال: (أما بعد) داود النبي وهو فصل الخطاب، أخرجه ابن أبي حاتم، وذكر ابن جرير بإسناد صحيح عن الشعبي مثله. انظر تفسير ابن جرير ج١٠/ ٥٦٤، والآيات هي ١٧- ٢٠- ٢٤ ص.

(٣) قال الحافظ: كذا وقع هنا، قال الفراء ج٢/ ص٤٠٣: وقوله ﴿وَلَا تُشۡطِطۡ﴾ يقول: ولا تسرف، وقد يقول بعض العرب: شططت عليَّ من السوم، وأكثر الكلام أشططت. وتقول: شطت الدار، وقال أبو عبيدة ج٢/ ١٨١: ﴿وَلَا تُشۡطِطۡ﴾ لا تسرف، ويقال كلفني شططًا وشطت الدار بعدت.

(٤) الآية ص ٢٢- ٢٤.

(٥) قال أبو عبيدة: مجازها امرأة قال: الأعشىٰ:

فَرَمَيْتُ غَفْلَةَ عَيْنِهِ عَنْ شَاتِهِ ... فَأَصَبْتُ حَبَّةَ قَلْبِهَا وَطِحَالَهَا

يعني: امرأة الرجل ج٢/ ص ١٨٠، وسيأتي الكلام علىٰ هذا قريبًا.

(٦) قال أبو عبيدة ج٢/ ص١٨١ (كفلها): ضمها إليه، وكفلت بالمال والنفس أي: ضمنت ﴿وَعَزَّنِي فِي ٱلۡخِطَابِ﴾ أي: صار أعز مني، وقال أبو عبيدة: (الخلطاء): الشركاء، ج٢/ ١٨١٠.
قال عبد الرزاق في «تفسيره»: عن الثوري عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال عبد الله: (وما زاد داود علىٰ أن قال (أكفلنيها) أي: انزل لي عنها).
وعن الثوري عن عبد الرحمن بن عبد الله عن المنهال بن عمرو عن ابن جبير عن ابن عباس قال: ما زاد داود علىٰ أن قال: (أكفلنيها) أي: تحول لي عنها) ج٢/ ١٦٣.

﴿بَعۡضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٞ مَّا هُمۡۗ وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ﴾ قال ابن عباس: اختبرناه)[١]، وقرأ عمر: فتّناه تشديد التاء[٢] ﴿فَٱسۡتَغۡفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّۤ رَاكِعٗاۤ وَأَنَابَ۩ إِنَّا..﴾ الآية.

ثم قال: باب أحب الصلاة إلىٰ الله صلاة داود، وأحب الصيام إلىٰ الله صيام داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، ويصوم يومًا ويفطر يومًا).

قال علي[٣]: وهو قول عائشة رضي الله عنها: (ما ألفاه السَّحَرُ عندي إلا نائمًا) ثم ذكر عدة أحاديث في أمر داود عليه السلام.

- **أولها**: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خفف علىٰ داود عليه السلام القرآن، فكان يأمر بدوابه فتُسرج، فيقرأ القرآن قبل أن تُسرج دوابه، ولا يأكل إلا من عمل يده».
- **وثانيها**: حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أحب الصيام إلىٰ الله صيام داود، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا، وأحب الصلاة إلىٰ الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه، وينام سدسه».
- **وثالثها**: حديث ابن عباس: عن مجاهد قال: قلت لابن عباس: أنسجد في ص؟ فقرأ ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ﴾- حتىٰ أتىٰ- ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: نبيكم ﷺ ممن أمر أن يُقتدىٰ بهم).
- **ورابعها**: حديث ابن عباس: عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما (ليس ص من عزائم السجود، ورأيت النبي ﷺ يسجد فيها).

ولما انتهىٰ مما يتعلق بداود عليه السلام ترجم لابنه سليمان عليه السلام فقال:

---

(١) هو في صحيفة علي ص ٤٢٧.

(٢) قراءة (فتّناه) بالتشديد، قال الحافظ: مذكورة في الشواذ، ونقل التشديد عن أبي رجاء العطاردي، والحسن البصري، قال ابن جني: (فعّلناه) وهي للمبالغة ج٢ / ٢٧٢.

(٣) قال الحافظ: قوله (قال علي: لم أره منسوبًا)، وأظنه علي بن المديني، شيخ البخاري، وأراد بذلك بيان المراد بقوله: (وينام سدسه): أي: السدس الأخير، وكأنه قال: يوافق ذلك حديث عائشة (ما ألفاه) بالفاء أي: وجده، الضمير له ﷺ، والسَّحَر: الفاعل) فتح الباري ج٦/ ٤٥٦.

➤ باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُودَ سُلَيْمَانَ ۚ نِعْمَ الْعَبْدُ ۖ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ الراجع المنيب[1]، وقوله: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾[2].

➤ ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ۖ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ﴾[3]: أذبنا له عين الحديد[4]، ﴿وَمِنَ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ - إلى قوله- ﴿مَحَارِيبَ﴾.

قال مجاهد: ﴿بُنْيَانٌ﴾: ما دون القصر[5]، ﴿وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾: كالحياض للإبل، وقال ابن عباس: كالجوبة من الأرض.[6]

﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾: الأرضة[7]، ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ﴾: عصاه[8]، ﴿فَلَمَّا خَرَّ﴾ - إلى قوله- ﴿الْمُهِينِ﴾: ﴿حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾، ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾: يمسح أعراف الخيل وعراقيبها[9]، ﴿الْأَصْفَادِ﴾: الوثاق[10]، قال مجاهد: ﴿الصَّافِنَاتُ﴾: صفن الفرس رفع إحدى رجليه حتى تكون على طرف الحافر[11].

---

(١) قال الحافظ: وقد أخرج ابن جريج من طريق مجاهد قال: الأوَّاب: الرَّجَّاع عن الذنوب.

(٢) الآيتان من سورة ص الآية (٣٠- ٣٥).

(٣) الآية من سبأ (١٢-١٣).

(٤) من صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٤٠٩، قال النحاس: ورواه الطبري عن ابن عباس وقتادة، وقال قتادة: عين النحاس كانت بأرض اليمن، وعن ابن زيد: الصفر سال كما يسيل الماء. انظر الطبري ج١٠/ ٣٥٣.

(٥) قال الحافظ: وصله عبد بن حميد عنه، وقال أبو عبيدة ج٢/ ص ١٤٤: واحدها: محراب، وهو مقدم كل مسجد ومصلى وبيت.

(٦) هو في «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٤٠٩، والطبري ج١٠/ ٣٥٥، قال أبو عبيدة ج٢/ ١٤٤: واحدتها: جابية، وهي الحوض الذي يجيء فيه الماء.

(٧) قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة»: الأرضة تأكل عصاه ص ٤١٠، والطبري ج١٠/ ٣٥٧.

(٨) قال أبو عبيدة ج٢ ص١٤٥: وهي العصا، وأصلها من نسأت بها الغنم، وهي من الهمز الذي تركت العرب الهمزة من أسمائها ينسأ بها الغنم أي يسوقها.
قال الحافظ: وهي مفعلة من نسأت إذا زجرت الإبل أي ضربتها بالمنسأة... ج٦ ص ٤٥٩. وانظر الطبري ج١٠/ ٣٥٧ رواه عن ابن عباس ومجاهد وقتادة.

(٩) هو في صحيفة علي ص ٤٢٧، والطبري ج١٠/ ٥٧٩، والدر المنثور ج٥/ ٣٠٩.

(١٠) قال أبو عبيدة ج٢ ص١٨٣ (الأصفاد): الأغلال، واحدها: صفد والصفد أيضًا العطاء.

(١١) قال الحافظ: وصله الفريابي من طريقه، وقال أبو عبيدة ج٢ ص١٨٢: والصافن من الخيل الذي يجمع بين يديه ويثني طرف سنبك إحدى رجليه، والسنبك مقدم الحافر.

﴿الْجِيَادُ﴾ السراع[١]، ﴿جَسَدًا﴾: شيطانًا[٢]، ﴿رُخَاءً﴾[٣] طيبة، ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾: حيث شاء[٤]، ﴿فَامْنُنْ﴾: أعط، ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾: بغير حرج[٥].

ثم أورد بعد هذا أحاديث تتعلق بقصة سليمان من القرآن:

الأول: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ: **«إن عفريتًا من الجن تفلّت البارحة ليقطع عليَّ صلاتي، فأمكنني الله منه، فأخذته فأردت أن أربطه على سارية من سواري المسجد، حتى تنظروا إليه كلكم، فذكرتُ دعوة أخي سليمان ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ فرددته خاسئًا»** عفريت: متمرد من إنس أو جان، مثل زبنية جماعتها الزبانية[٦].

الثاني: حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال **«قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارسًا يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل ولم تحمل شيئًا إلا واحدًا ساقطًا أحد شقيه»** فقال النبي ﷺ: **«لو قالها لجاهدوا في سبيل الله...»** وفي رواية «تسعين» وهو أصح.

---

(١) قال الحافظ: وصله الفريابي ج٦/ ص٤٥٩.

(٢) قال الحافظ: قال الفريابي: حدثنا ورقاء عن مجاهد في قوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾ قال: شيطانًا يقال له آصف، قال له سليمان: كيف تفتن الناس؟ قال: أرني خاتمتك أُخبرك، فأعطاه، فنبذه آصف في البحر فساخ فذهب ملك سليمان، وقعد آصف على كرسيه). ج٦/ ٤٥٩، وسيأتي هذا إن شاء الله.
قال في «صحيفة علي بن أبي طلحة»: هو صخر الجني تمثل على كرسيه جسدًا ص ٤٢٧، والطبري ج١٠ ص ٥٨٠، والدر المنثور ج٥ ص ٣١٠.
وعن معمر عن قتادة قال: كان على كرسيه شيطان أربعين ليلة، حتى رد الله عليه مُلكه. تفسير عبد الرزاق ج٢ ص ١٦٤.

(٣) قال أبو عبيدة ج٢ ص ١٨٣: أي رخوة لينة، وهي من الرخاوة: قال الحافظ: وصله الفريابي.

(٤) قال الحافظ: وصله الفريابي قال أبو عبيدة: (حيث أراد، يقال: أصاب الله بك خيرًا أي: أراد الله بك خيرًا) ج٢/ ١٨٣، كتاب الأنبياء ج٦/ ٣٥٧، والآية ٣٢ من سبأ، والآية الأخرى هي ٣٩ من ص.

(٥) قال الحافظ وصله الفريابي.. عن مجاهد، وقال أبو عبيدة: سبيلها سبيلان فأحدهما بغير جزاء، والآخر بغير ثواب، وبغير منة ولا قلة) ج٢/ ١٨٤.

(٦) كتاب الأنبياء ج٦/ ص٤٥٧ - ٤٥٨، وقوله «عفريت» ثم فسره بالمتمرد من الإنس أو الجن، يلاحظ فيه قوله تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ﴾ فهو هنا فسر الآية والحديث معًا، قال الحافظ: والزبانية في الأصل اسم أصحاب الشرطة، مشتق من الزبن وهو الدفع، وأطلق على الملائكة لأنهم يدفعون الكفار في النار، وواحد الزبانية: زبنية، ومراد المصنف - يعني البخاري - أنه قيل في عفريت: عفرية، وهي قراءة رويت في الشواذ ج٦/ ٤٦٠.

الثالث: حديث أبي ذر ﵁ قال: قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع أول؟ قال: «المسجد الحرام». قلت: ثم أي؟، قال: «ثم المسجد الأقصىٰ» قلت: كم كان بينهما؟ قال: «أربعون، ...».

الرابع: وقال: «كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت صاحبتها: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرىٰ: إنما ذهب بابنك، فتحاكمتا إلىٰ داود، فقضىٰ به للكبرىٰ، فخرجتا علىٰ سليمان بن داود فأخبرتاه، فقال: ائتوني بالسكين أشقه بينهما، فقالت الصغرىٰ: لا تفعل يرحمك الله، هو ابنها، فقضىٰ به للصغرىٰ».

ثانياً: الإسرائيليات في قصة داود وسليمان ﵉:

أشار البخاري ﵀ إلىٰ آثار إسرائيلية في قصة داود وسليمان ﵉، وذلك في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسۡعٌ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةً﴾، قال البخاري: (يقال للمرأة نعجة، ويقال لها أيضًا: شاة)[1].

وقال في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَلۡقَيۡنَا عَلَىٰ كُرۡسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾ قال: شيطانًا.

وقد روىٰ أهل التفسير روايات كثيرة منتشرة عند هاتين الآيتين، أشار البخاري إليهما بهذا ولو أغفلها لكان فعل الأحسن.

أقوال العلماء في الأثرين باختصار:

قال القاضي عياض ﵀: (وأما قصة داود ﵇ فلا يلتفت إلىٰ ما سطره فيها الأخباريون عن أهل الكتاب الذين بدَّلوا وغيَّروا، ونقله بعض المفسرين، ولم ينص الله علىٰ شيء من ذلك ولا ورد في حديث صحيح).

---

(١) خلاصة القصة (أن داود ﵇ رأىٰ امرأة فأعجبته، فأمر بزوجها أن يُجعل في مقدمة الجيش ليُقتل، فقُتل فتزوجها). وهي قصة مفتراه كما سنرىٰ.

✍ **وقال أيضًا**: وإلىٰ نفي ما أضيف من الأخبار إلىٰ داود: ذهب أحمد بن نصر[1]، وأبو تمام[2]، وغيرهما من المحققين، قال الداودي: ليس في قصة داود وأورياء خبر يثبت ولا يظن بنبي محبة قتل مسلم)[3].

✍ **قال ابن العربي**: (إن هذا النقل لم يثبت فلا يعول عليه)[4].

✍ **قال الحافظ ابن كثير**: (قد ذكر المفسرون ها هنا قصة أكثرها مأخوذة من الإسرائيليات، ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه، ولكن روىٰ ابن أبي حاتم هنا حديثًا لا يصح سنده، لأنه من رواياته يزيد الرقاشي عن أنس ويزيد وإن كان من الصالحين لكنه ضعيف الحديث عند الأئمة، فالأولىٰ أن يقتصر علىٰ مجرد تلاوة هذه القصة، وأن يرد علمها إلىٰ الله تعالىٰ، فالقرآن حق وما تضمنه هو الحق[5].

✍ **وقال ابن الجوزي**- بعد روايته للقصة: وهذا لا يصح من طريق النقل ولا يجوز من حيث المعنىٰ لأن الأنبياء مُنزَّهون عنه)[6].

✍ **وقال القرطبي**: (هذا لا يصح)[7].

✍ **وقال البقاعي**: (تلك القصة وأمثالها من كذب اليهود).

✍ **وقال النحاس**: وقد جاءت أخبار وقصص في أمر داود عَلَيْهِ السَّلَامُ وأورياء، وأكثرها

(١) أحمد بن نصر الأسدي الداوودي المالكي أبو جعفر محدث فقيه متكلم. معجم المؤلفين ٢/ ١٩٤ وتقدم.

(٢) وأبو تمام هو علي بن محمد بن أحمد البصري، من أصحاب الأبهري، كان جيد النظر في الكلام. ترتيب المدارك ج٤/ ٤٠٥.

(٣) الشفا في التعريف بحقوق المصطفىٰ ﷺ ج٢/ ١٥٨، وانظر الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ٢٦٤، ورسالة دكتوراه لشيخنا عويد عباد المطرفي ص ٥٥: (داود وسليمان في الكتاب والسنة).

(٤) الأحكام لابن العربي ج٤/ ١٦٢٤، وانظر القرطبي ج١٥/ ١٦٥، وابن كثير ج٤/ ٤٧، والقصة رواها الطبري ج١٠/ ٥٧١، وابن أبي حاتم والبغوي ج٦/ ٣٨، والسيوطي ج٥/ ٣٠٠/ ٣٠٢، والشوكاني ج٤/ ٤٢٣.

(٥) تفسير ابن كثير ج٤ / ٤٧.

(٦) زاد المسير ٧/ ١١٥.

(٧) تفسير القرطبي ج١٥/ ١٦٥.

لا يصح ولا يتصل إسناده، ولا ينبغي أن يُجترأ علىٰ مثلها إلا بعد معرفة صحتها)[١].

وقال أبو حيان: (ويعلم قطعًا أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من الخطايا، لا يمكن وقوعهم في شيء منها ضرورة أنا لو جوَّزنا عليهم شيئًا من ذلك بطلت الشرائع، ولم نثق بشيء مما يذكرون أنه أوحىٰ الله به إليهم، فما حكىٰ تعالىٰ في كتابه يمر علىٰ ما أراده الله، وما حكىٰ القصاص مما فيه غض لمنصب النبوة طرحناه ونحن كما قال الشاعر:

ونؤثر حكم العقل في كل شبهة إذا آثر الأخبار جلاس قصاص)[٢]

قال البيضاوي: (وما قيل إنه أرسل أورياء إلىٰ الجهاد مرارًا، وأمر أن يُقدَّم حتىٰ يُقتل... هراء وافتراء)[٣].

وقد أبطل هذه القصة أيضًا ابن حزم[٤]، والرازي في تفسيره.[٥]

قال السيوطي: والقصة التي يجلبونها في شأن المرأة أخرجها ابن أبي حاتم من حديث أنس مرفوعًا، وفي إسناده ابن لهيعة، وحاله معروف عن أبي صخر عن يزيد الرقاشي، وقد ضعف النسائي ويحيىٰ بن معين أبا صخر وضعف الجميع يزيد الرقاشي[٦].

(١) معاني القرآن للنحاس ٦/ ٩٨ - تحقيق الصابوني.
(٢) البحر المحيط ٧/ ٣٩٣.
(٣) أنوار التنزيل ٢/ ٣٠٨.
(٤) الفصل ج٤/ ١٨.
(٥) تفسير الرازي ج٢٦/ ١٨٩.
(٦) الدر المنثور ج٥/ ٣٠٠، والإكليل في استنباط التنزيل ١٨٤/ ١٨٥، وانظر الشوكاني ج٤/ ٤٢٣، والبقاعي: هو إبراهيم بن عمر بن حسين ٨٠٩ - ٨٨٥، مؤرخ، وأديب، ومفسر، الأعلام ١/ ٥٦، وانظر الإسرائيليات لمحمد محمد أبي شهبة ص ٢٦٤، ورسالة شيخنا عويد عباد المطرفي ص ٥٥.
ويزيد بن أبان الرقاشي - بتخفيف ثم معجمة - أبو عمر البصري القاص بتشديد المهملة زاهد ضعيف من الخامسة، مات قبل العشرين، يعني قبل (١٢٠هـ) بخ ت ق، تقريب رقم ٧٦٨٣ ص٥٩٩، وتهذيب التهذيب ١١/ ٣٠٩ قال فيه النسائي إنه متروك.
=

وتلخيص الكلام أن هذه الآثار التي رووها تتضمن أمورًا يُنزَّه عنها أي مسلم عـادي، فكيف بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم!!! وهي:

أولًا: التسبب في قتل مسلم بغير حق.

ثانيًا: الطمع في زوجة غيره.

ثالثًا: أن هذه الرواية تخالف ثناء الله تعالىٰ علىٰ داود عليه السلام قبل هذه المحاكمة وبعدها، فلا يُعقل أن يقع ذم من الله لشخص بين ثناءين منه عز وجل علىٰ ذلك الشخص نفسه[1].

والحقيقة أن المحاكمة عادية والنعاج حقيقة لا رمز وكان الأفضل والأحسن بالبخاري إغفال مثل هذا - والله أعلم -.

الأثــر الثاني وأقوال العلمــاء فيــه:

قال البخاري عند قوله تعالىٰ: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾: شيطانًا).

أشار البخاري بهذا إلىٰ الأثر المروي عن أئمة التفسير بالمأثور[2]، وهو أن شيطانًا

= وأبو صخر هو حميد بن زياد أبو صخر ابن أبي المخارق الخراط صاحب العباء مدني، سكن مصر، ويقال: هو حميد بن صخر أبو مودود الخراط، وقيل: إنهما اثنان، صدوق، يهم، من السادسة، مات سنة تسع وثمانين ومائة، بخ م، د، ت، عس، في تقريب ص ١٨١ رقم ١٥٤٦، وانظر تضعيف يحيىٰ بن معين والنسائي له في تهذيب الكمال ٣/ ٤١ المصور.

عبد الله بن لَهِيعة - بفتح اللام وكسر الهاء - ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي، صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين، وقد ناف علىٰ الثمانين م، د، ت، في تقريب ص ٣١٩ رقم ٣٥٦٣

وانظر: الإسرائيليات: لمحمد محمد أبو شهبة. ص ٢٦٦، وانظر: رسالة (دكتوراه: عويد بن عياد المطرفي ص١١٨، ورسالة شيخنا د/ محمد الخضر الناجي ص ١٩٦.

(١) تفسير الفخر الرازي ج٢٦ / ١٩٢، ورسالة عويد المطرفي المذكورة.

(٢) أورد القصة الطبري ج١٠/ ٥٨١ وما بعدها، والسيوطي في الدر المنثور ج٥/ ٣٠٩- ٣١١، وابن كثير في تفسير ج٤/ ٥٣ / ٥٥، والبغوي ج٦/ ٤٦ والقرطبي ج١٥/ ١٩٨، والشوكاني ج٤/ ٤٣٢ والغريب عدم إنكار الشوكاني لهذه الروايات. وانظر رسالة شيخنا الدكتور محمد الخضر الناجي ص ٢٢٣.

قال محمد أبو شهبة رحمه الله: ومن العجيب أن الإمام السيوطي نبه في كتابه (تخريج أحاديث الشفاء) أنها إسرائيليات تلقاها ابن عباس عن أهل الكتاب، وليته نبّه إلىٰ ذلك في التفسير) ص ٢٧٣: الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير.

تسلط على سليمان عليه السلام، فنزع منه ملكه، وعاش فيه فترة من الزمن، وأشار البخاري- مع ذلك - إلى التفسير الصحيح لهذه الآية وهو قوله ﷺ: «**قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارسًا يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، ولم يقل، ولم تحمل شيئًا إلا واحدًا ساقطًا أحد شقيه**، فقال النبي ﷺ: «**لو قالها لجاهدوا في سبيل الله**»، وفي رواية (تسعين) قال البخاري: وهو أصح)[1].

وقد رد العلماء رواية الشيطان هذه فقالوا:

قال القاضي عياض رحمه الله: (ولا يصح ما نقله الأخباريون من تشبه الشيطان به، وتسلطه على ملكه، وتصرفه في أمته بالجور في حكمه؛ لأن الشياطين لا يُسلطون على مثل هذا، وقد عُصم الأنبياء من مثله)[2].

وقال الحافظ ابن كثير: (قال ابن عباس رضي الله عنهما، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، وغيرهم: (شيطانًا).... وروى تلك الروايات.... ثم قال: وهذه كلها من الإسرائيليات... ثم قال: وقد رويت هذه القصة مطولة عن جماعة من السلف رضي الله عنهم كسعيد بن المسيب وجماعة آخرين، وكلها متلقاة من قصص أهل الكتاب...، وإسناد ابن عباس قوي ولكن الظاهر أنه إنما تلقاه - إن صح عنه - من أهل الكتاب، وفيهم طائفة لا يعتقدون نبوة سليمان عليه السلام، فالظاهر أنهم يكذبون عليه)[3].

قال الشوكاني: (وأخرج الفريابي، والحكيم الترمذي، والحاكم وصححه[4] عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾ قال: هو الشيطان الذي كان على كرسيه يقضي بين الناس أربعين يومًا)[5].

(١) تقدم تخريجه قريبًا.
(٢) الشفاء للقاضي عياض ج٢/ ١٦٢.
(٣) تفسير ابن كثير ج٤ / ٥٥.
(٤) الحاكم في المستدرك. ج٢/ ٤٣٤، ووافقه الذهبي.
(٥) تفسير الشوكاني ج٤ / ٤٣٤.

قال القرطبي: (وقد ضعف هذا القول من حيث إن الشيطان لا يتصور بصورة الأنبياء، ثم من المحال أن يلتبس على أهل مملكة سليمان الشيطان بسليمان حتى يظنوا أنهم مع نبيهم في حق وهم مع الشيطان في باطل)(١).

قال: أبو شهبة وإذا جاز للشيطان أن يتمثل برسول الله سليمان عليه السلام فأي ثقة بالشرائع تبقى بعد هذا؟! وكيف يسلط الله الشيطان على نساء نبيه سليمان وهو أكرم على الله من ذلك؟!

وأي ملك أو نبوة يتوقف أمرهما على خاتم يدومان بدوامه ويزولان بزواله؟! وما عهدنا في تاريخ البشرية شيئًا من ذلك).

والحق أن نسج القصة مهلهل لا يصمد أمام النقد، وأن آثار الكذب والاختلاق بادية عليها).

قلت: سوف أوضح لك هنا ما أشار إليه العلماء في عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وذلك اعتمادًا على صريح القرآن الكريم، فإذا وضح القرآن الكريم أمرًا فأتى أثر بعد ذلك صح أو حسن يخالف صريح القرآن فهو مردود بداهة، والعلماء لم يوضحوا ذلك لأنه معروف عند عامتهم بداهة، فلا يحتاج إلى توضيح فأقول:

لا مراء أن سليمان عليه السلام نبي من أنبياء الله تعالى، ورث أبيه داود عليه السلام ومُلْكَهُ وعِلمَه، وقد صرَّح القرآنُ بهذه النبوة وهذه الوراثة في قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾، ثم قال بعد ذلك ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ﴾، وقال لنبيه ﷺ أولئك ﴿ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ٨٤-٩٨].

---

(١) تفسير القرطبي، ومن الغريب البرودة التي تناول بها القرطبي والشوكاني هذا الموضوع حتى أن القرطبي قال: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾ قيل: شيطان في قول أكثر أهل التفسير ج١٥/ ١٩٩، ثم عقب بما تراه، والظاهر أن القرطبي أثر على الشوكاني إذ من عادته عدم التساهل في مثل هذا.

وقال تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَىْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٥]، وعدد القرآن معجزات سليمان فقال: ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ۖ وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ۖ وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ﴾ إلىٰ أن قال: ﴿ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ ۚ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠].

وإذا ثبتت نبوة سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ وكونه من عباد الله المخلصين بهذه الآيات، فاعلم أن القرآن قد نص علىٰ أن الشيطان ليس له سلطان علىٰ عباد الله المخلصين، وذلك في عدة آيات منها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ ۚ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل: ٩٩]، وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢].

فثبت بهذا إحكام الدليل من القرآن علىٰ أن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يمكن ولا يجوز ولا يصح أن يُسلَّط عليه شيطان مارد، ينزع منه ملكه، ويجلس علىٰ كرسيه في مكانه، ثم يعيث في ملكه فسادًا؛ لأن هذا يخالف هذه الآيات، وكل ما خالف القرآن فهو متروك، سواء علينا بعد ذلك صححه الحاكم، أو قواه ابن كثير إلىٰ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أو إلىٰ غيره، وأي فائدة في تصحيح الحاكم إذا كان ذلك المصحح يخالف كتاب الله، لنقص من مقام نبي من أنبياء الله.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علىٰ أشرف المرسلين محمد وعلىٰ آله وصحبه والتابعين وتابعيهم أجمعين إلىٰ يوم الدين.



الخاتمة

أما بعد: فأحمد الله تعالىٰ علىٰ أن قدَّر ويسَّر كتابة هذه الرسالة، وجعلني أعيش مع المباحث التفسيرية من هذا الكتاب الجليل، الذي هو أصح كتب الحديث؛ ألا وهو «صحيح الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ».

وقد توصَّلت من خلال هذا البحث إلى نتائج كثيرة نجتزئ منها ما يلي:

أولاً: أن الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ جعل تفسير كتاب الله تعالىٰ هدفًا وغاية من أهداف كتابه؛ حيث كان يؤصل الكتب والتراجم تأصيلًا تفسيريًّا؛ إذ يعتبر نصف الكتاب مؤصلًا بالقرآن؛ حيث شمل ذلك ستة وخمسين كتابًا وأكثر من ألف ترجمة سائرة في دائرة التفسير، هذا فضلًا عن الروايات الكثيرة المنتشرة في الكتاب.

ثانيًا: أن الإمام البخاري أودع في كتابه كثيرًا من مباحث التفسير التي لا تنطوي تحت دائرة الحديث والفقه كأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، وغريب القرآن، وتفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين، واستخدام مباحث اللغة العربية في التفسير كالتصريف، والاستشهاد بالشعر، والقصص وغير ذلك، وبذلك يظهر جليًّا أن الإمام البخاري إمام في التفسير كما هو إمام في الحديث والفقه.

ثالثًا: ظهر من خلال البحث أن إمامة البخاري الحديثية والفقهية كادت أن تغطي علىٰ إمامته في التفسير، حيث أوشك الأئمة أن يهملوا هذا الجانب؛ حيث لم يعطوا هذا الجانب ما يستحقه من الاهتمام والتنويه والدراسة.

رابعًا: أن المفسرين الكبار قد تأثروا بمنهج الإمام البخاري في التفسير، خصوصًا عند الترجيح بين الأقوال، ويظهر ذلك جليًّا في تفسير أبي بكر بن العربي للآيات الأحكام، والقرطبي، وابن كثير، والشوكاني، كما تظهر آراؤه ومروياته في «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي، والكتب الآخذة عنه، ككتب المتأخرين.

خامسًا: أن الإمام البخاري كان ممن يتوقى الأخذ عن الإسرائيليات في التفسير إلا في القليل النادر، مثل قصة داود وسليمان ﷺ، وكقصة الغرانيق.

سادسًا: أن الإمام البخاري له اليد الطولى في اللغة العربية في من صرف ونحو وغيره، وأنه كان يأخذ المباحث اللغوية من الكتب المعتبرة التي ألفها أئمة اللغة كأبي عبيدة، وأبي عبيد، والفراء، وغيرهم، وبهذا يرد على العلامة العيني ومن تبعه في اتهامهم الإمام البخاري بقصر اليد في اللغة العربية.

سابعًا: لقد تبين من خلال البحث عدم صحة المقولة القائلة إن الإمام البخاري كان قصد في تراجمه الرد على أقوال الحنفية، وذلك لموافقة البخاري الحنفية في أمور عديدة، كالتيمم بالرمل والحجر، والتيمم في الحضر، وأن التيمم يأخذ حكم الماء، وأن الإحصار يكون من كل شيء، وغير ذلك.

ثامنًا: كشف البحث متانة دفاع البخاري عن عقيدة أهل السنة والجماعة ضد أصول الفرق الإسلامية الكبيرة كالخوارج، والقدرية، والمرجئة، والمعتزلة، والجهمية، والكلابية، وغيرهم بأسلوب لا نظير له، ولم تقتصر جهوده على (خلق أفعال العباد) كما يظن ذلك بعض الباحثين.

تاسعًا: ظهر أيضًا مدى استقلالية الإمام البخاري الفكرية والنهجية والاستنباطية، ويظهر ذلك جليًّا في مواقفه العقدية، والتفسيرية، واللغوية، والفقهية، على السواء.



اقتراحـــان:

أولاً: أن تشكل الجامعة لجنة متخصصة لجمع مخطوطات صحيح البخاري ومطبوعاته والمقارنة بينها، وإخراجه للناس نصًّا محققًا، مشروحًا شرحًا كبيرًا سلفيًّا، يجمع بين محاسن جميع الشروح السابقة والأساليب السابقة والأساليب الحديثة المعاصرة، مع بيان عقيدة السلف وذلك خدمة لهذا الكتاب العظيم.

ثانيًا: أن تبعث الجامعة باحثًا متخصصًا لجمع كتب البخاري المخطوطة والموجودة في مكتبات برلين، وباريس، والجزائر، ومصر، مثل: «المسند الكبير»، و«التفسير الكبير»، و«رسالتان في العقيدة» في مصر، ثم النظر في هذه المخطوطات، وتحقيقها وإخراجها للناس.

وأحسب ذلك كله سيكون مفخرة لجامعة أم القرىٰ، فضلًا عن فوائده الدينية والعلمية الكبيرة، وأن أي جهد يبذل لإظهار جهود البخاري الإسلامية سيكون محل إعجاب وتقدير لدىٰ المؤسسات العلمية الإسلامية والله أعلم.

وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم إلىٰ يوم الدين.



قائمة المراجع

۞ القرآن الكريم.

۞ ابن الجوزي بين التأويل والتفويض، رسالة علمية بمركز البحث العلمي - جامعة أم القرىٰ - رقم ٨.

۞ ابن تيمية وقضية التأويل - تأليف محمد الجليند - الهيئة العامة للمطابع سنة ١٣٩٣ هـ

۞ ابن جزي الكلبي ومنهجه في التفسير، تأليف د/ علي محمد الزبيري، الطبعة الأولىٰ، دار القلم دمشق ١٤٠٧هـ.

۞ الأبواب والتراجم للكاندهلوي، ندوة العلماء الهند ١٣٩٤ هـ الطبعة الثانية.

۞ إتحاف القاري في جهود العلماء على البخاري، تأليف محمد عصام عرار، الطبعة الأولىٰ، اليمامة للطباعة، بيروت.

۞ إتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر للدمياطي، تحقيق علي بن محمد الصباغ، طبعة عبد الحميد أحمد حنفي بمصر.

۞ الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، دار الفكر، بيروت.

۞ الإحسان في ترتيب ابن حبان، ضبط: يوسف الحوت - الطبعة الأولىٰ، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ أحكام القرآن لابن العربي، تحقيق علي محمد البيجاوي، الطبعة الثالثة، دار الفكر، بيروت.

۞ اختصار سنن أبي داود للمنذري، مع معالم السنن للخطابي، مكتبة السنة، القاهرة.

۞ الاختلاف في اللفظ، لابن قتيبة، ضمن مجموعة عقائد السلف، جمع علي النشار المعارف، بالإسكندرية ١٩٧١.

۞ إرشاد الساري شرح لصحيح البخاري للقسطلاني، الطبعة الأولىٰ، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٠ هـ.

۞ إرشاد الفحول في تحقيق الحق في فن الأصول للشوكاني، تحقيق د/ شعبان محمد، الطبعة الأولىٰ ١٤١٣ المكتبة التجارية، مكة المكرمة.

۞ أسباب النزول للواحدي، تحقيق أيمن صالح شعبان، طبعة دار الحديث، القاهرة

۞ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر - بهامش الإصابة.

۞ الإسرائيليات لمحمد محمد (أبو شهبة)، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٨هـ

۞ الأسس العقدية والأخلاقية، د/ محمد عمر حوية الشنقيطي، الطبعة الأولىٰ، دار القبلة، جدة ١٤١٢هـ.

۞ الأسماء والصفات للأشقر: دار النفائس، الأردن، الطبعة الأولىٰ.

۞ الأسماء والصفات للبيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ الأشباه والنظائر لمقاتل بن سليمان تحقيق: محمود شحاتة، الطبعة الأولىٰ، القاهرة

۞ الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر، دار الفكر، بيروت.

۞ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، طبعة دار الكتب العلمية.

۞ الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي، تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي، جامعة الدراسات، كراتشي، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ.

۞ الاعتصام للشاطبي، تصحيح أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ.

۞ أعلام الحديث للخطابي د/ تحقيق محمد بن سعد، مركز إحياء التراث بجامعة أم القرىٰ، الطبعة الأولىٰ، مكة المكرمة.

۞ الأعلام للزركلي، الطبعة التاسعة، دار العمل للملايين، بيروت ١٩٩٠م.

۞ إكمال الإكمال للأبي، الطبعة الأولىٰ، بطبعة السعادة بمصر.

۞ الأم للشافعي، دار الفكر، بيروت.

۞ الإمام البخاري إمام الحفاظ للندوي الظاهري، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٨ هـ - دمشق - بيروت، دار القلم.

۞ الإمام البخاري فقيه المحدثين د/ نزار الحمداني، مركز إحياء التراث، جامع أم القرى، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.

۞ الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا د/ الحسيني هاشم، الطبعة الأولى - الدار القومية للطباعة، القاهرة.

۞ الإمام البخاري وصحيحه د/ عبد الغني عبد الخالق، دار المنار، جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

۞ الإمام الترمذي والموازنة بينه وبين الصحيحين د/ نور الدين عتر، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية / ١٤٠٨هـ.

۞ إنارة الدجى في مغازي خير الورى، حسن محمد المشاط، الطبعة الرابعة، دار العربي الإسلامي ١٤١٤هـ.

۞ إنباه الرواة على أنباه النحاة، للقفطي، تحقيق محمد أبو الفضل، الطبعة الأولى، دار العربي، القاهرة.

۞ الأنساب للسمعاني، تحقيق المعلمي، الطبعة الأولى، دار الحنان.

۞ الإيضاح في شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي. مؤسسة الكتب الثقافية. الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.

۞ الإيمان لابن تيمية، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت.

۞ الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، الطبعة الثالثة، مكتبة علي صبحي بمصر.

۞ البحر المحيط لأبي حيان، الطبعة الثانية. دار الفكر.

۞ بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد، الطبعة الثالثة، الحلبي بمصر، ١٣٤٨ هـ

۞ البداية والنهاية لابن كثير، تحقيق جمع من المشايخ، طبعة أولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، عبد الفتاح القاضي، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠١هـ.

۞ البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين د/ عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة.

۞ البرهان في علوم القرآن للزركشي، تحقيق د/ محمد أبو الفضل، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ دار الفكر، بيروت.

۞ بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي، طبعة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة ١٣٨٣هـ.

۞ بغية الوعاة للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، الحلبي بمصر.

۞ بلوغ المرام في أحاديث الأحكام لابن حجر، تحقيق محمد حامد الفقي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر.

۞ البيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف د/ محمد ولد سيد الحبيب، الطبعة الأولى، دار القبلة / جدة ١٤١٣هـ

۞ تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت، والخيرية بمصر ١٣٠٦هـ.

۞ التاريخ الإسلامي، محمود شاكر، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.

۞ تاريخ التراث العربي، محمد فؤاد سزكين، ترجمة محمود فهمي حجازي، جامعة الإمام محمد بن سعود ١٤٠٣ هـ، الرياض.

۞ تاريخ الخلفاء. للسيوطي – دار القلم – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.

۞ التاريخ الصغير للإمام البخاري ومعه الضعفاء والمتروكين للنسائي، إدارة ترجمان القرآن.

۞ التاريخ الكبير للإمام البخاري، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.

۞ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، دار الكتاب العربي.

۞ تاريخ يحيى بن معين، تحقيق د/ أحمد محمد نور سيف، مركز إحياء التراث جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

۞ تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

۞ تأويلات أهل السنة للماتريدي: تحقيق مستفيض الرحمن، الطبعة الأولى، الإرشاد بغداد ١٤٠٤هـ.

۞ تبيين كذب المفتري لابن عساكر، دار الكتاب العربي، بيروت.

۞ تحفة الأحوذي، المباركفوري، مطبعة الاعتماد – الطبعة الأولى.

۞ تحقيق اسم الصحيحين وجامع الترمذي، أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ.

۞ التخريج ودراسة الأسانيد، محمود الطحان، دار الكتب السلفية.

۞ تدريب الراوي – للسيوطي – تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف – دار الفكر – مطبعة السعادة بمصر.

۞ تذكرة الحفاظ للذهبي، دار إحياء التراث العربي.

۞ التذكرة في أحوال الآخرة للقرطبي، تحقيق عصام العريف الصبايطي، دار الحديث، القاهرة.

۞ تراجم البخاري لابن جماعة تحقيق، علي بن عبد الله زين، هجر للطباعة، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.

۞ ترتيب القاموس للزواوي.

۞ ترتيب المدارك للقاضي، تحقيق أحمد بكير، دار مكتبة الحياة، بيروت.

۞ تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، عبد القادر شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ التعريفات للجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.

۞ تغليق التعليق لابن حجر، سعيد القرفي، دار عمار، عمان الأردن، الطبعة الأولى.

۞ تفسير ابن جزي الكلبي، طبعة دار الكتب الحديثة بمصر.

۞ تفسير ابن عيينة، تحقيق أحمد صالح محايري، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ مكتبة أسامة.

۞ تفسير الثوري، تحقيق لجنة بدار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.

۞ تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ضبط حسن إبراهيم زهران، الطبعة الأولى، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.

۞ التفسير الكبير للفخر الرازي، ضبط حسن إبراهيم زهران، دار المعرفة، بيروت.

۞ تفسير النسائي تحقيق صبري عبد الخالق الطبعة الأولى، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤١٠هـ.

۞ تفسير عبد الرزاق، تحقيق د/ مصطفى مسلم محمد مكتبة الرشد، الرياض ١٤١٠ هـ الطبعة الأولى.

۞ التفسير والمفسرون، د/ محمد حسن الذهبي، الطبعة الثانية ١٣٩٦ هـ.

۞ تقريب التهذيب، لابن حجر، تحقيق محمد عوامة، الطبعة الأولى، دار الرشيد حلب.

۞ التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب تحقيق محمد علي إبراهيم، دار المدني جدة، الطبعة الأولى.

۞ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، طبعة المغرب سنة ١٣٩٩ هـ

۞ تهذيب الأسماء واللغات للنووي، دار الكتب العلمية، بيروت، عن المطبعة المصرية

۞ تهذيب التهذيب لابن حجر، دائرة المعارف، حيدر آباد، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

۞ تهذيب الكمال، للمزي، دار المأمون، دمشق، ١٤٠٢ هـ الطبعة، مصورة.

۞ تهذيب اللغة للأزهري تحقيق علي حسن هلالي، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

۞ تهذيب سير أعلام النبلاء....، أحمد فائز الحمصي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

۞ تيسير مصطلح الحديث محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثامنة ١٤٠٧ هـ.

۞ جامع البيان في تفسير القرآن للطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.

۞ جامع الترمذي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

۞ الجامع الصحيح للإمام البخاري مع حاشية السندي، طبع بمطبعة دار الكتب العربية بمصر.

۞ جامع العلوم والحكم لابن رجب، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ.

۞ الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، الطبعة الأولىٰ، دائرة المعارف، حيدر أباد، الهند.

۞ جمع الجوامع لابن السبكي مع البناني، دار الفكر، بيروت ١٤٠٢هـ.

۞ الجمعة ومكانتها في الدين.

۞ الحجة في القراءات لأبي زرعة، تحقيق سعيد الأفغاني، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة.

۞ الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي، دار المعرفة، بيروت.

۞ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، دار الجيل، بيروت.

۞ دفع إيهام الاضطراب للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ج١٠ من أضواء البيان، عالم الكتب، بيروت.

۞ الدلائل، للبيهقي.

۞ دليل القاري إلى مواضع الحديث في صحيح البخاري عبد الله الغنيمان، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة.

۞ الديباج المذهب في علماء المذهب لابن فرحون، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ رجال صحيح البخاري للكلاباذي، تحقيق عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت.

۞ رسالة المرجئة، تأليف خليل إبراهيم الكبيسي، مكتبة البحث العلمي، جامعة أم القرىٰ بمكة المكرمة.

۞ رسالة دكتوراه «ظاهرة الأرجاء»، سفر عبد الرحمن الحوالي، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرىٰ بمكة المكرمة.

۞ الرسالة للإمام الشافعي، تحقيق أحمد شاكر.

۞ رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار - تحقيق حسن مقبول - مؤسسة الكتب الثقافية.

۞ رفع الأستار عن مخدرات طلعة الأنوار، حسن المشاط، الطبعة السادسة، عيسى الحلبي، القاهرة. ١٣٩٨ هـ.

۞ روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة، دار الفكر العربي، مصر.

۞ زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، محمد حبيب الله الشنقيطي، دار الفكر ١٤٠١هـ.

۞ زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، طبعة إحياء التراث، بيروت.

۞ زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.

۞ السنة قبل التدوين، لمحمد عجاج الخطيب، السنة لعبد الله بن أحمد، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، توزيع المكتبة التجارية.

۞ سنن أبي داود، ضبط محمد محي الدين، دار الفكر.

۞ سنن الدارقطني، دار المحاسن.

۞ سنن النسائي، المكتبة العلمية، بيروت.

۞ سير أعلام النبلاء للذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، طبعة الرسالة، الطبعة الأولى.

۞ سير الإمام البخاري، عبد السلام المباركفوري، الجامعة السلفية، الهند ١٤٠٧ هـ

۞ سيرة ابن هشام، تحقيق مصطفى السقا وصاحباه، دار الكنوز الأدبية.

۞ شجرة النور الزكية، تأليف الشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الفكر.

۞ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، الحنبلي، دار المسيرة بيروت، الطبعة الثانية.

۞ شرح أصول اعتقاد اهل السنة اللالكائي، تحقيق أحمد بن سعيد بن حمدان، دار طيبة الرياض.

۞ شرح البدخشي، منهاج الأصول وبهامشه شرح الإسنوي، شرح منهاج الوصول للبيضاوي، مطبعة محمد علي صبحي.

۞ شرح السنة للبغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولىٰ، الكتب الإسلامي.

۞ شرح الكواكب المنير، لابن النجار، تحقيق محمد الزحيلي، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرىٰ.

۞ شرح النخبة، لابن حجر، تحقيق د/ محمد عوض، مكتبة الغزالي، دمشق.

۞ شرح النووي لصحيح مسلم، الطبعة المصرية.

۞ شرح النووي للبخاري، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ شرح تراجم البخاري، أحمد الدهلوي، الطبعة الرابعة، دار الحديث، بيروت ١٤٠٧.

۞ شرح حديث النزول لابن تيمية، منشورات المكتب الإسلامي، الطبعة السادسة ١٤٠٢ هـ

۞ شرح كتاب التوحيد، تأليف عبد الله بن محمد الغنيمان، الطبعة الأولىٰ، مكتبة المدني ١٤٠٥ هـ.

۞ شرح معاني الآثار، للطحاوي، تحقيق محمد عوض، مكتب الغزالي، دمشق.

۞ الشريعة للآجري، تحقيق حامد الفقي، الطبعة الأولىٰ.

۞ شعب الإيمان، للبيهقي.

۞ الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض، مطبعة مصطفىٰ الحلبي بمصر.

۞ شواهد القرآن، تأليف أبي تراب الظاهر، نشر النادي الأدبي، بجدة.

۞ الصحاح للجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الأولىٰ، دار العلم للملايين، بيروت.

۞ صحيح ابن حبان، لابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.

۞ صحيح ابن خزيمة، لابن خزيمة، د/ محمد مصطفىٰ الأعظمي، المكتب الإسلامي.

۞ صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر بيروت.

۞ صحيفة علي بن ابي طلحة، حققها راشد عبد المنعم الرحال، دار الفكر، ومؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولىٰ ١٤١١هـ.

۞ الصلة، لابن بشكوال، طبعة دار السعادة بمصر.

۞ ضحى الإسلام، لأحمد أمين، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة بيروت، لبنان

۞ طبقات الحفاظ، للذهبي، الطبعة الأولىٰ، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٣هـ

۞ طبقات الحنابلة، لأبي يعلىٰ، دار المعرفة، بيروت.

۞ طبقات الشافعية الكبرى، لابن السبكي، دار المعرفة، بيروت، تحقيق/ محمود الطناحي.

۞ طبقات الشافعية، للحسيني، شركة الخدمات الصحفية، بيروت. ١٩٧٩م.

۞ طبقات القراء، للذهبي.

۞ طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي.

۞ طبقات المفسرين، للداودي، لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ طرة ابن بونة، طبعة دار السنة بالقاهرة.

۞ عارضة الأحوذي، لابن العربي، طبعة بيروت.

۞ عقيدة ابن قتيبة، د/ علي بن نفيع العليان، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولىٰ.

۞ العقيدة الطحاوية مع شرح ابن أبي العز، تحقيق ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي.

۞ علوم الحديث للحاكم.

۞ عمدة القاري، شرح صحيح البخاري للعيني، تصحيح - إدارة المطابع المنيرية، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

۞ الغرباء الأولون، تأليف سلمان العودة، دار ابن الجوزي، الطبعة الرابعة، الإحساء.

۞ غريب الحديث للخطابي، تحقيق عبد الكريم الغرباوي، مركز البحث العلمي، بجامعة أم القرىٰ.

۞ غريب الحديث والأثر لابن قتيبة، تحقيق عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد.

۞ غريب القرآن لابن قتيبة، تحقيق أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ الغريبين في القرآن والحديث للهروي، تحقيق محمود الطناحي للمجلس الأعلىٰ للشئون الإسلامية، القاهرة.

۞ فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.

۞ فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة السلفية الأولىٰ، دار الفكر.

۞ فقه الإمام البخاري، د/ نزار الحمداني، مركز إحساء التراث، بجامعة أم القرىٰ بمكة المكرمة، طبعة أولىٰ ١٤١٢هـ.

۞ الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، تصحيح إسماعيل الأنصار، المكتبة العلمية، بيروت ١٤٠٠ هـ.

۞ فهرست ابن خير الإشبيلي، طبعة سرقسطة.

۞ فهرست ابن عطية.

۞ الفهرست لابن النديم، دار المعرفة، بيروت ١٣٩٨هـ.

۞ فواتح الرحموات بشرح مسلم الثبوت لعبد العلي الأنصاري، مكتبة المثنىٰ، بغداد.

۞ القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية. ١٤٠٧هـ.

۞ قانون التأويل لابن العربي، تحقيق محمد السليماني، دار القبلة - جدة، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٦هـ.

۞ القراءات القرآنية، تعريف وتاريخ، عبد الهادي الفضلي، جدة.

۞ الكامل في التاريخ، لابن الأثير، دار صادر، بيروت. ١٣٩٩هـ.

۞ الكامل للمبرد.

۞ كتاب التوحيد لابن خزيمة تعليق محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت. ١٤١٢هـ.

۞ كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة.

۞ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، دار العلوم، بيروت.

۞ الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، للكرماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.

۞ كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، محمد الخضر الشنقيطي، دار البشير عمان، الطبعة الأولى. ١٤٠٨هـ.

۞ لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨ هـ.

۞ لسان الميزان، لابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت،١٣٩٠هـ.

۞ مباحث في علوم القرآن، لصبحي الصالح، دار العلم للملايين، الطبعة ١٧ سنة ١٩٩٠م.

۞ مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مؤسسة الرسالة.

۞ المتواري من تراجم البخاري، لابن المنير، تحقيق صلاح الدين مقبول، الطبعة الأولى، مكتبة المعلا، الكويت.

۞ مجاز القرآن لأبي عبيدة، تحقيق محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، بالقاهرة.

۞ مجمع الزوائد للهيثمي، دار الكتاب، الطبعة الثانية، بيروت ١٩٦٧م.

۞ المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث للأصفهاني، تحقيق عبد الكريم الغرباوي، مركز إحياء التراث جامعة أم القرى.

۞ مجموعة الرسائل لابن تيمية، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية - ١٤١٢هـ.

۞ المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني.

۞ المحلى لابن حزم، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الفكر، بيروت.

۞ مختار الصحاح للرازي، دار الكتاب العربي، بيروت.

۞ مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم، اختصره محمد بن الموصلي، توزيع دار البحوث العلمية بالرياض.

۞ مختصر العلو، للألباني الكتب الإسلامي، الطبعة الأولىٰ ١٤٠١ هـ، بيروت.

۞ مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر محمد الأمين الشنقيطي، دار القلم، بيروت.

۞ مراتب الإجماع لابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت.

۞ المسائل والأجوبة لابن قتيبة، مكتبة القدسي بمصر ١٣٤٩هـ.

۞ المستدرك للحاكم، بإشراف يوسف المرعشي، دار المعرفة، بيروت.

۞ المستصفى للغزالي، مكتبة الجندي، القاهرة.

۞ مسند الإمام أحمد، المكتب الإسلامي، بيروت.

۞ مشارق الأنوار، لعياض اليحصبي، مطبعة السعادة، الطبعة الأولىٰ.

۞ مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق عمر بن عوامة العمري الأعظمي، الدار السلفية، الهند، بومباي.

۞ معارج القبول، حافظ الحكمي، المطبعة السلفية ومكتبتها، المدينة المنورة.

۞ معاني القرآن للفراء، تحقيق أحمد يوسف نجاتي، الدار المصرية.

۞ معاني القرآن للنحاس، تحقيق محمد علي الصابوني، مركز إحياء التراث بجامعة أم القرىٰ، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٩هـ.

۞ معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة. ١٤٠٩هـ.

۞ معجم طبقات الحفاظ والمفسرين، عبد العزيز عز الدين السيروان، الطبعة الأولىٰ، علم الكتب ١٤٠٤ هـ.

۞ معجم غريب القرآن، تأليف محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

۞ معرفة القراء الكبار للذهبي.

۞ المعلم بفوائد مسلم للمازري، تحقيق محمد الشاذلي النيفر، الطبعة الثانية، دار الغرب الإسلامي.

۞ المغني لابن قدامة، طبعة الفجالة، الحديدة بالقاهرة ١٣٨٨ هـ.

* مفردات غريب القرآن، الأصفهاني، تحقيق محمد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.
* مقالات الإسلاميين للأشعري، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
* مقدمة ابن الصلاح.
* مقدمة ابن خلدون، المكتبة التجارية الكبرىٰ، بالقاهرة.
* مقدمة التفسير لابن تيمية، عدنان زرزور، مؤسسة الرسالة، بيروت.
* الملل والنحل للشهرستاني، تحقيق سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٠هـ.
* مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة.
* المهذب فيما وقع في القرآن من المعرب للسيوطي، تحقيق سمير حسن خلبي، دار الكتب العلمية، بيروت.
* موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان للهيثمي تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت.
* الموافقات للشاطبي، تحقيق عبد الله دراز، المكتبة التجارية الكبرىٰ بمصر.
* مواهب الجليل من أدلة خليل، أحمد بن أحمد المختار، إحياء التراث بقطر، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٣هـ.
* الموسوعة الإجماعية، سعدي أبو حبيب، إحياء التراث الإسلامي، قطر ١٤٠٦هـ.
* الموطأ بشرح الزرقاني، لجنة من العلماء، دار الفكر، بيروت.
* الناسخ والمنسوخ للنحاس، تحقيق أحمد بن الأمين الشنقيطي، مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الأولىٰ.
* نشر البنود على مراقي السعود، عبد الله بن الحاج العلوي الطبعة الأولىٰ، بيروت ١٤٠٩ هـ.
* النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، تحقيق علي محمد الصباغ، دار الكتاب العربي.
* النكت على ابن الصلاح، لابن حجر، تحقيق ربيع بن هادي، دار الراية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

۞ النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، تحقيق محمد الطناحي، الطبعة الأولى، المكتبة الإسلامية.

۞ نيل الأوطار، للشوكاني، طبعة الحلبي بالقاهرة.

۞ نيل السول على مرتقى الوصول، الولاتي.

۞ هدي الساري لابن حجر، الطبعة السلفية، دار الفكر، بيروت.

۞ الوافي في الوفيات، للصفدي، الطبعة الثانية.

۞ وفيات الأعيان لابن خلكان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت.



قائمة المحتويات

تم بحمد الله